سلسلة نصوص تراثية للباحثين (183)

أجمعت الأمة

ما ورد في كتب العقيدة من حكاية إجماع الأمة

الجزء الأول

د/ يوسف بن محمود الحوشان

1443هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة
ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد
فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها
وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق
يوسف بن حمود الحوشان
yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan
تليجرام

1. "**وأجمعت الأمة** على أن الله سبحانه رفع عيسى صلى الله عليه وسلم إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعا إذا هم رغبوا إلى الله تعالى في الأمر النازل بهم يقولون جميعا: يا ساكن السماء، ومن حلفهم جميعا: لا والذي احتجب بسبع سماوات.
دليل آخر:
قال الله عز وجل: (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء) من الآية (42/ 51) ، وقد خصت الآية الشريفة البشر دون غيرهم ممن ليس من جنس البشر، ولو كانت الآية عامة للبشر وغيرهم، كان أبعد من الشبهة، وإدخال الشك على من يسمع الآية أن يقول: ما كان لأحد أن يكلمه الله إلا وحيا." ([1])
2. "4- والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح وهذا قول محمد بن كرام وأصحابه.
5- والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية وأن الكفر يكون بالقلب واللسان.
6- والفرقة السادسة منهم أصحاب أبي شمر وقد تقدمت حكاية قولهم في إكفار من رد قولهم في التوحيد والقدر.
7- والفرقة السابعة أصحاب محمد بن شبيب وقد ذكرنا قولهم في الإكفار عند ذكرنا قولهم في الإيمان.
وأكثر المرجئة لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.." ([2])
3. "77- اختلافهم في إكفار المتأولين
واختلفت المرجئة في إكفار المتأولين على ثلاثة أقاويل:
1- فقالت الفرقة الأولى منهم: لا نكفر أحدا من

---
1 () الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري 1/115
2 () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 1/122

المتـــــأولين إلا من **أجمعت الأمة** على إكفـــــاره.
2- وقالت الفرقـة الثانيـة منهم أصـحاب أبي شـمر أنهم يكفـرون من رد قـولهم في القـدر والتوحيـد ويكفـرون الشـــــــــــــــــــــــاك في الشـــــــــــــــاك.
3- وقالت الفرقة الثالثـة منهم: الكفـر هـو الجهـل باللـه فقط ولا يكفـر باللـه إلا الجاهـل بـه وهـذا قـول جهم بن صفوان.." [1]

4. "معصـية فسـق ويفسـقون الخـوارج بسـفكهم الـدماء وسبيهم النساء وأخذ الأموال وإن كـانوا متـأولين فكيـف يحكى عنهم أنهم لا يفســـقون أحـــدا من المتـــأولين.
2- وزعم أكـــثر المرجئـــة أنهم لا يكفـــرون أحـــدا من المتـــأولين ولا يكفـــرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفـــاره.
3- وزعم الجهم أنه لا كفر إلا الجهـل ولا كـافر إلا جاهـل بالله - سبحانه - وأن قول القائل: ثلاث ثلاثـة ليس بكفـر ولا يظهر إلا من كافر لأننا وقفنـا على أن من قـال ذلـك فكـــافر.
4- وقال أكـثر المرجئـة: كـل مـرتكب معصـية بتأويـل أو بغـــــــير تأويـــــــل فهـــــــو فاســـــــق.
5- وزعم أبو شمر أن المعرفة بالله وبما جـاء من عنـده والإقرار بذلك ومعرفة التوحيد والعدل - يعـني قولـه في القدر لأنه كان قدريا - ما كان من ذلك منصوصا عليـه أو مستخرجا بالعقول مما فيه إثبات عدل اللـه - سـبحانه - ونفي التشبيه عنه كـل ذلـك إيمـان والشـاك فيـه كـافر.
6- وقال أبو الهذيل: من شبه الله - سـبحانه - بخلقـه أو جوره في حكمه أو كذبه في خبره فهو كافر.." [2]

5. "وكان يقول: إن صفات البارئ هي الأقوال كنحو القول: يعلم ويقـدر ويسـمع ويبصـر وأن الأسـماء هي الأقـوال كنحو القول: عالم قـادر حي سـميع بصـير وكـان يقـول: أسماء الله - سـبحانه - مـا **أجمعت الأمة** على تخطئـة

---
1 () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 1/127
2 () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 2/358

نافيه وكل اسم أجمعوا على تخطئة نافيه فهو من أسمائه كالقول: عالم **أجمعت الأمة** على تخطئة من قال: إن الله - سبحانه - ليس بعالم وكالقول قادر أجمعت الأمر على تخطئة من قال: ليس بقادر وكذلك سائر أسمائه وما لم يجمعوا على تخطئة نافيه فليس من أسمائه.

وكان عباد لا يقول: إن الله - سبحانه - متكلم ويقول: هو مكلم.

وكان لا يقول: أن البارئ لم يزل قادرا على أن يخلق ولا يقول: لم يزل قادرا على الأجسام والمخلوقات ولا يقول: إن البارئ لم يزل جوادا محسنا عادلا ولا منعما متفضلا خالقا مكلما صادقا مختارا مريدا راضيا ساخطا مواليا معاديا ويقول: هذه أسماء يسمى بها البارئ - سبحانه - لفعله.

وزعم أن الأسماء على وجوه منها ما يسمى به البارئ لا لفعله ولا لفعل غيره كالقول: عالم قادر حي سميع بصير قديم إله ومنها ما يسمى به لفعله كالقول خالق رازق بارئ متفضل محسن منعم ومنها ما يسمى به لفعل غيره كالقول معلوم ومدعو.

وكان إذا قيل له: فتقول: إن الله - سبحانه - لم يزل غير خالق وغير رازق وغير منعم وغير متفضل؟ أنكر ذلك ولم يقل لم يزل خالقا ولم يقل: لم يزل غير خالق وقد حكي عنه أنه قال: لم يزل رحمانا.

وكان لا يستدل بالشاهد على الغائب ولا يستدل بالأفعال على أن البارئ عالم حي قادر وكان ينكر دلالة مجيء الشجرة وكلام الذئب وسائر الأعراض على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول: لا أقول ذلك يدل ولا أقول لا يدل وكان لا يستدل على البارئ بالأعراض.

وكان لا يقول: أن الله فرد وينكر القول بذلك وكان يقول ما حكينا عنه من أنه لا يستدل بالأعراض. وإذا قيل له: من كم وجه يعرف الحق قال: من كتاب الله -عز وجل- وإجماع المسلمين وحجج العقول وهذا نقض قوله: لا أقول أن الأعراض تدل على الحق.

4- وكـــان الناشـــي لا يســـتدل بالأفعـــال المشـــتقة في الحكمة من البارئ على أن." ([1])

6. "وكـذلك مـا روي من خـبر الـدجال ونـزول عيسـى ابن مريم وقتله الدجال1. وغير ذلـك من سـائر الآيـات الـتي تواترت الرواية بين يدي الساعة من طلوع الشـمس من مغربها وخروج الدابة وغير ذلـك ممـا نقلـه إلينـا الثقـات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفونا صـحته2.

الإجمـــــاع الثـــــالث والأربعـــــون وأجمعوا على التصـديق بجميـع مـا جـاء بـه رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم في كتاب الله، وما ثبت بـه النقـل من سائر سنته، ووجوب العمـل بمحكمـه والإقـرار بنص مشـــــــــكله ومتشـــــــــابهه، ورد

---

1 أجمع أهل السنة على نزول عيسـى في آخـر الزمـان وقتله المسـيح الـدجال وأن ذلـك من علامـات السـاعة. قال تعـالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْـلِ الْكِتَـابِ إِلا لَيُـؤْمِنَنَّ بِـهِ قَبْـلَ مَوْتِهِ} أي: ليؤمنن بعيسى قبل موته، وذلـك عنـد نزولـه من الســـــماء آخـــــر الزمـــــان.

وعن أبي هريرة رضي الله عنـه قـال: قـال رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيـده ليوشـكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب ويقتـل الخنزير ويضع الجزيـة ويفيض المـال حـتى لا يقبلـه أحـد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً} الحـديث أخرجه البخـاري في كتـاب الأنبيـاء بـاب 49 ج4/ـ 139، ومسلم في كتاب الإيمان باب 71 ج1/135ـ 136، وابن ماجـة في كتـاب الفتن بـاب 33 ج2/1363، وأحمـد في المســـــــــــــــــــــــند 2/411.

وقال الإمام أحمـد: "والأعـور الـدجال خـارج لا شـك في ذلـك ولا ارتيـاب وهـو أكـذب الكـاذبين". (انظـر رسـالة

---

[1]() مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 2/371

السـنة ص72) ـــــــــــ .
وقـال الطحـاوي: "ونـؤمن بأشـراط السـاعة من خـروج الدجال، ونزول عيسـى ابن مـريم عليـه السـلام ونـؤمن بطلـوع الشـمس من مغربهـا، وخـروج دابـة الأرض من موضعها". (انظر شـرح الطحاويـة ص447، والفـرق بين والفـرق ص343) ـــــــــــ .
وقــال الســفاريني: "**أجمعت الأمة** على نزولــه، ولم يخـالف فيـه أحـد من أهـل الشـريعة، وإنمـا أنكـر ذلـك الفلاسـفة والملاحـدة ممن لا يعتـد بخلافـه وقـد انعقـد **إجمــاع الأمة** على أنــه يــنزل ويحكم بهــذه الشــريعة المحمدية..." (انظر لوامع الأنـوار البهيـة 2/94، 95) .
2 كما آمن السلف بنزول عيسى وخـروج الـدجال - كمـا سـبق ذكـره - آمنـوا كمـا ذكـر الأشـعري ببقيـة أشـراط الساعة التي وردت بها الرواية الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليـه وسـلم ومنهـا مـا رواه أبـو الطفيـل عن حذيفة الغفاري رضي الله عنه قال: "اطلـع النـبي صـلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقـال: مـا تـذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة قال: إنها لن تقوم حتى تـرون قبلهـا عشــر آيــات، فــذكر الــدخان والــدجال والدابــة وطلــوع الشمس من مغربها، ونزول عيسـى ابن مـريم، ويـأجوج ومــأجوج وثلاثــة خســوف خســف بالمشــرق، وخســف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلـك نـار تخـرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم" الحـديث أخرجـه مسلم في كتاب الفتن باب 21 ج4/225، وأبـو داود في كتـاب الملاحم بـاب 13 ج4/491، والترمـذي في كتـاب الفتن باب 31 ج4/477، وابن ماجـة في الفتن بـاب 25 ج2/1341) ــــــــــــــــ .
وقال ابن مندة: "ذكر وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليـه وسـلم الـتي تكـون قبـل السـاعة"، ثم سـاق كثـيراً من الروايـات في ذلـك.

انظر كتاب الإيمان 3/896،ـ 940، وشرح الطحاوية ص 447- 449.." [1]

7. "كفورا) وَقَالَ وَهُوَ الَّذِي خَلقكُم فمنكم كَافِر ومنكم مُؤمن فَلم يَجْعَل الله بَين الْكفْر وَالْإِيمَان منزلَة ثَالِثَة وَمن كفر وحبط عمله فَهُوَ مُشْرك وَالْإِيمَان رَأس الْأَعْمَال وَأول الْفَرَائِض فِي عمل وَمن ترك مَا أمره الله بِهِ فقد حَبط عمله وإيمانه وَمن حَبط عمله فَهُوَ بِلَا إِيمَان وَالَّذِي لَا إِيمَان لَهُ مُشْرك كَافِر يُقَال لَهُم أخطأتم الْقيَاس وتركتم طَرِيق الْعلم وَذَلِكَ أَن الله عز وَجل بَين فِي كِتَابه الْمُحكم أَن الْفَاسِق لَهُ منزلَة بَين الْإِيمَان وَالْكفْر بقوله {وَالَّذين يرْمونَ الْمُحْصنَات ثمَّ لم يَأْتُوا بأَرْبعَة شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جلدَة وَلَا تقبلُوا لَهُم شَهَادَة أبدا وَأُولَئِكَ هم الْفَاسِقُونَ} وَلم يقل إِنَّهُم مَعَ فسقهم مُؤمنُونَ كَمَا قَالَت المرجئة وَلَا قَالَ إِنَّهُم مَعَ فسقهم كفار كَمَا قُلْتُمْ أَنْتُم وَأثبت لَهُم اسْم الْفسق فَقَط فهم فساق لَا مُؤمنُونَ وَلَا كافرون كَمَا قَالَ الله عز وَجل وأجمعت عَلَيْهِ الْأمة وَالْأمة مجمعة على اسْم الْفسق لأهل الْكَبَائِر وَإِنَّمَا هُوَ اسْم ومنزلة بَين الْكفْر وَالْإِيمَان **أجمعت الْأمة** على ذَلِك وَإِنَّمَا ذهب من ذهب إِلَى تَكْفِير أهل الْكَبَائِر من أهل الْقبْلَة بعد القَوْل بفسقهم وَكَذَلِكَ المرجئة إِنَّمَا سموا أهل الْكَبَائِر مُؤمنين بعد مَا سموهم فاسقين لِأَن الله عز وَجل سماهم فاسقين وَلم يتهيأ لَهُم أَن يزيلوا اسْم الْفسق عَنْهُم فَاجْتمعُوا على فسقهم ثمَّ افْتَرَقُوا إِلَى غير ذَلِك وَيُقَال لَهُم أَيْضا لما صيرتم الْكَبَائِر والصغائر شَيْئا وَاحِدًا وَالله عز وَجل." [2]

8. "فَلَيْسَ وَليهَا من مَوْلَاهَا فِي شَيْء لِأَن أَبَا الْمَرْأَة وَأُخُوَّتهَا وَبني عَمها أولياؤها وَلَيْسوا بمول لَهَا وَإِن كَانَ ولي الْأمة مولى لَهَا لِأَنَّهُ لم يكن مولى لَهَا من حَيْثُ كَانَ وَليهَا لِأَن مَا ذَكرْنَاهُ ولي وَلَيْسَ بمولى وَقَول الأخطل فَأَصْبَحت

[1] () رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/166
[2] () التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/49

مَوْلَاهَا إِنَّمَا اراد ناصرها والحامي عَنْهَا لِأَن الْمولى يكون بِمَعْنى النَّاصِر وَكَانَ عبد الْملك بن مَرْوَان إِذْ ذَاك أقدر على نصرها وأشدها تمَكنا من ذَلِك فَلهَذَا قَالَ وَأَحْرَى قُرَيْش أَن تهاب وتحمدا أَي إِنَّك أقدرها على إعزاز ونصرة وإجلال وإهابة وَإِذا كَانَ ذَلِك كَذَلِك بَطل مَا قُلْتُمْ وعَلى أَنه لَو ثَبت أَن معنى مَوْلَاهُ معنى أولى وَإِن كَانَ مُحْتملا لوجوه أخر لم يجب أَن يكون المُرَاد بقوله فَمن كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَإِن نسق بعض الْكَلَام على بعض وَكَانَ ظَاهره يَقْتَضِي ذَلِك لدَلِيل صرفه عَمَّا يَقْتَضِيهِ وَهُوَ أَن الْأمة مجمعة على أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوجب مَا أوجبه بقوله (مَا كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ) فِي وَقت وُقُوع هَذَا القَوْل فِي طول أَيَّام حَيَاة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَو كَانَ إِنَّمَا أثبت لَهُ الْولَايَة عَلَيْهِم وَجعله أولى بهم وألزمهم طَاعَته والانقياد لأوامره لوَجَبَ أَن يكون قد أثْبته إِمَامًا وَأوجب الطَّاعَة لَهُ آمرا وناهيا فيهم مَعَ وجوده سَائِر مدَّته صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَمَّا **أجمعت الْأمة** على فَسَاد ذَلِك وَإِخْرَاج قَائِله من الدّين ثَبت أَنه لم يرد بِهِ فَمن كنت مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَلم يرد بقوله فعلي مَوْلَاهُ أَنه أولى بِهِ

وَيدل على ذَلِك أَيْضا ويؤكده مَا يَرْوُونَهُ من قَول عمر أَصبَحت مولَايَ وَمولى كل مُؤمن فَأخْبر أَنه قد ثَبت كَونه مولى لَهُ وَلكم مُؤمن فَلم يُنكر." ([1])

9. "الصّديق رَضِي الله عَنهُ: أَكَانَ اجْتِمَاعهم عَلَيْهِ على إِكْرَاه مِنْهُ لَهُم بِالسَّيْفِ، أَو تأليف مِنْهُ لَهُم بِمَال، أَو غَلَبَة بعشيرة، فَإِن الِاجْتِمَاع لَا يَخْلُو من هَذِه الْوُجُوه، وكل ذَلِك مُسْتَحِيل مِنْهُم لأنهم (المديحة) والمروءة وَالدّين والنصيحة، وَلَو كَانَ شَيْء من هَذِه الْوُجُوه، أَو أُرِيد وَاحِد مِنْهُم على الْمُبَايعَة كَارِهًا لَكَانَ ذَلِك مَنْقُولًا عَنْهُم ومنتشراً.
فَأما إِذا **أَجمعت الْأمة** على أَن لَا إِكْرَاه، وَالْغَلَبَة

[1] () تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، الباقلاني ص/453

والتـــــأليف غـــــير مُمكن مِنْهُم وَعَلَيْهِم، فقــــد ثَبت أَن اجْتِمَـاعهم لمـا علمُـوا مِنْـهُ من الِاسْـتِحْقَاق والتفضـيل والسابقة وقدموه وَبَايَعُوهُ لما خصّـه اللـه تَعَـالَى بِـهِ من المناقب والفضائل.." ([1])

10. "وأيضا فيلزمـه أن يسـميه تعـالى شـماما لنفي الخشـم عنه ومتحركا لنفي الخدر وهذا كله إلحاد في أسمائه عز وجل لكن لما قال الله تعالى أن له كلا ما قلناه وأقررنـا به ولو لم يقله عز وجل لم يحـل لأحـد أن بقولـه وباللـه تعـــــــــــــــــــــــــالى التوفيق

قال أبو محمد ولما كان اسم القـرآن يقـع على خمسـة أشياء وقوعا مستويا صحيحا منها أربعـة مخلوقـة وواحـد غـير مخلـوق لم يجـز البتـة لأحـد أن يقـول إن القـرآن مخلوق ولا أن يقال إن كلام الله مخلـوق لأن قائـل هـذا كاذب إذ أوقع صفة الخلق على ما لا يقع عليـه ممـا يقـع عليه اسم قرآن واسم كلام الله عز وجل ووجب ضرورة أن يقال أن القرآن لا خالق له ولا مخلوق وأن كلام اللــه تعالى لا خـالق ولا مخلـوق لأن الأربعـة المسـميات منـه ليست خالقـة ولا يجـوز أن نطلـق على القـرآن ولا على كلام الله تعالى اسم خـالق ولأن المعـنى الخـامس غـير مخلوق ولا يجوز أن توضع صفة البعض على الكل الــذي لا تعمه تلك الصفة بل واجب أن يطلق نفي تلـك الصـفة التي للبعض على الكل وكذاك لو قـال قائـل أن الأشـياء كلها مخلوقة أو قال للحـق مخلـوق أو قـال كـل موجـود مخلوق لقال الباطل لأن الله تعـالى شـيء موجـود حـق ليس مخلوقا لكن إذا قال اللـه تعـالى خـالق كـل شـيء جاز ذلك لأنه قد أخرج بذكر الله تعالى أن المخلــوق في كلامه الأشـكال ومثـال ذلـك فيمـا بيننـا أن ثيابـا خمسـة الأربعة منها حمر والخامس غير أحمر لكان من قال هذه الثياب حمـر كاذبـا ولكـان من قـال هـذه الثيـاب ليسـت حمرا صادقا وكذلك من قـال الإنسـان طـبيب يعـني كـل إنسان لكان كاذبا ولو قال ليس الإنسان طبيبا يعني كــل

[1] () الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني ص/215

إنسان لكان صادقا وكذلك لا يجوز أن يطلق أن الحق مخلوق ولا أن العلم مخلوق لأن اسم الحق يقع على الله تعالى وعلى كل موجود واسم العلم يقع على كل علم وعلى علم الله عز وجل وهو غير مخلوق لكن يقال الحق غير مخلوق والعلم غير مخلوق هكذا جملة وإذا بين فقيل كل حق دون الله تعالى فهو مخلوق وكل علم دون الله تعالى فهو مخلوق فهو كلام صحيح وهكذا ألا يجوز أن يقال أن كلام الله مخلوق ولا أن القرآن مخلوق ولكن يقال علم الله غير مخلوق وكلام الله غير مخلوق والقرآن غير مخلوق ولو أن قائلا قال إن الله مخلوق وهو يعني صوته المسموع أو الألف واللام والهاء أو الحبر الذي كتبت هذه الكلمة به لكان في ظاهر قوله عند جميع الأمة كافرا ما لم يبين فيقول صوتي أو هذا الخط مخلوق

قال أبو محمد فهذه حقيقة البيان في هذه المسألة الذي لم نتعهد فيه ما قاله الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم **وأجمعت الأمة** كلها على جملته وأوجبته الضرورة والحمد لله رب العالمين فإن سأل سائل عن اللفظ بالقرآن قلنا له سؤالك هذا يقتضي أن اللفظ المسموع هو غير القرآن وهذا باطل بل اللفظ المسموع هو القرآن نفسه وهو كلام الله عز وجل نفسه كما قال تعالى {حتى يسمع كلام الله} وكلام الله تعالى غير مخلوق لما ذكرنا وأما من أفرد السؤال عن الصوت وحروف الهجا والحبر فكل ذلك مخلوق بلا شك

قال أبو محمد ونقول أن الله تعالى قد قال ما أخبرنا أنه قاله وأنه تعالى لم يقل بعد ما أخبرنا أنه سيقول في المستأنف ولكن سيقوله ومن تعدى هذا فقد كذب الله جهلا وأما من قال أن الله تعالى لم يزل قائلا كن لكل ما كونه أو يريد تكوينه فإن هذا قول فاحش موجب أن العالم لم يزل لأن الله تعالى أخبرنا أنه تعالى {إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون}." [1]

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/7

11. "الحسن الأشعري البصري وأصحابهما وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وأن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه ذهب قوم إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب والإقرار باللسان معا فإذا عرف المرء الدين بقلبه وأقر بلسانه فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام وإن الأعمال لا تسمى إيمانا ولكنها شرائع الإيمان وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه وجماعة من الفقهاء ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان وكل ما ازداد الإنسان خيرا ازداد إيمانه وكلما عصى نقص إيمانه وقال محمد بن زياد الحريري الكوفي من آمن بالله عز وجل وكذب برسول الله صلى الله عليه وسلم فليس مؤمنا على الإطلاق ولا كافرا على الإطلاق ولكنه مؤمن كافر لأنه آمن بالله تعالى فهو مؤمن وكافر بالرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر
قال أبو محمد فحجة الجهمية والكرامية والأشعرية ومن ذهب مذهب أبي حنيفة حجة واحدة وهي أنهم قالوا إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين وبلغة العرب خاطبنا الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم والإيمان في اللغة هو التصديق فقط والعمل بالجوارح لا يسمى في اللغة تصديقا فليس إيمانا قالوا والإيمان هو التوحيد والأعمال لا تسمى توحيدا فليست إيمانا قالوا ولو كانت الأعمال توحيدا وإيمانا لكان من ضيع شيئا منا قد ضيع الإيمان وفارق الإيمان فوجب أن لا يكون مؤمنا قالوا وهذه الحجة إنما تلزم أصحاب الحديث خاصة لا تلزم الخوارج ولا المعتزلة لأنهم يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال
قال أبو محمد ما لهم حجة غير ما ذكرنا وكل ما ذكروا فلا حجة لهم فيه أصلا لما نذكره إن شاء الله عز وجل

قال أبو محمد أن الإيمان هو التصديق في اللغة فهذا حجة على الأشعرية والجهمية والكرامية مبطلة لأقوالهم إبطالا تاما كافيا لا يحتاج معه إلى غيره وذلك قولهم أن الإيمان في اللغة التي بها نزل القرآن هو التصديق فليس كما قالوا على الإطلاق وما سمي قط التصديق بالقلب دون التصديق باللسان إيمانا في لغة العرب وما قال قط عربي أن من صدق شيئا بقلبه فأعلن التكذيب به بقلبه وبلسانه فإنه لا يسمى مصدقا به أصلا ولا مؤمنا به البتة وكذلك ما سمي قط التصديق باللسان دون التصديق بالقلب إيمانا في لغة العرب أصلا على الإطلاق ولا يسمى تصديقا في لغة العرب ولا إيمانا مطلقا إلا من صدق بالشيء بقلبه ولسانه معا فبطل تعلق الجهمية والأشعرية باللغة جملة ثم نقول لمن ذهب مذهب أبي حنيفة في أن الإيمان إنما هو التصديق باللسان والقلب معا وتعلق في ذلك باللغة إن تعلقكم باللغة لا حجة لكم فيه أصلا لأن اللغة يجب فيها ضرورة أن كل من صدق بشيء فإنه مؤمن به وأنتم والأشعرية والجهمية والكرامية كلكم توقعون اسم الإيمان ولا تطلقونه على كل من صدق بشيء ما ولا تطلقونه إلا على صفة محدودة دون سائر الصفات وهي من صدق بالله عز وجل وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكل ما جاء به القرآن والبعث والجنة والنار والصلاة والزكاة وغير ذلك مما قد **أجمعت الأمة** على أنه لا يكون مؤمنا من لم يصدق به وهذا خلاف." [1]

12. "ملكها حتى أخضع حدود فارس والروم وصرع جنودهم ونكس راياتهم وظهر الإسلام في أقطار الأرض وذل الكفر وأهله وشبع جائع المسلمين وعز ذليلهم واستغنى فقيرهم وصاروا إخوة لا اختلاف بينهم وقرؤا القرآن وتفقهوا في الدين إلا أبو بكر ثم ثنى عمر ثم ثنى عمر ثم ثلث عثمان ثم لاقدر أي الناس خلاف ذلك كله وافتراق كلمة المؤمنين وضرب المسلمين بعضهم وجوه

1() الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/106

بعض بالسيوف وشكت بعضهم قلوب بعض بالرماح وقتل بعضهم من بعض عشرات الألوف وشغلهم بذلك عن أن يفتح من بلاد الكفر قرية أو يذعر لهم سرب أو يجاهد منهم أحد حتى ارتجع أهل الكفر كثيرا مما صار بأيدي المسلمين من بلادهم فلم يجتمع المسلمون إلى يوم القيامة فأين سياسة من سياسة

قال أبو محمد فإذ قد بطل كل ما ادعاه هؤلاء الجهال ولم يحصلوا إلى على دعاوي ظاهرة الكذب لا دليل على صحة شيء منها وصح بالبرهان كما أوردنا أن أبا بكر هو الذي فاز بالقدح المعلى والمسبق المبرز والحظ الأسنى في العلم والقرآن والجهاد والزهد والتقوى والخشية والصدقة والعتق والمشاركة والطاعة والسياسة فهذه وجوه الفضل كلها فهو بلا شك أفضل من جميع الصحابة كلهم بعد نساء النبي صلى الله عليه وسلم

(قال أبو محمد) ولم يحتج عليهم بالأحاديث لأنهم لا يصدقون أحاديثنا ولا نصدق أحاديثهم إنما اقتصرنا على البراهين الضرورية بنقل الكواف فإن كانت الإمامة تستحق بالتقدم في الفضل فأبو بكر أحق الناس بها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقينا فكيف والنص على خلافته صحيح وإذ قد صحت إمامة أبي بكر رضي الله عنه فطاعته فرض في استخلافه عمر رضي الله عنه فوجبت إمامة عمر فرضا بما ذكرنا وبإجماع أهل الإسلام عليهما دون خلاف من أحد قطعا ثم **أجمعت الأمة** كلها أيضا بلا خلاف من أحد منهم على صحة إمامة عثمان والدينونة بها وأما خلافة علي فحق لا بنص ولا بإجماع لكن ببرهان سنذكره إن شاء الله في الكلام في حروبه

(قال أبو محمد) ومن فضائل أبا بكر المشهورة قوله عز وجل {إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا} فهذه فضيلة منقولة بنقل الكافة لا خلاف بين أحد في أنه أبو بكر فأوجب الله تعالى له فضيلة المشاركة في إخراجه مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه خصه باسم الصحبة له وبأنه ثانيه في الغار وأعظم من ذلك كله أن الله معهما وهذا ما لا يلحقه فيه أحد (قال أبو محمد) فاعترض في هذا بعض أهل القحة فقال قد قال الله عز وجل {فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا} قال وقد حزن أبو بكر فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلو كان حزنه رضا لله عز وجل لما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أبو محمد) وهذه مجاهرة بالباطل أما قوله تعالى في الآية لصاحبه وهو يحاوره قد أخبر الله تعالى بأن أحدهما مؤمن والآخر كافر وبأنهما مختلفان فإنما سماه صاحبه في المحاورة والمجالسة فقط كما قال تعالى {وإلى مدين أخاهم شعيبا} فلم يجعله أخاهم في الدين لكن في الدار والنسب فليس هكذا قوله تعالى {إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا} بل جعله صاحبه في الدين والهجرة وفي الإخراج وفي الغار وفي نصرة الله لهما أخافة الكفار لهما وفي كونه تعالى معهما فهذه الصحبة غاية الفضل وتلك الأخرى غاية النقص بنص القرآن وأما حزن أبي." ([1])

13. "الاستبعاد الثالث: إن القرآن كلام الله تعالى أم لا؟ فإن قلتم لا فقد خرقتم الإجماع، وإن قلتم نعم فما هو سوى الحروف والأصوات، ومعلوم أن قراءة القارئ هي الحروف والأصوات. فنقول: ها هنا ثلاثة ألفاظ: قراءة، ومقروء، وقرآن. أما المقروء فهو كلام الله تعالى، أعني صفته القديمة القائمة بذاته، وأما القراءة: فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كان ابتدأه بعد أن كان تاركاً له، ولا معنى للحادث إلا أنه ابتدأ بعد أن لم يكن، فإن كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلنترك لفظ الحادث والمخلوق، ولكن نقول: القراءة فعل ابتدأه القارئ بعد أن لم يكن يفعله وهو محسوس. وأما القرآن، فقد يطلق ويراد به المقروء فإن أريد به ذلك

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 4/113

فهو قديم غير مخلوق وهو الذي أراده السلف رضوان الله عليهم بقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أي المقروء بالألسنة، وإن أريد به القراءة التي هي فعل القارئ ففعل القارئ لا يسبق وجود القارئ وما لا يسبق وجود الحادث فهو حادث. وعلى الجملة: من يقول ما أحدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم، فلا ينبغي أن يخاطب ويكلف بل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس يدري ما يقوله، ولا هو يفهم معنى الحرف، ولا هو يعلم معنى الحادث، ولو علمهما لعلم أنه في نفسه إذا كان مخلوقاً كان ما يصدر عنه مخلوقاً، وعلم أن القديم لا ينتقل إلى ذات حادثة. فلنترك التطويل في الجليات فإن قول القائل بسم الله إن لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرآناً بل كان خطأ، وإذا كان بعد غيره ومتأخراً عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره أصلاً. الاستبعاد الرابع: قولهم: **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للرسول عليه السلام وأنه كلام الله تعالى، فإنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح؟ وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح؟ وكيف ينقسم بالسور والآيات؟ وكيف يكون القديم معجزة للرسول عليه السلام والمعجزة هي فعل خارق للعادة؟ وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قديماً؟ قلنا: أتنكرون أن لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقروء أم لا؟ فإن اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم، كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أرادوا به المقروء وكل ما وصفوه به مما لا يحتمله القديم، ككونه سوراً وآيات ولها مقاطع ومفاتح، أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة، وإذا صار الاسم مشتركاً امتنع التناقض، فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله تعالى، والله تعالى يقول حتى عاد كالعرجون القديم. ولكن نقول:." [1]

1() الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/73

14. "ما رضيت النصارى واليهود في أصحاب موسى وعيسى ما رضيت الروافض في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حين حكموا عليهم بأنهم قد اتفقوا على الكفر والباطل (1) . فما يرجى من هؤلاء، وما يستبقى منهم؟ وقد قال الله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا} [النور: 55] (النور: 55) (2) وهذا قول صدق، ووعد حق. وقد انقرض عصرهم ولا خليفة فيهم ولا تمكين، ولا أمن ولا سكون، إلا في ظلم وتعد وغصب وهرج وتشتيت وإثارة ثائرة. وقد **أجمعت الأمة** على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على أحد يكون من بعده (3) . وقد قال العباس لعلي - فيما روى عنه عبد الله

---

(1) أخرج الحافظ ابن عساكر (4: 165) أن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب قال لرجل من الرافضة. ((والله لئن أمكننا الله منكم لنقطعن أيديكم وأرجلكم، ثم لا نقبل منكم توبة)) . فقال له رجل: لم لا تقبل منهم توبة؟ قال: نحن أعلم بهؤلاء منكم. إن هؤلاء إن شاءوا صدقوكم، وإن شاءوا كذبوكم وزعموا أن ذلك يستقيم لهم في (التقية) . ويلك! إن التقية هي باب رخصة للمسلم، إذا اضطر إليها وخاف من ذي سلطان أعطاه غير ما في نفسه يدرأ عن ذمة الله، وليست باب فضل، إنما الفضل في القيام بأمر الله وقول الحق. وايم الله ما بلغ من التقية أن يجعل بها لعبد من عباد الله أن يضل عباد الله)) . . .

(2) انظر ص 51 - 53.

(3) نقل الحافظ ابن عساكر (4: 166) عن الحافظ البيهقي حديث فضيل بن مرزوق أن الحسن المثني بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب سئل فقيل له: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) ؟ فقال: ((بلى: ولكن والله لم يعن

رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الإمارة والسلطان. ولو أراد ذلك لفصح لهم به، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أنصح للمسلمين. ولو كان الأمر كما قيل لقال: يا أيها الناس هذا ولي أمركم والقائم عليكم من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا. والله لئن كان الله ورسوله اختار عليًّا لهذا الأمر وجعله القائم للمسلمين من بعده ثم ترك علي أمر الله ورسوله، لكان علي أول من ترك أمر الله ورسوله)) . ورواه البيهقي من طرق متعددة في بعضها زيادة وفي بعضها نقصان والمعنى واحد.." [1]

15. "أجمع المسلمون على التسمية به، وهذه التسمية خارجة عن ذلك كله فكانت باطلة1.

ومن إلزامات الغزالي في الاقتصاد قوله: إن قال قائل **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كلام الله وأنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح، وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح، وكيف يكون القديم معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم، والمعجزة: فعل خارق للعادة، وكل فعل مخلوق2. فأجاب عن هذا بجواب تحريره ما مضى، أن القرآن اسم مشترك بين المقروء وبين الدال عليه وكلما وصفوه مما لا تحتمله الصفة القائمة، فإن3 المراد به العبارات الدالة عليه، وكذلك السماع الذي قال الله تعالى: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله} 4، فالمراد به العبارة الدالة على الصفة القائمة، وسماع موسى هو كان إلى الصفة القائمة بذات الله وإلا لم يكن لموسى فضيلة على المشركين إذا كان مسموعهم واحد5. والجواب أن نقول: لا نسلم أن المراد بالقرآن وبقول الله وبكلام الله في جميع الإطلاقات إلا6 هذا المسموع المفهوم المتلو. والدليل على ذلك نص

1() العواصم من القواصم ط الأوقاف السعودية، ابن العربي ص/185

1 هـذا الكلام من المصـنف لم يتضـح لي مـراده بـه.
2 تقدمت الإشارة إلى قول الغزالي هنا (والمعجزة فعل خـارق للعـادة وكـل فعـل مخلـوق) .
3 في - ح- (وإنمـا) .
4 التوبـة آيـة (6) .
5 الاقتصاد في الاعتقاد ص 81ـ 82 وقد أدمج المصنف هنا الجواب عن الالتزام الرابـع مـع الجـواب عن الإلـزام الخامس الـذي يتعلـق بالسـؤال عن السـماع للأصـوات. وقد تقدم قـول الأشـاعرة في سـماع كلام اللـه. انظـر: التعليـق ص () ، ودعـوى الغـزالي هنـا بأنـه إذا كـان المسـموع واحـدا فليس هنـاك فضـيلة لموسـى عليـه السـلام دعـوى باطلـة، لأن الفضـيلة هنـا ليسـت مترتبـة على المسموع، وإنمـا هي مترتبـة على التكليم مباشـرة من الله عزوجـل، فهنـاك فـرق بين الرسـالة الـتي تبلـغ بواسطة، وبين الرسالة التي تبلغ مباشرة، أما المسموع فليس فيه فرق إذ الجميع كان دعـوة لتوحيـده جـل وعلا وإخلاص العبـادة لـه.
6 في الأصـل (إلى) وهي في -ح- كمـا أثبت وهي الأصوب، لأن المراد بيـان أن القـرآن وكلام اللـه وقولـه عندنا المراد به القرآن في حالة الإطلاق.." ([1])

16. "الْمَسْأَلَة الرَّابِعَـة **أجمعت الْأمة** على أنـه يجـوز إِثْبَـات الْإِمَامَـة بِـالنَّصِّ وَهـل يجـوز بِالِاخْتِيَـارِ أم لَا

قَـالَ أهـل السّـنة والمعتزلـة يجـوز وَقَـالَت الاثنـا عشـرِيَّة لَا يجـوز إِلَّا بِـالنَّصِّ وَقَالَ الزيدية يجـوز بِالنَّصِّ وَيجـوز أَيْضـا بِسَـبَب الـدعْوَة وَالْخُـرُوج مَـعَ حُصُـول الْأَهْلِيَّة
لنا أَن الدَّلِيل دلّ على إِمَامَة أبي بكر رَضِي الله عَنهُ وَمَا كَانَ لتِلْك الْإِمَامَـة سَـبَب إِلَّا الْبيعَـة إِذْ لَـو كَـانَ مَنْصُوصـا عَلَيْهِ لَكَانَ توقيفه الْأَمر على الْبيعَـة خطـأ عَظِيمـا يقْـدَح فِي إِمَامَتـه وَذَلِـكَ بَاطِـل فَـوَجَبَ كَـون الطبيعـة طَرِيقـا

[1] () الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، العمراني 2/597

صَحِيحا
احْتج الْمُخَالف بِأَنَّهُ يجب أَن يكون وَاجِب الْعِصْمَة وَلَا سَبِيل إِلَى مَعْرفَته إِلَّا بِالنَّصِّ
وَالْجَوَاب أَنا بَينا أَن وجوب الْعِصْمَة بَاطِل
الْمَسْأَلَة الْخَامِسَة قَالَت الاثنا عشرِيَّة إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَص على إِمَامَة عَليّ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ نصا جليا لَا يقبل التَّأْوِيل الْبَتَّةَ وَقَالَ الْبَاقُونَ لم يُوجد هَذَا النَّص

لنا وُجُوه الأول أَن النَّص على هَذِه الْخلَافَة وَاقعَة عَظِيمَة والوقائع الْعَظِيمَة يجب اشتهارها جدا فَلَو حصلت هَذِه الشُّهْرَة لعرفها الْمُخَالف والموافق وَحَيْثُ لم يصل خبر هَذَا النَّص إِلَى أحد من الْفُقَهَاء والمحدثين علمنَا أَنه مَوضِع شكّ
الثَّانِي لَو حصل هَذَا النَّص لَكَانَ إِمَّا أَن يُقَال إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوصله." (1)

17. "وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد هُوَ عَليّ رَضِي الله عَنهُ لقَوْله تَعَالَى {تقاتلونهم أَو يسلمُونَ} دلّت هَذِه الْآيَة على أَن الْمَقْصُود من هَذِه الْمُقَاتلَة تَحْصِيل الْإِسْلَام وحروب عَليّ رَضِي الله عَنهُ مَا كَانَ الْمَقْصُود مِنْهَا تَحْصِيل الْإِسْلَام بِدَلِيل أَنا بَينا أَن الْإِسْلَام عبارَة عَن الْإِقْرَار الدَّال على الِاعْتِقَاد ظَاهرا وَقد كَانَ هَذَا حَاصِلا فيهم وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد من جَاءَ بعد عَليّ لأَنهم عندنَا على الْخَطَأ وَعند الشِّيعَة على الْكفْر وَلما بطلت الْأَقْسَام ثَبت أَن المُرَاد مِنْهُ أحد أُولَئِكَ الثَّلَاثَة أَعنِي أَبَا بكر وَعمر وَعُثْمَان رَضِي الله عَنْهُم ثمَّ أَنه تَعَالَى أوجب طَاعَته حَيْثُ قَالَ {فَإِن تطيعوا يُؤْتكُم الله أجرا حسنا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا توليتم من قبل يعذبكم عذَابا أَلِيمًا} وَإِذا وَجَبت طَاعَة وَاحِد من هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَجَبت طَاعَة الْكل لِأَنَّهُ لَا قَائِل بالفرق فَهَذِهِ آيَة تدل على وجوب إِمَامَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَالْحجّة الثَّانِيَة من الْقُرْآن قَوْله تَعَالَى {وعد الله الَّذين

1 () معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/144

آمنُوا مِنْكُم وَعمِلُوا الصَّالِحَات ليَستَخْلِفنهم فِي الأَرْض كَمَا اسْتخْلف الَّذين من قبلهم وليمكنن لَهُم دينهم الَّذِي ارتضى لَهُم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا} وَجه الِاسْتِدْلَال قَوْله تَعَالَى {وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم} هَذَا خطاب مشافهة لجَماعَة من الْحَاضِرين فِي زمن حَيَاة الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بإيصال الْخلَافَة إِلَيْهِم وَلَا يُمكن حمله على عَليّ وَالْحسن وَالْحُسَيْن رَضِي الله عَنْهُم لأنهم عِنْد الشِّيعَة مَا كَانُوا متمكنين من إظْهَار دينهم وَمَا زَالَ الْخَوْف عَنْهُم بل كَانُوا أبدا فِي التقية وَالْخَوْف فَوَجَبَ حمل الْآيَة على أبي بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُم لِأَنَّهُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَة كَانُوا عندنَا متمكنين من إظْهَار دينهم وَكَانَ الْخَوْف عَنْهُم زائلا الْحجَّة الثَّالِثَة قَوْله تَعَالَى {وسيجنبها الأتقى الَّذِي يُؤْتِي مَاله يتزكى} فَنَقُول هَذَا الأتقى يجب أَن يكون من أفضل الْخلق بعد الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لقَوْله تَعَالَى {إِن أكْرمكُم عِنْد الله أَتْقَاكُم} **وأجمعت الْأمة** على أَن الْأَفْضَل إِمَّا أَبُو بكر وَإِمَّا عَليّ رَضِي الله عَنْهُمَا وَلَا يُمكن حمل هَذِه الْآيَة." [1]

18. "وكان مع علي ومعاوية رضي الله عنه الجمع العظيم والخلق العميم من كبار الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر عليه أحد منهم ذلك.

التاسع: لو لم يكن المراد ما ذكرنا لكان قوله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ} [الفتح:15] غير مستقيم إذ تبديل مالا يصل إليهم غير متصور، وقد أشار إلى هذا الوجه ابن عقيل1.

العاشر: الذي صرتم إليه لم يقل به أحد من العلماء لأن إثبات كلام الله قديم لا نبصره ولا نقرأه ولا نسمعه خلاف الإجماع.

الحادي عشر: قوله تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ} [الإسراء:88] كذلك قوله: {إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ

[1] () معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/147

الْأُولَى} [الأعلى 18] {إِنَّ هَــذَا الْقُــرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرائِيلَ أَكْثَرَ} [النمل 76] {إِنَّ هَذَا الْقُـرْآنَ يَهْـدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ} [الإسراء9] {لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُـرْآنَ} [الحشـر 21] **وأجمعت الأمة** على أن قوله"هذا"إشارة إلى هذا القـــــرآن الــــــذي نتلـــــوه ونحفظـــــــه.

الثاني عشر: لو لم يكن المراد ما ذكرنـا، لكـان رد على الكفار لما قالوا: {إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَـرِ} [المـدثر:25] غير صحيح لأنهم كانوا يقولون ما قلناه صحيح. فلـولا أن هــذا الكلام غـير كلام البشــر وإلا لمــا اتجهت الملامــة والتـــــــــــــــــــــــــــــوبيخ.

الثالث عشر: قوله صلى الله عليه وسلم" مابين الدفتين كلام اللـــه "2 وليس بين الــدفتين إلا هــذه الحـــروف.

---

1 ابن عقيل، الإمـام العلامـة البحـر، شـيخ الحنابلـة، أبـو الوفاء علي بن عقيـل بن محمـد بن عقيـل بن عبـد اللـه البغدادي الظفري، الحنبلي، المتكلم، صاحب التصـانيف. كان يسكن الظفرية ومسـجده بهـا مشـهور، ولـد إحـدى وثلاثين وأربع مائة. وكان يتوقد ذكاءً وكان بحر المعارف، وكنز فضائل، لم يكن له في زمانـه نظـير تـوفي سـنة (513هـــــ) "ســـير أعلام النبلاء" (391/14-392)ــ .

2 رواه البخاري (4731) من حديث ابن عباس.." [1]

19. "حس وَقد علمنَا أَن كل مَـا كَـانَ فِي مَكَـان فَإِنَّهُ شـاغل لِذَلِك الْمَكَان ومالىء لَهُ ومتشكل بشكله وَلَا بُد من أحـد أمريْن ضَرُورَة وَعلمنَا أَن مَـا كَـانَ فِي مَكَـان فَإِنَّهُ متنـاه بتناهي مَكَانَهُ وَهُوَ ذُو جِهَات سِـتّ أَو خمس متناهيـة فِي مَكَانَـهُ وَهَـذِه كلهَـا صِـفَات الْجِسْـم ثمَّ قَـالَ **وأجمعت الْأمة** على أَنه لَا يَدْعُو أحـد فَيَقُـول يَـا مسـتوي ارْحَمْنِي وَلَا يُسَمِّي ابْنـه عبـد المسـتوي ثمَّ قَـالَ إِن معـنى قَوْلـه تَعَالَى {على الْعَرْش اسْتَوَى} أَنه فعل فعله فِي الْعَـرْش وَهُوَ انْتِهَاء خلقه إِلَيْهِ فَلَيْسَ بعد الْعَـرْش شَـيْء وَالْعـرش نِهَايَـة جـرم الْمَخْلُوقَـات الَّذِي لَيْسَ خَلفـه خلاء وَلَا ملاء

1() جزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات، النووي ص/48

وَمن أنكر أَن يكون للْعَالم نِهَايَة من المساحة وَالزَّمَان وَالْمَكَان فقد لحق بقول الدهرية وَفَارق الْإِسْلَام
ب - اتّفق السّلف وَالْخلف الصَّالح على أَن ثمَّة نصوصا يجب تَأْوِيلهَا تَفْصِيلًا من كتاب الله تَعَالَى وصحيح سنة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي حق صِفَات الله تَعَالَى
فَالله تَعَالَى يَقُول {وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَه وَفِي الأَرْض إِلَه} {وَهُوَ الله فِي السَّمَاوَات وَفِي الأَرْض يعلم سركم وجهركم وَيعلم مَا تكسبون} {أأمنتم من فِي السَّمَاء أَن يخسف بكم الأَرْض فَإِذا هِيَ تمور} {الرَّحْمَن على الْعَرْش اسْتَوَى} {وَالله مَعكُمْ وَلنْ يتركم أَعمالكُم} {إِذْ يَقُول لصَاحبه لَا تحزن إِن الله مَعنا} وَهُوَ مَعَهم إِذْ يبيتُونَ مَالا يرضى من القَوْل وَكَانَ الله بِمَا يعْملُونَ محيطا {مَا يكون من نجوى ثَلَاثَة إِلَّا هُوَ رابعهم} {لله مَا فِي السَّمَاوَات وَالْأَرْض إِن الله هُوَ الْغَنِيّ الحميد}
وَيَقُول جلّ جَلَاله لمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام {ولتصنع على عَيْني} وَيَقُول لنوح عَلَيْهِ السَّلَام واصنع الْفلك بأعيننا ووحينا وَلَا تخاطبني فِي الَّذين ظلمُوا إِنَّهُم." ([1])

20. "الْإِنْسَان وبضمه إِلَى سِهَام كَثِيرَة يتَعَذَّر وَأَيْضًا فَإِن كَانَ الْإِجْمَاع قد يكون خطأ لم تثبت لَك عصمَة عَليّ فَإِنَّهُ إِنَّمَا علمت عصمته بِالْإِجْمَاع كَمَا زعمت وَأَن لَا مَعْصُوم سواهُ
فَإِن جَازَ الْخَطَأ على الْإِجْمَاع أمكن أَن يكون غَيره مَعْصُوما وَإِن قد حتم فِي الْإِجْمَاع بَطل أصل مذهبكم وَإِن قُلْتُمْ هُوَ حجَّة فقد أجمعُوا على الثَّلَاثَة قبل عَليّ قَالَ وَقد بَينا ثُبُوت النُّصُوص الدَّالَّة على إِمَامَة عَليّ فَلَو أجمعُوا على خِلَافه لَكَانَ خطأ
قُلْنَا قد تقدم بَيَان توهية كل مَا تزْعم أَنه ثَابت وأتينا بنصوص ثَابِتَة بِخِلَاف ذَلِك
ثمَّ نصوصنا معتضدة بِالْإِجْمَاع فَلَو قدر خبر يُخَالف

[1] () إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة، بدر الدين ص/51

الْإِجْمَـــــــاع لعلم أَنـــــــه بَاطِـــــــل أَو لَا يــــــدل
وَمن الْمُمْتَنع تعَـارض النَّص الْمَعْلُـوم وَالْإِجْمَـاع الْمَعْلُـوم
فَإِن كليهمَا حجَّة قَطْعِيَّة والقطعيات لَا يجوز تعارضها وَإِلَّا
لـــــــــزم الْجمـــــــــع بَين النقيضـــــــــين
وكل نَص **أجمعت الْأمة** على خِلَافه فَهُـوَ مَنْسُـوخ بِنَصّ
آخر أما إِن يبْقى فِي الْأمة نَص مَعْلُوم وَالْإِجْمَـاع بِخِلَافِـهِ
فَهَــذَا لم يَقــع فالإجمــاع وَالنَّص على خلَافَــة الصّــديق
مبطلان بِالضَّـرُورَةِ لمـا افترتـه الرافضـة من النَّص على
عَليّ
قَـالَ وروووا عَن النَّبِي صـلى الله عَلَيْـهِ وَسـلم أَنـه قَـالَ
اقتدوا باللذين من بعدِي أبي بكر وَعمـر وَالْجَـوَاب الْمَنْـع
من الرِّوَايَة وَمن دلالتها على الْإِمَامَة إِذْ الإقتداء بالفقهـاء
لَا يلْـزم مِنْـهُ الْخلَافَـة وهمـا قـد اخْتلفَـا كثـيرا فَلَا يُمكن
الإقتـــداء بهما
ثمَّ هُـــــوَ معَـــــارض بِمَــــا رَوَوْهُ أَصْـــحَابِي كَـــالنُّجُومِ
قُلْنَا هَذَا بِكُل حَـال أقـوى من النَّص الَّذِي تزعمونـه فَـإِن
هَـــــــذَا رَوَاهُ أَحْمـــــــد وَأَبُـــــــو دَاوُد وَالتِّرْمِـــــــذِيّ
وَالنَّص فِي عَليّ بَاطِـــــل حَتَّى قَـــــالَ ابْن حـــــــزم
مَـا وجـدنَا هَـذَا النَّص إِلَّا رِوَايَـة واهيـة عَن مَجْهُـول إِلَى
مَجْهُـول يكـنى أَبَـا الْحَمْـرَاء لَا نَعْـرِف من هُـوَ فِي الْخلق
وَأمره بالإقتداء بهمـا دَال على كَونهمَـا غـير ظـالمين وَلَا
مرتـــــدين إِذْ من هُـــــوَ كَـــــذَلِك لَا يكـــــون قـــــدوة
وَلَا يكَاد يعرف إختلاف بَين أبي بكـر وَعمـر إِلَّا فِي النَّادِر
كالجـد مَـعَ الْإِخْـوَة وَقِسْـمَة الْفَيْء بِالسَّـوِيَّةِ أَو التَّفْضِـيل
وإختلافهما فِي تَوْلِيَة خَالِد." [1]

21. "الثـالث سـلمنا إمكـان وجـوب المعرفـة شـرعا لكن لا
نسـلم وقوعـه قـولكم **أجمعت الأمة** على ذلـك قلنـا لا
يمكن الإجمـــــاع منهم على وجوبهـــــا عـــــادة كعلى أي
كالإجماع منهم على أكل طعام واحد وعلى كلمة واحـدة
في آن واحد
قلنا يجوز الإجماع منهم فيمـا يوجـد فيـه أمـر جـامع لهم

[1] () المنتقى من منهاج الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ص/550

عليـه كوجـوب المعرفـة مثلا ثم بين الجـامع بقولـه من تـوفر الـدواعي إلى انقيـاد الشـريعة ومعرفـة أحكامهـا وقيام الدليل الظاهر على ذلك المجتمع عليه وما ذكـرتم من الإجماع على طعام واحد أو كلمة واحدة لا جامع لهم عليه بل شـهواتهم بحسـب أمـزجتهم وحـالاتهم متخالفـة داعيـــــــة إلى عـــــــدم الاتفـــــــاق فيه
الرابع الإجماع إن ثبت في نفسه امتنع نقله إلينا فلا يصح أن يتمسك به وإنما امتنـع نقلـه لانتشـار المجتهـدين في مشـارق الأرض ومغاربهـا فلا يعرفـون بأعيـانهم فكيـف تعرف أقوالهم وجواز خفاء واحد إما لخمولـه أو لوقوعـه في بلاد الكفـار أسـيرا وجـواز كذبـه في قولـه إن الحكم عندي كذا بناء على احترازه من المخالفـة المفضـية إلى المفسدة ولا شك أن المعتبر اعتقاده لا مجرد قول يفوه به وجواز رجوعه عن حكم أفتى بـه لتغـير اجتهـاده قبـل فتـوى الآخـر بفتح الخـاء وكسـرها وأيضـا نقـل الإجمـاع بطريقة التواتر ممتنع عـادة وبطريـق الآحـاد لا يفيـد في القطعيـــــــــــــــــــــــــــات
قلنا ما ذكرتموه منقوض بما علم الإجمـاع عليـه بطريـق التواتر كالأركان الإسلامية من وجوب الصـلوات الخمس وصـوم رمضـان وغيرهمـا وتقـديم الـدليل القـاطع على الظني." ([1])

22. "المقصـــــد الخـــــامس في عصـــــمة الأنبيــــاء

أجمـع أهـل الملـل والشـرائع على عصـمتهم عن تعمـد الكـذب فيمـا دل المعجـز على صـدقهم فيـه كـدعوى الرســــــالة ومــــــا يبلغونــــــه عن الله
وفي جـواز صـدوره عنهم على سـبيل السـهو والنسـيان خلاف
فمنعـه الأسـتاذ وكثـير من الأئمـة لدلالـة المعجـزة على صـــــــــــــــــــــــــدقهم
وجـــوزه القاضـــي مصـــيرا منـــه إلى عـــدم دخولـــه في

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 1/150

التصديق المقصود بالمعجزة
وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره
أما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر
وجوز الشيعة إظهاره تقية
وذلك يفضي إلى إخفاء الدعوة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف وكثرة المخالفين
وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر
كل منهما إما عمدا وإما سهوا
أما الكبائر عمدا فمنعه الجمهور
والأكثر على امتناعه سمعا
وقالت المعتزلة بناء على أصولهم يمتنع ذلك عقلا
وأما سهوا فجوزه الأكثرون
وأما الصغائر عمدا فجوزه الجمهور إلا الجبائي
وأما سهوا فهو جائز اتفاقا إلا الصغائر الخسية كسرقة حبة أو لقمة
وقال الجاحظ بشرط أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه وقد تبعه فيه كثير." ([1])

23. "نقض دلالتها
وأما سائر الذنوب يعني به ما سوى الكذب في التبليغ فهي إما كفر أو غيره من المعاصي
وأما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها
ولا خلاف لأحد منهم في ذلك غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب
وكل ذنب عندهم كفر فلزمهم تجويز الكفر بل يحكى عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته
وجوز الشيعة إظهاره أي إظهار الكفر تقية عند خوف الهلاك

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 3/415

لأن إظهار الإسلام حينئذ إلقاء للنفس في التهلكة وذلك باطل قطعا لأنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية وترك تبليغ الرسالة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف بسبب قلة الموافق أو عدمه وكثرة المخالفين
وأيضا ما ذكروه منقوض بدعوة إبراهيم وموسى عليهما السلام في زمن نمرود وفرعون مع شدة خوف الهلاك
وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر وكل منهما إما أن يصدر عمدا وإما أن يصدر سهوا فالأقسام أربعة وكل واحد منها إما قبل البعثة أو بعدها
أما الكبائر أي صدورها عنهم عمدا فمنعه الجمهور من المحققين والأئمة
ولم يخالف فيه إلا الحشوية
والأكثر من المانعين على امتناعه سمعا
قال القاضي والمحققون من الأشاعرة أن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلا إذ لا دلالة للمعجزة عليه فامتناع الكبائر عنهم عمدا مستفاد من السمع **وإجماع الأمة** قبل ظهور المخالفين في ذلك
وقالت المعتزلة بناء على أصولهم الفاسدة في التحسين والتقبيح العقليين ووجوب رعاية الصلاح والأصلح يمتنع ذلك عقلا لأن صدور الكبائر عنهم عمدا يوجب سقوط هيبتهم عن القلوب وانحطاط رتبتهم." ([1])

24. "الصحابة بخصوصه
وهؤلاء قد اعتقدوا أن من قدحوا فيه ليس داخلا في الثناء العام الوارد فيه
وإليه أشار بقوله ولا هم داخلون فيه عندهم فلا يكون قدحهم تكذيبا للقرآن
وأما الأحاديث الواردة في تزكية بعض معين من الصحابة والشهادة لهم بالجنة فمن قبيل الآحاد فلا يكفر المسلم بإنكارها
أو نقول ذلك الثناء عليهم وتلك الشهادة لهم مقيدان

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 3/426

بشرط سلامة العاقبة ولم توجد عندهم فلا يلزم تكذيبهم للرسول
الثاني الإجماع منعقد من الأمة على تكفير من كفر عظماء الصحابة وكل واحد من الفريقين بكفر بعض هؤلاء العظماء فيكون كافرا
قلنا هؤلاء أي من كفر جماعة مخصوصة من الصحابة لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم فلا يلزم كفره
الثالث قوله صلى الله عليه وسلم (من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء به أي بالكفر أحدهما)
قلنا آحاد وقد **أجمعت الأمة** على أن إنكار الآحاد ليس كفرا ومع ذلك نقول المراد مع اعتقاد أنه مسلم فإن من ظن بمسلم أنه يهودي أو نصراني فقال له يا كافر لم يكن ذلك كفرا بالإجماع
واعلم أن عدم تكفير أهل القبلة موافق لكلام الشيخ الأشعري والفقهاء كما مر
لكنا إذا فتشنا عقائد الإسلاميين وجدنا فيها ما يوجب الكفر قطعا كالعقائد الراجعة إلى وجود إله غير الله سبحانه وتعالى
أو إلى حلوله في بعض أشخاص الناس أو إلى إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو إلى ذمه." ([1])

25. "من قَرَائِن أَحْوَال المتأولين وَأقل الاحوال أَن يكون هَذَا مُحْتملا مُجَرّد احْتِمَال مَعَ سَعَة رَحْمَة الله سُبْحَانَهُ وعظيم عَفوِه وغفرانه وَمَعَ مَا ورد فِي أَحَادِيث الشَّفَاعَة المتواترة كَمَا مضى بَيَانه فِي مَوْضِعه وَلذَلِك سَاوَى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَين الْخَطَأ وَالنِّسْيَان والاكراه فِي أَحَادِيث كَثِيرَة جدا مجتمعة على أن الله تَعَالَى تجَاوز لأمته عَلَيْهِ أفضل الصَّلَاة وَالسَّلَام الْخَطَأ وَالنِّسْيَان وَمَا اسْتكْرهُوا عَلَيْهِ وَقد تقصيت طرقها وشواهدها من الْقُرْآن فِي ديباجة كتاب العواصم وَقد **أجمعت الْأمة** على الْعَمَل بِمُقْتَضى النُّصُوص فِي

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 3/572

الاكراه وَالنِّسْيَان فَكَذَلِك أخوهما وثالثهما وَهُوَ الْخَطَأ أَن شَاءَ الله تَعَالَى بل هُوَ أكثر مِنْهُمَا ذكرا وشواهد فِي الْكتاب وَالسّنة والبلوى بِهِ أَشد والرخصة إِنَّمَا تكون على قدر شدَّة الْبلوى
واما كفار التَّصْرِيح فَلَا نسلم أَن كفرهم خطأ لوَجْهَيْن أحدهمَا أَن مرادنا بالْخَطَأ هُوَ خطأ مَخْصُوص وَهُوَ الْخَطَأ فِي تحري مُرَاد الله تَعَالَى وَرَسُوله فِيمَا ظَاهره التَّعَارُض والتشابه وكفار التَّصْرِيح تعمدوا تَكْذِيب الله تَعَالَى الله عَن ذَلِك وَتَكْذيب رسله وَلم يقعوا فِي ذَلِك خطأ من غير اعْتِمَاد
وَثَانِيهمَا أَن الله تَعَالَى قد أخبر رسله الْكِرَام بعنادهم واستحقاقهم الْعَدَاوَة وَالْعَذَاب الْعَظِيم وَلَو فِي أول مرّة كَمَا قَالَ فِي ذَلِك {كَمَا لم يُؤمنُوا بِهِ أول مرّة} وَقد تقدم ذكر ذَلِك وَكَلَام ابْن أبي الحَدِيد فِيهِ فِي شرح قَول عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام الَّذِي شهِدت لَهُ أَعْلَام الْوُجُود على اقرار قلب ذِي الْجُحُود وَهَذَا تَصْرِيح بعناد كفار التَّصْرِيح حِين انكروا فطْرَة الله الَّتِي فطر النَّاس عَلَيْهَا وَاجْتمعت عَلَيْهَا جَمِيع كتبه وَرُسُله وأتباعهم وَلم يَخْتَلِفُوا فِيهَا وليحذر من أَمن الْخَطَأ وَقطع على عدم مُسَامَحَة أَهله فِي العقائد من الْمُؤَاخَذَة لَهُ فِيمَا أَخطَأ فِيهِ وَعدم الْمُسَامحَة لَهُ كَمَا ذكرته فِي تحذير من قَالَ بتكليف مَا لَا يُطَاق أَن يحملهُ الله تَعَالَى من الْعُقُوبَات على قَوْلهَا مَا لَا يطيقه فان جَزَاء الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ من جنس أفعالهم وأقوالهم جَزَاء وفَاقا وكما تدين تدان وَقد مر مَا ورد فِي ذَلِك أَو بعضه فِي التحذير من تَجْوِيز التَّكْلِيف بِمَا لَا يُطَاق على أعدل العادلين وَأكْرم الأكرمين وأرحم الرَّاحِمِينَ." ([1])

26. "وَقد ذكرت فِي العواصم فِي مَسْأَلَة الْوَعيد أَحَادِيث كَثِيرَة رائعة فِي تَعْظِيم الْقَتْل وَذكرهَا هُنَا يخرجنا على معنى الِاخْتِصَار وَمِنْهَا وَهُوَ أقوى من هَذِه الْأَشْيَاء انه تَوَاتر عَن الصَّحَابَة انهم كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْبَاغِي على

[1] () إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/397

أَخِيه الْمُسلم وعَلى امامه الْعَادِل انه عَاص آثم وَأَن التَّأْوِيل فِي ذَلِك مفارق للِاجْتِهَاد فِي الْفُرُوع فانهم لم يتعادوا على شَيْء من مسَائِل الْفُرُوع وتعادوا على الْبَغي وَكَذَلِكَ **أجمعت الْأمة** على الِاحْتِجَاج بسيرة عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام فِي قِتَالهمْ وَلَيْسَ الْمُجْتَهد المعفو عَنهُ يُقَاتل على اجْتِهَاده وَيقتل ويهدر دَمه وَأما الاحاديث الَّتِي تقدّمت فِي مُعَارضَة هَذِه فَلَا تبلغ مرتبتها فِي الصِّحَّة والشهرة وَلَو بلغت لم تعارضها فانها دَالَّة على اثم أهل الْفِتَن وانما فِيهَا انه خفف على هَذِه الْأمة عَذَابهَا فِي ذَلِك الذَّنب وَجعل عَذَابهَا بِالسَّيْفِ فِي دنياها وَهَذَا أولى أن يكون حجَّة على تَحْرِيم ذَلِك وَعدم قبُول الِاجْتِهَاد فِيهِ فانه لَو قبل مِنْهُ لم يستحقوا عَلَيْهِ عذَابا لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَة بالاجماع بل يسْتَحقُّونَ عَلَيْهِ المثوبة وَالثنَاء من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأما الرَّجَاء والشفاعة للْمُسلمين فقد تقدم مَا فِيهِ من الْقُرْآن والتواتر الا فِي قَاتل الْمُؤمن مُتَعَمدا وَمِنْهَا ان النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سمي فَسَاد ذَات الْبَين الحالقة تحلق الدّين لَا تحلق الشّعْر وَلَو كَانَ الِاجْتِهَاد فِيهَا سائغا لم يَصح ذَلِك وَمِنْهَا أَن الْفَرِيقَيْنِ اجْتَمعُوا على تهليك الْخَوَارِج والنصوص دلّت على ذَلِك فان قيل انما هَلَكُوا بِمُجَرَّد اعْتِقَادهم التَّكْفِير قيل لَا سَبِيل الى الْقطع بذلك بل قد ورد مَا يدل على ان الْقَتْل أعظم من التَّكْفِير وَذَلِكَ حَدِيث ثَابت بن الضَّحَّاك مَرْفُوعا وَفِيه وَمن قذف مُؤمنا بِكفْر فَهُوَ قَاتله وَتقدم القَوْل فِي صِحَّته وشواهده كَثِيرَة قَالُوا وَأما أَحَادِيث النَّهْي عَن دفاع المتأولين فَلَيْسَ الْعلَّة فِيهَا قبُول اجتهادهم أَلا ترَاهُ يَقُول فِيهَا كن كخير ابْني آدم يبوء باثمة واثمك فَيكون من أَصْحَاب النَّار رَوَاهُ مُسلم من حَدِيث أبي بكرَة وَلم يكن ابْن آدم الْقَاتِل لِأَخِيهِ معفوا عَنهُ وَالله تَعَالَى يَقُول عَن أَخِيه {إِنِّي أُرِيد أَن تبوء بإثمي وإثمك}." [1]

[1] () إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزير ص/413

27. ")بل هَذَا من أخص أَدِلَّة الْمُعْتَزلَة وأقواها لانه فِي أهــل التَّأْوِيــــــــــل بالِاتِّفَــــــــــاق والاثم مَنْصُــــــــــوص وَقد جود ابْن جرير الطَّبَرِيّ الْكَلَام فِي هَذَا الْفَصْل وَنَقله ابْن بطــال فِي شــرح البُخَــارِيّ وَأمــا قَوْلــه {وَمن يقتــل مُؤمنا مُتَعَمدا} وَحَدِيث كل ذَنْب عَسى الله أن يغفره الا الرجل يقتل الْمُؤمن مُتَعَمدا فَـالْمُرَاد الِاحْتِـرَاز من خطـأ الْيَد لَا خطأ الاستحلال بِـدَلِيل مَـا ذَكرْنَـاهُ وبـدليل سِيَاق الْآيَات من أولهَا فِي قتل الْخَطَأ وَكَلَام الْمُعْتَزلَة مَعَ كَثْـرَة شواهده غير نَص فِي مَحل الـنزاع فانـه يُمكن أَن يكــون هَذَا الْوَعيد بالنَّار فِي الْفِتَن مُخْتَصًّا بـالفتن الَّتِي الـدَّاعِي اليهـا هُـوَ الْهـوى وَالْكـبر وَحب الرياسـة والمنافسـة فِي الدُّنْيَا بل هُوَ الظَّاهِر فِي كثير من الْأَحَـادِيث وَمن أَحْـوَال أهل تِلْكَ الْفِتَن وَلَو اجتهدوا لعرفـوا الْحـق لاهلـه ومنتهى الامـــــــر ان يـــــــؤديهم الِاجْتِهَـــــــاد الى الْوَقْف وروى الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك فِي مَنَاقِب عمـار والـذهبي فِي النبلاء فِي مناقبـه أَيْضـا عَن ابْن عمـر مَـا يـدل على ذَلِـك وانمــا الْكَلَام مَفْـرُوض فِيمَن وَفِي الِاجْتِهَـاد حَقـه وَلـذَلِك **أجمعت الْأمة** على الْعَفــو عَن الْمُجْتَهــدين من أَئِمَّة الْعلم فِي معرفَة أَحْكَام الدِّمَاء وَالْقَتْـل فِي الْحُـدُود وَالْقصاص فِي مسَائِل الْفُـرُوع الْمُخْتَلـف فِيهَـا الْمَعْمُـول فِيهَا بأقوالهم كالخلاف فِي قتل تَارِك الصَّلَاة وَقتل الْحــر بِالْعَبْـدِ وَنَحْـو ذَلِـك حَيْثُ لم يكن الْهَـوِي سَـبَب اخْتلَافهمْ وَظهر مِنْهُم التَّحَرِّي فِي الصَّوَاب وبذل الْجهد فِي تعرفـه وتوفيـة الِاجْتِهَـاد حَقـه وَهَـذَا زبـدة مَـا عَرفتـه من أَدِلَّة الْفَرِيقَيْنِ على جِهَة الاشارة وَالله الْهَادِي والموفـق الى الصَّوَاب." ([1])

28. "رجعت عليه) نعم يلحق عندي وإن لم يذكر ذلـك متكلم ولا فقيـــه بمن ورد النص فيهم من **أجمعت الأمة** على صلاحه وإمامته كـابن المسـيب والحسـن وابن سـيرين ومالـــــــــــــــــك والشــــــــــــــافعي فإن قلت الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهـذا المقتـول

[1] () إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/414

مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيف يكفر قلت التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحدا وهذا منه فهو من أحسن الأدلة في المسألة وينضم إليه خبر الحلية من آذى لي وليا فقد آذنته بالحرب // والخبر الصحيح // لعن المؤمن كقتله وأبو بكر أكبر أولياء المؤمنين فهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي وإن كنت لم أتقلده لا فتوى ولا حكما وانضم إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليه أفعال هذا الرافضي من إظهاره ذلك." [1]

29. "عشرة من قريش اتصل بهم شرف الجاهلية بشرف الإسلام فكان إليه أمر الديات والغرم وذلك أن قريشا لم يكن لها ملك ترجع الأمور إليه بل كان في كل قبيلة ولاية عامة تكون لرئيسها فكانت في بني هاشم السقاية والرفادة ومعنى ذلك أنه لا يأكل ولا يشرب أحد إلا من طعامهم وشرابهم وكانت في بني عبد الدار الحجابة واللواء والندوة أي لا يدخل البيت أحد إلا بإذنهم وإذا عقدت قريش راية حرب عقدها لهم بنو عبد الدار وإذا اجتمعوا لأمر إبراما ونقضا لا يكون اجتماعهم لذلك إلا في دار الندوة ولا ينفذ إلا بها وكانت لبني عبد الدار ولقد أحسن النووي في تهذيبه حيث ترجم فيه الصديق بترجمة حسنة أشار فيها مع اختصارها إلى كثير من غرر فضائله ومواهبه التي قدمتها مبسوطة مستوفاة فقال من جملتها **أجمعت الأمة** على تسميته بالصديق لأنه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازم الصدق فلم يقع منه هناة ولا وقفة في حال من الأحوال وكانت له في الإسلام المواقف الرفيعة منها قصة يوم ليلة الإسراء وثباته وجوابه للكفار في ذلك وهجرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك عياله وأطفاله وملازمته له في الغار وسائر الطريق ثم كلامه ببدر ويوم الحديبية حين اشتبه على غيره الأمر في تأخر

1 () الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي 1/132

دخول مكة ثم بكـاؤه حين قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم (إن عبدا." ([1])

30. "المقصـــــــــد الثـــــــالث مـــــــــــدخل ...

المقصد الثـالث: في مسـألة الكلام: وذكـر مـا نقـل عن الإمـــــــــام أحمــــــــد، فنقول: القرآن كلام الله1، نزله على محمـد صـلى اللـه عليـــه وســـلم، معجـــز بنفســـه، متعبـــد بتلاوته2. والكلام حقيقـة 3: الأصـوات والحـروف، وإن سـمي بـه المعنى النفسي، وهو نسبة بين مفردين قائمة بالمتكلم, فمجـــــــــاز4. والكتابة: كلام حقيقة5، فلم يزل الله متكلمًا كيف شـاء، إذا شـــاء، بلا كيـــف، يـــأمر بمـــا يشـــاء ويحكم.

---

1 كان ينبغي أن يقـول: القـرآن كلام اللـه غـير مخلـوق، كما هـو المنصـوص عن الإمـام أحمـد ردًا على الواقفـة.
2 شـــــرح الكـــــوكب المنـــــير: "7/2-8".
3 في الأصـــــــــل: "حقيت".
4 أي: المتبـادر إلى الأذهـان عنـد إطلاق الكلام حقيقـة الأصـوات والحـروف، وإذا أطلـق الكلام على المعـنى النفسي كان الإكلاق مجازًا, والمعنى النفسي: نسبة بين مفردين، تقـوم تلـك النسـبة بـالمتكلم، هـذا عنـد الإمـام أحمد رضي الله عنه وغيره من أهل السنة, انظر: شـرح الكـــــوكب المنـــــير: "14/2".
5 لتعلق الأحكام بالكتابة، كالطلاق والنكاح والخلع والبيع والحوالة والوقف والإقرار وغيرهـا، وقـد **أجمعت الأمة** على وقـوع طلاق من كتب صـيغته يريـد بـذلك إخبـار زوجته, أنه يطلقها, وإن لم يتلفظ بذلك، وقبلوا زواج من

[1] () الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي 1/244

أرسل لآخر كتابًا يقول: زوجتك ابنتي فلانة. أن قال مجرد وصوله إليه ومعرفة نصه: قبلت. =." [1]

31. "مشركاً أو كافراً، فإنَّه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تتبيَّن له الحجَّة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً، ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام، مِمَّا أجمعوا عليه إجماعاً جليًّا قطعيًّا يعرفه كلُّ من المسلمين من غير نظر وتأمُّل". محاسن التأويل للقاسمي (5/1307 ـ 1308).

3 ـ وقال ابن قدامة رحمه الله (620هـ) : "وكذلك كلُّ جاهل بشيء يُمكن أن يجهله، لا يُحكم بكفره حتى يعرف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك". المغني (12/277).

4 ـ وقال النووي رحمه الله (676هـ) : "وكذلك الأمر في كلِّ من أنكر شيئاً مِمَّا **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدِّين، إذا كان علمه منتشراً كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلاَّ أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام ولا يعرف حدوده، فإذا أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر". شرح صحيح مسلم (1/205).

5 ـ وقال ابن تيمية رحمه الله (728هـ) في مجموع الفتاوى (12/523 ـ 524) : "من كان مؤمناً بالله ورسوله مطلقاً ولم يبلغه من العلم ما يبين له الصواب، فإنَّه لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجَّة التي من خالفها كفر؛ إذ كثير من الناس يخطئ فيما يتأوله من القرآن ويجهل كثيراً مِمَّا يرد من معاني الكتاب والسنة، والخطأ والنسيان مرفوعان عن هذه الأمَّة، والكفر لا يكون إلاَّ بعد البيان".

وقال أيضاً (12/501) : "فليس لأحد أن يكفِّر أحداً من

[1] () العين والأثر في عقائد أهل الأثر، ابن فَقِيه فُصَّة ص/65

المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجَّة، ومن ثبت إيمانه." [2]

32. "رضي الله عنه أن مع الدجال رجالا يقتلهم ثم يحييهم فالجواب أن هؤلاء الرجال إنما هم شياطين وقتله إياهم وإحياؤه لهم إنما هو في رأي العين لا على الحقيقة وأما قتل ذلك الرجل فعلى الحقيقة.

(فائدة)

ورد أنه لم يبق من الناس بلا فتنة من الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة والله المستعان. وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين - لا أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما - فيبعث الله عيسى ابن مريم عليه السلام كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه» " الحديث.

[العلامة الثالثة نزول عيسى عليه السلام]

[نزول عيسى عليه السلام ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة]**

((و)) منها أي من علامات الساعة العظمى العلامة الثالثة أن ينزل من السماء السيد ((المسيح)) عيسى ابن مريم عليه السلام ونزوله ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** أما الكتاب فقوله {وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته} [النساء: 159] أي ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان حتى تكون الملة واحدة ملة إبراهيم حنيفا مسلما.

ونوزع في الاستدلال بهذه الآية الكريمة وأن الضمير في قوله قبل موته ليهود ويؤيده قراءة أبي رضي الله عنه قبل موتهم.

[2] تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، الصنعاني ص/41

وأما السنة ففي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» " الحديث. وفي مسلم عنه " «والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب» " بنحوه.
وأخرج مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم: تعال صل بنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة» ".
وأما الإجماع فقد **أجمعت الأمة** على نزوله ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على." ([1])

33. "أفاك وأفيك وأفوك. وفي حديث عرض نفسه - صلى الله عليه وسلم - على قبائل العرب لقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك. أي صرفوا عن الحق ومنعوا منه يقال أفكه يأفكه إفكا إذا صرفه عن الشيء.
والحاصل أن أنبياء الله ورسله - عليهم الصلاة والسلام - معصومون من الكذب ((و)) معصومون ((من خيانة)) ، ولو قلت ((ل)) وجوب ((وصفهم)) - عليهم الصلاة والسلام - ((بالصدق)) الذي هو ضد الكذب ((و)) وجوب وصفهم بـ ((الأمانة)) التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلا وشرعا، وهو مطابقة أخبارهم للواقع إيجابا وسلبا، إذ لو جاز عليهم الكذب الذي هو عدم مطابقة الواقع لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة المنزلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب على الله تعالى

[1] () لوامع الأنوار البهية، السفاريني 2/94

محـــــــــــــال فلزومـــــــــــــه كـــــــــــــذلك.
وقــد **أجمعت الأمة** على أن مــا كــان طريقــه الإبلاغ فالأنبياء والرسل معصومون فيـه من الإخبـار عن شـيء منه بخلاف الواقع لا قصدا ولا عمـدا ولا سـهوا ولا غلطـا على تفصـيل في بعض ذلـك يعلم ممـا مـر. وقـال شـيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله سره -: يجب على الخلـق الإقرار بما جاء به النبي - صلى الله عليـه وسـلم -، فمـا جـاء بـه القـرآن العزيـز أو السـنة المعلومـة وجب على الخلق الإقرار به جملة وتفصيلا عند العلم بالتفصـيل، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يقر بمـا جـاء بـه النـبي - صـلى الله عليه وسلم - وهو تحقيـق شـهادة أن لا الـه إلا اللـه وأن محمدا رسول الله، فمن شهد أنه رسول اللـه شـهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله تعالى، فإن هـذه حقيقـة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسـول فيمـا يكذبـه وقد قال تعالى: {ولو تقول علينا بعض الأقاويل - لأخـذنا منه بـاليمين - ثم لقطعنـا منـه الـوتين} [الحاقـة: 44 - 46] وهــو عــرق في القلب إذا انقطــع مــات صــاحبه، وبالجملـة فهـذا معلـوم بالاضـطرار من دين الإسـلام لا يحتاج إلى تقريره، وفي قصة هرقل مع أبي سفيان كمـا في الصحيح عند سؤال هرقـل عظيم الـروم أبـا سـفيان عن أوصاف النبي - صلى اللـه عليـه وسـلم - قـال: هـل كنتم تتهمونـه بالكـذب؟ - أي على النـاس - قـال: لا وإن كان ليدعى فينا بـالأمين، فقـال: لقـد علمت أنـه لم يكن ليدع الكذب." ([1])

34. "عمل بالتوحيد وتبرأ من الشرك وأهله فهو المسـلم في أي زمـان وأي مكـان، وإنمـا نكفّـر من أشـرك باللّٰه في ألوهيته بعـد مـا تـبين لـه الحجـة على بطلان الشـرك ".
يقول أحد تلاميذ الشيخ رحمة اللّٰه عليه: " والشيخ محمد رحمه اللّٰه من أعظم النـاس توقفـا وإحجامـا عن إطلاق الكفر حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الـذي يـدعو غـير اللّٰه من أهـل القبــور أو غــيرهم إذا لم يتيســر لــه من

[1] () لوامع الأنوار البهية، السفاريني 2/307

ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ".
ويقول أيضا في مكان آخر عن معتقد الشيخ في مسألة التكفير:
". . . فإنه لا يكفّر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات اللَّه ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة وبلوغِها المعتبر، كتكفير مَنْ عبد الصالحين ودعاهم مع اللَّه، وجعلهم أَندادا فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإِلهيَّة ".
ويقول أيضا: " كل عاقِل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه اللَّه يعلم أنَّه من أعظم الناس إجلالا للعلم والعلماء، ومن أشدّ الناس نهيا عن تكفيرهم وتنقيصهم وأذيّتهم، بل هو ممّن يدِينون بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم. والشيخ رحمه اللَّه لم يكفّر إلا من كفَّره اللَّه ورسوله، **وأجمعت الأمَّة** على كفره، كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين ".
هذه بعض النقولِ عن الشيخ وأتباعه في مسألة تكفير المسلمين.." [1]

35. "بَابُ تَحْرِيْمِ رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِيْطَانِ وَطَنِهِ (77) وله1: عن سلمة – وقد قال له الحجّاج2: -

1 صحيح مسلم بشرح النووي ج 23 – كتاب الإمارة – باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه ص 6. وأخرجه البخاري – ج13 – باب التعرب في الفتنة ص 40.
2 في صحيح مسلم: عن سلمة بن الأكوع: أنّه دخل على الحجاج. فقال: يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت ... الحديث وقوله ارتددت على عقبيك تعربت ألخ ...
قال القاضي عياض: **أجمعت الأمة**: على تحريم ترك المهاجر هجرته والرجوع إلى وطنه، وعلى أن ارتداد

[1] () أصول الإيمان لمحمد بن عبد الوهاب - ت الجوابرة، محمد بن عبد الوهاب ص/25

المهاجر أعرابياً من الكبائر؛ ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة: أن خروجه إلى البادية، إنما هو بإذن النبي – صلى الله عليه وسلّم – قال: ولعله رجع إلى غير وطنه.

أو لأنّ الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها، وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلّم – لنصرته أو ليكون معه.

أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكّة، فلما كان الفتح، وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر، وأعز المسلمين سقط فرض الهجرة – قال النبي – صلّى الله عليه وسلّم: "لا هجرة بعد الفتح"، وقال: "مضت الهجرة لأهلها" أي: الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكّة، لمواساة النبي – صلى الله عليه وسلّم – ومؤازرته، ونصرة دينه، وضبطه شريعته.." ([1])

36. "ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدّم (1)ـ .

وعن عمرو بن مالك مرفوعا: "من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر, ولا يقبل منه صرف ولا عدل, وقد حل دمه وماله".

وأما الحج: فهو خامس الأركان, دل على ركنيته الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} (آل عمران من الآية:97)ـ .

والسنة: الحديث المتقدم, وما رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس, إن الله قد فرض عليكم الحج, فقال رجل: أكل عام يا رسول الله, فسكت, حتى قالها ثلاثا, وقال: لو قلت نعم لوجبت, ولما استطعتم" (2)ـ .

وأجمعت الأمة على وجوبه فمن جحده كفر, ومن امتنع من فعله فالله حسيبه.

وروي عن عمر رضي الله عنه, فيمن تمكن من الحج ولم يحج, أنهم ليسوا بمسلمين, وكان يعتقد كفرهم,

[1] () أحاديث في الفتن والحوادث (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء الحادي عشر)، محمد بن عبد الوهاب ص/105

ولذلك أراد أن يضرب عليهم الجزية, وقال: لم يدخلوا في الإسلام بعد, فهم على كتابيتهم (3) .

---

(1) أخرجه اللاكائي في "أصول الإعتقاد" (1576) , ورواه أيضا أبو يعلى (2349) وإسناده ضعيف.
(2) رواه مسلم (1337) والنسائي (2619) ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال: حسن غريب من حديث علي.
(3) قال ابن كثير في "تفسير" (1/368) : "روى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري قال: قال عمر ابن الخطاب: "لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار, فينظروا إلى كل من له جدة ولم يحج, فيضربوا عليهم الجزية, ما هم بمسلمين, ما هم بمسلمين". وأورده السيوطي في "الدر المنثور" (2/275) , وقال: "إسناده صحيح! مع أن الحسن البصري لم يسمع من عمر, فالإسناد منقطع". وروى أبو بكر الإسماعيلي كما في "تفسير ابن كثير" (1/386) , وسعيد بن منصور, وابن ابي شيبة كما في الدر المثور 2/275 عن عمر رضي الله عنه قال: من أطاق الحج ولم يحج, فسواء عليه مات يهوديا أو نصرانيا. وقال الحافظ بن كثير: "واسناده صحيح إلى عمر رضي الله عنه".." [1]

37. "ومعلوم أن الذنوب تتفاوت وتختلف، بحسب منافاتها لأصل الحكمة المقصودة بإيجاد العالم، وخلق الجن والإنس، وبحسب ما يترتب عليها من هضم حقوق الربوبية، وتنقص رتبة الإلهية، وقد كفّر الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم بكثير من جنس الذنوب كالشرك وعبادة الصالحين وأخبر صلى الله عليه وسلّم أنه أكبر الكبائر، كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله: "أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل

1() العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين، ابن غَنَّام، حسين ص/87

ولدك خشية أن يطعم معك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك". فأنزل الله تعالى: {وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} الآية [الفرقان: 68] ".

فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة. ومن فرّق بين ما فرّق الله ورسوله بينه من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة، ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجّة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، كما حكاه في الأعلام لابن حجر الشافعي.." [1]

38. "فصل

واستدل العراقي على دعواه أن عباد القبور لا يكفرون بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا} (النساء: من الآية94) ، وزعم أن سبب نزول هذه الآية قتل رجل كافر كان قصده الإسلام، ولم يتلفظ بالشهادة. قال: فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة المحمدية وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبهة هي أوهى من بيت العنكبوت، ولم يكن نية فاعلها إلا خيراً، وهذه الأشياء التي يكفرون بها ما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

والجواب أن يقال:

زعمه أن سبب النزول قتل رجل كافر كان قصده الإسلام ولم يتلفظ بالشهادة فهو كذب بحت، وقول على الله وعلى كتابه بغير علم. وفي الحديث: "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار" وفي رواية: "برأيه" وهذا الرجل لا يتحاشى الكذب والترويج على الجهال. قال البيضاوي: " {وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ} لمن حياكم بتحية الإسلام. وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: {السلم} " وفسّره البيضاوي بالاستسلام

1() منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/49

والانقياد، وفسر بـه السّـلام أيضـاً، وجـزم بأنـه استسـلم وانقاد للإسلام على القراءتين. وقال في قولـه: {لَسْـتَ مُؤْمِنـاً} (النسـاء: من الآية94) : "أي إنمـا فعلت ذلـك متعوّذاً، فظهر أنه أظهر لهم الإسلام، وإنما أتوه من جهة ظنهم عـدم صـدقه". وقـال الإمـام أحمـد في مسـنده: حدثنا يحيى بن بكير." [1]

39. "نسـبة بينـه وبين كلمـة العـراقي، فلا حـول ولا قـوة إلا بالله العلي العظيم، والمسلمون يحتجون على مثل هذه المسائل بمثل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَـا النَّاسُ اعْبُـدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} الآيـة (البقـرة: من الآية 21) ، وقولـــه تعـــالى: {إِيَّاكَ نَعْبُـــدُ وَإِيَّاكَ نَسْـــتَعِينُ} (الفاتحة:5) ، وقوله: {وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُـكَ وَلا يَضُرُّكَ} الآية (يونس: من الآية106) ، وقولـه: {قُـلِ ادْعُـوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِـهِ فَلا يَمْلِكُـونَ كَشْـفَ الضُّـرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْـوِيلاً} الآيـة (الاسـراء:56) ، وقولـه: {وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَـهُ بِـهِ فَإِنَّمَـا حِسَـابُهُ عِنْـدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَـافِرُونَ} (المؤمنـون:117) ، وقولـه: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً} (الجن:18) ، ونحو ذلك كثير. وبقوله صلى الله عليـه وسـلّم: "أمـرت أن أقاتـل النـاس حـتى يقولـوا: لا إلـه إلا اللـه" والقـول المــراد هنــا الصــادر عن علم بمعناهــا وانقيــاد لأصــول مقتضاها، لا كما ظنّه عبـاد القبـور من أن مجـرد اللفـظ يكفي مع المخالفة الظاهرة، وعباد الأوليـاء والصـالحين، فــإن شــهادتهم والحالــة هــذه وقــولهم شــبيه بشــهادة المنافقين برسالة سيد المرسلين، وقد مرّ لـك مـا فيهـا. وبالجملة: فأدلة تحريم دعـاء الصـالحين من دون اللـه لا يمكن حصرها ولا تستقصى، وقد قال هـذا الملحـد: إنّهـا شبهة أوهن من بيت العنكبوت، {كَبُرَتْ كَلِمَـةً تَخْـرُجُ مِنْ أَفْـوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُـونَ إِلَّا كَـذِباً} (الكهـف: من الآية5) . وأمــا قولــه: هــذه الأشــياء ومــا **أجمعت الأمة** على تحريمهـــــــا، فضـــــــلاً عن التكفـــــــير بهـــــــا.

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/74

فهذا مبلغ علمه ومنتهى إيمانه وفهمه، وكلّ إناء بالذي فيه ينضح.

فيا منكراً هذا تأخر، فإنه حرام على الخفاش أن يبصرالشمسا

ونقول: اجتمعت الأمة على تحريم هذا وعلى كفر فاعله إجماعاً ضرورياً، يعرف بالضرورة من دين الإسلام، وبتصور ما جاء به الرسل، واتفاق دعوتهم، فإن كل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله: {اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ} (لأعراف: من الآية59) ، كما تقدمت أدلة ذلك.

قال شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية." ([1])

40. "تعالى المغيث والغيات، وجاء ذكر المغيث في حديث أبى هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك. وقال أبو عبد الله الحليمى: "الغياث هو المغيث"، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه، ومجيبهم ومخلصهم. وفى خبر الاستسقاء فى الصحيحين: " اللهم أغثنا" يقال: أغاثه إغاثة وغياثًا وغوثًا، وهذا الاسم فى معنى المجيب والمستجيب، قال تعالى: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ} (الأنفال: 9) ، إلا أنَّ الإغاثة أحق بالأفعال، والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر.

قالوا: الفرق بين المستغيث والداعى: أن المستغيث ينادى [بالغوث، والداعى ينادى] (1) بالمدعو والمغيث. وهذا فيه نظر؛ فإنّ من صيغة الاستغاثة: "يا الله يا للمسلمين"، وقد روي عن معروف الكرخى أنه كان يكثر أن يقول: "واغوثا بالله"، ويقول: "إنى سمعت الله يقول: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ} "، وفى الدعاء المأثور: " يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، ولا إلى أحد من خلقك ". والاستغاثة برحمته

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/77

استغاثة به فى الحقيقة، كما أن الاستعاذة بصفاته استعاذة به فى الحقيقة، وكما أن القسم بصفاته قسم به فى الحقيقة، ففى الحديث: " أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق "، وفيه " أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ".
ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق بقوله: " أعوذ بكلمات الله التامات " قالوا: والاستعاذة لا تصلح بالمخلوق، وكذلك القَسَم، وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: " من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت "، وفى لفظ: " من حلف بغير الله فقد أشرك " رواه الترمذي وصححه.
ثم قد ثبت فى الصّحيح: الحلف بـ " عزة الله "، وبـ " عمر الله "، ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذى نهى عنه.
كل هذا حذفه العراقي، وأسقطه، لما فيه من رد كلامه، وهدم أساسه، وقد بين فيه الشيخ معى الإغاثة، وأن الله هو المغيث، والفرق بينه

(1) ما بين المعقوفتين يقط من المطبوع، واستدركته من مجموع الفتاوى.." [1]

41. "ويجدد (1) ما اندرس (2) من أصول الملة وقواعد الدين، ودعا (3) إلى مذهب السلف والأئمة السابقين: في إثبات صفات الله رب العالمين، ونفى عن آيات الصفات وأحاديثها تأويل الجاهلين، وإلحاد المحرفين، وزيغ المبطلين.
قرر ذلك بأدلته وقوانينه الشرعية، وحكى نصوص الأئمة **وإجماع الأمة**؛ بالنقل عن العدول الأثبات الذين عليهم مدار أحكام الدين في نقل أصوله وفروعه، **وأجمعت الأمة** على هدايتهم ودرايتهم، حتى ظهر المذهب وانتشر، وعرفه كثير من أهل الفقه وحذاق البشر، ومن

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/131

لـه نهمـة في طلب العلم والأثـر، وقـد كـان قبـل ذلـك مهجـورا بين النـاس، لا يعرفـه منهم إلا الـنزاع (4) من الأكيـــاس.
وقـرر توحيـد العبـادة بأدلتـه القرآنيـة وبراهينـه النبويـة، ونهى عن التعلـق على غـير اللـه محبـة وإنابـة وتعظيمـا وخوفـا ورجـاء وتـوكلا، ونحـو ذلـك من أنـواع التعلقـات.
وقرر أن هذا حق الله لا يصلح لسواه من نبي أو ملك أو صالح أو غيرهم، وبسط القـول في ذلـك وأطنب وعلـل، ومثـل وجـادل وناضـل حـتى ظهـرت الحجـة واسـتبانت المحجة، فاستجاب له من أراد الله هدايتـه، وسـبقت لـه السعادة، وصد عنه آخرون وعارضوه بشبهات ترجـع إلى شـبهات إخـوانهم وأشـباههم الـذين كفـروا من قبـل؛ وعارضوا الرسل بجهلهم {كـذلك قـال الـذين من قبلهم مثـــل قـــولهم} [البقـــرة: 118] [البقـــرة -118]ـ .

(1) في (س) : " ومجـــــــــــــــــــــــــــــــدد ".
(2) في (م) : " من انـــــدرس "، وهـــــو خطـــــأ.
(3) في (م) و (ق) و (س) : " وعى ".
(4) في هـامش (س) و (ق) و (م) : " الـنزاع: الأفـراد ".." ([1])

42. "ثم قال (1) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد **أجمعت الأمة** أنها لا تجمع ولا (2) تجتمع على ضـــلالة.
والجواب أن يقال: ليس فيمـا ذكـر المعـترض من روايـة بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطـل فيـه، وقـد روى النـاس من الأحـاديث المكذوبـة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضـلاله وبعـده عمـا جـاءت بـه الرسـل، فـإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنــا، وإلا بطــل الاحتجــاج بروايــة من ذكــر (3) لهــذه المنظومـة، وتلقيهم لهـا، ومـا المـانع أن يخفى على من

[1] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 1/42

ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (4) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (5)، " (6) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (7) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر ينجيكمو من الضرر

---

(1) ساقطة من (ح) .
(2) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .
(3) في (ق) : "ذكروا".
(4) في (ق) : "لغير".
(5) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .
(6) انظر تخريجه ص (310) ، هامش 3.
(7) انظره في ص (311) .." [1]

43. "الفتحة للهمزة لا من الهمزة، وفتحها على قراءة (1) الكسائي، والقراءة على كسرها، وقوله صلى الله عليه وسلم: " «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» " (2) والإشارة فيه إلى ما جاء به صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة، وأين هو مما دل عليه قول الناظم في أبياته السابقة؟

فأهل العلم في الحقيقة: كل من عقل عن الله مراده، وعرف مما جاءت به الرسل من تحقيق التوحيد ووجوب إسلام الوجوه للذي فطر السماوات والأرض، مع الإقبال على الله والإعراض عن عبادة ما سواه، والبراءة من الشرك وأهله، والسير إليه تعالى على منهاج أنبيائه ورسله، وعباده الصالحين، ففي هذا العلم والعمل والمتابعة، وأما الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون فهم من أقل الناس حظا ونصيبا

---

1 () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/356

من العلم الـــــــذي جـــــاءت بـــــه الرســـــل.
وأما قوله: (وقد **أجمعت الأمة** أنهـا لا تجمـع ولا تجتمـع على ضـــــــــــــــــــــــــــــلالة) .
فإجماع الأمة حجـة ولا يكـون على ضـلالة، ولكن أي (3) الأمة؟ أيظن هذا أن الأمـة من روى الـبردة دون (4) سـائر الأمـة؟ وأين من قبـل صـاحب الـبردة بنحـو سـتة قـــــــــــــــــــــــــــرون؟ .
أليسوا من الأمة؟ عافانا الله وإخواننا المسلمين من هذا الهـذيان الـذي [144] ، يهـدم أصـل التوحيـد والإيمـان.

---

(1) قوله: "الفتح من الهمزة. . . " إلى هنـا سـاقطة من (ق) .
(2) ســـــبق تخريجـــــه، انظـــــر ص (197)ــــ .
(3) في (ح) و (ق) و (م) : "أين ".
(4) سقطت من (المطبوعة) .." ([1])

44. "فقال: من أنت بأبي أنت وأمي جميعـاً أغـاثني اللـه بـك اليوم؟ قال: أنا طائف من أهـل السـماء الرابعـة دعـوت بدعائك الأول فسمعت لأبواب السـماء قعقعـة ثم دعـوة بدعائك الثاني فسمعت لأهـل السـماء ضـجة، ثم دعـوت بدعائك الثالث: فقيل: دعـاء مكـروب فسـألت اللـه عـز وجل أن يوليني قتلـه، قـال الحسـن: فمن توضـأ وصـلى أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استجيب له مكروباً أو غــير مكروب[1]، هذا وقال الشـيخ أحمـد ابن تيميـة: وقـد قـال المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كـل مكلـف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وإن كـل غـوث فمن عنـده وإن جعـل ذلـك على يـد غـيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجـاز، قـالوا: ومن أسـمائه المغيث والغيــاث وجــاء ذكــر المغيث في حــديث أبي هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك، وقال أبو عبـد الله الحليمي: الغياث هو المغيث وأكثر مـا يقـال: غيـاث المستغيثين ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه.

---

[1] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/360

وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" 2 يقال: أغاثه إغاثة وغياثاً وغوثاً وهذا الاسم في معنى المجيب والمستجيب إلا أن الإستغاثة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر، قالوا: والفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادي بالغوث والداعي يدعو بالمدعو، قال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وقال الشيخ أبو عبد الله القرشي الشيخ المشهور بالديار المصرية وغيرها: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون، وفي حديث موسى: اللهم

---

1 مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا ص 63.." [1]

45. "ومنها ما روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا محياكم والممات مماتكم". قال النووي: معنى هذه الجملة أنهم رأوا رأفة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائماً ويرحل عنهم ويهجر المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحى الله تعالى إليه صلى الله عليه وسلم فأعلمهم بذلك اهـ. وأيضاً قال: فمعناه إني هاجرت إلى الله وإلى دياركم لاستيطانها، فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى، بل أنا ملازم لكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم، إني لا أحيا إلا عندكم، ولا أموت إلا عندكم. اهـ.

ومنها ما روى الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة: "ما أطيبك من بلد وأحبك إليّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك".

ومنها ما روى مسلم عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على

---

[1] فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/239

الحجاج فقال: "يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعربت، قال: لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي في البدو".

قال النووي: قال القاضي عياض **أجمعت الأمة** على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر، ولهذا أشار الحجاج، إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ولعله رجع إلى غير وطنه، أو لأن الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة لمواساة النبي صلى الله عليه وسلم ومؤازرته ونصرة دينه وضبط شريعته اهـ. ومن ثم قال عثمان رضي الله عنه لما قال له الصحابة رضي الله عنهم -وقد حوصر- الحق بالشام: لن أفارق هجرتي، ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. كذا في الجوهر المنظم لابن حجر المكي. فقد علم من تلك الأحاديث أن الأمرين المذكورين معتبران في معنى الهجرة.

وجملة القول في هذا المقال أن ليست الهجرة عين الخروج لزيارته صلى الله عليه وسلم، بل بينهما." [1]

46. "حملة السنة والقرآن وأئمة أهل العلم والإيمان لا يعرفون شيئاً من الأحكام وما يستنبطونه من نصوص الكتاب السنة ولا بينوا في كتبهم للناس ما يتعبدون الله به ويتعاملون فيه بل كان همتهم حفظ الحديث وضبطه من غير معرفة لعلله وناسخه ومنسوخه ومقيده ومطلقه ومجمله ومفصله وغير ذلك ثم ما سمحت نفس هذا الملحد حتى عمد إلى إمام أهل الحديث وفقيههم ومقدمهم في الجرح والتعديل محمد بن إسماعيل البخاري وإلى أبي داود السجستاني فزعم أنهم لم يبينا في كتابهما الناسخ والمنسوخ وأما غيره

[1] () صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السَّهْسَوَاني ص/46

من أئمة أهل الحديث فلم يبينوا ذلك بل سردوا الحـديث سرداً وهذا لا يقوله إلا من أعمى الله بصـيرة قلبـه وقـد كان في إبـراز كلامـه هـذا وتحريـره بلفظـه لأهـل العلم بالله وبدينه وشرعه كفاية في بيان خزيه الفاضح وخطئه الواضح لكن مـا سـمحت نفسـي إلا بـذكر هـذه الإشـارة اليسـيرة ليتنبـه من كـان لـه قلب أو ألقى السـمع وهـو شـهيد معظم جنايـة هـؤلاء الزنادقـة الـذين يتطلعـون بالـدخول في جملـة أهـل العلم وهم في الحقيقـة من أعـداء علمـاء الشـريعة المحمديـة وحملتهـا أهـل الملـة الحنيفية الذين هم ورثـة الأنبيـاء وخلفـاء الرسـل وأعلام الهدى ومصابيح الدجى الذين بهم قام الكتاب وبه قـاموا وبهم نطـق الكتـاب وبـه نطقـوا وهم المعـنيون بقولـه – صلى الله عليه وسلم-: "لا تـزال طائفـة من أمـتي على الحـق ظـاهرين لا يضـرهم من خـذلهم ولا من خـالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك" قال الإمام أحمد –رحمـه الله- إن لم يكونوا أهـل الحـديث فلا أدري منهم وكـذلك أيضاً ما ذكره بعد ذلك بقوله ورأيت في كثـير من أبـواب البخاري أحـاديث قـد **أجمعت الأمة** على أن الحكم بهـا منسوخة ولا تجد في البخاري حـديثاً يشـير الشـيخ واحـد منها وأمثال يكاد لا يحصى إلى آخر كلامه وهذا أيضـاً من المخازي التي؟ وهذه." [1]

47. "فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتـاب والسـنة، ومن فرق بين ما فرق اللـه ورسـوله من الـذنوب، ودان بحكم الكتـاب والسـنة، **وإجمـاع الأمة** في الفـرق بين الـذنوب والكفـر فقـد أنصـف، ووافـق أهـل السـنة والجماعة.
ونحن لم نكفـر أحـداً بـذنب دون الشـرك الأكـبر الـذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجـة، وقد حكى الإجمـاع على ذلـك غـير واحـد كمـا حكـاه في "الإعلام" لابن حجر الشافعي.
وأما قوله: (ويظهر من أقواله وأفعاله أنه كان يـدّعي أن

[1] () كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، سليمان بن سحمان ص/174

مـــــــــــا أتى بـــــــــــه دين جديــــــــــــد) .
فالجواب أن نقول: بل الـذي يظهـر من أفعالـه وأقوالـه خلاف ما يزعمه هؤلاء الضلال، فإنه كان رحمه الله على الدين العتيق الـذي كـان عليـه السـلف الصـالح والصـدر الأول، من الدعوة إلى دين الله، كما قال رحمه الله في رسـالته إلى عبــد اللــه بن محمــد بن عبــد اللطيــف الأحسائي قال:." [1]

48. "كتاب الله وسنة رسـوله بتكفـيره، وخـالف أئمـة الـدين والعلمــاء المجتهــدين، **وأجمعت الأمة** على تكفــيره، كمن بـدل دينـه، وفعـل فعـل الجاهليـة، الـذين يعبـدون الملائكة والأنبياء، والصالحين، ويـدعونهم مـع اللـه، فـإن اللــه كفــرهم وأبــاح دمــاءهم وأمــوالهم، فلا يهولنــك سفسطة هذا العراقي، وتمويهه بهذه العبـارة، فإنـه أول من خالفها، كيف وقـد قـال فيمـا مضـى من كلامـه: (إن لأدلـة نصـوص الكتـاب والسـنة ظـواهر ظنيـة لا تعـارض اليقينيـــات) يعـــني باليقينيـــات: معقـــولات الفلاســـفة، واليونــان، وأنبــاط فــارس، وفــروخ الجهميــة، وورثــة المجوس، والصابئين من المتكلمين الخارجين عن سبيل المؤمنين.." [2]

49. "بالضرورة، أو أجمع عليه كاستحلال المحرمـات اهــ. ولا يخفى أن المـراد بقـول علمائنـا: "لا يجـوز تكفـير أهـل القبلة بذنب" ليس مجرد التوجه إلى القبلـة، فـإن الغلاة من الروافض الذين يدعون أن جبريل عليه السلام غلـط في الوحي، فإن الله تعالى أرسله إلى علي - رضي الله عنـه -، وبعضـهم قـالوا: إنـه إلـه، وإن صـلوا إلى القبلـة ليسوا بمؤمنين، وهذا هو المراد بقوله - صلى اللـه عليـه وسلم -: "من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فــذلك المســلم اهـــ" مختصــراً. "شــرح فقــه أكــبر". ادعت الروافض أيضاً أن علياً - رضـي اللـه عنـه - نـبي - إلى قولـه - رضـي اللـه عنـه -: لعنهم اللـه، وملائكتـه،

1 () الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/82

2 () الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/394

وسائر خلقه إلى يوم الدين، وقلع وأباد خضرائهم، ولا جعل منهم في الرض دياراً، فإنهم بالغوا في غلوهم، ومردوا على الكفر، وتركوا الإسلام، وفارقوا الإيمان، وجحدوا الإله، والرسل، والتنزيل، فنعوذ بالله ممن ذهب إلى هذه المقالة. "غنية الطالبين" أو كذب رسولاً أو نبياً أو نقصه بأي منقص، كأن صغر اسمه مريداً تحقيره، أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا - صلى الله عليه وسلم -، وعيسى عليه الصلاة والسلام نبي قبل فلا يرد. "تحفه شرح منهاج".

فساد مذهبهم غني عن البيان بشهادة العيان، كيف؟ وهو يؤدى إلى تجويز نبي مع نبينا - صلى الله عليه وسلم - أو بعده، وذلك يستلزم تكذيب القرآن، إذ قد نص على أنه خاتم النبيين، وآخر المرسلين. وفي السنة: "أنا العاقب لا نبي بعدي"، **وأجمعت الأمة** على إبقاء هذا الكلام على ظاهرة، وهذا إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة - لعنهم الله تعالى - "شرح الفرائد" للعلامة العارف بالله عبد الغني النابلسي.." [1]

50. "كمسيلمة الكذاب، والأسود العنسى، أو ادعى نبوة أحد بعده، فإنه خاتم النبيين بنص القرآن والحديث، فهذا تكذيب لله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - كالعيسوية إلخ.

أو من ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا - صلى الله عليه وسلم - كالمختار بن أبي عبيد الثقفي، وغيره. قال ابن حجر: ويظهر كفر كل من طلب منه معجزة، لأنه يطلبه منه مجوزاً لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة. نعم إن أراد بذلك تسفيه وبيان كذبه، فلا كفر به انتهى - أو جوز اكتسابها، والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة، وكذلك من ادعى منهم أنه يوحي إليه وإن لم يدع النبوة، فهؤلاء المذكورون كلهم كفار، محكوم بكفرهم، لأنهم مكذبون للنبي - صلى الله عليه وسلم - لادعائهم خلاف ما قاله،

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/55

لأنه - صلى الله عليه وسلم - أخبر أنه خاتم النبيين، كما أعلمه الله به فيما أوحاه إليه، وأخبر أيضاً أنه لا نبي بعده، وأخبر عن الله، أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** - أي أمته - صلى الله عليه وسلم - على أن هذا الكلام المذكور من الآية والحديث، وأنه أرسل لجميع الناس على ظاهره من نفي النبوة بعده وعموم الرسالة، وإن مفهومه - أي مدلوله - الذي فهم منه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص لبعض أفراده، فلا شك عند من يعتد به من الأمة في كفر هؤلاء الطوائف كلها الذاهبين لما يخالف إجماع المسلمين قطعاً - أي جزماً من غير تردد فيه - إجماعاً - أي منع ونازع فيما جاء صريحاً في "القرآن" - كبعض الباطنية الذين يدعون." [1]

51. "ولده المميز سقط طلبه عن الآخر. (أجاب الشيخ ولي الدين) أحمد (ابن) عبد الرحيم (العراقي) الحافظ ابن الحافظ: "أنه شرط في صحة الإيمان، فلو قال شخص: أؤمن برسالة محمد - صلى الله عليه وسلم - إلى جميع الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر أو من الملائكة، أو من الجن؟ أو لا أدري هو من العرب أو العجم؟ فلا شك في كفره لتكذيبه القرآن) كقوله تعالى: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ} وقال تعالى: {وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ} (وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفاً عن سلف، وصار معلوماً بالضرورة عند الخاص والعام، ولا أعلم في ذلك خلافاً، فلو كان غبياً) بمعجمه وموحدة، جاهلاً قليل الفطنة (لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده) أي المعلوم بالضرورة (بعد ذلك حكمنا بكفره) لأن إنكار كفر، أما إنكار ما ليس ضرورياً فليس كفراً، ولو جحده بعد التعليم على ما اقتضاه شراح "البهجة" لشيخ الإسلام زكريا (انتهى) . "زرقاني".

إن الأمة فهمت من هذا اللفظ أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً، وعدم رسول بعده أبداً، وأنه ليس فيه تأويل ولا

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/57

تخصيص، ومن أوله بتخصيص فكلامه من أنواع الهذيان لا يمنه الحكم بتكفيره، لأنه مكذب لهذا النص الذي **أجمعت الأمة** على أنه غير مأول ولا مخصوص. "كتاب الاقتصاد" للإمام حجة الإسلام محمد الغزالي رحمه الله. وعلى أن البدعة التي تخالف الدليل القطعي الموجب للعلم - أي الاعتقاد والعمل - لا تعتبر شبهة في نفي التكفير عن صاحبها. وفي "الإختيار": وكل بدعة تخالف دليلاً يوجب العلم والعمل به قطعاً فهي كفر، وكل." [1]

52. "ومنها: أن القوم كانوا جهالاً بأمور الدين، وكان عهدهم بالإسلام قريباً، فدخلتهم الشبهة، فعذورا، فأما اليوم فقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك ألمر في كل من أنكر شيئاً مما **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدين، إذا كان علمه منتشراً، كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة، وتحريم الزنا والخمر، ونكاح ذوات المحارم ونحوها من الأحكام إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر منها شيئاً جهلاً به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء اسم الدين عليه، فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً من طريق اسم الخاصة، كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وإن القاتل عمداً لا يرث، وإن للجدة السدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل بعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة. "نووى شرح المسلم" عن الخطابي وهناك عبارة أخرى للخطابي مرت عن "اليواقيت".

قلت: هذا ظاهر في أن التأويل في ضروريات الدين لا يدفع القتل، بل لا يدفع الكفر أيضاً إذا استتيب فلم يتب، وأما الإشكال الذي ذكره من أنهم جحدوا الزكاة فهم أهل ردة، وقد تردد في قتالهم عمر - رضي الله عنه -

[1] إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/76

فلعل الوجه فيه أنهم منعوا الزكاة، وأرادوا نصب الرؤساء في إحياهم، لم يطيعوا لأبي بكر - رضي الله عنه - فكانوا أهل بغي بهذا القدر، وهذا هو الذي جعل." ([1])

53. "قال رحمه الله: **وأجمعت الأمة** على كفر بني عبيد القداح مع أنهم يتكلمون بالشهادتين، ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر وغيرها. وذكر أن ابن الجوزي صنف كتاباً في وجوب غزوهم وقتالهم سماه "النصر على مصر" قال: وهذا يعرفه من له أدنى إلمام بشيء من العلم والدين، فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبيس لينفق شركهم، ويقال بإسلامهم وإيمانهم. ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون. وأما مسائل القدر والجبر والإرجاء والإمامة والتشيع، ونحو ذلك من المقالات والنحل فهو فيها أيضاً على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الهدى والدين يبرأ مما قالته القدرية النفاء، والقدرية المجبرة وما قالته المرجئة والرافضة وما عليه غلاة الشيعة والناصبة، ويوالي جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكف عما شجر بينهم ويرى أنهم أحق الناس بالعفو عما يصدر منهم، وأنهم أقرب الخلق إلى مغفرة الله وإحسانه لفضائلهم وسوابقهم وجهادهم، وما جرى على أيديهم منفتح القلوب بالعلم النافع والعلم الصالح، وفتح البلاد ومحو آثار الشرك وعبادة الأوثان والنيران والأصنام والكواكب ونحو ذلك مما عبده جهال الأنام. ويرى البراءة مما عليه الرافضة، وأنهم سفهاء لئام ويرى أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر فعمر فعثمان فعلي رضي الله عنهم أجمعين. ويعتقد أن القرآن الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين وخاتم النبيين كلام الله غير مخلوق منهم بدا وإليه يعود. ويبرأ من رأي الجهمية القائلين بخلق القرآن، ويحكى

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/92

تكفيرهم عن جمهور السلف أهل العلم والإيمان، ويبرأ من رأي الكلابية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب القائلين بأن كلام الله هو المعنى القائم بنفس الباري، وأن ما نزل به جبريل حكاية أو عبارة عن المعنى النفسي. ويقول: هذا من قول الجهمية. وأول من قسم هذا التقسيم: هو ابن كلاب وأخذ عنه الأشعري وغيره كالقلانسي. ويخالف الجهمية في كمل ما قالوه وابتدعوه في دين الله ولا يرى ما ابتدعته الصوفية من البدعة والطرائق، المخالفة لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة." ([1])

54. "قال الأحمق: "فإن قيل: إن القائلين بجواز الاجتهاد لا يعنون المعاني التي ذهبتهم إليها، ولا يقولون بالخروج عن الإجماع، ولا غاية لهم إلا العمل بالكتاب والسنة، هم لما سمعوا من الله تعالى ومن رسوله صلى الله عليه وسلم أنه ما جعل في الدين من حرج، وأن شريعتنا سمحاء، لا عذر لأحد في تنكبها، ورأوا الأئمة الأربعة أخذوا الأمة بالشدة والحرج، حتى اضطر كثير من الناس لترك فروض لا عذر لهم في تركها، إلا ما في أدائها من الحرج. ورأوا أئمة الحديث الذي **أجمعت الأمة** أيضاً على صحة ما دونوه في كتبهم نقلوا أحاديث تخرج الأمة من الحرج. قالوا: أي بأس علينا، وأي خلل في ديننا إذا رجحنا قولاً في مسألة. رواه البخاري مثلاً على قول رواه أبو حنيفة في تلك المسألة، فخرجنا برواية البخاري من الحرج الذي أخذنا به أبو حنيفة، ولم نخرج بذلك عن شرع الشارع، ولا عن **إجماع الأمة**. ونكون قطعنا عذرا من يعتذر من الحرج؟ فهذا مذهبنا. وهذا ما ندين الله به وما أساء ظنكم بنا إلا عدم التفاهم".

أقول: إن هذا الجاهل الأحمق معجب بنفسه، متماد في غيه. فهو يهذي بما لا يدري. فقد افترى على من يقولون بجواز الاجتهاد، كما يعبر عنهم. فإنهم لم يقولوا في حق

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/76

الأئمة الأربعة إ، هم أخذوا الأمة بالشـدة والحـرج ... إلى آخـر مـا قـال. فـإن هـذه التهمـة لا يسـندها إلى الأئمـة الأربعة إلا عدو للإسـلام ولأئمتـه رضـي اللـه عنهم. فقـد جني هذا الملحد على الأئمة الأربعة، ورماهم بما يـبرأون منه وممن قاله في حقهم. بل هم فيما يختلفون فيه من فروع الشـريعة، ومـا يسـتنبطونه من أحكامهـا يوسـعون على الأمة لا يضيقون عليها. عليها. وهم مع ذلك يأمرون بإتباع الكتاب والسنة وينهون عن تقليدهم وتقليد غـيرهم كمـــا تقـــدم ذكـــره في ردنـــا هـــذا. وإن هـذا الملحـد ليـدل قولـه على أنـه من المتلاعـبين، الذين اتخذوا الهوى لهم إلها، والشـيطان لهم وليـاً. فهـو يظن أن الناس مثله، يتتبعون من الدين ما وافق هواهم، ويتلاعبون به كما يتلاعب. ونبرأ إلى الله منـه ومن قولـه وندين من." [1]

55. "ثم قال في موضع آخر: الفصل الأول في طبقـات كتب الحـديث. اعلم أنـه لا سـبيل لنـا إلى معرفـة الشـرائع والأحكام إلى خبر النبي صلى اللـه عليـه وسـلم، بخلاف المصـالح، فإنهـا قـد تـدرك بالتجربـة والنظـر الصـادق والحـدس ونحـو ذلـك ولا سـبيل لنـا إلى معرفـة أخبـاره صلى الله عليـه وسـلم إلا تلقي الروايـات المنتهيـة إليـه بالاتصال والعنعنة، سواء كانت من لفظه صلى الله عليه وسلم أو كانت أحاديث موقوفـة قـد صـحت الروايـة بهـا عن جماعة من الصحابة والتابعين، بحيث يبعـد إقـدامهم على الجزم بمثله لولا النص والإشارة من الشارع. فمثل ذلك رواية عنه صلى الله عليه وسلم دلالـة، وتلقي تلـك الروايـات لا سـبيل إليـه في يومنـا هـذا إلا بتتبـع الكتب المدونـة في علم الحـديث، فإنـه لا يوجـد اليـوم روايـة يعتمـد عليهـا غـير مدونـة وكتب الحـديث على طبقـات مختلفة، ومنازل متباينة فوجب الاعتنـاء بمعرفـة صـفات كتب الحـــــــــــــديث.
فنقول: هي باعتبار الصحة والشهرة على أربـع طبقـات.

1() البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/246

وذلــك لأن أعلى أقســام الحــديث مــا ثبت بــالتواتر، **وأجمعت الأمة** على قبوله والعمل به ثم استفاض من طرق متعددة، لا يبقى معها شبهة يعتـد بهـا واتفـق على العمل به جمهور فقهاء الأمصار، أو لم يختلف فيه علماء الحرمين خاصة – إلى أن قال: الطبقة الأولى: منحصـرة على بالاســتقراء في ثلاثــة كتب: الموطــأ، وصــحيح البخـاري، وصـحيح مسـلم. قـال الشـافعي رحمـه اللـه تعالى: أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك. وقد اتفق أهـل الحـديث على أن جميـع مـا فيـه صـحيح على رأي مالــك ومن وافقــه وأمــا على رأي غــيره: فليس فيــه مرسـل ولا منقطـع إلا قـد اتصـل السـند بـه من طـرق أخرى. فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجـه. وقـد صـنف في زمـان مالـك موطـآت كثـيرة في تخـريج أحاديثـه، ووصـل منقطعـه مثـل كتـاب ابن أبي ذئب، وابن عيينـة، والثوري، ومعمـر، وغـيرهم ممن شـارك في الشـيوخ.." ([1])

56. "بيان خطأ هذا الجاهل وافترائه على أئمة أهل الحـديث. قــال الجاهــل الأحمــق: "ورأيت في كثــير من أبــواب البخـاري أحـاديث قـد **أجمعت الأمة** على أن أحكامهـا منسوخة، ولا تجد في البخاري حديثاً يشـير لنسـخ واحـد منها وأمثال هذا لا يكاد يحصى، فذكرت هذا اسـتطراداً". والجواب: أن هذا الملحد قد تعمد الكذب الصـريح الـذي لا مغالطة فيه، لا يخشى فيه ما توعد الله بـه أمثالـه من الكاذبين في قوله تعالى: {أَلا لَعْنَـةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود، الآية:18] يقول هذا الملحد: إنه رأى في كثـير من أبـواب البخـاري أحـاديث قـد **أجمعت الأمة** على نسـخ أحكامها. وأن البخاري لم يشر إلى نسخ واحد منها قـال: وأمثال هذا لا يكاد يحصى وأنه ذكر هذا استطراداً، وهــذا الكلام المنكــر من هــذا الملحــد الضــال لا شــك أنــه استطراداً منه بالكذب لنصرة الباطـل. يقصـد بـه الطعن في أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم. فقد قال:

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/266

إنه يستحيل أخذ الأحكام منها مباشرة. لأن فيها الناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد، والمجمل والمفصل، وأنه لا يعرف صحيحها من ضعيفها- إلى غير ذلك من أقوال هذا الملحد – التي يريد بها الصد عن العمل بنصوص الكتاب والسنة إلى وجوب التقليد.

ولم يكتف هذا الملحد بالكذب على صحيح البخاري، ورمى صاحبه بالتدليس. بل قال: "إن كتب الحديث ليس فيها بيان ولا إشارة تهدي إلى الصواب" إلى آخر ما قاله من الزور والفجور في حق أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل زاد على ذلك بأن الأمة قد أجمعت على ما زعمه من نسخ كثير من أحاديث صحيح البخاري، مستهيناً بهذه الأمة التي هو بين أظهرها، يفتري عليها الكذب بكل جراءة ووقاحة. لا يرى عليه حسيباً في الدنيا ولا محاسباً في الآخرة بريئة منه ومما نسبه إليه. فقد **أجمعت الأمة** قديماً إجماعاً صحيحاً على قبول صحيح البخاري، وصحة ما فيه من أحديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي كتاب "الحطة في ذكر الصحاح السنة" قال: "وأما الصحيحان: فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما." [1]

57. "رضي الله عنهما، ومنها ما في حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، قال حذيفة رضي الله عنه لعمر: «إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذا لا يغلق، فكان الباب عمر وكسره قتله، فلم يرفع بعده سيف بين الأمة» (1) وقد **أجمعت الأمة** على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنهما.

[الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة]

س: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟

جـ: الأدلة على ذلك كثيرة منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه

1() البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/281

وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هذا يومئذ على الهدى " فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله، فقلت: هذا. قال: " هذا» . رواه ابن ماجه، ورواه الترمذي عن مرة بن كعب وقال: هذا حديث حسن صحيح (2) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوما فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه " يقول ذلك ثلاث مرات» (3) .

---

(1) رواه البخاري (525، 1435، 1895) ، ومسلم (الإيمان / 231) ، وأحمد (5 / 386، 401) .
(2) (صحيح) رواه أحمد (4 / 235، 236، 242) ، والترمذي (3705) ، وابن أبي عاصم (1294) ، وابن ماجه (111) وصححه الألباني.
(3) (صحيح) رواه أحمد (6 / 75، 86، 87) ، والترمذي (3705) ، وابن ماجه (112) وقال الحاكم: صحيح عالي الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أنى له الصحة ومداره على فرج بن فضالة. وصححه الألباني وتعقب قول الذهبي بقوله: قد توبع، وبين متابعاته التي صححه بها، انظر ظلال الجنة في تخريج السنة (1172) .." [1]

58. "(دليل آخر) : وقال عز وجل: «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً» ، وقال: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ» ، وقال: [) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى. مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى. أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى» إلى قوله: «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» ، وقال عز وجل لعيسى بن مريم عليه السلام: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيّ» ، وقال: «وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً. بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» . **وأجمعت الأمة**

---

[1] () أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة = 200 سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية، حافظ بن أحمد حكمي ص/133

على أن اللـه عـز وجـل رفـع عيسـى إلى السـماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعاً إذا هم رغبوا إلى الله عز وجـل في الأمر النازل بهم يقولون جميعـاً: يـا سـاكن العـرش، ومن حلفهم جميعـاً: لا والـذي احتج بسـبع سـماوات ... دليل آخـر: وقـال عـز وجـل: «ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَـوْلاهُمُ الْحَقِّ» ، وقال «وَلَـوْ تَـرَى إِذْ وُقِفُـوا عَلَى رَبِّهِم» ، وقـال «وَلَـوْ تَـرَى إِذِ الْمُجْرِمُـونَ نَاكِسُورُؤُوسِـهِمْ عِنْـدَ رَبِّهِمْ» ، وقال عز وجل: «وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفّاً» ... فلم يثبتوا (1) له في وصفهم حقيقة، ولا أو جب له الذي يثبتون له بذكرهم إياه وحدانية، إذ كل كلامهم يؤول إلى التعطيـل، وجميع أو صافهم تدل على النفي أو التعطيـل، ... وروت العلمـــاء عن عبـــد اللـــه بن عبـــاس أنـــه قـــال:

(1) يعني الجهمية ومن معهم. المؤلف." [1]

59. "كذا من إفك ومن خيانه ... لوصفهم بالصدق والأمانـة (1)

(1) أي: كـذلك كـل واحـد من الأنبيـاء والمرسـلين، قـد عصم من إفك، أي من كذب، فإن الأنبياء معصومون من الكذب، ومعصومون من الخيانة، لوجوب وصفهم -عليهم الصلاة والسلام- بالصدق الذي هو ضد الكذب، وبالأمانـة الـتي هي ضـد الخيانـة، والضـدان لا يجتمعـان، فالصـدق واجب في حقهم عقلاً وشرعًا، قال تعـالى: {وَلَـوْ تَقَـوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَـذْنَا مِنْـهُ بِـالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَـا مِنْـــــهُ الْـــــوَتِينَ} [الحاقـــــة: 44-46]ـــ . **وأجمعت الأمة**: على أن مـــا كـــان طريقـــه الإبلاغ، فالأنبيـاء معصـومون فيـه، من الإخبـار عن شـيء منـه بخلاف ما أمرهم الله به، فيجب على الخلق الإقـرار بمـا جاءوا به، جملة وتفصيلًا، وهو موجب تحقيق الشـهادتين، فمن شهد أن محمدًا رسول الله، شهد أنـه صـادق فيمـا يخبر عن اللـه، فـإن هـذا حقيقـة الشـهادة بالرسـالة، إذ

[1] () القائد إلى تصحيح العقائد، عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/206

الكاذب ليس برسول فيما يكذب به، ومعلوم بالضرورة: أنهم معصومون من الكتمان، كما أنهم معصومون من الكذب.." [1]

60. "حركة لم تقم للهدم بل للبناء

الآن وقد فرغنا من التعليق على نقد الدكتور لأسس الحركة الوهابية، نشرع - إن شاء الله - في التعليق على نقده للحركة ذاتها.

يقول سعادته: يلاحظ فيما عرضنا لعناصر هذه الحركة، من الجهة الفكرية:

أولاً: أن حركة محمد بن عبد الوهاب في القرن الثامن عشر، قامت على أساس التمذهب بمذهب معين وهو مذهب أحمد بن حنبل، ولأنها أسست على التمذهب بمذهب معين تعتبر امتداداً في التمسك بالمذاهب الإسلامية كل منها على حدة، وتمثل طوراً من أطوار التبعية لمذهب خاص1.

ويظهر من هذا أن الدكتور يعيب على الحركة الوهابية تقليدها لمذهب معين، وهو مذهب أحمد رحمه الله، فهل كان يريد من الوهابية مثلاً أن تنشئ في الفروع مذهباً جديداً ليضاف إلى المذاهب الأربعة المعروفة، فتكون بذلك مذهباً خامساً كما يرميها بذلك خصومها؟

إن الوهابية لم تقم للاجتهاد في الفروع ولكنها قامت لتصحيح الأصول، فإن الفروع أمرها هين، وقد **أجمعت الأمة** على جواز التقليد فيها لمن لا يقدر على الاجتهاد ولا تتوفر لديه وسائله، إذ لا يعقل أن نطلب من كل فرد في الأمة أن يكون مجتهداً.

فقول الدكتور إنها أسست على التمذهب بمذهب معين غير صحيح.

---

1 انظر مشكوراً: الفكر الإسلامي في تطوره ص 84.." [2]

---

[1] () حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن قاسم ص/111

[2] () الحركة الوهابية (رد على مقال لمحمد البهى في نقد الوهابية)، محمد خليل هراس ص/35

61. "عليه الصلاة والسلام نبيا لكنه بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم".

وقال المناوي أيضا في موضع آخر من "شرح الجامع الصغير": "حكي في المطامح **إجماع الأمة** على نزوله، ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك، وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة". انتهى.

وقال السفاريني في "شرح عقيدته": "نزول المسيح عيسى ابن مريم ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** ... (ثم ذكر دليل ذلك من الكتاب والسنة، إلى أن قال:) وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية". انتهى.

ولو ذهبت أنقل ما ذكره غير هؤلاء؛ لطال الكلام، وفيما ذكرته كفاية لبيان خطأ شلتوت فيما ذهب إليه وما حاوله من قلب الحقيقة.

ثم إنه أردف ذلك بخطأ ثالث، فقال: "وهي فوق ذلك من روايات وهب بن منبه وكعب الأحبار، وهما من أهل الكتاب الذين اعتنقوا الإسلام، وقد عرفت درجتهم في الحديث عند علماء الجرح والتعديل".

والجواب أن يقال: هذا من نمط ما قبله من القول بغير علم؛ فإن الأحاديث التي ذكرنا في نزول المسيح ليس فيها شيء من روايات كعب الأحبار ووهب بن منبه، وإنما أراد شلتوت أن يوهم الجهال أنه ليس في نزول عيسى إلا أخبار أهل الكتاب؛ ليكون لقوله الباطل موقع وقبول عند الأغبياء، ويروج لديهم قوله الباطل في موت المسيح، ومسلكه الفاسد في تكذيب الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في آخر الزمان.

وإذا كان قد روي عن كعب الأحبار ووهب بن منبه بعض

الآثــار في رفــع المســيح؛ فلا يكــون ذلــك قادحــا في الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في." ([1])

62. "لدن الصحابة - رضوان الله عليهم إلى هلم جرا ". قـال أبو بكر بن المنـذر: أجمـع عـوام أهـل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل، وممن قال ذلــك مالـك بن أنس، والليث، وأحمـد، واسـحاق وهـو مـذهب الشــــــــــــــــــــــــــــــافعي. انتهى.

وقال شـيخ الإسـلام ابن تيميـة - رحمـه اللـه- في كتابـه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص/3/ما نصه: " المســألة الأولى: أن من ســب النــبي صــلى اللــه عليــه وسلم من مسـلم وكـافر، فإنـه يجب قتلـه، هـذا مـذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر بن المنــذر - المتقدم ذكره في كلام القاضـي عيـاض - ثم قـال شـيخ الإسـلام - رحمــه اللــه - مــا نصــه: وقــد حكى أبــو بكــر الفارسي، من أصحاب الشافعي، إجماع المسلمين على أن حدّ من سب النبي - صلى الله عليـه وسـلم - القتـل، كما أن حد من ســب غــيره الجلــد، وهــذا الإجمــاع الــذي حكاه هذا، محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين أو أنه أراد به إجماعهم على أن ســاب النــبي - صـلى اللــه عليـه وسـلم - يجب قتلـه، إذا كـان مسـلما، وكذلك قيده القاضي عياض فقــال: **أجمعت الأمة** على قتل متنقصـه من المسـلمين، وسـابّه، وكـذلك حكى عن غــير واحــد الإجمــاع على قتلــه وتكفــيره، وقــال الإمــام إسحاق بن راهويه - أحـد الأئمـة الأعلام - رحمـه اللـه -: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رســوله - صلى لله عليه وسلم -، أو دفع شـيئا ممـا أنـزل اللـه - عز وجل - أو قتل نبيـا من أنبيـاء اللـه - عـز وجـل - أنـه كـافر بــذلك، وإن كـان مقــرا بكـل مـا أنــزل اللـه، قـال الخطــابي - رحمــه اللــه -: لا أعلم أحــدا من المســلمين اختلف في وجوب قتله، وقال محمد بن سـحنون: أجمـع العلمــاء على أن شــاتم النــبي صــلى اللــه عليــه وســلم

[1] () إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، حمود بن عبد الله التويجري 3/132

والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه - عند الأمة - القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر، ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس - رحمه الله -: وتحرير القول فيه أن الساب - إن كان مسلما - فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد تقدم ممن حكى الإجماع على ذلك إسحاق ابن راهويه وغيره، ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذميا، ثم ذكر - رحمه الله- في آخر الكتاب، ص/512/ ما نصه:." [1]

63. "الغائب عن النظر *.

ولا أعلم للقبورية دليلا يكون في القوة والتنصيص مثل هذه القصة، ثم يزيد هذا الدليل قوة على قوة أن البخاري رحمه الله رواه في صحيحه.

ولذا قال ابن جرجيس هاشا باشا في صدد استدلاله بهذه القصة، على جواز الاستغاثة بالأموات * وطلب الغوث والمدد منهم عند الكربات *:

(فلو كان طلب الغوث من غير الله شركا لما جاز لها استعماله، ولما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، ولما نقله الصحابة من بعده، [ولما] ذكره المحدثون، [و] لا سيما البخاري الذي **أجمعت الأمة** على أن ما بعد كتاب الله أصح من كتابه.

فإن هذا الغائب الذي طلبت منه الغوث - وإن كان في الحقيقة هو ملك - لكن في حال غيبته محتمل أن يكون شيطانا، ومحتمل أن يكون جنيا، ومحتمل أن يكون ملكا، ومحتمل أن يكون إنسانا.

والمانعون لا يجوزون الاستغاثة بالغائب مطلقا، لا بنبي مرسل، ولا ملك مقرب، كالميت، كما صرحوا به في مواضع، فلو يعلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك محذورا - لوجب التنبيه عليه، خصوصا إذا كان شركا أكبر مخرجا من الملة).

قلت:

---

[1] () حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض، ابن باز ص/16

هذا هو كان تقرير القبورية للاستدلال بهـذه القصـة على جواز." ([1])

64. "وفي الترمذي عن عائشة رضـي اللـه عنهـا قـالت: «يـا رسول الله {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَـوْا وَقُلُـوبُهُمْ وَجِلَـةٌ} » (1) أهو الرجل يزني ويسـرق ويشـرب الخمـر ويخـالف؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنـه الرجـل يصـوم ويتصـدق ويخـــاف ألا يقبـــل منـــه» (2)ـــ (3)ـــ . الصـــــديق أبلـــــغ من الصـــــادق الوصـف بالصـديق أكمـل من الوصـف بالصـادق، فكـل صديق صادق، وليس كل صادق صديقًا. وأبو بكر ليسـت فضيلته في مجـرد كونـه صـادقًا ليس غـيره أكـثر تحريًـا للصدق منه؛ بل في أنه علم مـا أخـبر بـه النـبي - صـلى الله عليه وسلم - جملـة وتفصـيلاً، وصـدق ذلـك تصـديقًا كـــاملاً في العلم والقصـــد والقـــول والعمـــل.

____

(1) ســــــــورة المؤمنــــــــون: 60.

(2) أخرجه الترمذي في تفسـير سـورة المؤمنـون (رقم 3225) وابن ماجـــــــه جـــــــ2/1404.

(3) منهـاج السـنة جــ2/222، جــ4/61،ــ 62،ــ 254 باختصار. قلت: ومنها ما جاء في قصة الإسراء «أنه لمـا أسـري برسـول اللـه - صـلى اللـه عليـه وسـلم - إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بـذلك، فارتـد نـاس كانوا آمنوا به، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك يـزعم أنـه أسـري بـه الليلـة إلى بيت المقدس. قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لئن قال ذلك لقـد صـدق. قـالوا: أتصـدقه أنـه ذهب إلى بيت المقـدس وجـاء قبـل أن يصـبح؟ فقـال: نعم، إني لأصـدقه فيمـا هـو أبعـد من ذلـك، في خـبر السـماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي الصـديق» . أخـرج الحـاكم والبيهقي والطبراني، ويأتي حديث «إن الله بعثـني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت» . وذكـر النـووي عن

____

[1] () جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، شمس الدين الأفغاني 3/1266

مصعب بن الزبير قال: **وأجمعت الأمة** على تسميته بالصديق، لأنه بادر إلى تصديق الرسول، ولازم الصدق فلم تقع منه هناة ما، ولا وقفة في حال من الأحوال، وكان له في الإسلام المواقف الرفيعة، (تهذيب اللغات 2/181 طبع مصر) . وعن الشعبي قال: خص الله تبارك وتعالى أبا بكر بأربع خصال لم يخص بها أحدًا من الناس: سماه الصديق ولم يسم أحدًا الصديق غيره (تأريخ الخلفاء ص60 نقلاً عن الدينوري وابن عساكر) .." ([1])

65. "السنة والجماعة: إن ترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة: تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة لا بنص من عمر وتعيين، ولا باجتهاد مطلق من الرعية، فتوليه للخلافة أمر غريب لم يكن معروفاً؛ لأن عمر لما طعن وقيل له: استخلف على الأمة، قال: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني -يعني أبا بكر -، وإن لم أستخلف فقد ترك من هو خير مني - يعني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وقال: لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته، يقصد أبا عبيدة عامر بن الجراح؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إنه أمين هذه الأمة)) (1) ________ .

فسبحان الله كانوا رضي الله عنهم لا ينظرون إلى شرف قبيلة، ولا إلى سيادة قوم، بل ينظرون إلى المعاني الشرعية، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح)) ، فقال عمر رضي الله عنه: لو كان حيا لاستخلفته (2) ، ولكنه مات قبل عمر، ثم جعل الأمر شورى بين الستة الذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فلما توفي جلس هؤلاء للتشاور واستقر الأمر على عثمان، وكان أكثر أهل المدينة يختارون عثمان، فبويع عثمان بالخلافة مبايعة شرعية؛ بايعه عليها علي بن أبي طالب، وبقية أصحاب الشورى وغيرهم، **وأجمعت الأمة** على ذلك، وصار الخليفة الثالث بإجماع

[1] () أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص17

المسلمين.
ولهذا قال الإمام احمد رحمه الله: من طعن في خلافة واحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله (3)

(1) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم (4380) ، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي عبيدة ... ، رقم (2419)ـ .
(2) رواه الإمام احمد في مسنده (1/18)ـ .
(3) انظر مجموع الفتاوى 3/153." [1]

66. "هاتين الشهادتين قد دل عليها الكتاب والسنة. فمثلاً بين الله تعالى في القرآن أن الجنة أعدت للمتقين، فنشهد لكل المتقين أنهم في الجنة، لكن لا نشهد لفلان أنه في الجنة إذا رأينا تقيا لاحتمال أن يرد عليه في آخر عمره أشياء تصرفه عن التقوى، فلا نشهد بالجنة بالتعيين إلا لمن عينه الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا نشهد بالوصف إلا لمن شهد له الله ورسوله.
والشهادة بالوصف لا تجوز الشهادة بالعين، فمثلاً نقول: كل مؤمن فإنه في الجنة، وكل تقي فإنه في الجنة، لكن لا نشهد بأن فلاناً المعين في الجنة.
كذلك أيضا في الشهادة؛ فكل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، لكن لو رأينا رجلاً مسلماً قتل في المعركة فلا نقول: إنه شهيد؛ لأننا لو قلنا: إنه شهيد لزم من ذلك أن نشهد له بالجنة، وهذا لا يجوز.
وقال شيخ الإسلام رحمه الله: من **أجمعت الأمة** أو كادت أن تجمع على الثناء عليه، فإننا نشهد له بالجنة (1) ، واستدل لذلك بقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (البقرة: الآية143)ـ ، فإنه قد مرت جنازة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وأصحابه فأثنوا عليها خيرا، فقال: ((وجبت))ـ . ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: ((وجبت))ـ . فقالوا: يا رسول اله، ما وجبت؟ قال: ((مرت الجنازة

[1] () شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/591

الأولى فـأثنيتم عليهـا خـيراً، فقلت: جبت؛ أي وجبت لـه الجنـة، والثانيـة أثـنيتم عليهـا شـراً، فقلت: وجبت؛ أي وجبت لــه النــار. إنتم شــهداء اللــه في أرضــه)) (2)

---

(1) انظـــر مجمـــوع الفتـــاوى 11/518،ـــ 18/313.
(2) رواه البخاري، كتاب الجنـائز، بـاب ثنـاء النـاس على الميت، رقم (1367) .." [1]

67. "البريئة ويسعى في محاربـة اللـه ورسـوله والمؤمـنين، عبر وسائل متعددة وأجهزة مختلفـة، يعـادي أوليـاء اللـه ويطاردهم، ويوالي أعداء الله ويقـربهم، ثم يضـحك على البسطاء بالتمسـح بظـاهر الإسـلام، وهـو من أشـد وألـد الأعـــــــــداء للإســـــــــلام والمســـــــــلمين.
ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية على كفر (بني عبيد اللـه المهدي) المسمين ببني عبيد القداح، مـع أنهم يتكلمـون بالشهادتين ويصلون ويبنون المسـاجد في قـاهرة مصـر، وغيرها من المدن المصرية، وقد ذكـر أن ابن الجـوزي (1) صنف كتابا في وجوب غزوهم، وقتالهم سماه النصـر على مصر نظرا لما ارتكبه هؤلاء من بدع وضلالات (2) .
وقد أجمـع الصـحابة رضـي اللـه عنـه أن من أقـر بنبـوة مسيلمة الكذاب أنه مرتد، ولـو بقي ينطلـق الشـهادتين، وأن من يشـــــك في ردتـــــه فهـــــو كـــــافر (3)ـــ .
وقد عـدوا من أصـناف المرتـدين الفجـأة السـلمي حيث وفد على أبي بكر رضي الله عنـه وذكـر أنـه يريـد قتـال المرتدين فأمده أبو بكر بالسلاح والرواحـل، فاسـتعرض السـلمي المسـلم والكـافر، يقتـل من لقى منهم ويأخـذ ماله، فوصل الخبر إلى أبي بكـر رضـي اللـه عنـه فجهـز جيشا لقتالـه، فلمـا أحس السـلمي بـالجيش قـال لأمـير الجيش: أنت أمـــــير أبي بكـــــر وأنـــــا أمـــــيره

---

(1) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي التميمي البكــري البغــدادي، الحنبلي المعــروف بــابن

---

[1] () شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/608

الجوزي جمال الدين أبـو الفـرج محـدث، حافـظ مفسـر فقيه واعظ أديب، مؤرخ مشارك في أنواع العلـوم، ولـد ببغداد سنة (510) وتـوفي بهـا ودفن ببـاب حـرب بلغت مؤلفاته مائة واثنين وتسعين مؤلفـا في مختلـف العلـوم والمعـــــــــــــــــــــــــــــــــــارف.

انظـر: زاد المسـير في علم التفسـير (1/ـ 21-31)ـ .

وانظر: معجم المؤلفين/ عمر رضـا كحالـة (5/ـ 157)ـ .

(2) انظـــــر الـــــدرر الســـــنية (1/ـــــ 262)ـــ .

(3) انظر مجموعة التوحيد (25) .." [1]

68. "عقيـــدة الرافضـــة في الصـــحابة ولازم قـــولهم فيهم لم تزل عقيدة المسلمين أن الله سبحانه وتعـالى فضـل هؤلاء الصحابة، وذكر ميزتهم وذكر فضلهم، فقبلـوا خـبر الله تعالى، وقبلوا ما جـاء عن رسـوله صـلى اللـه عليـه وسلم، واعتقدوا ميزة هؤلاء الصـحابة، وفضـلوهم؛ لأنهم الذين حملوا هـذه الشـريعة الإسـلامية إلينـا، فهم الـذين بلغوا القرآن كلام اللـه، وهم الـذين حفظـوا سـنة النـبي صلى الله عليه وسلم وبلغوها لمن بعدهم، وعملوا بقول النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: (ليبلـغ الشـاهد منكم الغائب) ، وعملوا بقوله: (بلغوا عني ولو آية) فإذا كانوا -كما تقول الرافضة- كفارا مرتدين فكيف يقبـل خـبرهم؟ وكيف يقبل تبليغهم؟ ومعنى كلام الرافضـة أن دين اللـه مغـير، وأن كلام اللـه مبـدل، وأن شـريعة اللـه غـير محفوظة، وأن الله ما صدق في كلامه بقوله تعالى: {إنا نحن نزلنـا الـذكر وإنـا لـه لحـافظون} [الحجـر:9] ولم يحفظ دينه وكتابه، بل وكلـه إلى كفـرة فجـرة -في زعم أولئـك الرافضـة- غـيروا فيـه وكتمـوا وكـذبوا، وزادوا ونقصوا وحرفوا، وقالوا ما يشتهونه، وولـوا من يريدونـه، وعزلوا من يبغضونه، هذا مقتضى قول هـؤلاء الرافضـة. إذا: فينبني على قول الرافضة أن الله ما حفظ شريعته، وأن هذه الشـريعة ليسـت هي الإسـلام؛ لأن طعنهم في الصحابة ليس طعنا في ذواتهم خاصـة بـل هـو طعن في

1() الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس الجلعود 1/149

الشريعة، وطعن في الإسلام، وطعن في الدين، وطعن في القرآن، وطعن في السنة، وطعن في الأحاديث النبوية، وطعن في الأحكام، وطعن في الأوامر والنواهي، وطعن في الوعد والوعيد، وطعن في الخبر والأمر، وطعن في كل ما جاء في هذه الشريعة، هذا لازم طعن هؤلاء الرافضة، لكن الله تعالى قيض هؤلاء الصحابة حتى حفظوا الشريعة وبلغوها، وقيض لهم تلامذة يتقبلون منهم، ويأخذون عنهم السنة، وقيض للتلامذة آخرين من تلامذتهم إلى أن حفظت الشريعة الإسلامية في الأقوال والأفعال، وصدق الله في حفظ شريعته من الضياع لتقوم الحجة على الآخرين كما قامت على الأولين، فإن الله تعالى له الحجة {قل فلله الحجة البالغة} [الأنعام:149] وليست الحجة لأحد من خلقه، فإذا كنت الحجة لله سبحانه؛ فإن كلامه لم يتغير، فيكون حجة علينا وحجة على آبائنا وعلى أبنائنا، وعلى الخلق كلهم إلى أن تقوم الساعة، {أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير} [المائدة:19] ، ولئلا يقول الناس: {ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين} [القصص:47] .

فإذا: قد جاءهم الرسول، وقد بلغ الرسول الشريعة، وقد حفظت شريعته التي بلغها، وقد قيض الله له صحابة أتقياء أنقياء ليس فيهم طعن، اعترفت الأمة بفضلهم، ورأوا فضائلهم التي في القرآن والتي في السنة، وأقروها في شروحهم وفي كتبهم ومؤلفاتهم، فتجدون مؤلفات أهل السنة مليئة بذكر فضائلهم، فقد ألف الإمام أحمد كتابا مطبوعا في مجلدين سماه: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك في صحيح البخاري كتاب الفضائل، ذكر فيه فضائل الصحابة بدءا بالخلفاء الراشدين، وهكذا صنع مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح، فجعل كتابا في فضائل الصحابة روى فيه فضائلهم بدءا بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة، وهكذا أكثر المؤلفين ذكروا فضائلهم، ورووها بالأسانيد

الصحيحة الثابتة التي لا مطعن فيها؛ اعترافا منهم بأن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم هم أزكى هذه الأمة، وهم الذين حازوا هذه الفضائل، وهم الذين **أجمعت الأمة** على فضلهم، وأجمعت على تقديمهم، ومع تفاوتهم في الفضل، فأفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة، وهكذا بقية الصحابة، ولم تزل الأمة تترضى عنهم كما رضي الله عنهم، والله تعالى ذكر الرضا عنهم في قوله: {لقد رضي الله عن المؤمنين} [الفتح:18] ، وإذا رضي الله عنهم، فمتى علمتم -يا رافضة! - أنه سخط عليهم بعد الرضا؟ وكيف يسخط عليهم وقد رضي عنهم؟! يقول الله: {رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار} [التوبة:100] أعدها لهم، وكذلك لمن اتبعهم بإحسان {لقد رضي الله عن المؤمنين} ، {لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار} [التوبة:117] ، فإذا تاب عليهم فكيف يعذبهم؟ فعلى المسلم أن يعرف فضلهم, وأن يعترف بفضائلهم، وأن يصدق ما جاء في كتاب الله وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن يترضى عنهم ويحبهم، وينشر بين المسلمين فضائلهم، وأن يحذر من الرافضة الذين يطعنون فيهم ويكفرونهم، وينزلون عليهم الآيات التي جاءت في المنافقين، ويجعلونهم منافقين أو مرتدين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك تعرف طريقة أهل السنة وطريقة الرافضة الذين سموا أنفسهم شيعة، ولعله يأتينا كلام أوسع من هذا على هؤلاء الصحابة في الشرح إن شاء الله.." [1]

69. "الأدلة العقلية والنقلية على أحقية عمر بالخلافة فضائل عمر رضي الله عنه أكثر من أن تحصر، وقد أفردت بالتأليف قديما وحديثا، فـ ابن كثير رحمه الله صاحب التاريخ ذكر أنه كتب في فضل أبي بكر وعمر كتابا أتى في ثلاثة مجلدات.

[1] () شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين 81/7

وأفرد بعضهم عمـر بالتـأليف، وأشـهر من كتب فيـه ابن الجـوزي (منـاقب عمـر) وهي رسـالة مشـهورة مبوبـة منتشرة، ذكر فيها أبوابا تـدل على حنكـة عمـر وفضـله، وذكر فيها فضائله وأحواله، وذكر فيها ما بشره به النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم ونحـو ذلـك. وقد تقدم أنه أحد العشرة المبشرين بالجنـة رضـي اللـه عنه، وفي حديث أبي موسى لما كان بواب النـبي صـلى الله عليه وسلم في يـوم من الأيـام، يقـول: فجـاء رجـل فـأراد أن يـدخل فقلت: من أنت قـال: أبـو بكـر، فقـال النبي صلى الله عليه وسلم: (ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عمر فقال: ائذن له وبشره بالجنـة، ثم جـاء عثمـان فقـال: ائـذن لـه وبشـره بالجنـة على بلـوى تصـيبه) . كذلك أيضا من فضائله ما جـاء في الحـديث الـذي أشـار إليه الشارح رحمه الله، وفيـه أن عمـر رضـي اللـه عنـه طرق باب النبي صلى الله عليه وسلم وعنـده نسـاء قـد رفعن أصـواتهن، فلمـا سـمعن صـوت عمـر ابتـدرن الحجاب، وألقين الستر بينهن وبينه، ودخل والنـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم يضـحك، فـأخبره بـأنهن كن رافعـات أصواتهن، فلما دخل عمـر احتجبن عنـه وتسـترن، فقـال عمر: أي عدوات أنفسهن! أتهبنني ولا تهبن رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم؟! فعند ذلك قال صـلى اللـه عليـه وسلم: (والذي نفسي بيـده! مـا لقيـك الشـيطان سـالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك) والفج هو: الطريق، بمعـنى: أن الشيطان إذا لقيـه في طريـق هـرب منـه وذهب إلى طريـق آخـر، ومـا ذاك إلا لصـرامته بحيث إن الشـيطان يهرب منه! كذلك شهد النبي صلى اللـه عليـه وسـلم لـه بأنه من المحدثين، يعني: من الملهمين، يقول: (إنه كـان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في هذه الأمـة فإنـه عمر -أو فـإن منهم عمـر -) ولأجـل ذلـك يكـثر موافقتـه للسنة وموافقته للقرآن، يقول رضي اللـه عنـه: (وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسـول اللـه! لـو حجبت نسـاءك فإنه يدخل عليهن البر والفاجر؟ فأنزل الله قولـه تعـالى {وإذا سـألتموهن متاعـا فاسـألوهن من وراء حجـاب}

[الأحزاب:53]) بمعنى: أنه أشار على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبقين محجبات في البيوت، ولا يخرجن إلا لحاجة ضرورية، فنزل القرآن موافقا له، يقول: والمرة الثانية قلت له: (لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت الآية: {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} [البقرة:125]) والمرة الثالثة يقول: (إنه قال لزوجات النبي صلى عليه وسلم لما اجتمعن في الغيرة عليه: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن، فنزلت الآية موافقة لما قاله) . كذلك أيضا في قصة أسارى بدر لما أشار بقتلهم، والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر اختارا أن يمكنوا من الفدية، فجاء حكم الله موافقا لقول عمر، حيث قال تعالى: {ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض} [الأنفال:67] إلى آخر الآيات، فذلك دليل على أنه رضي الله عنه كان من المحدثين الملهمين. ومن أشهر فضائله أنه دفن مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وذلك دليل على اعتراف الصحابة بفضله، حتى قال بعض العلماء في أبي بكر وعمر: إن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته، فهما قريناه في حياته، وكذلك بعد مماته جعلا معه في طرف الحجرة النبوية، أوليس ذلك دليلا على أفضليتهما، وأنهما صاحباه وحبيباه والمقربان إليه؟ وقد شهد بذلك علي رضي الله عنه في الحديث الذي سبق حين مات عمر رضي الله عنه، حيث قال: (ما تركت أحدا كنت أتمني أن ألقى الله بمثل عمله إلا أنت) يقول: إنني لا أغبط أحدا وأرجو أن أكون مثله إلا أنت، أما البقية فأنا أقول: إني خير منهم، يعني: من كان بعد عمر رضي الله عنه، فـ علي رضي الله عنه يغبط عمر، ويقول: لا أحد أغبطه وأتمنى أن ألقى الله بمثل عمله سوى أنت يا عمر! يقوله بعد موته. ثم يشهد بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويحب أبا بكر، ومن آثار تلك المحبة أن جمعا معه في المكان الذي قبر فيه، يقول: كنت أسمع النبي صلى الله

عليه وسلم كثيرا يقول: (جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر) يجعل ذلك من المبررات في أن يكون رضي الله عنه أهلا لأن يجعل إلى جانب أبي بكر، وإلى جانب النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا ما حصل، وعلى ذلك فنعترف بأنه هو الخليفة الراشد الذي امتدت خلافته بعد أبي بكر عشر سنين، وهو الذي ظهر من آثاره ومن فضائله الاقتداء التام بالنبي صلى الله عليه وسلم، وله أوليات كثيرة، فهو الذي أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكر حين كثر القتل واستحر في القراء في وقعة اليمامة، حيث قتل فيها خمسمائة من حملة القرآن، فخشي رضي الله عنه أن يذهب شيء من القرآن، فأشار بأن يكتب في صحف، ووافقه أبو بكر على ذلك، فكتب في صحف حتى يحفظ ولا يضيع منه شيء، ووافقهما الصحابة على ذلك, كذلك هو الذي وضع التاريخ، واختار أن يكون تقييد التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه بعد الهجرة بدأ الإسلام يظهر وينتشر، فجعل التاريخ من أول الهجرة، **وأجمعت الأمة** بعده إلى يومنا هذا على التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم.

كذلك هو الذي سن هذه الأوقاف، وهي الأرض المفتوحة عنوة، إذ إنه لما فتحت أرض مصر وأرض الشام وأرض العراق الزراعية جعلها وقفا على بيت المال، فكانت تزرع وتعاد إلى بيت المال لتموله عند انقطاع الفتوحات ونحوها، وأقره على ذلك الصحابة ومن بعدهم، فلا شك أن ذلك دليل على معرفته بمهام الأمور ومستقبلها.

وقد كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جريئا على إنكار ما رآه منكرا، ولا تأخذه في الله لومة لائم، ولكن الرافضة يتتبعون ما يظنون أن فيه شيئا من العيب والقدح فيه، فيجمعون أكاذيب، ويجمعون وقائع لا مطعن فيها، ويجعلونها طعنا في خلافته، وطعنا في أهليته للخلافة بل في إيمانه، فيجعلونه مرتدا عن الإسلام أو نحو ذلك، وأكبر ما يطعنون به فيه أنه لما مرض النبي

صلى الله عليه وسلم وقال: (ائتوني بأوراق أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) وكان ذلك في يوم الخميس، وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد ثقل، عند ذلك قال عمر: (إنه صلى الله عليه وسلم قد شق عليه فلا تكلفوه، وعندكم كتاب الله) فعند ذلك قام الرافضة يقولون: إن عليا كان هو الخليفة، وإن أبا بكر ليس بخليفة، وإن عمر خاف أن يكتب النبي صلى الله عليه وسلم بالخلافة لـ علي فعند ذلك قال: لا تكتبوا، فحرم الكتابة ومنعها وتجرأ بقوله: عندنا كتاب الله، هذا مطعن يطعنون به في عمر رضي الله عنه، مع أنهم غائبون لم يحضروا ذلك الوقت, ولم يعرفوا الإشارات، ولم يعرفوا القرائن، وعمر رضي الله عنه عرف القرائن المختصة به، وكذلك علي رضي الله عنه كان حاضرا ولم يخطر بباله أنه يكتب له بالولاية، ولا أن عمر حرمه من الولاية أو من الخلافة، فأين في هذا إشارة ولو من بعيد إلى أنه حسد عليا فقال: لا تكتبوا، وعندنا كتاب الله؟ والدليل على ذلك أن ابن مسعود رضي الله عنه لما ذكر له أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب كتابا قال: (من أراد أن يقرأ وصية النبي صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ قول الله تعالى: {قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا} [الأنعام:151] إلى آخر الآيات الثلاث التي في كل واحدة منها { ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون} [الأنعام:151] ، {ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون} [الأنعام:152] ، {ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون} [الأنعام:153]ـ . فالصحابة فهموا أن وصية النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي وصية بولاية ولا بخلافة، ولكنها وصية بديانة وبأمانة ونحو ذلك، وليس فيها إشارة إلى خلافة علي ولا غير ذلك، بل قد تقدم في حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (ادعي أباك وأخاك أكتب لهما كتابا، ثم قال: يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر) فهذا دليل على أنه لو كتب لولى أبا بكر الخلافة، فكيف يزعمون أن عمر هو الذي حال بين علي وبين الخلافة،

فيوجهوا الطعن عليه؟ ولهم مطاعن عليه كثيرة لا تحصى، وينشرونها في كتبهم، وكذلك يجعلونها في خطبهم، وفيما يذيعونه فيما بينهم، ويرمونه بالفظائع والعظائم، والله حسبهم، ولكن ذلك لا يضره، بل يكتب أجره عند الله وافيا.

فنعتقد أنه رضي الله عنه خليفة الأمة بعد أبي بكر، وأن له الفضل وله الميزة، فهو أفضل الأمة بعد أبي بكر، وهو خليفة الأمة بعد أبي بكر، وهو أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأرضاهم.." [1]

70. "إيراده وهو شرح الصدر به فبطل تمويههم بهذه الآية (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا) ".

وشرح ذلك:

أن من سب أو استهزأ بالله ودينه ورسوله لا قارئا ذلك في القرآن ولا شاهدا بذلك عند القاضي ولا مُكْرها **فأجمعت الأمة** على كفره لأن ذلك هو شرح الصدر بالكفر المُحَرَّمُ على المسلم , لا أن شرح الصدر بالكفر هو أن يقول ذلك لكن قلبه لم يعتقد ذلك أو يستحله.." [2]

71. "يقول ابن حزم في (مراتب الإجماع) : ((واتفقوا أن الوفاء بالعهود التي نصَّ القرآنُ على جوازها ووجوبها، وذُكرت بصفاتها وأسمائها، وذُكرت في السنة كذلك، **وأجمعت الأمّة** على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرضٌ، وإعطاؤها جائز)) (1).

رابعاً: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين، إذا وَفَّوْا بذمتهم وعهدهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «من قَتَل معاهَدًا لم يرَحْ رائحةَ الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً» (2).

وقال صلى الله عليه وسلم: «أيُّما رجلٍ أمِنَ رجلاً على

---

1 () شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين 85/6

2 () تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/38

دمه ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتولُ كافراً» (3).

خامساً: الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستفتحون أرضاً يُذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيراً، فإنّ لهم ذِمّةً ورحماً» (4).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أُوصي الخليفة من بعدي بذمّة الله وذمّة رسوله صلى الله عليه وسلم: أن يُوَفَّى لهم بعهدهم، وأن يُقاتَل مِنْ ورائهم، وأن لا يكلَّفُوا فوق طاقتهم)) (5).

وقد ذكر ابن حزم شروط أهل الذمّة، ثم نقل الاتفاق أنهم إذا فعلوا ذلك ((فقد حَرُمت دماءُ كُلِّ من وَفَّى بذلك، ومالُه، وأهلُه، وظُلْمُهُ)) (6).

سادساً: أن اختلاف الدين لا يُلْغي حقَّ ذوي القربى. قال الله تعالى: {وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} [لقمان: 15] ([لقمان 015].

---

(1) مراتب الإجماع لابن حزم (123).

(2) أخرجه البخاري (رقم 3166).

(3) أخرجه الإمام أحمد (رقم 21946، 21947، 21948) ، والبخاري في التاريخ الكبير (3 / 322 - 323) ، والنسائي في الكبرى (رقم 8739- 8740) ، وابن ماجة (رقم 2688) ، وابن حبان في صحيحه (رقم 5982) ، والحاكم وصححه (4 / 353) ، من حديث عَمرو بن الحمق رضي الله عنه. والحديث صحيح.

(4) أخرجه مسلم (رقم 2543).

(5) أخرجه البخاري (رقم 1392).

(6) مراتب الإجماع (116) .." [1]

---

[1] الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، حاتم العوني ص/11

72. "وقد فضل الله - سبحانه وتعالى - بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: {وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} (1).

وأهل السنة والجماعة: يؤمنون بهم جميعاً من سمى الله منهم ومن لم يسم، من أولهم آدم.. إلى آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله؛ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

والإيمان بالرسل إيمان مجمل، والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم إيمان مفصل؛ يقتضي ذلك من المسلمين اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من ربه على وجه التفصيل.

---

(1) سورة الأحزاب، الآية: 40.." [1]

73. "مَوْتِهِ} 1؛ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان، حتى تكون الملة واحدة، ملة إبراهيم حنيفا مسلما ... ".

إلى أن قال: "وأما السنة؛ ففي "الصحيحين" وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده؛ ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً؛ فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ... " الحديث. وفي مسلم عنه: "والله لينزلن ابن مريم حكما عدلاً، فيكسر الصليب"؛ بنحوه. وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله

1() الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ص/143

عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين، إلى يوم القيامة، فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم: تعال صل بنا. فنقول: لا؛ إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة الله هذه الأمة".

وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة أو من لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أن ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية وليس بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت النبوة قائمة به، وهو متصف بها، ويتسلم الأمر من المهدي، ويكون المهدي من أصحابه وأتباعه كسائر أصحاب المهدي" انتهى كلام السفاريني رحمه الله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وعيسى حي في السماء، لم يمت بعد، وإذا نزل من السماء؛ لم يحكم إلا بالكتاب والسنة، لا بشيء يخالف ذلك".

وقال - أيضا -: "عيسى عليه السلام حي، وقد ثبت في (الصحيح) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً وإماما مقسطا، فيكسر الصليب،

---

1 سورة النساء، الآية: 159.." [1]

74. "وحديث فضلت على النبيين بست وفيه: " ... وختم بي النبيون"1.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي"2.

فصرح صلى الله عليه وسلم بأنه خاتم الأنبياء في غير ما حديث كما سبق سطره وضرب لذلك الأمثال وحذر

1() الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح الفوزان ص/232

من المتنبئين بعده وقد وقع ذلك فأطفأ الله باطلهم وبقي نور الحق ساطعا وبشر أمته ببقاء طائفة منها إلى قيام الساعة وأسماؤه صلى الله عليه وسلم دالة على خاتميته فمنها العاقب، والحاشر، والمقفى، كما ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم تأكيد ختم النبوة به صلى الله عليه وسلم مثل إجماعهم على قتال المتنبئين وروايتهم لأحاديث الختم وتصريحهم بختم نبوته في أقوالهم وتهكمهم بالمتنبئين **وأجمعت الأمة** كلها ولله الحمد على التمسك بكونه صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين3. ونبينا صلى الله عليه وسلم وإن كان آخر الأنبياء والمرسلين لكنه اختص بأن جميع الرسل والأنبياء السابقين مقرون بنبوته ورسالته وكلهم قد أخذ عليهم الميثاق على ذلك. قال عمر: "وسماه على

1 البخاري مع الفتح 6/554، برقم (3532)ـ .
2 مسلم بشرح النووي 2/179، برقم (523)ـ .
3 انظر عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية للدكتور أحمد سعد حمدان الغامدي ص30 ـ 57 طبعة دار طيبة الرياض.." [1]

75. "وهذه قاعدة قد دلت عليها السنة والإجماع، مع ما في كتاب الله من الدلالة عليها أيضاً. قال الله تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ... } (1) . فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله، من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله، شرع من الدين ما لم يأذن به الله (2) ....

إلى أن قال-والكلام في ذم البدع لما كان مقرراً في غير هذا الموضوع لم نطل النفس في تقريره، بل نذكر بعض أعيان هذه المواسم:

[1] () الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل 1/397

فصل: قد تقدم أن العيد يكون اسماً لنفس المكان، ولنفس الزمان، ولنفس الاجتماع، وهذه الثلاثة قد أحدث منها أشياً:

أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض أعياد المكان والأفعال:

أحدها: يوم لم تعظمه الشريعة الإسلامية أصلاُ، ولم يكن له ذكر في السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه، مثل: أول خميس من رجب، وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب (3).

النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جعله موسماً، ولا كان السلف يعظمونه: كثامن عشر ذي الحجة (4) الذي خطب النبي صلى الله عليه وسلم فيه بغدير خم (5) مراجعة من حجة الوداع..... وكذلك ما يحدثه بعض الناس: إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى-عليه السلام-، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد (6) لا على البدع - من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيداً مع

---

(1) - سورة الشورى: الآية21.

(2) - يراجع: اقتضاء الصراط المستقيم (2/578، 579).

(3) - سيأتي الكلام عن بدعة صلاة الرغائب من هذا الكتاب.

(4) - سيأتي الكلام عن بدعة عيد غدير خم من هذا الكتاب.

(5) - غدير خم: يقع بين مكة والمدينة بالجحفة، سيأتي الكلام عنها من هذا الكتاب.

(6) - قال الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية: (كيف يكون لهم ثواب على هذا؟ وهم مخالفون لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهدي أصحابه، فإن

قيل: لأنهم اجتهدوا فأخطأوا، فنقول: أي اجتهاد في هذا؟ وهل تركت نصوص العبادات مجالاً للاجتهاد؟ والأمر فيه واضح كل الوضوح، وما هو إلا غلبة الجاهلية وتحكم الأهواء، حملت الناس على الإعراض عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى دين اليهود والنصارى والوثنيين..... وهل تكون محبة وتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن هديه وكرهه وكراهية ما جاء به من الحق لصلاح الناس من عند ربه، والمسارعة إلى الوثنية واليهودية والنصرانية؟ ومن هم أولئك الذين أحيوا تلك لأعياد الوثنية؟ . هل هم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد...... أو غيرهم من أئمة الهدى - رضي الله عنهم-؟ حتى يعتذر لهم ولأخطائهم. كلا. بل ما أحدث هذه الأعياد الشركية إلا العبيديون الذين **أجمعت الأمة** على زندقتهم وأنهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى، وأنهم كانوا وبالاً على المسلمين، وعلى أيديهم وبدسائسهم، ومانفثوا في الأمة من سموم الصوفية الخبيثة انحرف المسلمون عن الصراط المستقيم، وكلام شيخ الإسلام نفسه يدل على خلاف ما يقول من إثابتهم...... إلخ. فليراجع. يراجع: تعليق على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (294،- 295)- . وكذلك يراجع: الرد القوي للشيخ حمود التويجري ص (149-153) ، والقول الفصل ص (38،- 101،- 104)- ، ولعل سبق قلم من الشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -، لاسيما وأنه لا أحد يستطيع إنكار جهود الشيخ في قمع البدع والتحذير منها ومحاربتها باللسان والقلم والسيف، وأنه من المبرزين في هذا المجال، والله أعلم.." [1]

76. "الشبهة الثانية:

قال الملحد: "الدليل الثاني أن كيفية جمع القرآن وتأليفه مستلزمة عادة لوقوع التغيير والتحريف فيه،

1() البدع الحولية، عبد الله التويجري ص/197

وقد أشار إلى ذلك العلامة المجلسي في مرآة العقـول، حيث قـال: والعقـل يحكم بأنـه إذا كـان القـرآن متفرقـا منتشرا عند الناس وتصدى غير المعصـوم لجمعـه يمتنـع أن يكـــون جمعـــه كـــاملا موافقـــا للواقـــع" (1)ــ .

والجواب: إن هـذه الشـبهة مبنيـة على العقليـة الإماميـة التي تحتم على جميـع الأمـة إذا أجمعت الخطـأ، وتجعـل رأي واحد منها (ليس بنبي) هو الصواب، كما يلحظ ذلـك في قولـه: "وتصـدى غـير المعصـوم لجمعـه". وهـو رأي منقوض وباطـل كمـا أسـلفنا في الحـديث عن العصـمة، ومـــــا بـــــني على باطـــــل فهـــــو باطـــــل.

وصـياغته لهـذه الشـبهة تـدل على أن كثـيرا من شـيوخ الإماميـــة قـــوم بهت يكـــذبون بالحقـــائق الواضـــحات ويصدقون بالأكاذيب والخرافات. فجمع القرآن جـاء على أدق الطرق وأوثقها ضبطا وإتقانا، فكتبة الوحي يكتبـون، والحفظة يحفظون، والأمة بأكملها تردد آيات القرآن في صـلواتها وحلقاتهـا، كلمـا نـزل شـيء من القـرآن هبـوا لحفظه وكتابته وتعلمه والعمل به، فالممتنع هـو أن يـزاد في القرآن حرف أو ينقص منه حرف آخر، ولذا **أجمعت الأمة** على ذلـــــــك والإجمـــــــاع معصـــــــوم.

فلنحكم عقولنا؛ مـا جـاءت هـذه الـدعوى إلا من طائفـة الاثني عشرية من بين فرق الشـيعة كلهـا، وهي تتحـدث عن قرآن جمعه علي هو الكامل في نظرها وتـرفض مـا أجمع عليه المسلمون.. فأيهما نصدق أبالقرآن أم بكتاب غـائب لم يـر ولم يعـرف، معلـق خروجـه على منتظـر موهـوم.. تـولى جمعـه - بـاعترافهم - فـرد واحـد..؟ أخرج لنا الشيعة منـه آيـات يسـتحيل أن تكـون من كلام رب العزة جل علاه لسقوطها عن أداء الإنسـان العـادي، فكيـــــــف بكلام رب العـــــــالمين المعجـــــــز؟

---

(1) فصل الخطاب: ص97." ([1])

[1] () أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية - عرض ونقد -، ناصر القفاري 3/1017

77. "الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا مسألة: ذكر الإمام ابن القيم: ما الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا؟ الجواب: ليس لنا الحق أن نعترض، بل الواجب علينا أن نسلم، وأن نصوص السنة كافية في إثبات هذا الأمر، والله قد بين أن رسوله لا ينطق عن الهوى: {إن هو إلا وحي يوحى} [النجم:4]. قضية عذاب القبر وإثباته لا شك أنه قد تواتر في الكتاب والسنة، وذكر بعض أهل العلم أنه ورد فيه أحاديث عديدة جدا في إثبات هذا الأمر، وممن نقل التواتر فيه: الحافظ ابن رجب، والإمام السيوطي، والإمام ابن القيم، **وأجمعت الأمة** على إثباته، وبينوا في ذلك أحاديث كثيرة.." [1]

78. "نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي" 1. وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي" 2. قال القاضي عياض: "أخبر صلى الله عليه وسلم أنه خاتم النبيين، لا نبي بعده، وأخبر عن الله تعالى أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره، وأنه مفهومه المراد منه دون تأويل وتخصيص" 3. فمن ادعى النبوة مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد كفر4 وكذا من صدقه، فهذا الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى تنبأ رجل في زمنه وطلب الإمهال حتى يأتي بالعلامات، يقول الإمام أبو حنيفة: "من طلب منه علامة فقد كفر لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا نبي بعدي ... " 5 " 6. وقرر هذا الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب

---

[1] () شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد 17/30

1 أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب ذكر الفتن 4/452 ح"4252" والترمذي كتاب الفتن باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون 4/499 ح"2219" كلاهما من طريق أبي أسماء عن ثوبان قال الترمذي على أثره: "هذا حديث حسن صحيح".

2 أخرجه البخاري كتاب المناقب باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم 6/554 ح"3532"، ومسلم كتاب الفضائل باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم 4/1828 ح124 كلاهما من طريق محمد بن جبير عن جبير بن مطعم.

3 الشفا 2/271.

4 الشفا 2/270.

5 تقدم تخريجه ص473.

6 مناقب الإمام أبي حنيفة للمكي 1/161.." [1]

79. "وقال تعالى: {وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً} "سورة النساء: الآية79".

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر وجُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تُحل لأحد قبلي، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " 1.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: " والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" 2.

وأجمعت الأمة على أنه مبعوث للناس جميعا. قال القاضي عياض: "إنه أرسل كافة للناس **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره"3.

وهذا ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه: "وهو

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/487

المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى وبالنور والضياء" 4.

1 أخرجه البخاري كتاب التيمم باب التيمم 1/435 ح "335"، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة 1/370 ح521 كلاهما من طريق يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله.
2 أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس 1/134 ح"153" من طريق أبي يونس عن أبي هريرة.
3 الشفا 2/271
4 العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص 34.." [1]

80. "وقال: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} "سورة "النساء: الآية159" يعني قبل موت عيسى"1.
وقال ابن حجر: "والذي يترجح من مجموع الأخبار؛ أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى بن مريم. وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب" 2.
وقال القرطبي: "الإيمان بالدجال وخروجه حق، وهذا مذهب أهل السنة وعامة أهل الفقه والحديث، خلافا لمن أنكر أمره من الخوارج وبعض المعتزلة" 3.
وقال ابن عطية: "**وأجمعت الأمة** على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى في السماء حيٌّ، وأنه ينزل في آخر الزمان؛ فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل، وتظهر به الملة ملة محمد صلى الله عليه وسلم" 4.
وقال السفاريني: "أما الإجماع ـ أي على نزول عيسى ـ

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/489

فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة الملاحدة ممن لا يعتـــــــــــــــــــــد بخلافـــــــــــــــــــه" 5.

---

1 أصـــــول الســـــنة 12.ـــــ 63،ـــــ 648،ـــــ 666..
2 فتح البـــاري 11/353.
3 التـــذكرة ص664.
4 البحـــــــــر المحيـــــــــط 2/473 ط. دار الفكـــــــر.
5 لوامع الأنوار 2/94.." ([1])

81. "**وإجماع الأمة** على فضـله 1. بعـد الثلاثـة وأنـه أحـق بـــــــــالأمر من كـــــــــــل من ســـــــــــواه.
وأجمعت الأمة من بعـد الصـحابة على مـا ذكـروا من إمامة الخلفاء الراشدين وتـرتيبهم، مـا خلا الرافضـة، ولا عـــبرة بخلافهم.
وخلافة الخلفاء الراشـدين كلهم خلافـة نبـوة، يـدل على ذلك قول النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: "خلافـة النبـوة ثلاثـــون ســـنة ثم يـــؤتي اللـــه ملكـــه من يشـــاء" 2.
فمن طعن في خلافة أحـد منهم فهـو أضـل من حمـار 3 أهله. يدل على ذلك ما قرره الطحاوي في بيـان اعتقـاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه 4 حيث قال: "ونثبت الخلافة بعـد رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم أولا لأبي بكر رضي الله تفضيلا وتقديما على جميع الأمـة، ثم لعمـر بن الخطـاب رضـي اللـه عنـه، ثم لعثمان رضـي اللـه عنـه، ثم لعلي بن أبي طـالب رضـي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمـة المهتـدون" 5.
وكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيميـة حيث قـال: "وعلمـاء الســـنة كلهم مالـــك وأصـــحابه، والأوزاعي وأصـــحابه، والشـافعي وأصـحابه، وأحمـد بن حنبـل وأصـحابه، وأبـو حنيفـــة وأصـــحابه، وغـــير هـــؤلاء كلهم يحب الخلفـــاء

---

1 فتح البـاري 7/16؛ وشـرح العقائـد النسـفية ص151؛

---

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/499

والبداية ص104.
2 أخرجه أحمد في المسند 5/44؛ وأبو داود كتاب السنة في الخلفاء 5/30؛ والحاكم في المستدرك 3/71؛ جميعهم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، قال الحاكم على أثره: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".
3 العقيدة الواسطية مع شرحها التنبيهات اللطيفة ص 93.
4 مجموع الفتاوى 3/153.
5 العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص 57.." [1]

82. "حكم من جحد حرفا من القرآن
وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (من كفر بحرف فقد كفر به كله) ، وهذا مما لا إشكال فيه: فمن أنكر كلمة **أجمعت الأمة** أنها من القرآن فقد كفر به كله، أي: كفر بجميعه؛ لأن الإيمان لا يتم ولا يثبت بناؤه ولا يستقر قراره إلا بعد أن نؤمن بجميع القرآن، فمن آمن ببعضه وكفر ببعض فإنه لم يؤمن به؛ لأن الله لم يرض من الإيمان بالكتاب إلا أن يؤمن بجميع ما أخبر به سبحانه وتعالى، وجميع ما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم.
وإنما قلنا: ما أجمع عليه العلماء؛ لما وقع من الخلاف في بعض الحروف، هل هي من القرآن أم لا؟ وذلك تبعا لاختلاف أهل القراءات، فلذلك من كفر بحرف أجمع العلماء على أنه من القرآن فقد كفر به كله.
قال رحمه الله: (واتفق المسلمون على عد سور القرآن، وآياته، وكلماته وحروفه) ، فأهل الإسلام اعتنوا بهذا القرآن عناية فائقة في ضبطه والإحاطة به، ومعرفته، وهذا من نعمة الله عز وجل على هذه الأمة: فإنه سبحانه وتعالى لم يكل حفظ القرآن إلى فئة من الناس، بل إن الأمة تلقت هذا القرآن جيلا بعد جيل ينقله السلف عن الخلف بكلمات ثابتة واضحة تلقته الأمة قرنا

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/562

بعد قرن، ولم يجر فيه أي تغيير، فاذهب حيث شئت من أرض أو في سماء تجد أن الأمة متفقة على هذا القـرآن ليس بينهم اختلاف فيـــــــــه، نعم.
قد يختلفون في طريقـة أداء القـرآن من حيث القـراءة، لكنهم لا يختلفـون على حروفـه وكلماتـه وآياتـه، فهي محفوظة بحفظ الله تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا لـه لحـــافظون} [الحجـــر:9] .
يقـول: (ولا خلاف بين المسـلمين في أن من جحـد من القرآن سورة أو آيـة أو كلمـة أو حرفـا متفقـا عليـه أنـه كـافر؛ لأنـه آمن ببعض الكتـاب وكفـر ببعض، وفي هـذا حجـــة قاطعـــة على أنـــه حـــروف) .
وكل هـذا لبيـان وإبطـال قـول الـذين قـالوا: إن القـرآن معاني لا حروف، والمؤلف رحمه الله أطـال في مسألة الحـرف والمعـنى؛ لكونـه يـرد على الأشـاعرة الـذين يقولون: إن القرآن معناه من الله وحروفه من جبريل أو محمـــد صـــلى اللـــه عليـــه وســـلم.
ولو كانت الحروف من غير الله لما بلغت هذا المبلغ من التعظيم والحفـظ والصـيانة والمكانـة، وأنتم تعلمـون أن كلام النبي صلى الله عليه وسلم قـد أجـاز العلمـاء نقلـه بالمعنى، لكن هذا لم يأت في القرآن، فالأمة مجمعة أنه لا يجوز نقل القرآن إلا كما سمع، وكمـا تلقتـه الأمـة عن النـــبي صـــلى اللـــه عليـــه وســـلم.
وبهذا يكون قد انتهى الفصل المتعلق بتقريـر أن القـرآن كلام الله، ونقف عليـه، ونكمـل إن شـاء اللـه تعـالى في الدرس القادم.." ([1])

83. "الحكمـة في تشـبيه رؤيـة اللـه برؤيـة الشـمس والقمر وقال النبي صلى الله عليـه وسـلم: (إنكم سـترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) حديث صحيح متفق عليه، وهذا الحديث رواه الإمـام البخـاري والإمـام مسلم وغيرهما من حديث جرير بن عبد اللـه، وقـد جـاء من حديث غـيره، لكن هـذا اللفـظ في حـديث جريـر بن

[1] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 6/9

عبد الله يقول شيخ الإسلام رحمه الله: وهو من أصح الأحاديث.
وقد **أجمعت الأمة** على قبوله وتلقيه بالقبول.
وفيه إثبات رؤية المؤمنين لله عز وجل: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) والمشار إليه هو القمر المعروف الذي في السماء، وفي بعض الروايات: (كما ترون الشمس ليس دونها سحاب، والقمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) أي: لا يلحقكم ضيم في رؤيته، بل ترونه في سعة، وفي رواية أخرى: (لا تضامون في رؤيته) أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض لتروه بل هو جلي واضح؛ فالناس إذا أرادوا أن يتراءوا الشمس، هل يحتاج أحدهم أن يقترب إلى الآخر حتى يرى الشمس أم أن كل واحد يراها وهو منفرد عن الآخر بدون تضام واجتماع؟ وهل يلحقهم ضيم في رؤيتها؟ لا، فمن أوسع ما يكون رؤية القمر والشمس، أما رؤية الهلال في أول إهلاله فيحتاج الناس فيه إلى تضام حتى يروه في الغالب، لذلك تجد أحدهم يقترب من الآخر ليريه مكان الهلال، وكذلك يحصل عليهم ضيم؛ لأن إدراكه ليس بالأمر السهل، أما رؤية الشمس والقمر فإنه لا تضام فيها ولا ضيق على أهلها؛ ولذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا القمر والشمس لأمرين: الأمر الأول: أنهما أعظم ما يرى في الدنيا، فأعظم ما يراه أهل الدنيا وأوضحه الشمس والقمر.
الثاني: أن كيفية رؤية الشمس والقمر من أسهل ما يكون، فيراها الحاضر والبادي، والصغير والكبير، والذكر والأنثى، فليس هناك إشكال في رؤيته، فلا عسر في الرؤية، فهي من أسهل ما يكون، فاجتمعت سهولة الرؤية ووضوحها، فالوضوح من أوضح ما يكون، والسهولة واليسر من أسهل وأيسر ما يكون، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) .
يقول رحمه الله: (وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي) ، أي: فلو قال قائل: إن هذا تمثيل، فقد شبه

النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل بالقمر. نقول: لا، ليس التشبيه للمرئي بالمرئي، إنما التشبيه للرؤية، فالكاف في قوله صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون) لتشبيه الرؤية، ولذلك قال: (كما ترون) ؛ (ما) : هنا مصدرية، و (ترون) فعل، ما المصدرية والفعل الذي بعدها تؤول بمصدر تقديره: كرؤيتكم، هذا معنى قوله رحمه الله: (هذا تشبيه للرؤية) ، فالمعنى: إنكم سترون ربكم كرؤيتكم القمر، أي: في الوضوح وعدم التضام والضيق في الرؤية، فالتشبيه للرؤية لا للمرئي، أما الله جل وعلا فليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

قال رحمه الله: (فإن الله لا شبيه له ولا نظير) . أي: لا مثيل له ولا مساو؛ لأن الله تعالى نفى عن نفسه الند والنظير والمثيل والكفء، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى:11] {ولم يكن له كفوا أحد} [الإخلاص:4] {هل تعلم له سميا} [مريم:65] {فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون} [البقرة:22] ، فليس له ند، ولا يمكن أن يمثل بغيره، كما قال تعالى: {فلا تضربوا لله الأمثال} [النحل:74] .

فلا يجوز أن يقال: المرئي كالمرئي فالله تعالى كالقمر، بل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى:11] .." [1]

84. "خلاف أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي ثم بعد أن ذكر الفضل قال: (وهو أحق خلق الله بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم) والعلماء رحمهم الله يذكرون مسألة المفاضلة ببين الصحابة، ثم يذكرون الخلافة؛ وذلك لكون هاتين المسألتين من المسائل التي يجب اعتقادها في الصحابة، فبدأ المؤلف رحمه الله بذكر الفضل، وبين عقيدة أهل السنة والجماعة في المفاضلة، واعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في تقديم أبي بكر ثم عمر على سائر صحابة

---

[1] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 7/12

رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما عثمان وعلي فبعد أن **أجمعت الأمة** على أن الذي يلي الأولين هو عثمان وعلي اختلفوا في أيهما أفضل، فمنهم من قال: الأفضل عثمان ثم علي، أي: فيكون الترتيب أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وهذا الذي عليه جمهور أهل السنة والجماعة، واستقر عليه قولهم، وأن ترتيبهم في الفضل والمنزلة كترتيبهم في الخلافة.

القول الثاني: أن عليا مقدم على عثمان، وهذا قال به جماعة من السلف من أشهرهم سفيان الثوري رحمه الله، وقيل: إنه رجع عنه لما ناقشه من ناقشه من أهل العلم، وبين له تقدم عثمان على علي.

القول الثالث: التوقف، أي: لا يقول إن عثمان أفضل ولا علي أفضل.

والصحيح من هذه الأقوال هو القول الأول الذي لا ريب في صحته واستقرار قول أهل السنة عليه، وهذه المسألة هل يضلل فيها المخالف؟! الجواب لا يضلل فيها المخالف؛ لأنه قد وقع فيها الخلاف بين السلف، لكن المسألة التي يضلل فيها المخالف هي مسألة الخلافة، فإن ترتيب في الخلافة لا إشكال فيه، وقد اتفق عليه أهل السنة، فمن قال إن عليا أحق ممن تقدمه بالخلافة فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين أجمعوا على تقدم عثمان في الخلافة على علي رضي الله عنه، وقد قال عبد الرحمن بن عوف وهو الذي أوكل إليه عمر رضي الله عنه النظر فيمن يخلفه بين من بقي من أهل الشورى يقول بعد بحث ونظر واستشارة

و0 لم أر الناس يعدلون بعثمان أحدا.

فأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة عثمان، بل إن خلافة عثمان خلافة إجماعية لم يقع فيها خلاف بالكلية، حتى علي رضي الله عنه بايعه ووافق، فلم يجتمع الناس في خلافة أحد كما اجتمعوا في خلافة عثمان رضي الله عنه، فالذي يطعن في خلافة عثمان أو يقول إن عليا أولى بالخلافة منه فإنه أضل من حمار أهله كما قال

الإمام أحمد رحمه الله، لظهور الإجماع على خلافة عثمان رضي الله عنه.." ([1])

85. "إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر ومبايعته قال رحمه الله: (وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته) وهذا مما وقع، فإن الصحابة أجمعوا على مبايعته رضي الله عنه، وإن كان قد وقع في أول الأمر نوع تردد كما جرى في سقيفة بني ساعدة، إلا أن خلافته رضي الله عنه أجمع عليها الصحابة، وما ذكر من تأخر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه لم يكن تأخرا فيه الرفض وعدم القبول لمبايعته، إنما كان لشيء في نفسه رضي الله عنه، وأما المبايعة فإنه قد قبل بيعته وقبل المسلمون بيعته رضي الله عنه.
ثم إنه لو قدرنا أن عليا قد صح عنه التأخر للبيعة، فإنه لا يضر وقد **أجمعت الأمة** وسادات الصحابة وأشرافهم وكبراؤهم وأعيانهم رضي الله عنهم على بيعة أبي بكر رضي الله عنه، فلا يضر أبا بكر رضي الله عنه تخلف علي عن بيعته، ثم إنه قد رجع إلى الحق ووافق الجماعة إن قلنا بأنه تأخر في بيعته رضي الله عنه.
ثم قال رحمه الله: (ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة) ، ولا شك أن هذه الأمة لا يمكن أن يجمعها الله على ضلالة، لا سيما أولئك الذين إجماعهم هو الإجماع المعتبر رضي الله عنهم، فأجمعوا واتفق أمرهم وانتظم عقدهم على تقديم أبي بكر وخلافته رضي الله عنه.." ([2])

86. "وقال أيضا في العقيدة الأصفهانية (1) / 1 / 24 - 25: " فالذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ".
قال ابن بطال كما نقل الحافظ ابن حجر في (فتح الباري 13 / 567) :

[1] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 16/6
[2] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 16/8

"ـ **أجمعت الأمة** على أن اللـه تعـالى لا يوصـف بأنـه شـخص لأن التوقيـف لم يـرد بـه ". انتهى

إذاً فما ذكره الشيخ ابن قطان رحمـه الله بـأن الإجمـاع إحدى طرق إثبات أسماء الله وصـفاته هـو قـول مـردود بما ثبت من الإجماع من السلف على اشتراط النص من القـرآن والسـنة في ذلـك.

ثانيـا:

أما ما ذكره الشيخ ابن قطان بأن الله موصـوف بالقـدم وأن الإجماع منعقد على ذلك فالرد على ذلك من وجوه:

الأول:

راجعت ما عـزاه المحقـق إلى مصـدر هـذا الإجمـاع من كتـاب الاسـتذكار فلم أجـده.

الثـاني:

يجب اثبـات أن هـذا الإجمـاع غـير مُنْتَقِضُ وثـابت عن السلف حتى نُسَّلِم لذلك , لكن هذا الإجماع مُنْتَقِض فقد اختلف العلماء في كـون القـديم ثـابت كاسـم للـه أم لا.

جاء في هامش شـرح القواعـد المثلى طـ دار الآثـار صـ 75: قـال شـيخ الاسـلام في كتـاب الصـفدية 2 / ـ 85:

وقد تنازع الناس في القديم هل يجعل من أسـماء اللـه؟ فذهبت طائفة كابن حـزم إلى أنـه لا يسـمى قـديما بنـاء على أن الأسـماء توقيفيـة , ولم يثبت هـذا الاسـم عن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم.

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاويـة 1 /79 / 80 طـ مؤسسـة الرسـالة:

(1) العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية الناشـر: مكتبة الرشـد - الريـاض الطبعـة الأولى، 1415 تحقيـق: إبراهيم سعيداي.." [1]

[1] () شرعية الإخبار عن الله بما لم يأت به قرآن ولا سنة، أبو عبد الله المصري ص/40

87. "وقد **أجمعت الأمة** على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ممن لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه (1) .
قال السفاريني - رحمه الله -: " **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها " (2) .

[المسألة الثانية صفات عيسى عليه السلام]
المسألة الثانية: صفات عيسى عليه السلام أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل مربوع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير، جعد أحمر اللون، عريض الصدر، أقرب الناس شبها به عروة بن مسعود الثقفي رضي الله عنه.
عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر» (3) .
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم (4) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكن بيني وبينه نبي - يعني عيسى - وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام. . .» الحديث.

---

(1) انظر: الشريعة للآجري ص (381) . والشرح والإبانة (241) ، وشرح العقيدة الطحاوية: (505) .
(2) لوامع الأنوار البهية: (1 / 94 - 95) .
(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء،

6) / (477 .

(4) تقدم تخريجه ص 113.." ([1])

.88 "أصحاب النار» (1) .

2 - أنه خاتم الأنبياء والمرسلين كما دلت على ذلك النصوص. قال تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} [الأحزاب: 40] (الأحزاب: 40) . وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « (إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» (2) .

ولهذه النصوص **أجمعت الأمة** سلفًا وخلفًا على هذه العقيدة كما أجمعت على تكفير من ادعى النبوة بعده صلى الله عليه وسلم ووجوب قتل مدعيها إن أصر على ذلك. قال الألوسي: " وكونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين مما نطق به الكتاب، وصدعت به السنة، وأجمعت عليه الأمة، فيكفر مدعي خلافه ويقتل إن أصر ."

3 - أن الله أيده بأعظم معجزة وأظهر آية وهو القرآن العظيم، كلام الله المحفوظ من التغيير والتبديل، الباقي في الأمة إلى أن يأذن الله برفعه إليه. قال تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} [الإسراء: 88] (الإسراء: 88) . وقال تعالى: {أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [العنكبوت: 51] (العنكبوت: 51) . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن

---

[1] () أشراط الساعة، عبد الله بن سليمان الغفيلي ص/115

(1) أخرجه مسلم برقم (153) .
(2) صحيح البخاري برقم (3535) ، ومسلم برقم (2286) ، واللفظ للبخاري.." ([1])

89. "حرمة التكفير بالمعاصي
قال المصنف رحمه الله: [ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.
] هذا المقطع فيه انتقال من مسألة القرآن إلى بعض مسائل الإيمان، يقول رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة) أهل القبلة هم أهل الصلاة المسلمون، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وذبح ذبيحتنا فذاك المسلم له ما لنا، وعليه ما علينا) رواه مسلم.
ولهذا يسمى أهل الإسلام (أهل الصلاة) ، وقد سمى بعض أهل العلم مؤلفاتهم به: كمقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، والمقصود بالمصلين: أهل القبلة، فأهل القبلة هم: أهل الصلاة، وهذا شعار على أهل الإسلام يشمل أهل الإسلام جميعهم: مبتدعهم وسنيهم، فكلهم يشتركون في هذا إلا من خرج عن فرق أهل السنة والجماعة الثلاث والسبعين فرقة فإنه ليس منهم.
يقول: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة) يعني: من المسلمين (بذنب ما لم يستحله) وهذه العبارة حقيقة فيها عدم اتساق؛ لأن فيها من الإطلاق ما لم يطو عليه أهل السنة والجماعة عقدا.
يقول: رحمه الله: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) الذنب هنا يشمل كل ذنب، وهل الشرك ذنب أو ليس ذنبا؟ وهل الكفر ذنب أو ليس ذنبا؟ ذنب، وهل الشرك والكفر يشترط في تكفير صاحبه الاستحلال؟ هل المشرك إذا سجد للصنم -مثلا- أو الكافر الذي سب الله أو سب رسوله يلزم أن يستحل ذلك، أو يكفر سواء استحل أم لم يستحل؟

[1] () أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين ص/170

A يكفـــــــر ســـــــواء اســـــــتحل أم لم يســـــــتحل. فهـذه العبـارة فيهـا من الإطلاق مـا يـوهم، لكن مـراد المؤلف بهذه العبارة: الرد على الخـوارج والوعيديـة من المعتزلة الـذين يكفـرون أهـل الإيمـان بمطلـق الكبـائر، وبمطلـق المعاصـي، ولا شـك أن قـولهم خطـأ وضـلال مـبين، فـإن بدعـة الخـوارج هي أول بدعـة ظهـرت في الإسـلام، ولم يـأت في السـنة من التحـذير والتنفـير والتشديد في البدع كما جاء في بدعة الخوارج، فإنها من البـدع الـتي تـوافرت النصـوص على ذمهـا، وذم أهلهـا، وبيان سوء حـالهم ومنقلبهم، فكـانت أول بدعـة ظهـرت في المسـلمين بدعـة الخـوارج، وهي: بدعـة التكفـير. وهذه البدعـة دائـرة على أنهم يكفـرون النـاس بمطلـق الذنوب، بل بما يرونه ذنبا ولو لم يكن ذنبا، وهذه مسألة أشد يعني: أنهم لا يكفرون بالذنوب التي **أجمعت الأمة** عليها فقط، بل حـتى الـذنوب الـتي هي محـل خلاف، أو قد تكون في نظر شخص أنها ذنب، وفي نظـر آخـر أنهـا ليست بـذنب، فهم يكفـرون بمطلـق الـذنوب، بـل وبمـا يرونه ذنبا، ولو لم يكن كذلك، فقول المؤلف رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) فيـه رد على هـذه الفرقـة الضـالة، ومثلهم المعتزلـة الـذين قالوا: مرتكب الكبيرة يخرج عن الإيمان، لكنه لا يوصـف بالكفر، ويكون في منزلة بين المنزلتين، وهذا القول إنما هو في الدنيا أما في الآخرة فإنهم يوافقون الخوارج في أن مـــــــــرتكب الكبـــــــــيرة في النـــــــــار. والمؤلف رحمه الله يبحث في الأسماء؛ لأنـه يقـول: (ولا نكفر) يعني: لا نثبت اسـم الكفـر، والأسـماء هي: كـافر، مسلم، عاصي، فاسق، هذه هي الأسـماء، وأمـا الأحكـام فهي: في الجنـــة أو في النـــار، وهـــل البحث الآن في الأســـــماء أو في الأحكـــــام؟ البحث في الأســـــماء. يقول: (ولا نكفر أحدا) أي: لا نثبت وصـف الكفـر واسـم الكفـر لأحـد من أهـل القبلـة، (بـذنب) أي: بسـبب ذنب، فالبـــــاء هنـــــا للســـــببية (مـــــا لم يســـــتحله) . لكن هذه العبارة -كما ذكرنا- في إطلاقها نظر، فلابـد أن

تقيد، وأحسن منها ما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله في الواسطية حيث قال في بيان عقد أهل السنة والجماعة: إن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك -يعني: أهل السنة والجماعة- لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي، فقوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر) هذا يدل على عقد أهل السنة بالمطابقة.

أما ما ذكره المصنف هنا ففيه من الإطلاق والإجمال ما يدخل في المعنى نقصا، وقد علق على هذا شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله بتعليق جيد قال فيه: بسم الله الرحمن الرحيم.

قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) مراده رحمه الله أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون المسلم الموحد المؤمن بالله واليوم الآخر بذنب يرتكبه كالزنا وشرب الخمر والربا وعقوق الوالدين وأمثال ذلك ما لم يستحل ذلك، فإن استحله كفر لكونه بذلك مكذبا لله ولرسوله خارجا عن دينه.

أما إذا لم يستحل ذلك فإنه لا يكفر عند أهل السنة والجماعة، بل يكون ضعيف الإيمان، وله حكم ما تعاطاه من المعاصي بالتفسيق وإقامة الحدود وغير ذلك حسب ما جاء في الشرع المطهر، وهذا هو قول أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن سلك مسلكهم الباطل، فإن الخوارج يكفرون بالذنوب، والمعتزلة يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، يعني: بين الإسلام والكفر في الدنيا، وأما في الآخرة فيتفقون مع الخوارج بأنه مخلد في النار، وقول الطائفتين باطل بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وقد التبس أمرهما على بعض الناس لقلة علمه، ولكن أمرهما بحمد الله واضح عند أهل الحق كما بينا، وبالله التوفيق.

اهـ وهذا التعليق جيد يقيد ما في هذه العبارة من إطلاق حيث إن الشيخ رحمه الله فسر معنى الذنب في قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) فقال: بذنب يرتكبه كالزنا وشرب والخمر والربا وعقوق الوالدين، يعني: من

الـذنوب المتفـق عليهـا، من الـذنوب الـتي يقـع تكفـير الخـوارج لأصـحابها، أمـا الـذنوب الـتي هي كفـر أصـلا كالشرك باللـه، والسـجود للأصـنام، وسـب اللـه، وسـب الرسول صلى الله عليه وسـلم، والاسـتهانة بالمصـحف، والاستهزاء بآيات الله، وبدين الله، فهذه يكفر بفعلهـا ولا فـرق بين مسـتحل وغـير مسـتحل.

وممـا تقيـد بـه هـذه العبـارة -أيضـا- أن إطلاق العلمـاء لقولهم: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) المـراد مـا عدا الصلاة والزكاة والحج والصيام، فإنه قد وقع الخلاف بين العلماء في كفر تارك هـذه الأركـان، وأقـوى مـا في ذلـك من الخلاف الخلاف في تـرك الصـلاة، فـإن من العلمـاء من يـرى أن تـرك الصـلاة كفـر ولـو لم يجحـد الإنسان وجوبها، مع أنـه من جملـة الـذنوب، لكنـه كفـر، فقولـه رحمـه اللـه (بـذنب) يشـمل الـذنوب الـتي هي مخالفـات وارتكـاب المنهيـات، ويشـمل -أيضـا- الـذنوب الـتي هي تـرك للواجبـات.

لكن يستثنى من ترك الواجبات أركان الإسـلام فإنـه قـد وقع خلاف بين أهل العلم في ذلك؛ ولذلك شيخ الإسـلام رحمه الله قيد العبارة هذه في بعض مؤلفاته وهي قوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهـل القبلـة بمطلـق المعاصـي والكبائر كما يفعله الخـوارج) فقيـدها بمـا عـدا الأصـول، فإنهم مختلفون في كفـر تـارك الصـلاة، ومختلفـون في كفـر تـارك الزكـاة، ومختلفـون في كفـر تـارك الحج، ومختلفـون في كفـر تـارك الصـيام.

إذا: هذه العبارة فيها مأخذ، أما قوله رحمه اللـه: (مـا لم يستحله) فهذا قيد مهم في الـذنوب كالزنـا والخمـر ومـا أشبه ذلك، فإن من استحل هذه الذنوب فهـو كـافر ولـو لم يفعلها، يعني: من استحل الزنا وقال: الزنا حلال فإنه كـافر ولـو لم يـزن، ولـو كـان أعـف النـاس.

ومن قـال: الخمـر ليسـت بحـرام، فإنـه كـافر ولـو لم يشـربها، والمـراد بقـول المؤلـف رحمـه اللـه: (مـا لم يستحله) : ما لم يكن هناك تأويل، فإذا اسـتحله بالتأويـل فهل يكفر أو لا يكفر؟ الجواب: لا يكفر؛ لأنه استحل ذنبا

من الذنوب بالتأويل، كمن يستحل الربا في هذه الأوراق النقدية الآن، ويقول: لا يجري فيها الربا على مذهب المتقدمين من الفقهاء في جميع المذاهب، في مذهب الإمام أبي حنيفة، وفي مذهب مالك، وفي مذهب الشافعي، وفي مذهب أحمد، فيقول: هذه ليس فيها ربا، وعلى هذا فكل ما يجري من الربا ليس محرما، فهذا فيه استحلال لصورة من صور الربا، لكن هل يكفر به صاحبه؟ الجواب: لا يكفر به صاحبه، لماذا؟ الجواب: لأن هذا متأول، والمسألة فيها خلاف قديم، فأول ما نشأت هذه الأوراق النقدية وقع فيها الخلاف بين العلماء، هل يجري فيها الربا؟ وهل تأخذ حكم النقدين أو لا تأخذ حكم النقدين؟ ففي مثل هذه الأمور ينبغي للمؤمن أن يتروى وألا يستعجل، فالاستحلال إذا كان مقترنا بتأويل فإنه لا يكفر صاحبه، لكن الواجب أن يبين له الحق، ولا تعجب فإنه قد جاء أن قدامة بن مظعون رضي الله عنه -وهو من أهل بدر- استحل الخمر في زمن عمر بالتأويل، حيث ظن أن قوله تعالى: {ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين} [المائدة:93] ظن أن هذه الآية تفيد إباحة الخمر، فشرب الخمر رضي الله عنه هو وجماعة معه، ظنا منهم أن هذا مباح، وأنه ليس عليهم حرج، فكتب إليه عمر، وجمع الصحابة وشاورهم، فرءوا أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا. فهؤلاء استحلوا محرما، لكنهم استحلوه بالتأويل، ومع ذلك لم يكفرهم عمر، بل استتابهم رضي الله عنه، وبين لهم تحريم الخمر، ثم جلدهم على شربه، فعظم الأمر على قدامة رضي الله عنه، واشتد عليه ما وقع منه من استحلال ما حرم الله ورسوله حتى بلغ به الأمر أن يئس من رحمة الله، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأول سورة غافر: {غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير} [غافر:3] فلا أدري أي سوء أتيت أعظم: استحلالك للخمر أم

يأسك من رحمة الله؟! فبين له أن ما جـرى منـه خطـأ، والله جـل وعلا يقبـل التوبـة، وقـال: فتب ولا تـيئس من رحمـــة اللـــه، فإنـــه لا يـــيئس من روح اللـــه إلا القـــوم الضـــالون.
فالمهم أن استحلال المحرم -استحلال الذنب- بتأويــل لا يكفـر بـه صـاحبه، وهـذا شـاهد قـائم من عهـد الصـحابة رضـي اللـه عنـه في خلافـة عمـر الفـاروق، ولـذلك يـا إخواني! ينبغي للمـؤمن في مسـألة التكفـير أن يـتروى، وألا يستعجل، وأن ينظ." [1]

90. "إثبـات أهـل السـنة لخلافـة الأربعـة والمفاضـلة بينهم
قال رحمه الله: [ونثبت الخلافـة بعـد رسـول اللـه صـلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق رضي اللــه عنــه تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لـ عمر بن الخطـاب رضي الله عنـه، ثم لــ عثمـان بن عفـان، ثم لــ علي بن أبي طـالب رضـي اللـه عنـه، وهم الخلفـاء الراشـدون والأئمـــــــــــــــــــــة المهتـــــــــــــــــــــدون] .
يقول رحمه الله: (ونثبت الخلافة بعد رسـول اللـه صـلى اللـــه عليـــه وســـلم أولا لـــ أبي بكـــر الصـــديق) .
أبو بكر رضي الله عنه هو عبد الله بن أبي قحافـة، وهـو خير الأمة بعد رسولها صلى الله عليه وعلى آلـه وسـلم، وثبتت له الخلافة بإجماع المسلمين، وقد اختلف العلمـاء في خلافـة أبي بكـر رضـي اللـه عنـه هـل كـانت بـالنص الجلي أم بـــالنص الخفي أم بالاختيـــار؟ ولكن من تأمـــل وجد من النصوص ما يدل على أنـه الخليفـة بعـد رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وعلى آلـه وسـلم، لكنهـا ليسـت نصوصا صريحة، بل هي نصوص بمجموعها تدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسـلم بعهـد من النبي صـلى اللـه عليـه وعلى آلـه وسـلم، وقـد **أجمعت الأمة** على فضله وتقدمه، وأنه خليفة رسول الله صــلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبو بكر ورد له من الفضائل والخصائص مـا لم يشـاركه فيـه غـيره، بخلاف الفضـائل

[1] () شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح 13/5

التي ثبتت في غيره، فإنها فضائل يشارك المفضل فيها غيره، لاسيما ما يذكره الرافضة في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن الفضائل الثابتة لـ علي رضي الله عنه ليست من الأمور التي يختص بها دون غيره، بخلاف أكثر فضائل أبي بكر، وهذه المسألة مفيدة، وهي: أن الفضائل التي ثبتت لـ أبي بكر غالبها خاصة به لا يشاركه فيها غيره، وكذلك عمر رضي الله عنه، لكن نصيب أبي بكر رضي الله عنه من ذلك أكبر وأعظم وأكثر، فالخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق.

يقول المؤلف: [أولا لـ أبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلا له وتقديما على جميع الأمة] .

لا إشكال في هذا؛ فهو خير الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قال: (ثم لـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه) وله من الفضائل والخصائص ما لم يشاركه فيه غيره، لكن فضائل أبي بكر أعظم وأجل، ثم قال: (ثم لـ عثمان رضي الله عنه، ثم لـ علي رضي الله عنه] .

وترتيب هؤلاء في الفضل كترتيبهم في الخلافة، هكذا استقر الأمر عند أهل السنة والجماعة، ولا خلاف بين أهل السنة والجماعة في تفضيل أبي بكر وعمر، وأن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما، وقد اشتهر بين الصحابة تقديم عثمان بعدهما، كما ذكر ذلك عبد الله بن عمر في المفاضلة، ولم يذكر بعد عثمان أحدا، وقد سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه -كما جاء في صحيح البخاري- سأله ابنه محمد بن حنفية عن أفضل الأمة بعد نبيها فقال: أو لا تعلم؟ -إنكارا لهذا السؤال- قال: لا.

قال: أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر.

قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر.

يقول محمد بن حنفية: قلت: ثم أنت خشية أن يقول: عثمان فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين ففضل أبي بكر رضي الله عنه وفضل عمر وتقديمهما على سائر

الأمة مما حصل عليه الإجماع وما وقع الخلاف فيه، والذي وقع فيه الخلاف هو المفاضلة بين عثمان وعلي، لكن الخلاف في المفاضلة لا في الخلافة، بل الخلافة بعد عمر لـ عثمان رضي الله عنه، وقد نقل عن بعض السلف: أن من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين والأنصار قدموا عثمان رضي الله عنه في الخلافة، وهو دليل على تقديمه في الفضل؛ لأنهم أجمعوا على الأفضل، والأفضل هو عثمان رضي الله عنه، لكن ما انتهت المفاضلة، بل يحتدم فيها الخلاف، وقد ورد فيها الخلاف، فالعلماء منهم من فضل عثمان وهذا الذي عليه أهل السنة والجماعة، واستقر عليه الأمر، ومنهم من توقف في التفضيل بينهما، ومنهم من قدم عليا رضي الله عنهم، ومنهم من فضل أبا بكر وتوقف بعد ذلك، ومسألة التفضيل لا تضليل فيها على الصحيح من أقوال أهل العلم، أما مسألة الخلافة فإن من شك أو طعن في خلافة هؤلاء أو في ترتيب هذه الخلافة فهو أضل من حمار أهله، كذا قال الإمام أحمد رحمه الله، ونقل ذلك شيخ الإسلام رحمه الله.

قال: (وهم الخلفاء الراشدون) ، أي: هم الذين قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم (عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) .

قال: [والأئمة المهتدون] ولو أنه قال المهديون لكان أوفق؛ لما وصفهم به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ووصف الرشد والهداية هل هو وصف واحد أو وصفان؟

A وصفان، فالرشد ضد الغي، والهداية ضد الضلال، والغي يكون في العلم، والرشد يكون في العمل، والهدى يكون في العلم، كما قال الله جل وعلا: {ما ضل صاحبكم وما غوى} [النجم:2] ، فأثبت له الهداية وأثبت له الرشد؛ لأن نفي الضلال إثبات للهدى، ونفي

الغي إثبات للرشد؛ لأن الذي يقابل الرشد الغي، والذي يقابل الهدى الضلال.." [1]

91. "[سورة الأعراف، الآيتان: 24، 25] ، وقوله تعالى: {وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ} وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذَّنَب منه خلق ابن آدم وفيه يركّب» (1) .

وأجمعت الأمة على إثبات البعث، قال السفاريني في لوامع الأنوار [2 / 157] : (اعلم أنه يجب الجزم شرعا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة) . بل اتفقت اليهود والنصارى على إثبات المعاد.

الخلاصة:

يؤمن أهل السنة بالبعث بعد الموت يوم القيامة على الحقيقة بالأبدان والأرواح.

(1) مسلم (4 / 2271) ح 2955 في الفتن، باب ما بين النفختين، من حديث الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا.." [2]

92. "والنسبة الثانية: في العقيدة وهذه للمتكلمين والنسبة الثالثة: في السلوك وطريقة العبادة: وهذه يجعلونها لأحد أئمة الطرق الصوفية الذي ارتضوه شيخاً لهم، مع أن الأمة عندما أجمعت عَلَى فضل الأئمة الأربعة ارتضوا الآخرين كالإمامالأوزاعي، وابن المبارك، والفضيل بن عياض، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينه، وسفيان الثوري، والطبري وأمثالهم من الأئمة الأجلاء، فعندما **أجمعت الأمة** عَلَى فضل هَؤُلاءِ الأئمة والاقتداء بهم لم تجمع عليهم لكونهم أئمة

[1] شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح 20/9

[2] اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/98

في الفقه فقط فقد يستنبطون أحكاماً دون أن يكون لهم منهج صحيح في العبادة، فلو أن لهم مخالفةً في أمورِ العقيدةِ لنُسِبوا إِلَى البدعةِ، ولَذُكِرَ ما عندهم من المخالفات في العقيدة، ولما كانوا أئمة يحتج بهم، ومجمعاً عَلَى فضلهم.
ولهذا لما أخطأ الإمامُ أبو حنيفة -رَحِمَهُ اللهُ- في مسألة الإيمان بيِّن الأئمة ذلك الخطأ مع إجلالهم له وإجماعهم عَلَى فضله -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- وأنه من الأئمة الذين أجمعت عليهم الأمة، وكذلك الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لا يستطيع أحد أن يطعن في عبادته أو يقلل من تقواه وورعه وزهده، وكان مضرب المثل في عصره ثُمَّ يأتي بعده من يقول: إنه المالكي مذهباً القادري طريقة!!
وهل الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لم يكن لديه من التعبد والزهد والتقوى ما يجعلك لا تجد فيه أسوة في هذا الجانب أبداً؟ وإنما تذهب إِلَى عبد القادر الجيلاني أو الشاذلي أوالجنيد أو إِلَى أي فلان كائناً من كان! هذا الإِنسَان من القرون المتأخرة الذين لا يمكن أن يبلغوا من الفضل والتقى والورع والزهد مبلغ أُولَئِكَ الأئمة.

وكذلك الإمام الشَّافِعِيّ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- كَانَ حجة في جميع العلوم حتى في اللغة والشعر ومع ذلك يقولون: لا نأخذ عن الشَّافِعِيّ في العقيدة، إنما نأخذ عنه الأحكام.." [1]

93. "[المسألة الثالثة] : أقوال الناس في إعجاز القرآن.
مسألة إعجاز القرآن -كما ذكرنا- لها صلة بدلائل النبوة.
والقرآن مُعْجِزْ لمن؟
للجن والإنس جميعاً؛ بل معجز لكل المخلوقات، لم؟ لأنه كلام الله - عز وجل -، وكلام الله - عز وجل - لا يشبه كلام الخلق، وكون القرآن معْجِزَاً، راجع إلى أشياء كثيرة يأتي فيها البيان.

[1] () شرح الطحاوية لسفر الحوالي، سفر الحوالي ص/669

فاختلف الناس في وجه الإعجاز لأجل أَنَّ إعجـاز القـرآن دليـل نبـوة النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم في أقـوال:
1 - القـــــــــــــــــــول الأول:
ذهب إليـه طائفـة من المعتزلـة ومن غـيرهم حـتى من المعاصرين الذين تأثروا بالمدرسة العقليـة في الصـفات والكلام، قـــــــــــــــــــــالوا:
إنَّ الإعجـاز في القـرآن إنمـا هـو بصـرف البشـر عن معارضته، وإلا فالعرب قادرة على معارضته في الأصـل؛ لكنهم صُرِفُوا عن معارضته، فهذا الصرف هو قدرة اللـه - عز وجل -، لا يمكن للنـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم أن يصـــــــــرفهم جميعـــــــــاً عن معارضـــــــــته.
وهذا الصرف لابد أن يكون من قوة تَمْلِـكُ هـؤلاء جميعـا وهي قـــــــوة اللـــــــه - عـــــــز وجـــــــل -.
فإذاً الصَّرْفَةْ التي تسمع عنها، القول بالصَّرْفَةْ؛ يعـني أنَّ الله صَـرَفَ البشـر عن معارضـة هـذا القـرآن، وإلا فـإنَّ العـــــــرب قـــــــادرون على المعارضـــــــة.
وهذا القـول هـو القـول المشـهور الـذي ينسـب للنّظّـام وجماعــــــة بمــــــا هــــــو معلــــــوم.
وهــذا القــول يــرده أشــياء نقتصــر منهــا على دليلين:
- الــــدليل الأول ســــمعي نقلي من القــــرآن.
- والــــــــــــدليل الثــــــــــــاني عقلي.
@ أما الدليل الأول وهو الدليل القرآني: فهو قول الله - عز وجل - {قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَـوْ كَـانَ بَعْضُـهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِـيرًا} [الإسـراء:88] ، فاللـه - عـز وجـل - أثْبَتَ أَنَّ الإنس والجن لو اجتمعت على أنْ تأتي بمثل هذا القرآن وصار بعضهم لبعض معيناً في الإتيان بمثـل هـذا القـرآن أنهم لن يأتوا بمثله، وهذا إثبات لقـدرتهم على ذلـك؛ لأنَّ اجتماعهم مع سلب القدرة عنهم بمنزلة اجتماع الأموات لتحصــــــيل شــــــيء من الأشــــــياء.
فاللـه - عـز وجـل - بيّنَ أنهم لـو اجتمعـوا على أن يـأتوا بمثل هذا القرآن وكان بعضهم لبعض معيناً وظهـيرا على المعارضــة، فــإنهم لن يســتطيعوا أن يــأتوا بمثــل هــذا

القــرآن.
فأَثْبَتَ لهم القدرة لو اجتمعوا قادرين وبعضهم لبعض يعين، لكنهم سيعجزون مع قُدَرِتِهِم التي ستجتمع وسيكون بعضهم لبعض معيناً على المعارضة.
وهذه الآية هي التي احتج بها المعتزلة على إعجاز القرآن، ففيها الدليل ضدهم على بطلان الصَّرْفَةْ.
@ أما الدليل الثاني وهو الدليل العقلي: أنَّ الأمة أجمعت من جميع الفرق والمذاهب أنَّ الإعجاز يُنْسَبْ ويضاف إلى القرآن ولا يضاف إلى الله - عز وجل -.
فلا يقال إعجاز الله بالقرآن، وإنما يقال باتفاق الجميع وبلا خلاف هو إعجاز القرآن.
فإضافة الإعجاز إلى القرآن تدل على أنَّ القرآن مُعْجِزٌ في نفسه، وليس الإعجاز من الله بصفة القدرة.
لأننا لو قلنا الإعجاز إعجاز الله بقدرته الناس عن الإتيان بمثل هذا القرآن، فيكون الإعجاز بأمر خارج عن القرآن.
فلما **أجمعت الأمة** من جميع الفئات والمذاهب على أنّ الإعجاز وصْفٌ للقرآن علمنا بُطلان أن يكون الإعجاز صفة لقدرة الله - عز وجل -؛ لأنَّ من قال بالصرفة بأنَّ الله سلبهم القدرة هذا راجِعٌ الإعجاز -يعني تعجيز أولئك- راجع إلى صفة القدرة وهذه صفة ربوبية.
فإذاً لا يكون القرآن مُعْجِزَاً في نفسه، وإنما تكون المعجزة في قدرة الله - عز وجل - على ذلك.
وهذا لاشك أنه دليل قوي في إبطال قول هؤلاء.
لهذا المعتزلة المتأخرون ذهبوا على خلاف قول المتقدمين في الإعجاز بالصرفة؛ لأنَّ قولهم لا يستقيم لا نقلاً ولا عقلاً.
2 - القــــــــــــــــــــــول الثــــــــــــــــــــاني:
من قال القرآن مُعْجِزٌ بألفاظه، فألفاظ القرآن بلغت المنتهى في الفصاحة؛ لأنَّ البلاغيين يُعَرِّفُونَ الفصاحة بقــولهم:
فصاحة المفرد في سلامته من نُفرة فيه ومن غرابته
فالقرآن مشتمل على أعلا الفصيح في الألفاظ.
ولما تأمل أصحاب هذا القول جميع كلام العرب في

خطبهم وأشـــعارهم، وجـــدوا أنَّ كلام المتكلم لابـــد أن يشـتمل على لفـظ داني في الفصـاحة، ولا يسـتقيم في كلام أي أحــد -في المعلقــات ولا في خطب العــرب ولا في نثرهم ولا في مراسـلاتهم إلى آخـره- لا يسـتقيم أن يكون كلامهم دائماً في أعلى الفصاحة، فنظروا إلى هذه الجهـة فقـالوا الفصـاحة هي دليـل إعجـاز القـرآن لأنَّ العـرب عـاجزون.

وهـذا ليس بجيـد؛ لأنَّ القـرآن اسـم للألفـاظ والمعـاني، فالله - عز وجل - تَحَدَّى أن يُؤْتَى بمثـل هـذا القـرآن، أو بمثـل عشـر سـور مثلـه مفتريـات -كمـا زعمـوا- وهـذه المثلية إنما هي باللفظ وبالمعنى جميعـاً وبصـورة الكلام المتركبة.

فإذاً كونـه مُعْجِـزَاً بألفاظـه نعم لكن ليس وجـه الإعجـاز الألفاظ وحدها.

3 - القول الثالث:

من قال إنَّ الإعجاز في المعاني وأما الألفـاظ فهي على قارعة الطريق.." [1]

94. "[المسألة الأولى] :

أنَّ مخالفة الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**، هذه مذمومة وضلال وقد تصل بصاحبها إلى الكفر في باب الاعتقاد أو في بـاب العمليـات أو في أبـواب السـلوك.

والواقــع يــدلُّ على أنَّ طائفــةً ممن ادَّعــوا الصــلاح والسُّلوك والزُّهد والعبادة، ادَّعوا أشـياء تحصـل لهم، إمَّا بالإلهام أو بخبر الغيب أو بـأحوال لم يـدلَّ عليهـا الكتـاب والسنة **وأجمعت الأمة** على خلافها.

وهـذا كثـير فيمن يَـدَّعُون التَّصَـوُف ممن كـانوا في زمن الطحاوي وما قبله.

والطحاوي رحمه الله قرن -فيمـا تـرى- مـا بين تصـديق الكُهَّانِ والعَرَّافِين وما بين ادِّعَـاءِ أشـياء تخـالف الكتـاب والسنة **وإجمـاع الأمة**؛ لأنَّ النـاس قـد يظهـرُ لهم في موضوع الغيب عدم تصديق الكاهن والعرَّاف لأنَّ الكاهن

[1] () شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/123

والعـرَّاف حالهمـا معـروف والنـاس يحـذرون من أهـل الكهانة لا سيما في الأوقات القريبـة من السـنة أو الـتي تظهـر فيهـا ألويـة السـنة، فيكرهـون الكِهَانَـةْ والعِرَافَـةْ ويكرهـون الكـاهن والعَـرَّاف لأنهم من أوليـاء وإخـوان الشـياطين.

لكن مسألة الصالحين والأولياء ومن يُظْهِـرْ الصـلاح فـإنَّ هـذه قـد تشـتبه كمـا هـو الواقـع في كثـيرٍ من أحـوال المسـلمين الماضـية والحاضـرة، لهـذا قـرنَ بينهمـا؛ لأنَّ مسألة الكاهن والعَرَّافْ ظاهرة؛ لكن أيضاً لا نُصَـدِّقُ من يَدَّعي شيئاً يخالف الكتاب والسنة وإجمـاع ممن ظـاهره الصلاح ويدَّعي أحوالاً أو العلم بأمور الغيب.." [1]

.95 "والجـواب الـرد أن يقـال: إن هـؤلاء الـذين ذمهم اللـه وعاقبهم وأنكر عليهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًـا، سـألوا رؤية الله في الـدنيا إلحافًـا ألحفـوا في السـؤال، سـألوا رؤية الله إلحافًا، فذمهم وعاقبهم وأنكر عليهم وعـاقبهم بالصـاعقة.

لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة لمـا ذمهم اللـه، فـإن الصحابة -رضـوان اللـه عليهم- سـألوا النـبي صـلى اللـه عليه وسلم رؤية الله في الآخرة قالوا: (هـل نـرى ربنـا؟ فقـال: نعم، كمـا تـرون الشـمس صـحوا ليس دونهـا سحاب) فلمـا سـألوا رؤيـة اللـه في الآخـرة أثبت ذلـك، أثبت الرؤية وبشرهم بذلك، وحسَّـنه لهم بشَّـرهم بـذلك بُشرى جميلـة وأنهم يـرون اللـه في الآخـرة، لكن هـؤلاء الذين أنكر الله عليهم وذمهم وعاقبهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا في الدنيا، سـألوا ممنوعًـا؛ ولـذلك عـاقبهم اللـه بالصاعقة، وذمهم وعاب عليهم، لكن لو سألوا رؤية اللـه في الآخرة كما سأل الصحابة لما ذمهم الله، ولمـا أنكـر عليهم بل لبشرهم، بل إن النبي صلى اللـه عليـه وسـلم بشـر الصـحابة، وحسـنها لهم، وبشـرهم بشـرى جميلـة، فدل على أن الله يُرى في الآخرة، أما في الدنيا فلا يُرى -سبحانه وتعالى- وبهذا يبطل استدلال هؤلاء النفـاة بـأن

[1] () شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/711

الله لا يُرى في الآخرة، هذه أمثلة.
ننتقل بعد ذلك إلى رؤية الله في الدنيا حكم رؤية الله في الدنيا: هل رؤية الله في الدنيا ممكنة؟ أو غير ممكنة؟ وهل هي واقعة؟ أو غير واقعة؟ تحرير محل النزاع:
أولًا: اتفقت جميع الطوائف على أن الله يُرى في المنام كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية أن جميع الطوائف اتفقوا على أن الله يُرى في النوم إلا الجهمية، فإنهم أنكروا ذلك لشدة إنكارهم للرؤية فمن شدة إنكارهم لرؤية الله أنكروا رؤيته في المنام، لكن رؤيته في المنام جائزة عند جميع الطوائف، ولا يلزم من ذلك أن يكون ما يراه الإنسان، وهو أن يرى الله -سبحانه وتعالى- على صفته التي هو عليها، بل إن رؤية الإنسان لله في المنام على حسب اعتقاده، فإن كان اعتقاده صحيحًا رأى ربه في حالة حسنة، في صورة حسنة، وإن كان اعتقاده فيه خلل رأى ربه في صورة مناسبة لاعتقاده.
كما قال ذلك أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله -تعالى- إذًا رؤية الله في المنام جائزة عند جميع الطوائف ما عدا الجهمية، رؤية الله في اليقظة هذا محل نزاع، رؤية الله في اليقظة: هل يمكن لأحد أن يرى الله في اليقظة في الدنيا؟
ذهبت المشبهة إلى أن الله يُرى في الدنيا، وأنه يُحاضر ويُسامر ويُصافح ويعانق وينزل عشية عرفة على جبل -قبحهم الله وأخزاهم- هؤلاء المشبه كفرة من غلاة الشيعة يقولون: إن الله على صورة الإنسان، وإن الله يشبه الإنسان في ذاته وصفاته هؤلاء كفرة أثبتوا أن الله يُرى في الدنيا -قبحهم الله-.
كذلك بعض الصوفية قالوا: يمكن أن يكون الله في الخضرة إذا رأيت خضرة شيئًا أخضر، قالوا: لا ندري لعل ربنا يكون في هذه الخضرة -قبحهم لهم-، أما ما عدا المشبة **فأجمعت الأمة** على أن الله -تعالى- لا يراه أحد في الدنيا.
أجمعت الأمة سوى المشبة على أن الله لا يراه أحد

في الدنيا، ولم يختلفوا في ذلك إلا في نبينا محمد صـلى الله عليه وسلم فاختلفوا في رؤيتـه لربـه ليلـة المعـراج هـل رأى ربـه؟ أو لم يـرى ربـه؟ واتفقـوا على أن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم لم يـر ربـه في الأرض هـذا بالإجماع، اتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض، واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه لا بعين رأسه هذا محل اتفـاق، والمـراد بالرؤيـة بعين القلب العلم الزائـد عن العلم العـادي.

والخلاف بين العلمـاء في رؤيـة النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم لربه ليلة المعراج خاصة هل رآه أو لم يره؟ فإذن **أجمعت الأمة** سوى المشبه على أن اللـه لا يـراه أحـد في الدنيا غير النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعـوا على أن النبي صلى اللـه عليـه وسـلم لم يـر ربـه في الأرض وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليـه وسـلم رأى ربـه بعين قلبه، واختلفوا في رؤيـة النـبي لربـه بعيـني رأسـه ليلة المعراج في السماء، هل رآه؟ أو لم يره؟ على ثلاثة أقـوال:

القول الأول: أن النبي صلى اللـه عليـه وسـلم رأى ربـه بعيـني رأسـه ليلـة المعـراج خاصـة.

القول الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يـر ربـه ليلـة بعيـني رأسـه، وإنمـا رآه بعين قلبـه.

القـول الثـالث: التوقـف في المسـألة.

فتكون الأقوال والمذاهب ثلاثـة: القـول الأول: أن النـبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج في السـماء بعينى رأسـه، وهـذا مـروي عن ابن عبـاس -رضـي اللـه عنهما- وأتباعه وهي رواية عن الإمام أحمد -رحمه اللـه- واختـار هـذا القـول النـووى بشـرح صـحيح مسـلم وأبـو الحسن الأشعرى وأتباعه واختاره ابن خزيمـة في كتـاب التوحيد الإمام محمد بن إسحاق وابن خزيمـة في كتـاب التوحيد، واختاره أبو إسماعيل الهـروي وكـل هـؤلاء رأوا

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج.." [1]

96. "إثبات مشيئة الله وقدرته

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد: قال رحمه الله: [وأما الدرجة الثانية: فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة، وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السماوات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره ولا رب سواه، ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله، ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ولا يحب الكافرين، ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد] .

هاتان المرتبتان هما الدرجة الثانية.

قال الشيخ رحمه الله: (وأما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة) .

مشيئته النافذة سبحانه وتعالى التي لا يحول دونها شيء، فالله على كل شيء قدير، وهذا مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، **وأجمعت الأمة** على أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ودلائل هذه المرتبة من الكتاب والسنة والإجماع والعقل، وما لا يحصى كثرة من الآثار عن السلف، ولا إشكال أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

قال: (فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة) وهو

[1] () شرح الطحاوية للراجحي، عبد العزيز الراجحي ص/125

الإيمان بأن ما شاء الله كـان، ومـا لم يشـأ لم يكن، وأن مـا في السـماوات ومـا في الأرض من حركـة وسـكون فبمشيئة الله سبحانه، والإنسان إذا تصور هـذا علم قـدر الرب جل وعلا، فهذه الأشجار التي في الشوارع تتحرك، وهذه البحار مليئة بغـرائب الخلـق؛ ومـا فيهـا من حركـة وسكون فبمشيئة اللـه جـل وعلا، والعبـد إذا تصـور هـذا عظم في قلبـه قـدر ربـه، وعلم أن جريـان الـدم في عروقه إنما هو بمشيئة الله الواحد القهار، فيحصل عنده من كمال التعظيم للرب والانقياد لشرعه والقبول لخبره ما لا يحصل لغـيره، فمـا في السـماوات ومـا في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سـبحانه، ولا يكـون في ملكـــــــــــه إلا مـــــــــــا يريـــــــــــــد.

وقـد قـال بعض المعتزلـة زاعمـا تنزيـه اللـه عـز وجـل وتعظيمه وتقديسه سبحانه وتعـالى: سـبحان الـذي تـنزه عن الفحشـــــــــــــــــــــــــــــــــــاء.

تنزه عن الفحشاء، كلمة جذابة لكنها تحمل نفيا واعتقادا فاسدا، فقال له العالم السلفي: سـبحان الـذي لا يكـون في ملكه إلا ما يشاء.." ([1])

97. "على قولين فالقول المخالف لقول أهـل السـنة أقـرب للصـواب وفيـه الرشـاد- قـال لـه السـائل: فـإن وافقهم الخـبران جميعـا؟ قـال: ينظـر إلى مـاهم إليـه أميـل بأحكـامهم وقضـاتهم، فيـترك ويؤخـذ بـالآخر. قـال: فـإن كانوا يميلون إليهما معا؟ قال: فأرجه حتى تلقى إمامـك) (1)______________________ .

• ولـذلك فـإن الشـيعة يرفضـون أعظم وأكمـل وأقـوى إجماع يمكن أن يحدث على وجه الأرض، إجماع الصحابة على أبي بكـر رضـي اللـه عنـه ثم على عمـر ثم على عثمان، إنـه إجمـاع لم يخـرج منـه أحـد. صـحيح أن عليـا تأخر في البيعة لظروف معينة لكنـه بـايع بعـد ذلـك بـايع الثلاثة كلهم، ولما توفي أبو بكـر رضـي اللـه عنـه، تـولى بعـده عمـر، فرضـي بـه المسـلمون كلهم ورأوا بيعتـه

[1] () شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح، خالد المصلح 22/2

وخلافته حسنة، ولما طعن رضي الله عنه جعل الأمر في الستة الذين توفي الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فكان عبد الرحمن بن عوف يجوب في أنحاء المدينة ما يترك رجلا ولا امرأة، ولا بيتا، ولا قريبا، ولا بعيدا، ولا كبيرا، ولا صغيرا، إلا يسأله، فلم يجدهم يعدلون بعلي وعثمان، فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم، ثم **أجمعت الأمة** من ورائهم على أن أفضل الناس وأجدرهم بالخلافة أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وبطبيعة الحال فالرافضة يعتبرون أن هؤلاء الثلاثة كفار، وبناء على ذلك فإن من العبث أن يقال إنهم يرفضون الإجماع الذي يعتبر هؤلاء أفضل الأمة فكيف يقال إن إجماع الرافضة وإجماع أهل السنة واحد؟ مع وجود هذا الفرق الهائل بين الطرفين.

• مع ذلك فإن الرافضة لهم عقائد خطيرة يتميزون بها عن أهل السنة، والكلام في هذه العقائد يطول، لكنني أشير إليها إشارة عابرة. ومن أراد التفصيل ومعرفة النصوص المضبوطة الواضحة من كتب الرافضة -أنفسهم- فعليه مراجعة الكتب المتخصصة، ومن أهم العقائد التي يتميزون بها:

1- عقيدة الإمامة، وهي ليست كما صورها الغزالي أن الشيعة يرون أن الإمام من آل البيت، أو أنه على التعيين، الأمر أبعد من ذلك، الشيعة يرون أن الإمامة لا تقل خطورة عن النبوة، وأن الذي لا يؤمن بها مرتد كافر، وأنه لولا الإمامة لساخت الأرض واضطربت بمن فيها، وفي الكافي 1/373: (عن أبي عبد الله: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيبا!!) -يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما- ولذلك

(1) الكافي 1/68 وانظر وسائل الشيعة 18/75 وبحار الأنوار 2/233.." [1]

98. "أن يغلق المذياع، وقد تبين من خلال الكلام أن تحريم الغناء هو مذهب الأئمة الأربعة وقول فقهاء مكة والمدينة وأهل الشام ومصر والكوفة والبصرة وقول فقهاء أهل الحديث وسائر الأئمة. إذاً تبين أن القول بتحريم الغناء ليس مذهباً اختص به أهل نجد أو أهل الجزيرة، بل هو مذهب كافة الأمصار والشام -الحجاز- مصر-الكوفة- البصرة. لا معنى حينئذٍ أن نقول أن الإسلام ليس ديناً إقليمياً لأننا نحرم الغناء فهذه نصوص الأئمة في تحريمه وهم من أقطار شتى وكون المحافظة على هذا التحريم ظلت موجودة عند أهل الجزيرة أكثر من غيرهم وظلوا أوفياء لهذه الأقوال والنصوص الصريحة من سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأقوال الصحابة وأقوال العلماء لا يعني أن يُزنُّوا بأنهم إقليميون، وأنهم يتعاملون مع النصوص الشرعية تعاملاً إقليمياً كأن الإسلام لهم وحدهم.

• كذلك قول الشيخ (إن لكم فقهاً بدوياً ضيق النطاق) يعني تحريم الغناء فقه بدوي ضيق النطاق! لكن ما بال الشافعي ومالك وأبي حنيفة وحماد وابن عباس وابن مسعود وعائشة ومكحول والأوزاعي والليث وعطاء والثوري والشعبي والنخعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد، هل هؤلاء يمكن أن يوصفوا بأنهم بدو وأن فقههم ضيق النطاق؟ لا شك أن الجواب لا ولذلك لا يمكن أن يفسر كلام الشيخ إلا أنه انفعال بسبب الموقف.

• إن الأحكام العامة لا تتأثر بالبيئات فإن الحكم المأخوذ من القرآن والسنة وأقوال السلف لا يتأثر بين بيئة وأخرى ولو أخضعنا نصوص الشرع للبيئات لتغير الشرع كله، وهذا فعلاً ما نجده اليوم عند كثير من الناس، فقد أصبحوا يجادلون في أشياء قد **أجمعت الأمة** عليها.

• إن تحريم الغناء فطرة في ضمير الأمة كلها من

[1] () حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/73

شـرقها إلى غربهـا، وأبلـغ رد على دعـوى إباحتـه هـذه الأعـداد المتزايـدة يومـاً بعـد يـوم من الفنـانين الـذين يسرقون أنفسهم من الأضواء، ويعلنون (توبتهم) ، وهـل يتاب إلا من المعاصي والمحرمات؟ وكثير من هـؤلاء هم من أرض الكنانـــة.

فهل الغزالي يعتبر هـؤلاء من (البـدو) وأن فقههم ضـيق النطــاق؟

• مع هذا وذاك، ومع أننا عرفنا أن مسألة تحريم الغنـاء- على أقل تقدير يقول بها جماهير الأمة خلفـاً عن سـلف، إلا أننا نقول مع ذلك هب أن الشيخ رأى رأيـاً في تحـريم الغناء وهـو أنـه يـرى أنـه إذا كـان غنـاء ليس فيـه فحش وليس ساقطاً ووو.... إلى آخر الشروط والضوابط الـتي يمكن أن تـذكر في هـذا المجـال أنـه ليس حرامـاً. هـل يجدر أن يطرح هذا الرأي بهذه الطريقة وهو يعلم يقينيـاً أي غنــاء يملأ الآذان ويصــك الأســماع؟ وأي عفن يــزكم الأنوف من أوساط الفنانين." ([1])

99. "فضـل الصـحبة لا يمكن لأحـد إدراكـه بعـد الصـحابة

Q هـــل **أجمعت الأمة** على أن من صــاحب الرســول صلى الله عليه وسلم ولو مدة يسـيرة، هـو أفضـل ممن يـأتي بعـدهم من التـابعين والعلمـاء إلى قيـام السـاعة؟

A نعم؛ لأنه لا يمكن لأحـد أن يـدرك فضـل صـحبة النـبي صلى الله عليـه وسـلم، والصـحابة أدركـوا هـذا الفضـل، الصحبة تطلق على الرجل إذا لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنـا بـه ولـو سـاعة، فكـل من لقيـه مؤمنـا بـه ومات على ذلـك فهـو أفضـل ممن يـأتي بعـده، هـذا في الجملة.." ([2])

100. "نـــــــوح عليــــــــه الســـــــلام هـــــــو أول الرسل

قـال: [وأولهم -أي: أول الرسـل- نـوح عليـه السـلام، وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وهو خاتم النبيين]

[1] () حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/119

[2] () شرح العقيدة الواسطية للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان 29/19

.
أما كون آخر الرسل محمدا صلى الله عليه وسلم فهذا أمر مجمع عليه، فقد **أجمعت الأمة** على أنه لا نبي بعد النبي صلى الله عليه وسلم لينتظر، ولا كتاب ليرتقب، فآخر الرسل هو محمد صلى الله عليه وسلم، وكل دعوى النبوة بعده ضلال وكفر، وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل الإسلام.
وأما كون أولهم نوحا فهذا هو الذي دل عليه كتاب الله عز وجل، ودلت عليه السنة، وبه نعلم خطأ كثير من المؤرخين الذين يجعلون أول الرسل إدريس، ويقولون: إن إدريس كان قبل نوح، وهذا مخالف لظاهر كتاب الله عز وجل ولصريح السنة.
قال: [والدليل على أن أولهم نوح قوله تعالى: {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين} [النساء:163]]
ووجه الدلالة على أن أول الرسل نوح قوله: {والنبيين من بعده} ، ففهم من ذلك أنه لم يكن هناك رسول قبل نوح، وأما آدم فالصحيح أنه نبي وليس برسول، ولم يرسل إلى أحد، وإنما علم أبناءه التوحيد، والناس كانوا على الفطرة وليس هناك رسول، وإنما جاءت الرسل حين حصل الشرك، وقد جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه أخبر أن الناس بقوا على التوحيد عشرة قرون، ثم بعد ذلك حصل الشرك، فبعث الله نوحا عليه السلام يأمر بالتوحيد وينهى عن الشرك، ومن السنة حديث الشفاعة، فإن الناس إذا حزبهم الكرب ذهبوا إلى الأنبياء، وممن يذهبون إليه بعد آدم: نوح عليه السلام، ويقولون له: (أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض) ، فدل ذلك على أن نوحا أول من أرسله الله عز وجل إلى الناس.." [1]

101. "ثالثا: أنهم هم الذين تلقوا هذا الدين عن الرسول صلى الله عليه وسلم، تلقوا القرآن وتلقوا السنة، وتلقوا هذا الدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بلغوه

1() شرح ثلاثة الأصول لخالد المصلح، خالد المصلح 9/3

لمن بعـــــــــــــــدهم بأمانـــــــــــــــة وإخلاص.
رابعا: أنهم هم الذين نشروا هـذا الإسـلام في المشـارق والمغارب، في وقت الرسول وبعد وفـاة الرسـول، فهم الذين جاهـدوا وفتحـوا الفتـوح، ونشـروا هـذا الـدين في مشارق الأرض ومغاربهـا رضـي اللـه عنهم فلا يحبهم إلا مـــــؤمن ولا يبغضـــــــهم إلا كـــــافر أو منـــــافق.
قال الله سـبحانه وتعـالى: {محمـد رسـول اللـه والـذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تـراهم ركعـا سـجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلـك مثلهم في التـوراة ومثلهم في الأنجيـل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفـار وعـد اللـه الـذين آمنـوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما (29) } ، قـــال ســـبحانه وتعـــالى: {والســـابقون الأولـــون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضـي اللـه عنهم ورضوا عنه وأعـد لهم جنـات تجـري تحتهـا الأنهـار خالـدين فيهـا أبـدا ذلـك الفـوز العظيم (100) } ، قـال سبحانه وتعالى في سورة الحشر: {للفقراء المهـاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسـوله أولئـك هم الصـادقون (8) } هذا في المهاجرين، ثم قال في الأنصـار: {والـذين تبوأوا الـدار والأيمـان من قبلهم يحبـون من هـاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة ممـا أوتـوا ويـؤثرون على أنفسـهم ولـو كـان بهم خصاصـة ومن يـوق شـح نفسـه فأولئـــــــك هم المفلحـــــــون (9)ـــ }ـــ .
وقال النبي صلى الله عليـه وسـلم: "لا تسـبوا أصـحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلـغ مـــــــــــد أحـــــــــــدهم ولا نصـــــــــــيفه".
إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على فضل صحابة رسـول الله صلى اللـه عليـه وسـلم، فقـد أثـنى اللـه عليهم في محكم كتابه، وأثنى عليهم رسوله صلى الله عليه وسلم، **وأجمعت الأمة** على فضـــلهم وســـبقهم، وأنهم خـــير القرون، بل خـير الأمم، فمن سـبهم أو سـب أحـدا منهم

فإنه يكون مكذبا لله ولرسوله ولإجماع المسلمين. قال صلى الله عليه وسلم: "ثم الذين يلونهم" يعني التابعين، فجيل التابعين لهم فضل عظيم، وهم في المرتبة الثانية بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم تتلمذوا على الصحابة، وأخذوا علمهم عن الصحابة، فبذلك حصلوا على هذا الفضل العظيم وصاروا في المرتبة الثانية في الفضيلة بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.." [1]

102. "وأبغضه المسلمون لما فعل بالحسن رضي الله عنه) اهـ.

أما حفظ حق الصحابة رضي الله عنهم، ومعرفة فضل الأربعة الخلفاء الراشدين على ترتيبهم، والإمساك عما شجر بينهم، وذكر فضلهم، وكف اللسان عن غمطهم: فمن الإيمان بلا شك، وقد أمر الله ورسوله بذلك. **وأجمعت الأمة** كلها، سنة ومبتدعة، على أن مبحث الصحابة رضي الله عنهم مبحث عقدي، ولم تخل كتب معتقداتهم باختلاف مذاهبهم منها، فالمهتدون يعتقدون فيهم ما سبق، والضالون المضلون يعتقدون خلافه. وإن كان المالكي لا يرى مباحث الصحابة داخلة في العقيدة، وقد أمر المسلمين -ليتحدوا- بالاقتصار على الإيمان بالأركان الستة، إيمانا جمليا: فلم كتب في مبحثهم وهو غير عقدي عنده، وترك مباحث الاعتقاد الجملي الكلي؟!

وكذلك الإيمان بالمسيح الدجال: قد تواترت أحاديثه، ولا يردها إلا ضال استبان ضلاله. والمهدي: قد ثبتت أحاديثه وصحت، بل قال جماعة من أهل العلم: إنها متواترة، منهم: محمد بن عبد الرسول البرزنجي (ت 1103هـ) . ومحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت 1188 هـ) .." [2]

[1] () إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان 2/277

[2] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/121

103. "[فصل في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله بأن فيه حدة في التكفير والتبديع]
فصل
في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله، بأن فيه حدة في التكفير والتبديع! ! قال المالكي في حاشية ص (109) : (لكنني أصبحت متوقفا في صدور هذه الأقوال عن أحمد، لسببين اثنين:
السبب الأول: كثرة النقولات عن أحمد في التكفير، حتى أصبحت تقترب من المتواتر عنه، خصوصا في تكفير القائلين بخلق القرآن.
السبب الثاني: خروج أحمد منتصرا من السجن، بعد أن ظلم من المعتزلة وسلطتهم، وكان لنشوة الانتصار، والغضب على الخصوم، أثر على حدة الإمام في التكفير والتبديع، حتى هجر أمثال علي بن المديني، ويحيى بن معين، وللأسف أن أغلب المنتصرين، لا يتحكمون في عواطفهم) اهـ.
وجوابه من وجوه: أحدها: تقدم في ثبوت تكفير الإمام أحمد، بل والسلف جميعا، للقائلين بخلق القرآن، وتواتر هذا عنهم، فإنكاره إما جهل مطبق، أو تلبيس.
الثاني: أن الإمام أحمد بن حنبل، إمام **أجمعت الأمة** على عدالته، وورعه، وتقواه، وزهده، بل ارتضوه إماما لهم، باختلاف مذاهبهم الفقهية، وسموه إمام أهل السنة والجماعة، إمام أهل الحديث.." [1]

104. "والشخص: هو ما شخص وبان عن غيره، ومقصد البخاري أنَّ هذين الاسمين يطلقان على الله تعالى وصفاً له؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أثبتهما لله، وهو أعلم الخلق بالله تعالى)) .اهـ.
وتعقيباً على قول عبيد الله القواريري: ((ليس حديثٌ أشدَّ على الجهمية من هذا الحديث (يعني: حديث مسلم))) ؛ قال حفظه الله (1/338) : ((وبهذا يتبين خطأ ابن بطال في قوله: ((**أجمعت**

1 () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/161

الأمة على أنَّ اللـه تعـالى لا يجـوز أن يوصـف بأنـه شخص؛ لأن التوقيـف لم يـرد بـه)) اهـ. ذكـره الحافـظ. وهـذه مجازفـة، ودعـوى عاريـة من الـدليل؛ فـأين هـذا الإجماع المزعوم؟! ومن قاله سوى المتأثرين ببدع أهـل الكلام؛ كالخطاب، وابن فورك، وابن بطال؛ عفا الله عنـا وعنهم؟!

وقوله: ((لأن التوقيف لم يرد به)) : يبطله مـا تقـدم من ذكر ثبوت هذا اللفـظ عن رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم بطرق صحيحة لا مطعن فيهـا، وإذا صـح الحـديث عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم؛ وجب العمـل بـه والقول بموجبه، سواء كـان في مسـائل الاعتقـاد أو في العمليات، وقد صح عنـه صـلى اللـه عليـه وسـلم إطلاق هذا الاسم - أعـني: الشـخص - على اللـه تعـالى، فيجب اتباعه في ذلـك على من يـؤمن بأنـه رسـول اللـه، وهـو صلى الله عليه وسلم أعلم بربه وبما يجب له وما يمتنـع عليه تعالى من غيره من سائر البشر.." [1]

105. "الفصـل الثـاني: اعتقـادهم في مصـادر التلقي أو في أصـول الأحكـام المتفـق عليهـا بين المسـلمين

1- اعتقـادهم في كتـاب اللـه:

(أ) قـولهم بتحريفـه.

(ب) انحـرافهم في تفسـيره.

(ج) دعـواهم تـنزل كتب إلهيـة بعـد القـرآن.

(أ) قـولهم بتحريفـه:

أجمعت الأمة على حفـظ اللـه لكتابـه العظيم، وأنـه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفـه تنزيـل من حكيم حميد، وهو حجة الله الخالدة ومعجزة نبيه الكـبرى، وقـد تكفل الله سبحانه بحفظه (إنا نحن نزلنـا الـذكر وإنـا لـه لحـافظون) (1) وتحـدى بـه النـاس جميعـا، فمن حـاول المساس به والنيل من قدسـيته فإنـه بعيـد عن الإسـلام وإن تسمى به، وإنـه يجب كشـفه لتعـرف الأمـة عداوتـه لأنـه يحـارب الإسـلام في أصـله العظيم وركنـه المـتين.

1 () صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي السقاف ص/212

إن دعوى "تحريف القرآن" هي محاولة يائسة من أعداء المسلمين تستهدف الطعن في دينهم وقرآنهم (يريـدون أن يطفئـــوا

---

(1) الحجر: آية 9.." ([1])

.106 "المبحث الخـــامس: حكم الســــيادة في الإســـلام
1- إن من الأمــور المســلمة والمعروفــة ضــرورة أن السيادة في الإسلام ليست من اختصاص البشر بعضـهم لبعض, بـل هم جميعـا في درجـة واحـدة مهمـا اختلفت أحوالهم, أمام سـيادة واحـدة فيهـا صـلاح جميـع البشـر, وعـدم تعـالي بعضـهم على بعض, إنهـا سـيادة الشـرع الشريف المنزل من الخالق العليم, ولا عبرة بالسـيادات الجاهلية, فإنها من اتخاذ البشر بعضـهم لبعض أربابـا من دون اللــه, وهي سـيادات أقـل وأذل من أن تؤلـف بين المجتمعات أو تنظم حقوقهم بصفة عادلة غـير متحـيزة؛ لأنها من صنع البشر الناقصة عقولهم, القاصرة أفهـامهم عن إصابة الحق في كـل شـئونهم على الوجـه الصـحيح.
وعلى ذلك **أجمعت الأمة** الإسلامية خلفا عن سـلف لم يخالف منهم أحد على أن الشريعة هي حـق اللـه تعـالى على عبــاده {إن الــدين عنــد اللــه الإســلام} 1، أي: الاستسـلام التـام لـه عـز وجـل, فمن لم يستسـلم لـه ويسلم قيـادة نفسـه لأمـره وعليـه, فليس على الإسـلام التحـاكم إليـه, والرضـا بمـا حكم بـه, والانقيـاد لأمـره والانتهاء عن نهيه, وتحليل مـا أحلـه, وتحـريم مـا حرمـه, وعدم الالتفات إلى التشريعات البشرية, وبغضـها وبغض من يلــــــــــــــــــــتزم بهــــــــــــــــا.

---

1 سورة آل عمران، الآية: 19.." ([2])

.107 "الذين **أجمعت الأمة** على درايتهم. ثم مضـى يـبين مـا هم عليـــه من الـــتزام عقيـــدة الســـلف الصـــالح.

---

[1] () مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري 1/177

[2] () المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، د. غالب بن علي عواجي 2/816

وله رسائل أخرى ونصائح رحمه الله موزعة في الدرر السنية وغيرها1.
وطلب الإمام عبد العزيز من الشيخ محمد، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الإسلام ليتعلمها الناس، فكتب الشيخ ثلاثة الأصول، وهي معرفة العبد الرب المعبود، والرسول صلى الله عليه وسلم، ودين الإسلام بالأدلة، مبنية على مسائل القبر الثلاث من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ وأرسلها الإمام عبد العزيز إلى جميع النواحي وأمر الناس أن يتعلموها في المساجد على يد أئمتها وطلبة العلم، وأن يعملوا بها جميعا بدون استثناء، فصاروا يسألون الناس في المساجد كل يوم بعد صلاة الصبح وبين العشاءين عن معرفة ثلاثة الأصول2. وقد كتب بصيغ مختلفة مطولة ومختصرة وباللغة الفصحى وبالعامية على حسب طبقات الناس، وعلى مستوى كل طبقة وما يناسبها وكان الشيخ يعلمها الناس في الدرعية ويأمرهم بتعلمها3، وألحق بها شروط الصلاة

---

1 الدرر السنية ج 1 ص 146- 148 وانظر: ص 152، 153.
2 الدرر السنية ج 1 ص 87- 89.
3 عنوان المجد لابن بشر ج1/ ص 14، وص 90- 91.." (1)

108. "بذل الجهد، والقياس وهو تقدير الشيء على مثاله وتسويته به. والقياس هو الأكثر شيوعا. وفي الاصطلاح حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم ما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة، وهو تعريف القاضي أبي بكر، وقد عرفه بعض الفقهاء بتعريفات عدة مثل: مساواة فرع لأصل في علة الحكم أو زيادته عليه في المعنى المعتبر في الحكم. وعرفه أبو الحسين

1() عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح بن عبد الله العبود 2/831

البصري بأنه تحصيل حكم الأصل في الفروع لاشـتباههما في علة الحكم عند المجتهد, وقيلت أيضا عدة تعريفـات أخرى مثل: إدراج خصوص في عموم، إلحاق المسـكوت عنه بالمنطوق به، إلحاق المختلـف فيـه بـالمتفق عليـه، اسـتنباط الخفي من الجلي، حمـل الفـرع على الأصـل ببعض أوصاف الأصل، حمل الشـيء على غـيره وإجـراء حكم أحدهما على الآخر، حمـل الشـيء على الشـي في بعض أحكامه بضرب من الشـبه. وكلهـا تعريفـات تشـير إلى مبـاحث الألفـاظ ومـا يؤخـذ من اللفـظ من حيث المفهوم والمعنى. وهـذا الأصـل الرابـع هـو الـذي جعلـه إقبال مبدأ الحركة في الإسلام والـذي ينـاط بـه التجديـد والتغير والتحديث والتطور وتقدم المسلمين، ففيه يصبح الجهد الإنساني طرفا مع الوحي في التنظـير والتشـريع. وهـو الأصـل الـذي تحـدث عنـه مصـلحونا منـذ القـرن الماضي وسموه "إعادة فتح بـاب الاجتهـاد"، مـع أنـه لم يغلـق أبـدا.

وهناك أصول أخرى ليست أصلا من أصـول الشـرع عنـد الشافعية وهي أربعة: شرع من قبلنـا، وقـول الصـحابي، والاستحسان، والاستصلاح. فشـرع من قبلنـا مـا لم يـرد نسـخ لـه ليس أصـلا، والنـبي لم يكن متعبـدا بـأي من الشرائع. ولو كان متعبدا بها للزمه البحث عنها ولتعلمهـا ونقلهـا. كمـا **أجمعت الأمة** على أن شـريعة الإسـلام ناسخة لما قبلها من الشرائع. أمـا قـول الصـحابي، فقـد ذهب البعض إلى أنه حجة مطلقا، وذهب آخرون إلى أنه حجـة إذا خـالف القيـاس، وقـال فريـق: بـأن الحجـة في قولي أبي بكر وعمر خاصة، وقال فريق رابع: بأن الحجة في." [1]

109. "فإن الله سائلهم عما اسـترعاهم" 1 هـذا الحـديث فيـه إشـارة إلى أنـه لا بـد للرعيـة من قـائم بأمورهـا يحملهـا على الطريق الحسـنة وينصـف المظلـوم من الظـالم2.

4- روى الإمام أحمد بإسناده إلى عبد اللـه بن عمـرو أن

[1] () علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/65

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث طويل: "ولا يحل لثلاثة نفر يكونـون بـأرض فلاة إلا أمـروا عليهم أحـــــــدهم.." الحــــــديث3.

وعند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري رضـي اللـه عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثـــــة في ســـــفر فليـــــؤمروا أحـــــدهم" 4.

فإذا كان رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم قـد أرشـد أمته أنه إذا خرج ثلاثة في سـفر فـإن عليهم أن يختـاروا أحـدهم أمـيرا عليهم مـع أن السـفر يكـون في مسـافة محدودة ومدة وجيزة فما الشأن بالإمامـة العظمى فـإن وجوبهـــــا متحتم على الأمــــــة من بــــــاب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر هذين الحديثين: "فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعـات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم كان هـذا تنبيهـا على وجوب ذلك فيما هو أكـثر من ذلـك ولهـذا كـانت الولايـة لمن يتخذها دينا يتقرب به إلى الله ويفعل فيهـا الـواجب بحسب الإمكان من أفضـل الأعمـال الصـالحة حـتى قـد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي صلى اللـه عليـه وسلم أنه قـال: "إن أحب الخلـق إلى اللـه إمـام عـادل، وأبغض الخلـــــق إلى اللــــــه إمــــــام جـــــائر" 5.

وأمـــا دلالـــة الإجمـــاع على وجـــوب نصـــب الإمـــام: فقـد **أجمعت الأمة** على أنـه لا بـد من نصـب الإمـام الأعظم للأمــــــــــــــة لـــــــــــــيرجع إليه

1ـ صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري 6/495، صحيح مســــــــــــــــــــــــــــلم 3/1471-1472.

2ـــــــــــــــــ فتح البــــــــــــــاري 6/497.

3ـ المسند 2/176-177، وانظر إرواء الغليل في تخـريج أحـــــاديث منـــــار الســـــبيل للألبـــــاني 8/106.

4ـــــــــــــــــ ســـــــــــــنن أبي داود 2/34.

5ـ الحسبة في الإسلام ص/5 وانظر السياسـة الشـرعية

في إصلاح الراعي والرعية ص/161 والحديث في المسند 3/22 من حديث أبي سعيد.." ([1])

110. "والمذكور من أسمائهم في القرآن الكريم خمسة وعشرون رسولا ونبيا، وهم: أبو البشر آدم، إدريس، نوح، هود، صالح، إبراهيم، لوط، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، شعيب، أيوب، ذو الكفل، موسى، هارون، داود، سليمان، إلياس، اليسع، يونس، زكريا، يحيى، عيسى، ومحمد خاتم الأنبياء والرسل، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.
وقد فضل الله تعالى بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.
وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال الله تبارك وتعالى: {ولكن رسول الله وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] (1).

---

(1) سورة الأحزاب: الآية، 40.." ([2])

111. "2. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الفتن التي تكون قبل الساعة: ((وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله)) (1).
وتوجد أحاديث كثيرة رواها أصحاب المسانيد والسنن، كلها تكذيب لمن ادعى النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، مهما زخرف صاحبها القول وتفنن في الخداع والاحتيال.
ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية وصار معلوما من الدين

---

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 2/511
[2] () الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري 1/77

بالضرورة أن الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء ولا نبي بعده؛ لوصول البشرية إلى نهاية الكمال الذي لا يحتاجون بعده إلى نبي ولا إلى رسالة جديدة، فقد أكمل الله الدين وصار صالحا للبشرية إلى نهاية هذا الكون، وهذه نعمة من الله تعالى على البشر عامة؛ لتجتمع همتهم على هذا الدين القيم، وتطمئن نفوسهم إلى أنه لا تبديل ولا تغيير لأحكامه، وأن عليهم فقط تنفيذ ما جاء من أحكامه وشرائعه للوصول إلى السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

واتفق المسلمون على أن كل من يدعي النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فإما أن يكون ملحدا كذابا أو مجنونا مهوسا، ومن المعلوم أن أعداء الإسلام والمستعمرين أصحاب المطامع الواسعة في بلاد المسلمين لم يرضهم هذا المنهج الإلهي، وكذلك لم يرض هذا المنهج أصحاب النفوس المريضة المتعطشة إلى السلطة والعلو في الأرض بغير الحق.

فقام كذابون يدعون النبوة معرضين عن ما ذكر الله في كتابه وما ذكره

---

(1) البخاري 13 / 88.." [1]

112. "وقال تعالى: {وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} هذا آخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو شهادة من رب العاملين لهذا الدين بالكمال والشمولية والصلاحية لكل زمان ومكان.

فقوله تعالى خطاب لهذه الأمة من أولها إلى آخرها ليس خطابًا للجيل الأول فقط إنما هو خطاب لكل الأمة إلى أن تقوم الساعة.

أما الإجماع: فقد **أجمعت الأمة** على وفاته صلى الله عليه وسلم لم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يقولون: إن الرسول ما مات، وينفون الموت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا كلام ساقط كلام

---

[1] () فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي 2/741

مردود واضح، يرده الحس والواقع، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم توفي بين أصحابه وغسل وكفن وصلي عليه ودفن عليه الصلاة والسلام، هل هذه الأعمال تعمل مع إنسان حي؟ ! عومل صلى الله عليه وسلم معاملة الأموات غسل وكفن وصلي عليه ثم دفن صلى الله عليه وسلم في قبره.
هذه سنة الله عز وجل في خلقه، ثم أين الرسل الذين من قبله؟ سنته سنة الرسل الذين من قبله وقد ماتوا وهو واحد منهم يموت، هذا بإجماع أهل السنة والجماعة ولم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يتعلقون على الرسول صلى الله عليه وسلم ويستغيثون به من دون الله ويقولون: هو حي.." [1]

113. "من كتاب الله، وقد **أجمعت الأمة** على أن ما بين الدفتين قرآن، وقال أقوام بعدم زيادة الإيمان ونقصانه مع كونه مثبت بالكتاب والسنة صريح فيهما، والإجماع منعقد عليه.
الثالث: ينبغي أن ننبه أن لابن تيمية وابن القيم قولاً بعدم فناء النار، جاء في مجموع فتاوى شيخ الإسلام قوله في إجابة سؤال: " وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين، كالجهم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم، وهذا قول باطل يخالف كتاب الله، وسنة رسوله، وجماع سلف الأمة وأئمتها ". (1)
وإذا كان الأمر كذلك، أي لهما قولان، فلا يجوز أن نجزم بأن القول بفناء النار هو قولهما ما لم يعلم أنه القول الأخير، وإذا لم يعلم القول الأخير فالأولى التوقف في نسبة أحد المذهبين إليهما.
الرابع: الأدلة التي احتج بها شيخ الإسلام وابن القيم على فناء النار، بعضها غير صحيح، والصحيح منها غير

[1] () شرح ثلاثة الأصول لصالح الفوزان، صالح الفوزان ص/275

صريح، بل يمكن حمله على غير فناء النار، بل على فناء النـار الـتي يكـون فيهـا عصـاة الموحـدين. وقـد نـاقش الصنعاني في رسالته التي يرد فيها على ابن تيميـة وابن القيم هذه الأدلة، وبين عدم نهوضها على مـا ذهبـا إليـه. وهذه الرسالة هي المسماة " برفع الأستار لإبطال أدلــة القـــــــــائلين بفنـــــــــــاء النـــــــــــار ". (2)

---

(1) مجمـــوع فتـــاوى شـــيخ الإســـلام: (18/307)ـ .

(2) طبعها المكتب الإسلامي / بيروت.." [1]

114. "وسلامه عليهم مبحث أصولي لعلماء الأصـول فيـه كلام كثير واختلاف معروف، وسنذكر هنا طرفا من كلام أهــل الأصـــــــــــــــــــول في ذلـــــــــــــــــك.
قـال ابن الحـاجب في مختصـره في الأصـول: مسـألة الأكثر على أنه لا يمتنع عقلا على الأنبياء معصية. وخالف الروافض، وخالف المعتزلة إلا في الصـغائر، ومعتمـدهم التقبيح العقلي، والإجماع على عصمتهم بعد الرسالة من تعمد الكذب في الأحكام؛ لدلالة المعجـزة على الصـدق، وجوزه القاضي غلطا وقـال: دلت على الصـدق اعتقـادا، وأمـا غـيره من المعاصـي فالإجمـاع على عصـمتهم من الكبائر والصغائر الخسيسة، والأكثر على جـواز غيرهمـا. اهــــــــــــ منـــــــــــــــه بلفظـــــــــــــــه.
وحاصل كلامه: عصمتهم من الكبائر، ومن صغائر الخسة دون غيرهـــــــــــــا من الصـــــــــــــــغائر.
وقال العلامة العلوي الشنقيطي في (نشـر البنـود شـرح مـــــــراقي الســـــعود) في الكلام على قولــــــه: والأنبيـاء عصـموا ممـا نهـوا ... عنـه ولم يكن لهم تفكه بجـائز بـل ذاك للتشـريع ... أو نيـة الـزلفى من الرفيع مـا نصـه: فقـد أجمـع أهـل الملـل والشـرائع كلهـا على وجـوب عصـمتهم من تعمـد الكـذب فيمـا دل المعجــز القاطع على صدقهم فيه، كدعوى الرسالة، ومـا يبلغونـه عن الله تعالى الخلائق، وصدور الكـذب عنهم فيمـا ذكـر

---

1 () الجنة والنار، سليمان الأشقر، عمر ص/46

سهوا أو نسيانا منعه الأكثرون وما سوى الكذب في التبليغ، فإن كان كفرا فقد **أجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها، وإن كان غيره فالجمهور على عصمتهم من الكبائر عمدا، ومخالف الجمهور الحشوية.
واختلف أهل الحق: هل المانع لوقوع الكبائر منهم عمدا العقل أو السمع؟ وأما المعتزلة فالعقل، وإن كان سهوا فالمختار العصمة منها. وأما." ([1])

115. "دقه وجله، والنبوة تقتضي إيحاء الله إليه وتخصيصه بإنزال الوحي إليه، فالنبوة بينه وبين ربه، والرسالة بينه وبين الخلق"1.
وقد تقدم معنا ما يرد على هذا التعريف من مآخذ واعتراضات؛ لذا فإني أرى أن أسلم تعريف للنبوة والرسالة.
هو ما ذكره شيخ الإسلام في كتاب النبوات حيث قال في بيان الفرق بين النبوة والرسالة: "والمقصود هنا الكلام على النبوة فالنبي هو الذي ينبئه الله، وهو نبيئ بما أنبأ الله به، فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليبلغه رسالة من الله إليه فهو رسول، وأما إذا كان إنما يعمل بالشريعة قبله ولم يرسل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول"2. والله أعلم.
كلامه عن التفاضل بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض:
لقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الأنبياء متفاضلون، وأن بعضهم أفضل من بعض.
قال رحمه الله تعالى: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ} 3.
وقال: {وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً} 4. فالآية الأولى تدل على أن هناك مفاضلة بين الرسل وأن بعض الرسل أفضل من بعض، والآية الثانية

1() الجموع البهية للعقيدة السلفية، أبو المنذر المنياوي 2/435

تدل أيضاً على أن هناك مفاضلة بين الأنبياء وأن بعضـهم أفضـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــل من بعض.
وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضـل من الأنبيـاء؛ لأنه كمـا تقـدم الرسـول أشـمل وأعم من النـبي إذ كـل رسـول نـبي وليس كـل نـبي رسـول.
وهذه المسـألة "مسـألة المفاضـلة بين الرسـل" تناولهـا ابن سـعدي في مؤلفاتـه وبين أن هنـاك مفاضـلة بين الرسل والأنبيـاء، كمـا بين من هـو أفضـلهم ومنهم أولـو العـــــــــــــزم من الرســـــــــــــل.
فقـال عنـد تفسـير لقولـه تعـالى: {تِلْـكَ الرُّسُـلُ فَضَّـلْنَا بَعْضَـهُمْ عَلَى بَعْضٍ} 5. "يخـبر البـاري أنـه فـاوت بين الرسـل في الفضـائل الجليلـة والتخصصـات الجميلـة بحســــــــــــب مـــــــــــا من

1 التفســـــــــــــــــــــــــــــــــــــــير 5/116.
2 النبــــــــــــــــــوات لابن تيميــــــــــــــــــة 255/.
3 ســــــــــــورة البقــــــــــرة/ الآيـــــــــــة 253.
4 ســــــــــــورة الإســـــــــــراء/ الآيـــــــــــة 55.
5 سورة البقرة / الآية 253.." [1]

116. "الفصـــل التاســـع: الطـــاعنون في العصـــر الحـــديث
وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زات الطامــة، وكــــــــــثر الطـــــــــاعنون، وهم أصـــــــــناف:
فمنهم بقايـا الفـرق، وأشـرت إلى بعض آنفًـا، وهم لا يكتفون بمـا فى كتب من ضـلال، ولكنهم من وقت لآخـر يثيرون ما يريدون به هدم السـنة: كـالطعن في صـحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه، أو كتاب صـــــحيح تلقتـــــه الأمـــــة بـــــالقبول ... إلخ.
والرافضة أكثرها طعنًـا، وجـرأة على اللـه تعـالى، وعلى رســـــوله - صـــــلى اللـــــه عليـــــه وســـــلم -.
فمنهم من يطعن لجهلـه مـا يتصـل بالسـنة، فيتشـكك ويشكك فى ثبوتهـا، وهـو لا يـدرى أن البشـرية كلهـا فى

[1] () الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في تو ضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ص/203

تاريخها الطويل لم تعرف علما نقـل من جيـل إلى جيـل بالدقة التي نقل بها حديث رسول الله - صلى الله عليـه وسـلم -، ولـو رجـع إلى كتب مصـطلح الحـديث، وعلم الرجـــــال، وشـــــروح الســــنة، لاســـــتراح وأراح.

ومنهم من دفعـه هـذا الجهـل إلى القـول بـأن القـرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاًّ بقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْـكَ الكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ} وقوله: {مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَـابِ مِن شَـــيْءٍ} .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معًـا، ووقـوع فيمـا حـذر منـه الله عز وجل، ورسوله - صلى الله عليـه وسـلم -، وردة إلى قول الطائفة التي ذكرهـا الإمـام الشـافعى. ولـو أن هؤلاء قرءوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنـا من آيـات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا مـدى ضـلالهم وبعـدهم عن سواء السـبيل، والعجيب أن هـؤلاء أسـموا أنفسـهم بالقرآنيين، والقرآن نفسه يشهد على بطلان دعــواهم.." ([1])

117. "وقـد كـان أهـل هـذا الـرأى موجـودين بكـثرة فى زمن الأئمــة الأربعــة فمن بعــدهم، وتصــدى الأئمــة الأربعــة وأصـــحابهم فى دروســـهم ومنـــاظراتهم للـــرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله جملة من ذلك، والله الموفق (1) .

والكتـاب طبـع فى سـتين ومائـة صـفحة، فـارجع إليـه.

الطــــــــاعنون فى العصـــــــر الحـــــــديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زادت الطامة، وكـــــــثر الطـــــــاعنون، وهم أصـــــــناف:

فمنهم بقايـا الفـرق، وأشـرت إلى بعضـهم آنفـاً. وهم لا يكتفون بما فى كتبهم من ضلال. ولكنهم من وقت لآخـر يثيرون ما يريدون به هدم السـنة: كـالطعن فى صـحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه. أو كتاب صـــحيح تلقتـــه الأمـــة بـــالقبول ... إلخ

ومنهم من يطعن لجهلـه مـا يتصـل بالسـنة، فيتشـكك

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/667

ويشكك فى ثبوتها. وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علماً نقل من جيل إلى جيل بالدقة التى نقل بها حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ} ، وقوله: {مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ} .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معاً، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وردة إلى قول الطائفة التى ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرأوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا

---

(1) انظر الكتاب المذكور ص 11 ـ 12.." [1]

118. "لعمرى عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ " ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهرى آنذاك، وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه فى عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد، وأهم من هذا أن الحديث روته كتب السنة كلها، وهو مروى عن طرق مختلفة غير طريق الزهرى: فقد أخرجه البخارى عن أبى سعيد الخدرى من غير طريق الزهرى، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهرى، وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعه عن أبى سعيد، وثالثتها عن طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر ابن عمران بن أبى أنس عن سلمان الأغر عن أبى هريرة، أى أن الإمام الزهرى لم ينفرد برواية الحديث كما زعم المستشرقون.

ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبت سخف هذا الافتراء الذى اختلقه اليهودى، إلا أن هذا المسلم ابن أحمد يذكر

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/817

الفريــة كحقيقــة مســلمة دون نســبتها لمفتريهــا الأول، ودون نظــر إلى الأدلــة الواضــحة البينــة، ودون أن يعبــأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام **أجمعت الأمة** على إمامتــــــــه وعلمـــــــــــه وفضـــــــــــله.

حـــــــديث اتخـــــــاذ الكلب للــــــــزرع: ـــــــ

روى ابن عمر رضى الله عنهما عن رسـول اللـه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: من اقتنى كلباً إلا كلب صـيد أو ماشية انتقص من أجره كـل يـوم قيراطـان، فقيـل لابن عمر: إن أبا هريرة رضى الله عنهـ يزيـد فى الروايـة (أو كلب زرع) ، فقـال ابن عمـر: " إن لأبى هريـرة زرعـاً ". اعتبر جولد قول ابن عمر نقداً لأبى هريرة، وقـال أحمـد أمين: " وهــذا نقــد من ابن عمــر لطيــف فى البــاعث النفســـى ".

وذكر الدكتور السباعى حديث أبى هريرة الذى ذكـر فيـه اتخــاذ الكلب للــزرع، وأشــار إلى الكتب الــتى أخرجتــه كالصحيحين وغيرها، ثم قال: قد تعـرض الشـراح لزيـادة أبى هريرة ومن وافقـه فيهـا، وبينـوا مـراد ابن عمـر من مقالته تلك فى أبى هريرةـ قال الحافظ ابن حجــر فى " فتح البارى " بعد أن بين." ([1])

119. "فضـــــــــل الأنبيـــــــــاء وتفاضـــــــــــلهم

المبحث الأول

فضـــــــــل الأنبيـــــــــاء على غـــــــــــيرهم

المطلب الأول

الأدلـــــــــــة على هـــــــــــذا التفضـــــــــــيل

خلق الله الخلـق وفاضـل بينهم: (وَرَبُّكَ يَخْلُـقُ مَـا يَشَـاء وَيَخْتَـارُ) [القصـص: 68] وقـد اختـار من أرضـه مكـة، فجعلها مقرّ بيته العتيق الذي من دخله كان آمنـاً، وجعـل أفئدة من النـاس تهـوي إليـه، وأوجب على النـاس الحج إليه من استطاع إليه سـبيلاً، وحـرّم صـيد الحـرم وقطـع شجره، وجعل الأعمـال الصـالحة فيـه مضـاعفة، وجعـل إرادة الظلم فيه مستحقة العذاب الأليم، (وَمَن يُـرِدْ فِيـهِ

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/842

بِإِلْحَـادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْـهُ مِنْ عَـذَابٍ أَلِيمٍ) [الحج: 25] واختـار من الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القـدر، ومن الأيام يوم عرفة، ومن أيام الأسبوع يوم الجمعة، وفاضل الله بين الملائكـة فاختـار منهم الملائكـة الـذين يحملـون رسالته إلى رسله وأنبيائه، واصـطفى اللـه من بـني آدم الأنبياء، فالأنبياء أفضل البشـر، وأفضـل الأنبيـاء الرسـل، (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَـةِ رُسُـلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) [الحج: 75].

وقـد **أجمعت الأمة** على تفضـيل الأنبيـاء (1) على غـيرهم من الصـديقين والشـهداء والصـالحين.

ويدلَّ على تفضـيلهم قولـه تعـالى: (وَتِلْـكَ حُجَّتُنَـا آتَيْنَاهَـا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ - وَوَهَبْنَـا لَـهُ إِسْـحَقَ وَيَعْقُـوبَ كُلاًّ هَـدَيْنَا

(1) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: 11/321.." [1]

120. "تفاضُل الأنبياء والرّسُل

أخبرنا الحـقُّ - تبـارك وتعـالى - أنّـه فضّـل بعض النبـيين على بعض، كما قال جلّ وعلا: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْض وَآتَيْنَـا دَاوُودَ زَبُـورًا) [الإسـراء: 55].

وقد **أجمعت الأمّة** على أنّ الرسل أفضـل من الأنبيـاء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم كما قـال تعـالى: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللّهُ وَرَفَعَ بَعْضَـهُمْ دَرَجَـاتٍ وَآتَيْنَـا عِيسَـى ابْنَ مَـرْيَمَ الْبَيِّنَـاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِـرُوحِ الْقُـدُسِ) [البقـرة: 253].

المطلب الأول

أولـو العـزم من الرسـل أفضـل الرسل

وأفضل الرسل والأنبياء خمسة: محمد صـلى اللـه عليـه وسلم، ونوح، وإبـراهيم، وموسـى، وعيسى، وهـؤلاء هم أولو العزم من الرسل، (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) [الأحقاف: 35] ، وقد ذكرهم الله في كتابه في أكثر من موضع، (شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِـهِ نُوحًـا

[1] () الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/209

وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) [الشورى: 13].

وفي قوله: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ) [الأحزاب: 7] .." [1]

121. "**وأجمعت الأمة** على أن الله سبحانه رفع عيسى صلى الله عليه وسلم إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعا إذا هم رغبوا إلى الله تعالى في الأمر النازل بهم يقولون جميعا: يا ساكن السماء، ومن حلفهم جميعا: لا والذي احتجب بسبع سماوات. دليل آخر:

قال الله عز وجل: (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء) من الآية (51 /42) ، وقد خصت الآية الشريفة البشر دون غيرهم ممن ليس من جنس البشر، ولو كانت الآية عامة للبشر وغيرهم، كان أبعد من الشبهة، وإدخال الشك على من يسمع الآية أن يقول: ما كان لأحد أن يكلمه الله إلا وحيا." [2]

122. "4- والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح وهذا قول محمد بن كرام وأصحابه.

5- والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية وأن الكفر يكون بالقلب واللسان.

6- والفرقة السادسة منهم أصحاب أبي شمر وقد تقدمت حكاية قولهم في إكفار من رد قولهم في التوحيد والقدر.

7- والفرقة السابعة أصحاب محمد بن شبيب وقد ذكرنا

---

[1] () الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/217

[2] () الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري 1/115

قولهم في الإكفار عند ذكرنا قولهم في الإيمان. وأكثر المرجئة لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.." [1]

123. "77- اختلافهم في إكفار المتأولين
واختلفت المرجئة في إكفار المتأولين على ثلاثة أقاويل:
1- فقالت الفرقة الأولى منهم: لا نكفر أحدا من المتأولين إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.
2- وقالت الفرقة الثانية منهم أصحاب أبي شمر أنهم يكفرون من رد قولهم في القدر والتوحيد ويكفرون الشاك في الشاك.
3- وقالت الفرقة الثالثة منهم: الكفر هو الجهل بالله فقط ولا يكفر بالله إلا الجاهل به وهذا قول جهم بن صفوان.." [2]

124. "معصية فسق ويفسقون الخوارج بسفكهم الدماء وسبيهم النساء وأخذ الأموال وإن كانوا متأولين فكيف يحكى عنهم أنهم لا يفسقون أحدا من المتأولين.
2- وزعم أكثر المرجئة أنهم لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.
3- وزعم الجهم أنه لا كفر إلا الجهل ولا كافر إلا جاهل بالله - سبحانه - وأن قول القائل: ثلاث ثلاثة ليس بكفر ولا يظهر إلا من كافر لأننا وقفنا على أن من قال ذلك فكافر.
4- وقال أكثر المرجئة: كل مرتكب معصية بتأويل أو بغير تأويل فهو فاسق.
5- وزعم أبو شمر أن المعرفة بالله وبما جاء من عنده والإقرار بذلك ومعرفة التوحيد والعدل - يعني قوله في القدر لأنه كان قدريا - ما كان من ذلك منصوصا عليه أو مستخرجا بالعقول مما فيه إثبات عدل الله - سبحانه - ونفي التشبيه عنه كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر.

---

[1] () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 1/122
[2] () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 1/127

6- وقال أبو الهذيل: من شبه الله - سبحانه - بخلقه أو جوره في حكمه أو كذبه في خبره فهو كافر.." [1]

125. "وكان يقول: إن صفات البارئ هي الأقوال كنحو القول: يعلم ويقدر ويسمع ويبصر وأن الأسماء هي الأقوال كنحو القول: عالم قادر حي سميع بصير وكان يقول: أسماء الله - سبحانه - ما **أجمعت الأمة** على تخطئة نافيه وكل اسم أجمعوا على تخطئة نافيه فهو من أسمائه كالقول: عالم **أجمعت الأمة** على تخطئة من قال: إن الله - سبحانه - ليس بعالم وكالقول قادر أجمعت الأمر على تخطئة من قال: ليس بقادر وكذلك سائر أسمائه وما لم يجمعوا على تخطئة نافيه فليس من أسمائه.

وكان عباد لا يقول: إن الله - سبحانه - متكلم ويقول: هو مكلم.

وكان لا يقول: أن البارئ لم يزل قادرا على أن يخلق ولا يقول: لم يزل قادرا على الأجسام والمخلوقات ولا يقول: إن البارئ لم يزل جوادا محسنا عادلا ولا منعما متفضلا خالقا مكلما صادقا مختارا مريدا راضيا ساخطا مواليا معاديا ويقول: هذه أسماء يسمى بها البارئ - سبحانه - لفعله.

وزعم أن الأسماء على وجوه منها ما يسمى به البارئ لا لفعله ولا لفعل غيره كالقول: عالم قادر حي سميع بصير قديم إله ومنها ما يسمى به لفعله كالقول خالق رازق بارئ متفضل محسن منعم ومنها ما يسمى به لفعل غيره كالقول معلوم ومدعو.

وكان إذا قيل له: فتقول: إن الله - سبحانه - لم يزل غير خالق وغير رازق وغير منعم وغير متفضل؟ أنكر ذلك ولم يقل لم يزل خالقا ولم يقل: لم يزل غير خالق وقد حكي عنه أنه قال: لم يزل رحمانا.

وكان لا يستدل بالشاهد على الغائب ولا يستدل بالأفعال على أن البارئ عالم حي قادر وكان ينكر دلالة مجيء

[1] () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 2/358

الشجرة وكلام الذئب وسائر الأعراض على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول: لا أقول ذلك يدل ولا أقول لا يدل وكان لا يستدل على البارئ بالأعراض. وكان لا يقول: أن الله فرد وينكر القول بذلك وكان يقول ما حكينا عنه من أنه لا يستدل بالأعراض. وإذا قيل له: من كم وجه يعرف الحق قال: من كتاب الله -عز وجل- وإجماع المسلمين وحجج العقول وهذا نقض قوله: لا أقول أن الأعراض تدل على الحق. 4- وكان الناشي لا يستدل بالأفعال المشتقة في الحكمة من البارئ على أن." [1]

126. "وكذلك ما روي من خبر الدجال ونزول عيسى ابن مريم وقتله الدجال1. وغير ذلك من سائر الآيات التي تواترت الرواية بين يدي الساعة من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وغير ذلك مما نقله إلينا الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفونا صحته2. الإجماع الثالث والأربعون وأجمعوا على التصديق بجميع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله، وما ثبت به النقل من سائر سنته، ووجوب العمل بمحكمه والإقرار بنص مشكله ومتشابهه، ورد

---

1 أجمع أهل السنة على نزول عيسى في آخر الزمان وقتله المسيح الدجال وأن ذلك من علامات الساعة. قال تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} أي: ليؤمنن بعيسى قبل موته، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا، ثم يقول أبو

---

[1] () مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري 2/371

هريرة: اقرؤا إن شئتم: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً} الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب 49 ج4/ـ 139، ومسلم في كتاب الإيمان باب 71 ج1/135، 136، وابن ماجة في كتاب الفتن باب 33 ج2/1363، وأحمد في المسند 2/411.

وقال الإمام أحمد: "والأعور الدجال خارج لا شك في ذلك ولا ارتياب وهو أكذب الكاذبين". (انظر رسالة السنة ص72).

وقال الطحاوي: "ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض من موضعها". (انظر شرح الطحاوية ص447، والفرق بين والفرق ص343).

وقال السفاريني: "**أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية..." (انظر لوامع الأنوار البهية 2/94، 95).

2 كما آمن السلف بنزول عيسى وخروج الدجال - كما سبق ذكره - آمنوا كما ذكر الأشعري ببقية أشراط الساعة التي وردت بها الرواية الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ما رواه أبو الطفيل عن حذيفة الغفاري رضي الله عنه قال: "اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال: ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة قال: إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم" الحديث أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب 21 ج4/225، وأبو داود في كتاب الملاحم باب 13 ج4/491، والترمذي في كتاب

الفتن باب 31 ج4/477، وابن ماجة في الفتن باب 25 ج2/1341) ________________ .
وقال ابن مندة: "ذكر وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تكون قبل الساعة"، ثم ساق كثيراً من الروايات في ذلك. انظر كتاب الإيمان 3/896،ـ 940، وشرح الطحاوية ص 447- 449..". ([1])

127. "كفورا) وَقَالَ وَهُوَ الَّذِي خَلقكُم فمنكم كَافِر ومنكم مُؤمن فَلم يَجْعَل الله بَين الْكفْر وَالْإِيمَان منزلَة ثَالِثَة وَمن كفر وحبط عمله فَهُوَ مُشْرك وَالْإِيمَان رَأس الْأَعْمَال وَأول الْفَرَائِض فِي عمل وَمن ترك مَا أمره الله بِهِ فقد حَبط عمله وإيمانه وَمن حَبط عمله فَهُوَ بِلَا إِيمَان وَالَّذِي لَا إِيمَان لَهُ مُشْرك كَافِر يُقَال لَهُم أخطأتم الْقيَاس وتركتم طَرِيق الْعلم وَذَلِكَ أَن الله عز وَجل بَين فِي كِتَابه الْمُحكم أَن الْفَاسِق لَهُ منزلَة بَين الْإِيمَان وَالْكفْر بقوله {وَالَّذين يرْمونَ الْمُحْصنَات ثمَّ لم يَأْتُوا بأَرْبعَة شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جلدَة وَلَا تقبلُوا لَهُم شَهَادَة أبدا وَأُولَئِكَ هم الْفَاسِقُونَ} وَلم يقل إِنَّهُم مَعَ فسقهم مُؤمنُونَ كَمَا قَالَت المرجئة وَلَا قَالَ إِنَّهُم مَعَ فسقهم كفار كَمَا قُلْتُمْ أَنْتُم وَأثبت لَهُم اسْم الْفسق فَقَط فهم فساق لَا مُؤمنُونَ وَلَا كافرون كَمَا قَالَ الله عز وَجل وأجمعت عَلَيْهِ الْأمة وَالْأمة مجمعة على اسْم الْفسق لأهل الْكَبَائِر وَإِنَّمَا هُوَ اسْم ومنزلة بَين الْكفْر وَالْإِيمَان **أجمعت الْأمة** على ذَلِك وَإِنَّمَا ذهب من ذهب إِلَى تَكْفِير أهل الْكَبَائِر من أهل الْقبْلَة بعد القَوْل بفسقهم وَكَذَلِكَ المرجئة إِنَّمَا سموا أهل الْكَبَائِر مُؤمنين بعد مَا سموهم فاسقين لِأَن الله عز وَجل سماهم فاسقين وَلم يتهيأ لَهُم أَن يزيلوا اسْم الْفسق عَنْهُم فَاجْتمعُوا على فسقهم ثمَّ افْتَرَقُوا إِلَى غير ذَلِك

[1] () رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص166/

وَيُقَال لَهُم أَيْضا لما صيرتم الْكَبَائِر والصغائر شَيْئا وَاحِـدًا وَالله عز وَجل." [1]

128. "فَلَيْسَ وَليهَا من مَوْلَاهَا فِي شَيْء لِأَن أَبَا الْمَرْأَة وَأُخُوَّتهَا وَبني عَمها أولياؤها وَلَيْسوا بمول لَهَا وَإِن كَانَ ولي الْأمة مولى لَهَا لِأَنَّهُ لم يكن مولى لَهَا من حَيْثُ كَانَ وَليهَـا لِأَن مَا ذَكرْنَـاهُ ولي وَلَيْسَ بمـولى وَقَـول الأخطـل فَأَصْـبَحت مَوْلَاهَا إِنَّمَا اراد ناصرها والحامي عَنْهَا لِأَن الْمولى يكـون بِمَعْنى النَّاصِر وَكَانَ عبد الْملـك بن مَـرْوَان إِذْ ذَاك أقـدر على نصرها وأشدها تمَكنا من ذَلِـك فَلهَـذَا قَـالَ وَأَحْـرَى قُـرَيْش أَن تهـاب وتحمـدا أَي إِنَّك أقـدرها على إعـزاز ونصرة وإجلال وإهابة وَإِذا كَانَ ذَلِك كَذَلِك بَطل مَـا قُلْتُمْ وعَلى أنه لَو ثَبت أَن معنى مَـوْلَاهُ معـنى أولى وَإِن كَـانَ مُحْتملا لوجوه أخر لم يجب أَن يكون المُـرَاد بقولـه فَمن كنت مَـوْلَاهُ فعلي مَـوْلَاهُ من كنت أولى بِـهِ وَإِن نسـق بعض الْكَلَام على بعض وَكَانَ ظَاهره يَقْتَضِي ذَلِك لـدَلِيل صرفه عَمَّا يَقْتَضِيهِ وَهُوَ أَن الْأمـة مجمعـة على أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسـلم أوجب مَـا أوجبـه بقولـه (مَـا كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ) فِي وَقت وُقُوع هَذَا القَوْل فِي طـول أَيَّام حَيَاة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَو كَانَ إِنَّمَـا أثبت لَـهُ الْوِلَايَـة عَلَيْهِم وَجعلـه أولى بهم وألـزمهم طَاعَتـه والانقياد لأوامره لوَجَبَ أَن يكون قد أثْبتـه إِمَامًـا وَأوجب الطَّاعَة لَهُ آمرا وناهيا فيهم مَعَ وجوده سَائِر مدَّتـه صـلى اللـه عَلَيْـهِ وَسـلم فَلَمَّا **أجمعت الْأمة** على فَسَـاد ذَلِـك وَإِخْرَاج قَائِلـه من الـدّين ثَبت أَنـه لم يـرد بِـهِ فَمن كنت مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَلم يرد بقولـه فعلي مَـوْلَاهُ أَنـه أولى بِـــهِ

وَيدل على ذَلِك أَيْضا ويؤكـده مَـا يَرْوُونَـهُ من قَـول عمـر أَصبَحت مولَايَ وَمولى كل مُؤمن فَأخْبر أَنه قد ثَبت كَونه مولى لَهُ وَلكم مُؤمن فَلم يُنكر." [2]

---

[1] () التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/49

[2] () تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، الباقلاني ص/453

129. "الصّديق رَضِي الله عَنهُ: أَكَانَ اجْتِمَاعهم عَلَيْهِ على إِكْرَاه مِنْهُ لَهُم بِالسَّيْفِ، أَو تأليف مِنْهُ لَهُم بِمَال، أَو غَلَبَة بعشيرة، فَإِن الِاجْتِمَاع لَا يَخْلُو من هَذِه الْوُجُوه، وكل ذَلِك مُسْتَحِيل مِنْهُم لأنهم (المديحة) والمروءة وَالدّين والنصيحة، وَلَو كَانَ شَيْء من هَذِه الْوُجُوه، أَو أُرِيد وَاحِد مِنْهُم على الْمُبَايعَة كَارِهًا لَكَانَ ذَلِك مَنْقُولًا عَنْهُم ومنتشراً.

فَأما إِذا **أجمعت الْأمة** على أَن لَا إِكْرَاه، وَالْغَلَبَة والتأليف غير مُمكن مِنْهُم وَعَلَيْهِم، فقد ثَبت أَن اجْتِمَاعهم لما علمُوا مِنْهُ من الِاسْتِحْقَاق والتفضيل والسابقة وقدموه وَبَايَعُوهُ لما خصّه الله تَعَالَى بِهِ من المناقب والفضائل.." [1]

130. "وأيضا فيلزمه أن يسميه تعالى شماما لنفي الخشم عنه ومتحركا لنفي الخدر وهذا كله إلحاد في أسمائه عز وجل لكن لما قال الله تعالى أن له كلا ما قلناه وأقررنا به ولو لم يقله عز وجل لم يحل لأحد أن بقوله وبالله تعالى التوفيق

قال أبو محمد ولما كان اسم القرآن يقع على خمسة أشياء وقوعا مستويا صحيحا منها أربعة مخلوقة وواحد غير مخلوق لم يجز البتة لأحد أن يقول إن القرآن مخلوق ولا أن يقال إن كلام الله مخلوق لأن قائل هذا كاذب إذ أوقع صفة الخلق على ما لا يقع عليه مما يقع عليه اسم قرآن واسم كلام الله عز وجل ووجب ضرورة أن يقال أن القرآن لا خالق له ولا مخلوق وأن كلام الله تعالى لا خالق ولا مخلوق لأن الأربعة المسميات منه ليست خالقة ولا يجوز أن نطلق على القرآن ولا على كلام الله تعالى اسم خالق ولأن المعنى الخامس غير مخلوق ولا يجوز أن توضع صفة البعض على الكل الذي لا تعمه تلك الصفة بل واجب أن يطلق نفي تلك الصفة التي للبعض على الكل وكذاك لو قال قائل أن الأشياء كلها مخلوقة أو قال للحق مخلوق أو قال كل موجود

[1] الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني ص/215

مخلوق لقال الباطل لأن الله تعالى شيء موجود حق ليس مخلوقا لكن إذا قال الله تعالى خالق كل شيء جاز ذلك لأنه قد أخرج بذكر الله تعالى أن المخلوق في كلامه الأشكال ومثال ذلك فيما بيننا أن ثيابا خمسة الأربعة منها حمر والخامس غير أحمر لكان من قال هذه الثياب حمر كاذبا ولكان من قال هذه الثياب ليست حمرا صادقا وكذلك من قال الإنسان طبيب يعني كل إنسان لكان كاذبا ولو قال ليس الإنسان طبيبا يعني كل إنسان لكان صادقا وكذلك لا يجوز أن يطلق أن الحق مخلوق ولا أن العلم مخلوق لأن اسم الحق يقع على الله تعالى وعلى كل موجود واسم العلم يقع على كل علم وعلى علم الله عز وجل وهو غير مخلوق لكن يقال الحق غير مخلوق والعلم غير مخلوق هكذا جملة وإذا بين فقيل كل حق دون الله تعالى فهو مخلوق وكل علم دون الله تعالى فهو مخلوق فهو كلام صحيح وهكذا ألا يجوز أن يقال أن كلام الله مخلوق ولا أن القرآن مخلوق ولكن يقال علم الله غير مخلوق وكلام الله غير مخلوق والقرآن غير مخلوق ولو أن قائلا قال إن الله مخلوق وهو يعني صوته المسموع أو الألف واللام والهاء أو الحبر الذي كتبت هذه الكلمة به لكان في ظاهر قوله عند جميع الأمة كافرا ما لم يبين فيقول صوتي أو هذا الخط مخلوق

قال أبو محمد فهذه حقيقة البيان في هذه المسألة الذي لم نتعهد فيه ما قاله الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم **وأجمعت الأمة** كلها على جملته وأوجبته الضرورة والحمد لله رب العالمين فإن سأل سائل عن اللفظ بالقرآن قلنا له سؤالك هذا يقتضي أن اللفظ المسموع هو غير القرآن وهذا باطل بل اللفظ المسموع هو القرآن نفسه وهو كلام الله عز وجل نفسه كما قال تعالى {حتى يسمع كلام الله} وكلام الله تعالى غير مخلوق لما ذكرنا وأما من أفرد السؤال عن الصوت وحروف الهجا والحبر فكل ذلك مخلوق بلا شك قال أبو محمد ونقول أن الله تعالى قد قال ما أخبرنا أنه

قاله وأنه تعالى لم يقل بعد ما أخبرنا أنه سيقول في المستأنف ولكن سيقوله ومن تعدى هذا فقد كذب الله جهلا وأما من قال أن الله تعالى لم يزل قائلا كن لكل ما كونه أو يريد تكوينه فإن هذا قول فاحش موجب أن العالم لم يزل لأن الله تعالى أخبرنا أنه تعالى {إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون}." ([1])

131. "الحسن الأشعري البصري وأصحابهما وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وأن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه ذهب قوم إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب والإقرار باللسان معا فإذا عرف المرء الدين بقلبه وأقر بلسانه فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام وإن الأعمال لا تسمى إيمانا ولكنها شرائع الإيمان وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه وجماعة من الفقهاء ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان وكل ما ازداد الإنسان خيرا ازداد إيمانه وكلما عصى نقص إيمانه وقال محمد بن زياد الحريري الكوفي من آمن بالله عز وجل وكذب برسول الله صلى الله عليه وسلم فليس مؤمنا على الإطلاق ولا كافرا على الإطلاق ولكنه مؤمن كافر لأنه آمن بالله تعالى فهو مؤمن وكافر بالرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر قال أبو محمد فحجة الجهمية والكرامية والأشعرية ومن ذهب مذهب أبي حنيفة حجة واحدة وهي أنهم قالوا إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين وبلغة العرب خاطبنا الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم والإيمان في اللغة هو التصديق فقط والعمل بالجوارح لا يسمى في اللغة تصديقا فليس إيمانا قالوا والإيمان هو التوحيد

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/7

والأعمال لا تسمى توحيدا فليست إيمانا قالوا ولو كـانت الأعمال توحيدا وإيمانا لكان من ضيع شيئا منـا قـد ضـيع الإيمان وفارق الإيمـان فـوجب أن لا يكـون مؤمنـا قـالوا وهذه الحجة إنما تلـزم أصـحاب الحـديث خاصـة لا تلـزم الخوارج ولا المعتزلة لأنهم يقولون بذهاب الإيمان جملـة بإضـــــــــــــــاعة الأعمـــــــــــــــال

قال أبو محمد ما لهم حجة غير ما ذكرنا وكـل مـا ذكـروا فلا حجة لهم فيه أصلا لما نذكره إن شـاء اللـه عـز وجل

قال أبو محمد أن الإيمـان هـو التصـديق في اللغـة فهـذا حجة على الأشعرية والجهمية والكرامية مبطلة لأقوالهم إبطالا تاما كافيا لا يحتاج معه إلى غيره وذلك قــولهم أن الإيمـان في اللغـة الـتي بهـا نـزل القـرآن هـو التصـديق فليس كما قالوا على الإطلاق وما سـمي قـط التصـديق بالقلب دون التصديق باللسان إيمانا في لغة العرب ومـا قال قط عربي أن من صدق شيئا بقلبه فأعلن التكـذيب به بقلبه وبلسانه فإنه لا يسمى مصدقا به أصلا ولا مؤمنا به البتة وكـذلك مـا سـمي قـط التصـديق باللسـان دون التصديق بالقلب إيمانا في لغة العرب أصلا على الإطلاق ولا يسمى تصـديقا في لغـة العـرب ولا إيمانـا مطلقـا إلا من صــدق بالشــيء بقلبــه ولســانه معــا فبطــل تعلــق الجهميــة والأشـعرية باللغــة جملــة ثم نقــول لمن ذهب مــذهب أبي حنيفــة في أن الإيمــان إنمــا هــو التصــديق باللسان والقلب معا وتعلـق في ذلـك باللغـة إن تعلقكم باللغة لا حجة لكم فيه أصلا لأن اللغة يجب فيها ضــرورة أن كل من صدق بشيء فإنه مؤمن بـه وأنتم والأشـعرية والجهميــة والكراميــة كلكم توقعــون اســم الإيمــان ولا تطلقونه على كل من صـدق بشـيء مـا ولا تطلقونـه إلا على صفة محدودة دون سـائر الصـفات وهي من صـدق بالله عز وجل وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكـل مـا جاء بـه القـرآن والبعث والجنـة والنـار والصلاة والزكـاة

وغـير ذلـك ممـا قـد **أجمعت الأمة** على أنـه لا يكـون مؤمنا من لم يصدق به وهذا خلاف." [1]

132. "ملكها حتى أخضع حدود فارس والروم وصـرع جنـودهم ونكس رايـاتهم وظهـر الإسـلام في أقطـار الأرض وذل الكفر وأهله وشبع جائع المسلمين وعز ذليلهم واستغنى فقـيرهم وصـاروا إخـوة لا اختلاف بينهم وقـرؤا القـرآن وتفقهوا في الدين إلا أبو بكر ثم ثنى عمـر ثم ثـنى عمـر ثم ثلث عثمـان ثم لاقـدر أي النـاس خلاف ذلـك كلـه وافتراق كلمة المؤمنين وضرب المسلمين بعضهم وجوه بعض بالسـيوف وشـكت بعضـهم قلـوب بعض بالرمـاح وقتل بعضهم من بعض عشرات الألـوف وشـغلهم بـذلك عن أن يفتح من بلاد الكفر قريـة أو يـذعر لهم سـرب أو يجاهد منهم أحد حتى ارتجع أهل الكفـر كثـيرا ممـا صـار بأيدي المسلمين من بلادهم فلم يجتمـع المسـلمون إلى يـــــوم القيامـــــــة فـــــأين سياســـــــة من سياسة قال أبو محمد فإذ قد بطل كل مـا ادعـاه هـؤلاء الجهـال ولم يحصـلوا إلى على دعـاوي ظـاهرة الكـذب لا دليـل على صحة شيء منها وصح بالبرهـان كمـا أوردنـا أن أبـا بكر هو الذي فاز بالقدح المعلى والمسبق المبرز والحظ الأسـنى في العلم والقـرآن والجهـاد والزهـد والتقـوى والخشـــية والصـــدقة والعتـــق والمشـــاركة والطاعـــة والسياسة فهذه وجوه الفضل كلها فهـو بلا شـك أفضـل من جميع الصحابة كلهم بعد نساء النبي صلى اللـه عليـه وســلم (قـال أبـو محمـد) ولم يحتج عليهم بالأحـاديث لأنهم لا يصدقون أحاديثنا ولا نصدق أحاديثهم إنمـا اقتصـرنا على الـبراهين الضـرورية بنقـل الكـواف فـإن كـانت الإمامـة تستحق بالتقدم في الفضل فأبو بكر أحق الناس بها بعـد موت النبي صلى اللـه عليـه وسـلم يقينـا فكيـف والنص على خلافته صحيح وإذ قد صحت إمامـة أبي بكـر رضـي الله عنه فطاعته فرض في اسـتخلافه عمـر رضـي اللـه

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/106

عنه فوجبت إمامة عمر فرضا بما ذكرنا وبإجماع أهل الإسلام عليهما دون خلاف من أحد قطعا ثم **أجمعت الأمة** كلها أيضا بلا خلاف من أحد منهم على صحة إمامة عثمان والدينونة بها وأما خلافة علي فحق لا بنص ولا بإجماع لكن ببرهان سنذكره إن شاء الله في الكلام في حروبه

(قال أبو محمد) ومن فضائل أبا بكر المشهورة قوله عز وجل {إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا} فهذه فضيلة منقولة بنقل الكافة لا خلاف بين أحد في أنه أبو بكر فأوجب الله تعالى له فضيلة المشاركة في إخراجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه خصه باسم الصحبة له وبأنه ثانيه في الغار وأعظم من ذلك كله أن الله معهما وهذا ما لا يلحقه فيه أحد

(قال أبو محمد) فاعترض في هذا بعض أهل القحة فقال قد قال الله عز وجل {فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا} قال وقد حزن أبو بكر فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلو كان حزنه رضا لله عز وجل لما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قال أبو محمد) وهذه مجاهرة بالباطل أما قوله تعالى في الآية لصاحبه وهو يحاوره قد أخبر الله تعالى بأن أحدهما مؤمن والآخر كافر وبأنهما مختلفان فإنما سماه صاحبه في المحاورة والمجالسة فقط كما قال تعالى {وإلى مدين أخاهم شعيبا} فلم يجعله أخاهم في الدين لكن في الدار والنسب فليس هكذا قوله تعالى {إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا} بل جعله صاحبه في الدين والهجرة وفي الإخراج وفي الغار وفي نصرة الله لهما أخافة الكفار لهما وفي كونه تعالى معهما فهذه الصحبة غاية الفضل وتلك الأخرى غاية النقص بنص القرآن وأما حزن أبي." [1]

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 4/113

133. "الاستبعاد الثالث: إن القرآن كلام الله تعالى أم لا؟ فإن قلتم لا فقد خرقتم الإجماع، وإن قلتم نعم فما هو سوى الحــروف والأصــوات، ومعلــوم أن قــراءة القــارئ هي الحروف والأصوات. فنقول: ها هنا ثلاثة ألفـاظ: قـراءة، ومقروء، وقرآن. أما المقروء فهو كلام الله تعالى، أعني صـفته القديمـة القائمـة بذاتـه، وأمـا القـراءة: فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كـان ابتـدأه بعـد أن كان تاركاً له، ولا معنى للحـادث إلا أنـه ابتـدأ بعـد أن لم يكن، فإن كان الخصم لا يفهم هـذا من الحـادث فلنـترك لفـظ الحـادث والمخلـوق، ولكن نقـول: القـراءة فعـل ابتدأه القارئ بعد أن لم يكن يفعله وهو محسوس. وأمـا القرآن، فقد يطلق ويراد به المقروء فـإن أريـد بـه ذلـك فهو قديم غير مخلوق وهـو الـذي أراده السـلف رضـوان الله عليهم بقولهم القرآن كلام الله تعالى غـير مخلـوق، أي المقروء بالألسنة، وإن أريد به القراءة التي هي فعل القارئ ففعل القارئ لا يسبق وجود القارئ وما لا يسبق وجود الحادث فهو حـادث. وعلى الجملـة: من يقـول مـا أحدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكنت سـاكتاً عنـه قبله فهو قديم، فلا ينبغي أن يخـاطب ويكلـف بـل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس يدري ما يقوله، ولا هــو يفهم معنى الحرف، ولا هو يعلم معـنى الحـادث، ولـو علمهمـا لعلم أنه في نفسه إذا كان مخلوقـاً كـان مـا يصـدر عنـه مخلوقــاً، وعلم أن القــديم لا ينتقــل إلى ذات حادثــة. فلنترك التطويل في الجليات فإن قول القائل بسم اللــه إن لم تكن السين فيه بعـد البـاء لم يكن قرآنـاً بـل كـان خطأ، وإذا كان بعد غيره ومتأخراً عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريــد بالقــديم مــا لا يتــأخر عن غــيره أصــلاً. الاستبعاد الرابع: قولهم: **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للرسول عليه السلام وأنه كلام الله تعالى، فإنــه سور وآيات ولها مقـاطع ومفـاتح؟ وكيـف يكـون للقـديم مقاطع ومفاتح؟ وكيف ينقسم بالسـور والآيـات؟ وكيـف يكون القديم معجـزة للرسـول عليـه السـلام والمعجـزة هي فعل خارق للعادة؟ وكـل فعـل فهـو مخلـوق فكيـف

يكـون كلام الله تعـالى قـديماً؟ قلنـا: أتنكـرون أن لفـظ القــرآن مشــترك بين القــراءة والمقــروء أم لا؟ فــإن اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القــرآن بمـا هـو قـديم، كقـولهم القـرآن كلام اللـه تعـالى غـير مخلوق، أرادوا به المقـروء وكـل مـا وصـفوه بـه ممـا لا يحتمله القديم، ككونه سوراً وآيات ولها مقاطع ومفــاتح، أرادوا به العبارات الدالة على الصـفة القديمـة الـتي هي قراءة، وإذا صار الاسم مشتركاً امتنع التناقض، فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله تعالى، والله تعـالى يقـول حتى عاد كالعرجون القديم. ولكن نقول:." [1]

134. "مــا رضــيت النصــارى واليهــود في أصــحاب موســى وعيسى ما رضيت الـروافض في أصـحاب محمـد صـلى الله عليه وسلم حين حكموا عليهم بأنهم قد اتفقـوا على الكفر والباطل (1) . فما يرجى من هؤلاء، ومـا يسـتبقى منهم؟ وقد قال الله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْـتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَــــى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا} [النور: 55] (النـور: 55) (2) وهذا قول صدق، ووعد حق. وقـد انقـرض عصـرهم ولا خليفــة فيهم ولا تمكين، ولا أمن ولا ســكون، إلا في ظلم وتعــد وغصــب وهــرج وتشــتيت وإثــارة ثــائرة. وقد **أجمعت الأمة** على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على أحد يكون من بعده (3) . وقد قـال العبـاس لعلي - فيمــــــــا روى عنــــــــه عبــــــــد الله

---

(1) أخــرج الحافـظ ابن عسـاكر (4:ـ 165) أن الحسـن المثنى بن الحسـن السـبط بن علي بن أبي طـالب قـال لرجــل من الرافضــة. ((واللــه لئن أمكننــا اللــه منكم لنقطعن أيــديكم وأرجلكم، ثم لا نقبــل منكم توبــة)) . فقال له رجـل: لم لا تقبـل منهم توبـة؟ قـال: نحن أعلم بهؤلاء منكمـ إن هؤلاء إن شـاءوا صـدقوكم، وإن شـاءوا

[1] () الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/73

كـذبوكم وزعمـوا أن ذلـك يسـتقيم لهم في (التقيـة) .
ويلك! إن التقية هي باب رخصة للمسلم، إذا اضطر إليها وخاف من ذي سلطان أعطاه غير ما في نفسه يدرأ عن ذمة الله، وليسـت بـاب فضـل، إنمـا الفضـل في القيـام بأمر الله وقـول الحـق. وايم اللـه مـا بلـغ من التقيـة أن يجعل بها لعبد من عبـاد اللـه أن يضـل عبـاد اللـه)) . . .
(2) انظـــــــــــــر ص 51 -ـــــــــــــ 53.
(3) نقـل الحافـظ ابن عسـاكر (4:ـ 166) عن الحافـظ البيهقي حديث فضيل بن مرزوق أن الحسـن المثـني بن الحسن السبط بن علي بن أبي طـالب سـئل فقيـل لـه: ألم يقل رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) ؟ فقال: ((بلى: ولكن واللـه لم يعن رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم بـذلك الإمـارة والسلطان. ولو أراد ذلك لفصح لهم به، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كـان أنصـح للمسـلمين. ولـو كـان الأمـر كمـا قيـل لقـال: يـا أيهـا النـاس هـذا ولي أمـركم والقائم عليكم من بعـدي، فاسـمعوا لـه وأطيعـوا. واللـه لئن كان الله ورسوله اختار عليًّا لهذا الأمر وجعله القائم للمسـلمين من بعـده ثم تـرك علي أمـر اللـه ورسـوله، لكـان علي أول من تـرك أمـر اللـه ورسـوله)) . ورواه البيهقي من طرق متعددة في بعضها زيـادة وفي بعضـها نقصان والمعنى واحد..ـ" [1]

135. "أجمـع المسـلمون على التسـمية بـه، وهـذه التسـمية خارجـــــة عن ذلـــــك كلـــــه فكـــــانت باطلة1.
ومن إلزامات الغزالي في الاقتصاد قوله: إن قـال قائـل **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للنبي صلى اللــه عليه وسلم، وأنه كلام الله وأنه سور وآيات ولها مقـاطع ومفـاتح، وكيـف يكـون للقـديم مقـاطع ومفـاتح، وكيـف يكون القديم معجزة الرسـول صـلى اللـه عليـه وسـلم، والمعجـزة: فعـل خـارق للعـادة، وكـل فعـل مخلـوق2.
فأجاب عن هـذا بجـواب تحريـره مـا مضـى، أن القـرآن

[1] () العواصم من القواصم ط الأوقاف السعودية، ابن العربي ص/185

اسم مشترك بين المقروء وبين الدال عليه وكلما وصفوه مما لا تحتمله الصفة القائمة، فإن3 المراد به العبارات الدالة عليه، وكذلك السماع الذي قال الله تعالى: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله} 4، فالمراد به العبارة الدالة على الصفة القائمة، وسماع موسى هو كان إلى الصفة القائمة بذات الله وإلا لم يكن لموسى فضيلة على المشركين إذا كان مسموعهم واحد5.

والجواب أن نقول: لا نسلم أن المراد بالقرآن وبقول الله وبكلام الله في جميع الإطلاقات إلا6 هذا المسموع المفهوم المتلو. والدليل على ذلك نص

---

1 هذا الكلام من المصنف لم يتضح لي مراده به.

2 تقدمت الإشارة إلى قول الغزالي هنا (والمعجزة فعل خارق للعادة وكل فعل مخلوق).

3 في - ح- (وإنما).

4 التوبة آية (6).

5 الاقتصاد في الاعتقاد ص 81- 82 وقد أدمج المصنف هنا الجواب عن الالتزام الرابع مع الجواب عن الإلزام الخامس الذي يتعلق بالسؤال عن السماع للأصوات. وقد تقدم قول الأشاعرة في سماع كلام الله. انظر: التعليق ص () ، ودعوى الغزالي هنا بأنه إذا كان المسموع واحدا فليس هناك فضيلة لموسى عليه السلام دعوى باطلة، لأن الفضيلة هنا ليست مترتبة على المسموع، وإنما هي مترتبة على التكليم مباشرة من الله عزوجل، فهناك فرق بين الرسالة التي تبلغ بواسطة، وبين الرسالة التي تبلغ مباشرة، أما المسموع فليس فيه فرق إذ الجميع كان دعوة لتوحيده جل وعلا وإخلاص العبادة له.

6 في الأصل (إلى) وهي في -ح- كما أثبت وهي

الأصوب، لأن المراد بيـان أن القـرآن وكلام اللـه وقولـه عندنا المراد به القرآن في حالة الإطلاق.." ([1])

136. "الْمَسْأَلَة الرَّابِعَـة **أجمعت الْأمة** على أَنـه يجـوز إِثْبَات الْإِمَامَـــة بِـــالنَّصِّ وَهـــل يجـــوز بِالِاخْتِيَـــارِ أم لَا

قَـــالَ أهـــل السّـــنة والمعتزلـــة يجـــوز وَقَـــالَت الاثنـــا عشـــرِيَّة لَا يجـــوز إِلَّا بِـــالنَّصِّ وَقَالَ الزيدية يجـوز بِالنَّصِّ وَيجـوز أَيْضا بِسَبَب الدعْوَة وَالْخُـــــــرُوج مَـــــــعَ حُصُـــــــول الْأَهْلِيَّة لنا أَن الدَّلِيل دلّ على إِمَامَة أبي بكر رَضِي الله عَنهُ وَمَا كَانَ لتِلْك الْإِمَامَـة سَـبَب إِلَّا الْبيعَـة إِذْ لَـو كَـانَ مَنْصُوصـا عَلَيْهِ لَكَانَ توقيفه الْأَمر على الْبيعَـة خطـأ عَظِيمـا يقْـدَح فِي إِمَامَتـه وَذَلِـكَ بَاطِـل فَـوَجَبَ كَـون الطبيعـة طَرِيقـا صَـــحِيحا احْتج الْمُخَــالف بِأَنَّهُ يجب أَن يكــون وَاجِب الْعِصْــمَة وَلَا سَـــــــبِيل إِلَى مَعْرفَتـــــــه إِلَّا بِـــــــالنَّصِّ وَالْجَـــوَاب أَنـــا بَينـــا أَن وجـــوب الْعِصْـــمَة بَاطِل الْمَسْأَلَة الْخَامِسَة قَالَت الاثنا عشرِيَّة إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَص على إِمَامَة عَليّ رَضِي اللـه تَعَـالَى عَنـهُ نصا جليا لَا يقبل التَّأْوِيل الْبَتَّةَ وَقَالَ الْبَاقُونَ لم يُوجد هَذَا النَّص

لنا وُجُوه الأول أَن النَّص على هَذِه الْخلَافَة وَاقعَة عَظِيمَة والوقائع الْعَظِيمَة يجب اشتهارها جـدا فَلَـو حصـلت هَـذِه الشُّهْرَة لعرفها الْمُخَالف والموافق وَحَيْثُ لم يصـل خـبر هَـذَا النَّص إِلَى أحـد من الْفُقَهَـاء والمحـدثين علمنَـا أَنـه مَوضِـــــــــــــــــــــــــع شـــــــــــــــــــــــــكّ الثَّانِي لَـو حصـل هَـذَا النَّص لَكَـانَ إِمَّا أَن يُقَـال إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوصله." ([2])

---
[1] () الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، العمراني 2/597

[2] () معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/144

137. "وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد هُوَ عَليّ رَضِي الله عَنهُ لقَوْله تَعَالَى {تقاتلونهم أَو يسلمُونَ} دلّت هَذِه الْآيَة على أَن الْمَقْصُود من هَذِه الْمُقَاتلَة تَحْصِيل الْإِسْلَام وحروب عَليّ رَضِي الله عَنهُ مَا كَانَ الْمَقْصُود مِنْهَا تَحْصِيل الْإِسْلَام بِدَلِيل أَنا بَينا أَن الْإِسْلَام عبارَة عَن الْإِقْرَار الدَّال على الِاعْتِقَاد ظَاهرا وَقد كَانَ هَذَا حَاصِلا فيهم وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد من جَاءَ بعد عَليّ لأَنهم عندنَا على الْخَطَأ وَعند الشِّيعَة على الْكفْر وَلما بطلت الْأَقْسَام ثَبت أَن المُرَاد مِنْهُ أحد أُولَئِكَ الثَّلَاثَة أَعنِي أَبَا بكر وَعمر وَعُثْمَان رَضِي الله عَنْهُم ثمَّ أَنه تَعَالَى أوجب طَاعَته حَيْثُ قَالَ {فَإِن تطيعوا يُؤْتكُم الله أجرا حسنا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا توليتم من قبل يعذبكم عذَابا أَلِيمًا} وَإِذا وَجَبت طَاعَة وَاحِد من هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَجَبت طَاعَة الْكل لِأَنَّهُ لَا قَائِل بِالْفرقِ فَهَذِهِ آيَة تدل على وجوب إِمَامَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَالْحجّة الثَّانِيَة من الْقُرْآن قَوْله تَعَالَى {وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم وَعمِلُوا الصَّالِحَات ليَسْتَخْلِفنهم فِي الأَرْض كَمَا اسْتخْلف الَّذين من قبلهم وليمكنن لَهُم دينهم الَّذِي ارتضى لَهُم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا} وَجه الِاسْتِدْلَال قَوْله تَعَالَى {وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم} هَذَا خطاب مشافهة لجَماعَة من الْحَاضِرين فِي زمن حَيَاة الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بإيصال الْخلَافَة إِلَيْهِم وَلَا يُمكن حمله على عَليّ وَالْحسن وَالْحُسَيْن رَضِي الله عَنْهُم لأَنهم عِنْد الشِّيعَة مَا كَانُوا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَمَا زَالَ الْخَوْف عَنْهُم بل كَانُوا أبدا فِي التقية وَالْخَوْف فَوَجَبَ حمل الْآيَة على أبي بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُم لِأَنَّهُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَة كَانُوا عندنَا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَكَانَ الْخَوْف عَنْهُم زائلا الْحجَّة الثَّالِثَة قَوْله تَعَالَى {وسيجنبها الأتقى الَّذِي يُؤْتِي مَاله يتزكى} فَنَقُول هَذَا الأتقى يجب أَن يكون من أفضل الْخلق بعد الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لقَوْله تَعَالَى {إِن أكْرمكُم عِنْد الله أَتْقَاكُم} **وأجمعت الْأمة**

على أَن الْأَفْضَل إِمَّا أَبُو بكر وَإِمَّا عَليّ رَضِي الله عَنْهُمَا وَلَا يُمكن حمل هَذِه الْآيَة." ([1])

138. "وكان مع علي ومعاوية رضي الله عنه الجمع العظيم والخلق العميم من كبار الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر عليه أحد منهم ذلك.

التاسع: لو لم يكن المراد ما ذكرنا لكان قوله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللَّهِ} [الفتح:15] غير مستقيم إذ تبديل مالا يصل إليهم غير متصور، وقد أشار إلى هذا الوجه ابن عقيل1.

العاشر: الذي صرتم إليه لم يقل به أحد من العلماء لأن إثبات كلام الله قديم لا نبصره ولا نقرأه ولا نسمعه خلاف الإجماع.

الحادي عشر: قوله تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ} [الإسراء:88] كذلك قوله: {إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى} [الأعلى 18] {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَكْثَرَ} [النمل 76] {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ} [الإسراء9] {لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ} [الحشر 21] **وأجمعت الأمة** على أن قوله"هذا"إشارة إلى هذا القرآن الذي نتلوه ونحفظه.

الثاني عشر: لو لم يكن المراد ما ذكرنا، لكان رد على الكفار لما قالوا: {إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ} [المدثر:25] غير صحيح لأنهم كانوا يقولون ما قلناه صحيح. فلولا أن هذا الكلام غير كلام البشر وإلا لما اتجهت الملامة والتوبيخ.

الثالث عشر: قوله صلى الله عليه وسلم" مابين الدفتين كلام الله "2 وليس بين الدفتين إلا هذه الحروف.

---

1 ابن عقيل، الإمام العلامة البحر، شيخ الحنابلة، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله البغدادي الظفري، الحنبلي، المتكلم، صاحب التصانيف.

---

[1] () معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/147

كان يسكن الظفرية ومسجده بها مشهور، ولد إحدى وثلاثين وأربع مائة. وكان يتوقد ذكاءً وكان بحر المعارف، وكنز فضائل، لم يكن له في زمانه نظير توفي سنة (513هـ) "سير أعلام النبلاء" (14/391-392) .

2 رواه البخاري (4731) من حديث ابن عباس.." ([1])

139. "حس وَقد علمنَا أَن كل مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ شاغل لِذَلِك الْمَكَان ومالىء لَهُ ومتشكل بشكله وَلَا بُد من أحد أَمريْن ضَرُورَة وَعلمنَا أَن مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ متناه بتناهي مَكَانَهُ وَهُوَ ذُو جِهَات سِتّ أَو خمس متناهية فِي مَكَانَهُ وَهَذِه كلهَا صِفَات الْجِسْم ثمَّ قَالَ **وأجمعت الْأمة** على أَنه لَا يَدْعُو أحد فَيَقُول يَا مستوي ارْحَمْنِي وَلَا يُسَمِّي ابْنه عبد المستوي ثمَّ قَالَ إِن معنى قَوْله تَعَالَى {على الْعَرْش اسْتَوَى} أَنه فعل فعله فِي الْعَرْش وَهُوَ انْتِهَاء خلقه إِلَيْهِ فَلَيْسَ بعد الْعَرْش شَيْء وَالْعرش نِهَايَة جرم الْمَخْلُوقَات الَّذِي لَيْسَ خَلفه خلاء وَلَا ملاء وَمن أنكر أَن يكون للْعَالم نِهَايَة من المساحة وَالزَّمَان وَالْمَكَان فقد لحق بقول الدهرية وَفَارق الْإِسْلَام
ب - اتّفق السّلف وَالْخلف الصَّالح على أَن ثمَّة نصوصا يجب تَأْوِيلهَا تَفْصِيلًا من كتاب الله تَعَالَى وصحيح سنة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي حق صِفَات الله تَعَالَى
فَالله تَعَالَى يَقُول {وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَه وَفِي الأَرْض إِلَه} {وَهُوَ الله فِي السَّمَاوَات وَفِي الأَرْض يعلم سركم وجهركم وَيعلم مَا تكسبون} {أأمنتم من فِي السَّمَاء أَن يخسف بكم الأَرْض فَإِذا هِيَ تمور} {الرَّحْمَن على الْعَرْش اسْتَوَى} {وَالله مَعكُمْ وَلنْ يتركم أَعمالكُم} {إِذْ يَقُول لصَاحبه لَا تحزن إِن الله مَعنا} وَهُوَ مَعَهم إِذْ يبيتُونَ مَالا يرضى من القَوْل وَكَانَ الله بِمَا يعْملُونَ محيطا {مَا يكون من نجوى ثَلَاثَة إِلَّا هُوَ رابعهم} {لله مَا فِي السَّمَاوَات وَالْأَرْض إِن الله هُوَ الْغَنِيّ الحميد}

[1] () جزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات، النووي ص/48

وَيَقُول جلّ جَلَاله لمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام {ولتصنع على عَيْني} وَيَقُول لنوح عَلَيْهِ السَّلَام واصنع الْفلك بأعيننا ووحينا وَلَا تخاطبني فِي الَّذين ظلمُوا إِنَّهُم." ([1])

140. "الْإِنْسَان وبضمه إِلَى سِهَام كَثِيرَة يتَعَذَّر وَأَيْضًا فَإِن كَانَ الْإِجْمَاع قد يكون خطأ لم تثبت لَك عصمَة عَليّ فَإِنَّهُ إِنَّمَا علمت عصمته بِالْإِجْمَاع كَمَا زعمت وَأَن لَا مَعْصُوم سواهُ فَإِن جَاز الْخَطَأ على الْإِجْمَاع أمكن أَن يكون غَيره مَعْصُوما وَإِن قد حتم فِي الْإِجْمَاع بَطل أصل مذهبكم وَإِن قُلْتُمْ هُوَ حجَّة فقد أَجمعُوا على الثَّلَاثَة قبل عَليّ قَالَ وَقد بَينا ثُبُوت النُّصُوص الدَّالَّة على إِمَامَة عَليّ فَلَو أَجمعُوا على خِلَافه لَكَانَ خطأ قُلْنَا قد تقدم بَيَان توهية كل مَا تزْعم أَنه ثَابت وأتينا بنصوص ثَابِتَة بِخِلَاف ذَلِك ثمَّ نصوصنا معتضدة بِالْإِجْمَاع فَلَو قدر خبر يُخَالف الْإِجْمَاع لعلم أَنه بَاطِل أَو لَا يدل وَمن الْمُمْتَنع تعَارض النَّص الْمَعْلُوم وَالْإِجْمَاع الْمَعْلُوم فَإِن كليهمَا حجَّة قَطْعِيَّة والقطعيات لَا يجوز تعارضها وَإِلَّا لزم الْجمع بَين النقيضين وكل نَص **أجمعت الْأمة** على خِلَافه فَهُوَ مَنْسُوخ بِنَصّ آخر أما إِن يبْقى فِي الْأمة نَص مَعْلُوم وَالْإِجْمَاع بِخِلَافِهِ فَهَذَا لم يَقع فالإجماع وَالنَّص على خلَافَة الصّديق مبطلان بِالضَّرُورَةِ لما افترته الرافضة من النَّص على عَليّ

قَالَ وَرووا عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه قَالَ اقتدوا باللذين من بعدِي أبي بكر وَعمر وَالْجَوَاب الْمَنْع من الرِّوَايَة وَمن دلالتها على الْإِمَامَة إِذْ الإقتداء بالفقهاء لَا يلْزم مِنْهُ الْخلَافَة وهما قد اخْتلفَا كثيرا فَلَا يُمكن الإقتداء بهما ثمَّ هُوَ معَارض بِمَا رَوَوْهُ أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ قُلْنَا هَذَا بِكُل حَال أقوى من النَّص الَّذِي تزعمونه فَإِن

[1] () إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة، بدر الدين ص51/

هَـــــذَا رَوَاهُ أَحْمـــــــد وَأَبُـــــــو دَاوُد وَالتِّرْمِـــــــذِيّ وَالنَّص فِي عَليّ بَاطِـــــل حَتَّى قَـــــالَ ابْن حــــــزم مَـا وجـدنَا هَـذَا النَّص إِلَّا رِوَايَـة واهيـة عَن مَجْهُـول إِلَى مَجْهُـول يكـنى أَبَـا الْحَمْـرَاء لَا نَعْـرِف من هُـوَ فِي الْخلق وَأمره بالإقتداء بهمـا دَال على كَونهمَـا غـير ظـالمين وَلَا مرتــــدين إِذْ من هُـــــوَ كَـــــذَلِك لَا يكـــــون قـــــدوة وَلَا يكَاد يعرف إختلاف بَين أبي بكـر وَعمـر إِلَّا فِي النَّادِر كالجـد مَـعَ الْإِخْـوَة وَقِسْـمَة الْفَيْء بِالسَّـوِيَّةِ أَو التَّفْضِـيل وإختلافهما فِي تَوْلِيَة خَالِد." ([1])

141. "الثـالث سـلمنا إمكـان وجـوب المعرفـة شـرعا لكن لا نسـلم وقوعـه قـولكم **أجمعت الأمة** على ذلـك قلنـا لا يمكن الإجمـــــاع منهم على وجوبهـــــا عــــادة كعلى أي كالإجماع منهم على أكل طعام واحد وعلى كلمة واحـدة في آن واحد
قلنا يجوز الإجماع منهم فيمـا يوجـد فيـه أمـر جـامع لهم عليـه كوجـوب المعرفـة مثلا ثم بين الجـامع بقولـه من تـوفر الـدواعي إلى انقيـاد الشـريعة ومعرفـة أحكامهـا وقيام الدليل الظاهر على ذلك المجتمع عليه وما ذكـرتم من الإجماع على طعام واحد أو كلمة واحدة لا جامع لهم عليه بل شـهواتهم بحسـب أمـزجتهم وحـالاتهم متخالفـة داعيـــــــــة إلى عـــــــــدم الاتفـــــــــاق فيه
الرابع الإجماع إن ثبت في نفسه امتنع نقله إلينا فلا يصح أن يتمسك به وإنما امتنـع نقلـه لانتشـار المجتهـدين في مشـارق الأرض ومغاربهـا فلا يعرفـون بأعيـانهم فكيـف تعرف أقوالهم وجواز خفاء واحد إما لخمولـه أو لوقوعـه في بلاد الكفـار أسـيرا وجـواز كذبـه في قولـه إن الحكم عندي كذا بناء على احترازه من المخالفـة المفضـية إلى المفسدة ولا شك أن المعتبر اعتقاده لا مجرد قول يفوه به وجواز رجوعه عن حكم أفتى بـه لتغـير اجتهـاده قبـل فتـوى الآخـر بفتح الخـاء وكسـرها وأيضـا نقـل الإجمـاع بطريقة التواتر ممتنع عـادة وبطريـق الآحـاد لا يفيـد في

[1] () المنتقى من منهاج الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ص/550

القطعيات
قلنا ما ذكرتموه منقوض بما علم الإجماع عليه بطريق التواتر كالأركان الإسلامية من وجوب الصلوات الخمس وصوم رمضان وغيرهما وتقديم الدليل القاطع على الظني." ([1])

142. "المقصد الخامس في عصمة الأنبياء

أجمع أهل الملل والشرائع على عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله
وفي جواز صدوره عنهم على سبيل السهو والنسيان خلاف
فمنعه الأستاذ وكثير من الأئمة لدلالة المعجزة على صدقهم
وجوزه القاضي مصيرا منه إلى عدم دخوله في التصديق المقصود بالمعجزة
وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره
أما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر
وجوز الشيعة إظهاره تقية
وذلك يفضي إلى إخفاء الدعوة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف وكثرة المخالفين
وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر
كل منهما إما عمدا وإما سهوا
أما الكبائر عمدا فمنعه الجمهور والأكثر على امتناعه سمعا
وقالت المعتزلة بناء على أصولهم يمتنع ذلك عقلا
وأما سهوا فجوزه الأكثرون
وأما الصغائر عمدا فجوزه الجمهور إلا الجبائي
وأما سهوا فهو جائز اتفاقا إلا الصغائر الخسية كسرقة

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 1/150

حبـــة أو لقمة
وقال الجاحظ بشرط أن ينبهـوا عليـه فينتهـوا عنـه وقـد تبعه فيه كثير." ([1])

143. "نقض لـــدلالتها
وأما سائر الذنوب يعني به مـا سـوى الكـذب في التبليـغ
فهي إمـــــــا كفـــــــر أو غـــــــيره من المعاصي
وأمـا الكفـر **فأجمعت الأمة** على عصـمتهم منـه قبـل النبـــــــــــــــــوة وبعـــــــــــــــــــــدها
ولا خلاف لأحـــد منهم في ذلـــك غـــير أن الأزارقـــة من الخـــــــــــوارج جـــــــــــوزوا عليهم الـــــــــــذنب
وكل ذنب عندهم كفـر فلـزمهم تجـويز الكفـر بـل يحكى عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعـــد نبوته
وجوز الشيعة إظهاره أي إظهار الكفـر تقيـة عنـد خـوف الهلاك
لأن إظهـــار الإســـلام حينئـــذ إلقـــاء للنفس في التهلكة
وذلك باطل قطعا لأنه يفضي إلى إخفاء الـدعوة بالكليـة
وتـــرك تبليـــغ الرســـالة إذ أولى الأوقـــات بالتقيـــة وقت الـدعوة للضـعف بسـبب قلـة الموافـق أو عدمـه وكـثرة المخــالفين
وأيضا ما ذكروه منقوض بدعوة إبراهيم وموسى عليهمـا السلام في زمن نمرود وفرعون مع شـدة خـوف الهلاك
وأمـــــا غـــــير الكفـــــر فإمـــــا كبـــــائر أو صـــــغائر
وكـل منهمـا إمـا أن يصـدر عمـدا وإمـا أن يصـدر سـهوا
فالأقسام أربعة وكل واحد منها إما قبـل البعثـة أو بعـدها
أما الكبائر أي صدورها عنهم عمـدا فمنعـه الجمهـور من المحققين والأئمة
ولم يخـــــــــــالف فيـــــــــــه إلا الحشـــــــــــوية
والأكـــــثر من المـــــانعين على امتناعـــــه ســـــمعا
قال القاضي والمحققون من الأشاعرة أن العصمة فيمـا وراء التبليـغ غـير واجبـة عقلا إذ لا دلالـة للمعجـزة عليـه

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإِيجي 3/415

فامتناع الكبائر عنهم عمدا مستفاد من السمع **وإجمـاع الأمة** قبـــــــــل ظهـــــــــور المخـــــــــالفين في ذلك وقالت المعتزلة بناء على أصولهم الفاسدة في التحسين والتقبيح العقليين ووجوب رعاية الصـلاح والأصـلح يمتنـع ذلك عقلا لأن صدور الكبـائر عنهم عمـدا يـوجب سـقوط هيبتهم عن القلوب وانحطاط رتبتهم." [1]

144. "الصـــــــــــــــــــــــــــــــحابة بخصوصه وهـؤلاء قـد اعتقـدوا أن من قـدحوا فيـه ليس داخلا في الثنـــــــــــــاء العــــــــــــــام الــــــــــــوارد فيه وإليه أشار بقوله ولا هم داخلـون فيـه عنـدهم فلا يكـون قــــــــــــــدحهم تكـــــــــــــذيبا للقـــــــــــــرآن وأمـــا الأحـــاديث الـــواردة في تزكيـــة بعض معين من الصحابة والشهادة لهم بالجنة فمن قبيل الآحاد فلا يكفـر المســـــــــــــــــــــــــــــــلم بإنكارها أو نقول ذلـك الثنـاء عليهم وتلـك الشـهادة لهم مقيـدان بشرط سلامة العاقبة ولم توجد عندهم فلا يلزم تكذيبهم للرســـول الثـاني الإجمـاع منعقـد من الأمـة على تكفـير من كفـر عظمـاء الصـحابة وكـل واحـد من الفـريقين بكفـر بعض هـــــــــؤلاء العظمـــــــــاء فيكـــــــــون كـــــــــافرا قلنا هؤلاء أي من كفر جماعة مخصوصة من الصـحابة لا يسلمون كونهم من أكابر الصـحابة وعظمـائهم فلا يلـزم كفـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــره الثـالث قولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم (من قـال لأخيـه المســلم يــا كــافر فقــد بــاء بــه أي بــالكفر أحــدهما) قلنا آحاد وقد **أجمعت الأمة** على أن إنكار الآحـاد ليس كفـرا ومـع ذلـك نقـول المـراد مـع اعتقـاد أنـه مسـلم فإن من ظن بمسلم أنه يهودي أو نصـراني فقـال لـه يـا كــــــــافر لم يكن ذلـــــــك كفـــــــرا بالإجمـــــــاع واعلم أن عدم تكفـير أهـل القبلـة موافـق لكلام الشـيخ الأشـــــــــــعري والفقهـــــــــــاء كمـــــــــــا مر

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإِيجي 3/426

لكنا إذا فتشنا عقائد الإسلاميين وجدنا فيها ما يوجب الكفر قطعا كالعقائد الراجعة إلى وجود إله غير الله سبحانه وتعالى
أو إلى حلوله في بعض أشخاص الناس أو إلى إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو إلى ذمه." ([1])

145. "من قَرَائِن أَحْوَال المتأولين وَأقل الاحوال أَن يكون هَذَا مُحْتملا مُجَرّد احْتِمَال مَعَ سَعَة رَحْمَة الله سُبْحَانَهُ وعظيم عَفوِه وغفرانه وَمَعَ مَا ورد فِي أَحَادِيث الشَّفَاعَة المتواترة كَمَا مضى بَيَانه فِي مَوْضِعه وَلذَلِك سَاوَى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَين الْخَطَأ وَالنِّسْيَان والاكراه فِي أَحَادِيث كَثِيرَة جدا مجتمعة على أن الله تَعَالَى تجَاوز لأمته عَلَيْهِ أفضل الصَّلَاة وَالسَّلَام الْخَطَأ وَالنِّسْيَان وَمَا اسْتكْرهُوا عَلَيْهِ وَقد تقصيت طرقها وشواهدها من الْقُرْآن فِي ديباجة كتاب العواصم وَقد **أجمعت الْأمة** على الْعَمَل بِمُقْتَضى النُّصُوص فِي الاكراه وَالنِّسْيَان فَكَذَلِك أخوهما وثالثهما وَهُوَ الْخَطَأ أَن شَاءَ الله تَعَالَى بل هُوَ أَكثر مِنْهُمَا ذكرا وشواهد فِي الْكتاب وَالسّنة والبلوى بِهِ أَشد والرخصة إِنَّمَا تكون على قدر شدَّة الْبلوى
واما كفار التَّصْرِيح فَلَا نسلم أَن كفرهم خطأ لوَجْهَيْن أحدهمَا أَن مرادنا بالْخَطَأ هُوَ خطأ مَخْصُوص وَهُوَ الْخَطَأ فِي تحري مُرَاد الله تَعَالَى وَرَسُوله فِيمَا ظَاهره التَّعَارُض والتشابه وكفار التَّصْرِيح تعمدوا تَكْذِيب الله تَعَالَى الله عَن ذَلِك وَتَكْذيب رسله وَلم يقعوا فِي ذَلِك خطأ من غير اعْتِمَاد
وَثَانِيهَا أَن الله تَعَالَى قد أخبر رسله الْكِرَام بعنادهم واستحقاقهم الْعَدَاوَة وَالْعَذَاب الْعَظِيم وَلَو فِي أول مرّة كَمَا قَالَ فِي ذَلِك {كَمَا لم يُؤمنُوا بِهِ أول مرّة} وَقد تقدم ذكر ذَلِك وَكَلَام ابْن أبي الحَدِيد فِيهِ فِي شرح قَول عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام الَّذِي شهِدت لَهُ أَعْلَام الْوُجُود على اقرار قلب ذِي الْجُحُود وَهَذَا تَصْرِيح بعناد كفار التَّصْرِيح

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 3/572

حِين انكروا فطْرَة الله الَّتِي فطر النَّاس عَلَيْهَا وَاجْتمعت عَلَيْهَا جَمِيع كتبه وَرُسُله وأتباعهم وَلم يَخْتَلِفُوا فِيهَا وليحذر من أمن الْخَطَأ وَقطع على عدم مُسَامَحَة أَهله فِي العقائد من الْمُؤَاخَذَة لَهُ فِيمَا أخطأ فِيهِ وَعدم الْمُسَامحَة لَهُ كَمَا ذكرته فِي تحذير من قَالَ بتكليف مَا لَا يُطَاق أَن يحملهُ الله تَعَالَى من الْعُقُوبَات على قَوْلهَا مَا لَا يطيقه فان جَزَاء الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ من جنس أفعالهم وأقوالهم جَزَاء وفَاقا وكما تدين تدان وَقد مر مَا ورد فِي ذَلِك أَو بعضه فِي التحذير من تَجْوِيز التَّكْلِيف بِمَا لَا يُطَاق على أعدل العادلين وَأكْرم الأكرمين وأرحم الرَّاحِمِينَ." [1]

146. "وَقد ذكرت فِي العواصم فِي مَسْأَلَة الْوَعيد أَحَادِيث كَثِيرَة رائعة فِي تَعْظِيم الْقَتْل وَذكرهَا هُنَا يخرجنا على معنى الِاخْتِصَار وَمِنْهَا وَهُوَ أقوى من هَذِه الْأَشْيَاء انه تَوَاتر عَن الصَّحَابَة انهم كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْبَاغِي على أَخِيه الْمُسلم وعَلى امامه الْعَادِل انه عَاص آثم وَأَن التَّأْوِيل فِي ذَلِك مفارق للِاجْتِهَاد فِي الْفُرُوع فانهم لم يتعادوا على شَيْء من مسَائِل الْفُرُوع وتعادوا على الْبَغي وَكَذَلِكَ **أجمعت الْأمة** على الِاحْتِجَاج بسيرة عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام فِي قِتَالهمْ وَلَيْسَ الْمُجْتَهد المعفو عَنهُ يُقَاتل على اجْتِهَاده وَيقتل ويهدر دَمه وَأما الاحاديث الَّتِي تقدّمت فِي مُعَارضَة هَذِه فَلَا تبلغ مرتبتها فِي الصِّحَّة والشهرة وَلَو بلغت لم تعارضها فانها دَالَّة على اثم أهل الْفِتَن وانما فِيهَا انه خفف على هَذِه الْأمة عَذَابهَا فِي ذَلِك الذَّنب وَجعل عَذَابهَا بِالسَّيْفِ فِي دنياها وَهَذَا أولى أَن يكون حجَّة على تَحْرِيم ذَلِك وَعدم قبُول الِاجْتِهَاد فِيهِ فانه لَو قبل مِنْهُ لم يستحقوا عَلَيْهِ عذَابا لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَة بالاجماع بل يسْتَحقُّونَ عَلَيْهِ المثوبة وَالثنَاء من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأما الرَّجَاء والشفاعة للْمُسلمين فقد تقدم مَا فِيهِ من الْقُرْآن والتواتر الا فِي قَاتل الْمُؤمن مُتَعَمدا وَمِنْهَا ان

[1] () إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/397

النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سمي فَسَاد ذَات الْبَين الحالقة تحلق الدّين لَا تحلق الشّعْر وَلَو كَانَ الِاجْتِهَاد فِيهَا سائغا لم يَصح ذَلِك وَمِنْهَا أَن الْفَرِيقَيْنِ اجْتَمعُوا على تهليك الْخَوَارِج والنصوص دلّت على ذَلِك فان قيل انما هَلَكُوا بِمُجَرَّد اعْتِقَادهم التَّكْفِير قيل لَا سَبِيل الى الْقطع بذلك بل قد ورد مَا يدل على ان الْقَتْل أعظم من التَّكْفِير وَذَلِكَ حَدِيث ثَابت بن الضَّحَّاك مَرْفُوعا وَفِيه وَمن قذف مُؤمنا بِكفْر فَهُوَ قَاتله وَتقدم القَوْل فِي صِحَّته وشواهده كَثِيرَة قَالُوا وَأما أَحَادِيث النَّهْي عَن دفاع المتأولين فَلَيْسَ الْعلَّة فِيهَا قبُول اجتهادهم أَلا ترَاهُ يَقُول فِيهَا كن كخير ابْني آدم يبوء باثمة واثمك فَيكون من أَصْحَاب النَّار رَوَاهُ مُسلم من حَدِيث أبي بكرَة وَلم يكن ابْن آدم الْقَاتِل لِأَخِيهِ معفوا عَنهُ وَالله تَعَالَى يَقُول عَن أَخِيه {إِنِّي أُرِيد أَن تبوء بإثمي وإثمك}." (1)

147. ")بل هَذَا من أخص أَدِلَّة الْمُعْتَزلَة وأقواها لانه فِي أهل التَّأْوِيل بالِاتِّفَاقِ والاثم مَنْصُوص وَقد جود ابْن جرير الطَّبَرِيّ الْكَلَام فِي هَذَا الْفَصْل وَنَقله ابْن بطال فِي شرح البُخَارِيّ وَأما قَوْله {وَمن يقتل مُؤمنا مُتَعَمدا} وَحَدِيث كل ذَنْب عَسى الله أَن يغفره الا الرجل يقتل الْمُؤمن مُتَعَمدا فَالْمُرَاد الِاحْتِرَاز من خطأ الْيَد لَا خطأ الاستحلال بِدَلِيل مَا ذَكرْنَاهُ وبدليل سِيَاق الْآيَات من أَولهَا فِي قتل الْخَطَأ وَكَلَام الْمُعْتَزلَة مَعَ كَثْرَة شواهده غير نَص فِي مَحل النزاع فانه يُمكن أَن يكون هَذَا الْوَعيد بالنَّار فِي الْفِتَن مُخْتَصًّا بالفتن الَّتِي الدَّاعِي اليها هُوَ الْهوى وَالْكبر وَحب الرياسة والمنافسة فِي الدُّنْيَا بل هُوَ الظَّاهِر فِي كثير من الْأَحَادِيث وَمن أَحْوَال أهل تِلْكَ الْفِتَن وَلَو اجتهدوا لعرفوا الْحق لاهله ومنتهى الامر ان يؤديهم الِاجْتِهَاد الى الْوَقْف وروى الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك فِي مَنَاقِب عمار والذهبي فِي النبلاء فِي مناقبه أَيْضا عَن ابْن عمر مَا يدل على

(1) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزير ص/413

ذَلِـك وانمـا الْكَلَام مَفْـرُوض فِيمَن وَفِي الِاجْتِهَـاد حَقـه وَلـذَلِك **أجمعت الْأمة** على الْعَفـو عَن الْمُجْتَهـدين من أَئِمَّة الْعلم فِي معرفَة أَحْكَام الدِّمَاء وَالْقَتْـل فِي الْحُـدُود وَالْقصاص فِي مسَائِل الْفُـرُوع الْمُخْتَلـف فِيهَـا الْمَعْمُـول فِيهَا بأقوالهم كالخلاف فِي قتل تَارك الصَّلَاة وَقتل الْحـر بِالْعَبـدِ وَنَحْـو ذَلِـك حَيْثُ لم يكن الْهَـوِي سَـبَب اخْتلَافهمْ وَظهر مِنْهُم التَّحَرِّي فِي الصَّوَاب وبذل الْجهد فِي تعرفـه وتوفيـة الِاجْتِهَـاد حَقـه وَهَـذَا زبـدة مَـا عَرفتـه من أَدِلَّة الْفَرِيقَيْنِ على جِهَة الاشارة وَاللـه الْهَـادِي والموفـق الى الصَّوَاب." (1)

148. "رجعت عليه) نعم يلحق عندي وإن لم يذكر ذلـك متكلم ولا فقيـــه بمن ورد النص فيهم من **أجمعت الأمة** على صلاحه وإمامتـه كـابن المسـيب والحسـن وابن سـيرين ومالـــــــــــــــــــــك والشـــــــــــــافعي فإن قلت الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهـذا المقتـول مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيـف يكفر قلت التكفير حكم شـرعي سـببه جحـد ذلـك أو قـول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحدا وهـذا منـه فهـو من أحسـن الأدلـة في المسـألة وينضـم إليـه خـبر الحليـة من آذى لي وليـا فقـد آذنتـه بـالحرب // والخـبر الصـحيح // لعن المـؤمن كقتلـه وأبـو بكـر أكـبر أوليـاء المؤمنين فهذا هو المأخـذ الـذي ظهـر لي في قتـل هـذا الرافضي وإن كنت لم أتقلده لا فتـوى ولا حكمـا وانضـم إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليـه أفعـال هذا الرافضي من إظهاره ذلك." (2)

149. "عشرة من قريش اتصـل بهم شـرف الجاهليـة بشـرف الإسلام فكان إليه أمر الـديات والغـرم وذلـك أن قريشـا لم يكن لها ملك ترجع الأمور إليه بل كان في كـل قبيلـة ولاية عامة تكون لرئيسها فكانت في بني هاشم السقاية والرفادة ومعنى ذلك أنه لا يأكـل ولا يشـرب أحـد إلا من

1 () إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/414

2 () الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي 1/132

طعامهم وشـرابهم وكـانت في بـني عبـد الـدار الحجابـة واللـواء والنـدوة أي لا يـدخل الـبيت أحـد إلا بـإذنهم وإذا عقدت قريش راية حرب عقدها لهم بنـو عبـد الـدار وإذا اجتمعوا لأمر إبراما ونقضـا لا يكـون اجتمـاعهم لـذلك إلا في دار النـدوة ولا ينفـذ إلا بهـا وكـانت لبـني عبـد الـدار ولقد أحسن النووي في تهذيبه حيث ترجم فيـه الصـديق بترجمة حسنة أشار فيها مع اختصارها إلى كثير من غرر فضائله ومواهبه التي قدمتها مبسـوطة مسـتوفاة فقـال من جملتهـا **أجمعت الأمة** على تسـميته بالصـديق لأنـه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازم الصدق فلم يقع منه هناة ولا وقفة في حال من الأحـوال وكانت له في الإسلام المواقف الرفيعة منهـا قصـة يـوم ليلة الإسراء وثباته وجوابه للكفار في ذلـك وهجرتـه مـع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتـرك عيالـه وأطفالـه وملازمتـه لـه في الغـار وسـائر الطريـق ثم كلامـه ببـدر ويـوم الحديبيـة حين اشـتبه على غـيره الأمـر في تـأخر دخول مكة ثم بكـاؤه حين قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم (إن عبدا." [1]

150. "المقصـــــــــــــد الثـــــــــــالث مـــــــــــــــــــــــــــــدخل ...

المقصد الثـالث: في مسـألة الكلام: وذكـر مـا نقـل عن الإمــــــــــــــــام أحمــــــــــــــــد، فنقول: القرآن كلام الله1، نزله على محمـد صـلى اللـه عليـــه وســـلم، معجـــز بنفســـه، متعبـــد بتلاوته2. والكلام حقيقـة 3: الأصـوات والحـروف، وإن سـمي بـه المعنى النفسي، وهو نسبة بين مفردين قائمة بالمتكلم, فمجــــــــــــــــــــــــــــــــــــــاز4. والكتابة: كلام حقيقة5، فلم يزل الله متكلمًا كيف شـاء، إذا شـــاء، بلا كيـــف، يـــأمر بمـــا يشـــاء ويحكم.

---

[1] () الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي 1/244

1 كان ينبغي أن يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، كما هو المنصوص عن الإمام أحمد ردًا على الواقفة.
2 شرح الكوكب المنير: "7/2-8".
3 في الأصل: "حقيت".
4 أي: المتبادر إلى الأذهان عند إطلاق الكلام حقيقة الأصوات والحروف، وإذا أطلق الكلام على المعنى النفسي كان الإكلاق مجازًا, والمعنى النفسي: نسبة بين مفردين، تقوم تلك النسبة بالمتكلم، هذا عند الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره من أهل السنة, انظر: شرح الكوكب المنير: "14/2".
5 لتعلق الأحكام بالكتابة، كالطلاق والنكاح والخلع والبيع والحوالة والوقف والإقرار وغيرها، وقد **أجمعت الأمة** على وقوع طلاق من كتب صيغته يريد بذلك إخبار زوجته, أنه يطلقها, وإن لم يتلفظ بذلك، وقبلوا زواج من أرسل لآخر كتابًا يقول: زوجتك ابنتي فلانة. أن قال مجرد وصوله إليه ومعرفة نصه: قبلت. =." [1]

151. "مشركاً أو كافراً، فإنَّه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تتبيَّن له الحجَّة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً، ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام، مِمَّا أجمعوا عليه إجماعاً جليًّا قطعيًّا يعرفه كلٌّ من المسلمين من غير نظر وتأمُّل". محاسن التأويل للقاسمي (5/1307 ـ 1308).

3 ـ وقال ابن قدامة رحمه الله (620هـ) : "وكذلك كلُّ جاهل بشيء يُمكن أن يجهله، لا يُحكم بكفره حتى يعرف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك". المغني (12/277).

4 ـ وقال النووي رحمه الله (676هـ) : "وكذلك الأمر في كلِّ من أنكر شيئاً مِمَّا **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدِّين، إذا كان علمه منتشراً كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلاَّ

1 () العين والأثر في عقائد أهل الأثر، ابن فَقِيه فُصَّة ص/65

أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام ولا يعرف حدوده، فإذا أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر". شرح صحيح مسلم (1/205) .

5 ـ وقال ابن تيمية رحمه الله (728هـ) في مجموع الفتاوى (12/523 ـ 524) : "من كان مؤمناً بالله ورسوله مطلقاً ولم يبلغه من العلم ما يبين له الصواب، فإنَّه لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجَّة التي من خالفها كفر؛ إذ كثير من الناس يخطئ فيما يتأوله من القرآن ويجهل كثيراً مِمَّا يرد من معاني الكتاب والسنة، والخطأ والنسيان مرفوعان عن هذه الأمَّة، والكفر لا يكون إلاَّ بعد البيان".

وقال أيضاً (12/501) : "فليس لأحد أن يكفِّر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجَّة، ومن ثبت إيمانه." [1]

152. "رضي الله عنه أن مع الدجال رجالا يقتلهم ثم يحييهم فالجواب أن هؤلاء الرجال إنما هم شياطين وقتله إياهم وإحياؤه لهم إنما هو في رأي العين لا على الحقيقة وأما قتل ذلك الرجل فعلى الحقيقة.

(فائدة)

ورد أنه لم يبق من الناس بلا فتنة من الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة والله المستعان. وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين - لا أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما - فيبعث الله عيسى ابن مريم عليه السلام كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه» " الحديث.

[العلامة الثالثة نزول عيسى عليه السلام]

[نزول عيسى عليه السلام ثابت بالكتاب والسنة

1() تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، الصنعاني ص/41

[وإجماع الأمة]
((و)) منها أي من علامات الساعة العظمى العلامة الثالثة أن ينزل من السماء السيد ((المسيح)) عيسى ابن مريم عليه السلام ونزوله ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** أما الكتاب فقوله {وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته} [النساء: 159] أي ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان حتى تكون الملة واحدة ملة إبراهيم حنيفا مسلما.
ونوزع في الاستدلال بهذه الآية الكريمة وأن الضمير في قوله قبل موته ليهود ويؤيده قراءة أبي رضي الله عنه قبل موتهم.
وأما السنة ففي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» " الحديث. وفي مسلم عنه " «والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب» " بنحوه.
وأخرج مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم: تعال صل بنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة» ".
وأما الإجماع فقد **أجمعت الأمة** على نزوله ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على." [1]

153. "أفاك وأفيك وأفوك. وفي حديث عرض نفسه - صلى الله عليه وسلم - علي قبائل العرب لقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك. أي صرفوا عن الحق ومنعوا منه

[1] () لوامع الأنوار البهية، السفاريني 2/94

يقال أفكه يأفكه إفكا إذا صرفه عن الشيء.
والحاصل أن أنبياء الله ورسله - عليهم الصلاة والسلام - معصومون من الكذب ((و)) معصومون ((من خيانة)) ، ولو قلت ((ل)) وجوب ((وصفهم)) - عليهم الصلاة والسلام - ((بالصدق)) الذي هو ضد الكذب ((و)) وجوب وصفهم بـ ((الأمانة)) التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلا وشرعا، وهو مطابقة أخبارهم للواقع إيجابا وسلبا، إذ لو جاز عليهم الكذب الذي هو عدم مطابقة الواقع لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة المنزلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب على الله تعالى محال فلزومه كذلك.
وقد **أجمعت الأمة** على أن ما كان طريقه الإبلاغ فالأنبياء والرسل معصومون فيه من الإخبار عن شيء منه بخلاف الواقع لا قصدا ولا عمدا ولا سهوا ولا غلطا على تفصيل في بعض ذلك يعلم مما مر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله سره -: يجب على الخلق الإقرار بما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم -، فما جاء به القرآن العزيز أو السنة المعلومة وجب على الخلق الإقرار به جملة وتفصيلا عند العلم بالتفصيل، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يقر بما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو تحقيق شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فمن شهد أنه رسول الله شهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله تعالى، فإن هذه حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذبه وقد قال تعالى: {ولو تقول علينا بعض الأقاويل - لأخذنا منه باليمين - ثم لقطعنا منه الوتين} [الحاقة: 44 - 46] وهو عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه، وبالجملة فهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام لا يحتاج إلى تقريره، وفي قصة هرقل مع أبي سفيان كما في الصحيح عند سؤال هرقل عظيم الروم أبا سفيان عن أوصاف النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: هل

كنتم تتهمونه بالكذب؟ - أي على الناس - قال: لا وإن كان ليدعى فينا بالأمين، فقال: لقد علمت أنه لم يكن ليدع الكذب." ([1])

154. "عمل بالتوحيد وتبرأ من الشرك وأهله فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفّر من أشرك باللّه في ألوهيته بعد ما تبين له الحجة على بطلان الشرك ".

يقول أحد تلاميذ الشيخ رحمة اللّه عليه: " والشيخ محمد رحمه اللّه من أعظم الناس توقفا وإحجاما عن إطلاق الكفر حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير اللّه من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ".

ويقول أيضا في مكان آخر عن معتقد الشيخ في مسألة التكفير:

". . . فإنه لا يكفّر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات اللّه ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة وبلوغها المعتبر، كتكفير مَنْ عبد الصالحين ودعاهم مع اللّه، وجعلهم أندادا فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإِلهيَّة ".

ويقول أيضا: " كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه اللّه يعلم أنَّه من أعظم الناس إجلالا للعلم والعلماء، ومن أشدّ الناس نهيا عن تكفيرهم وتنقيصهم وأذيّتهم، بل هو ممّن يدِينون بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم. والشيخ رحمه اللّه لم يكفّر إلا من كفَّره اللّه ورسوله، **وأجمعت الأمَّة** على كفره، كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين ".

هذه بعض النقول عن الشيخ وأتباعه في مسألة تكفير المسلمين.." ([2])

155. "بَابُ تَحْرِيْمِ رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِيْطَانِ وَطَنِهِ (77) وله1: عن سلمة – وقد قال له الحجّاج2: -

[1] () لوامع الأنوار البهية، السفاريني 2/307

[2] () أصول الإيمان لمحمد بن عبد الوهاب - ت الجوابرة، محمد بن عبد الوهاب ص/25

1 صحيح مسلم بشرح النـووي ج 23 – كتـاب الإمـارة – باب تحريم رجـوع المهـاجر إلى اسـتيطان وطنـه ص 6. وأخرجه البخـاري – ج13 – بـاب التعـرب في الفتنـة ص 40.

2 في صـحيح مسـلم: عن سـلمة بن الأكـوع: أنّـه دخـل على الحجاج. فقال: يا ابن الأكـوع ارتـددت على عقبيـك تعربت ... الحـديث وقولـه ارتـددت على عقبيـك تعـربت ألخ ...

قال القاضي عيـاض: **أجمعت الأمة**: على تحـريم تـرك المهـاجر هجرتـه والرجـوع إلى وطنـه، وعلى أن ارتـداد المهاجر أعرابياً من الكبائر؛ ولهذا أشار الحجـاج. إلى أن أعلمه سلمة: أن خروجه إلى البادية، إنما هو بإذن النـبي – صلى اللـه عليـه وسـلّم – قـال: ولعلـه رجـع إلى غـير وطنـه.

أو لأنّ الغـرض في ملازمـة المهـاجر أرضـه الـتي هـاجر إليها، وفرض ذلك عليه إنمـا كـان في زمن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلّم – لنصـرته أو ليكـون معـه.

أو لأن ذلـك إنمـا كـان قبـل فتح مكّـة، فلمـا كـان الفتح، وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كلـه، وأذل الكفـر، وأعـز المسـلمين سـقط فـرض الهجـرة – قـال النـبي – صـلّى اللـه عليـه وسـلّم: "لا هجـرة بعـد الفتح"، وقـال: "مضت الهجـرة لأهلهـا" أي: الـذين هـاجروا من ديـارهم وأموالهم قبل فتح مكّة، لمواساة النبي – صلى الله عليه وسلّم – ومؤازرته، ونصرة دينه، وضبطه شريعته.." [1]

156. "تـرك منهن واحـدة فهـو بهـا كـافر حلال الـدّم (1)ـ .

وعن عمـرو بن مالـك مرفوعـا: "من تـرك منهن واحـدة فهو بالله كافر, ولا يقبل منه صرف ولا عـدل, وقـد حـل دمـه ومالـه".

وأما الحج: فهو خامس الأركان, دل على ركنيتـه الكتـاب والسـنة والإجمـاع.

[1] () أحاديث في الفتن والحوادث (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء الحادي عشر)، محمد بن عبد الوهاب ص/105

أما الكتاب: فقوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} (آل عمران من الآية:97).

والسنة: الحديث المتقدم, وما رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس, إن الله قد فرض عليكم الحج, فقال رجل: أكل عام يا رسول الله, فسكت, حتى قالها ثلاثا, وقال: لو قلت نعم لوجبت, ولما استطعتم" (2).

وأجمعت الأمة على وجوبه فمن جحده كفر, ومن امتنع من فعله فالله حسيبه.

وروي عن عمر رضي الله عنه, فيمن تمكن من الحج ولم يحج, أنهم ليسوا بمسلمين, وكان يعتقد كفرهم, ولذلك أراد أن يضرب عليهم الجزية, وقال: لم يدخلوا في الإسلام بعد, فهم على كتابيتهم (3).

---

(1) أخرجه اللاكائي في "أصول الإعتقاد" (1576), ورواه أيضا أبو يعلى (2349) وإسناده ضعيف.

(2) رواه مسلم (1337) والنسائي (2619) ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال: حسن غريب من حديث علي.

(3) قال ابن كثير في "تفسير" (1/368) : "روى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري قال: قال عمر ابن الخطاب: "لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار, فينظروا إلى كل من له جدة ولم يحج, فيضربوا عليهم الجزية, ما هم بمسلمين, ما هم بمسلمين". وأورده السيوطي في "الدر المنثور" (2/275) , وقال: "إسناده صحيح! مع أن الحسن البصري لم يسمع من عمر, فالإسناد منقطع". وروى أبو بكر الإسماعيلي كما في "تفسير ابن كثير" (1/386), وسعيد بن منصور, وابن ابي شيبة كما في الدر المثور 2/275 عن عمر رضي الله عنه قال: من أطاق الحج ولم يحج, فسواء عليه مات يهوديا أو نصرانيا. وقال

الحافظ بن كثير: "واسناده صحيح إلى عمر رضي الله عنه".." [1]

157. "ومعلوم أن الذنوب تتفاوت وتختلف، بحسب منافاتها لأصل الحكمة المقصودة بإيجاد العالم، وخلق الجن والإنس، وبحسب ما يترتب عليها من هضم حقوق الربوبية، وتنقص رتبة الإلهية، وقد كفّر الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم بكثير من جنس الذنوب كالشرك وعبادة الصالحين وأخبر صلى الله عليه وسلّم أنه أكبر الكبائر، كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله: "أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك". فأنزل الله تعالى: {وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} الآية [الفرقان: 68]". فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة. ومن فرّق بين ما فرّق الله ورسوله بينه من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة، ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجّة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، كما حكاه في الأعلام لابن حجر الشافعي.." [2]

158. "فصل
واستدل العراقي على دعواه أن عباد القبور لا يكفرون بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا} (النساء: من الآية94) ، وزعم أن سبب نزول هذه الآية قتل رجل كافر كان قصده الإسلام، ولم يتلفظ بالشهادة. قال: فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة المحمدية وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء

1 () العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين، ابن غنّام، حسين ص/87
2 () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/49

والصالحين بشبهة هي أوهى من بيت العنكبوت، ولم يكن نية فاعلها إلا خيراً، وهذه الأشياء التي يكفرون بها ما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.
والجواب أن يقال:
زعمه أن سبب النزول قتل رجل كافر كان قصده الإسلام ولم يتلفظ بالشهادة فهو كذب بحت، وقول على الله وعلى كتابه بغير علم. وفي الحديث: "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار" وفي رواية: "برأيه" وهذا الرجل لا يتحاشى الكذب والترويج على الجهال. قال البيضاوي: " {وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ} لمن حياكم بتحية الإسلام. وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: {السلم} " وفسّره البيضاوي بالاستسلام والانقياد، وفسر به السّلام أيضاً، وجزم بأنه استسلم وانقاد للإسلام على القراءتين. وقال في قوله: {لَسْتَ مُؤْمِناً} (النساء: من الآية94) : "أي إنما فعلت ذلك متعوّذاً، فظهر أنه أظهر لهم الإسلام، وإنما أتوه من جهة ظنهم عدم صدقه". وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا يحيى بن بكير." [1]

159. "نسبة بينه وبين كلمة العراقي، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والمسلمون يحتجون على مثل هذه المسائل بمثل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} الآية (البقرة: من الآية 21) ، وقوله تعالى: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} (الفاتحة:5) ، وقوله: {وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ} الآية (يونس: من الآية106) ، وقوله: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً} الآية (الاسراء:56) ، وقوله: {وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ} (المؤمنون:117) ، وقوله: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً} (الجن:18) ، ونحو ذلك كثير. وبقوله صلى الله عليه وسلّم: "أمرت

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/74

أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله" والقول المراد هنا الصادر عن علم بمعناها وانقياد لأصول مقتضاها، لا كما ظنّه عباد القبور من أن مجرد اللفظ يكفي مع المخالفة الظاهرة، وعباد الأولياء والصالحين، فإن شهادتهم والحالة هذه وقولهم شبيه بشهادة المنافقين برسالة سيد المرسلين، وقد مرّ لك ما فيها.
وبالجملة: فأدلة تحريم دعاء الصالحين من دون الله لا يمكن حصرها ولا تستقصى، وقد قال هذا الملحد: إنّها شبهة أوهن من بيت العنكبوت، {كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً} (الكهف: من الآية5) .
وأما قوله: هذه الأشياء وما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.
فهذا مبلغ علمه ومنتهى إيمانه وفهمه، وكلّ إناء بالذي فيه ينضح.
فيا منكراً هذا تأخر، فإنه حرام على الخفاش أن يبصرالشمسا
ونقول: اجتمعت الأمة على تحريم هذا وعلى كفر فاعله إجماعاً ضرورياً، يعرف بالضرورة من دين الإسلام، وبتصور ما جاء به الرسل، واتفاق دعوتهم، فإن كل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله: {اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ} (لأعراف: من الآية59) ، كما تقدمت أدلة ذلك.
قال شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية." [1]

160. "تعالى المغيث والغياث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبى هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك. وقال أبو عبد الله الحليمى: "الغياث هو المغيث"، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه، ومجيبهم ومخلصهم. وفى خبر الاستسقاء فى الصحيحين: " اللهم أغثنا" يقال: أغاثه إغاثة وغياثًا وغوثًا، وهذا الاسم فى معنى المجيب والمستجيب، قال تعالى:

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/77

{إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ} (الأنفال: 9) ، إلا أنَّ الإغاثة أحق بالأفعال، والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر.
قالوا: الفرق بين المستغيث والداعى: أن المستغيث ينادى [بالغوث، والداعى ينادى] (1) بالمدعو والمغيث.
وهذا فيه نظر؛ فإنّ من صيغة الاستغاثة: "يا الله يا للمسلمين"، وقد روي عن معروف الكرخى أنه كان يكثر أن يقول: "واغوثا بالله"، ويقول: "إنى سمعت الله يقول: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ} "، وفى الدعاء المأثور: " يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، ولا إلى أحد من خلقك ". والاستغاثة برحمته استغاثة به فى الحقيقة، كما أن الاستعاذة بصفاته استعاذة به فى الحقيقة، وكما أن القسم بصفاته قسم به فى الحقيقة، ففى الحديث: " أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق "، وفيه " أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ".
ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق بقوله: " أعوذ بكلمات الله التامات " قالوا: والاستعاذة لا تصلح بالمخلوق، وكذلك القَسَم، وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: " من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت "، وفى لفظ: " من حلف بغير الله فقد أشرك " رواه الترمذي وصححه. ثم قد ثبت فى الصّحيح: الحلف بـ " عزة الله "، وبـ " عمر الله "، ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذى نهى عنه.
كل هذا حذفه العراقي، وأسقطه، لما فيه من رد كلامه، وهدم أساسه، وقد بين فيه الشيخ معى الإغاثة، وأن الله هو المغيث، والفرق بينه

(1) ما بين المعقوفتين يقـط من المطبـوع، واسـتدركته من مجموع الفتاوى.." ([1])

161. "ويجـدد (1) مـا انـدرس (2) من أصـول الملـة وقواعـد الدين، ودعا (3) إلى مذهب السـلف والأئمـة السـابقين: في إثبـات صـفات اللـه رب العـالمين، ونفى عن آيـات الصفات وأحاديثهـا تأويـل الجـاهلين، وإلحـاد المحـرفين، وزيـــــــــــــــــــــغ المبطلين.
قرر ذلك بأدلته وقوانينه الشرعية، وحكى نصوص الأئمـة **وإجماع الأمة**؛ بالنقل عن العدول الأثبات الـذين عليهم مدار أحكام الدين في نقـل أصـوله وفروعـه، **وأجمعت الأمة** على هـــدايتهم ودرايتهم، حـــتى ظهـــر المـــذهب وانتشر، وعرفه كثير من أهل الفقه وحذاق البشـر، ومن لـه نهمـة في طلب العلم والأثـر، وقـد كـان قبـل ذلـك مهجـورا بين النـاس، لا يعرفـه منهم إلا الـنزاع (4) من الأكيـــــــــــــــــــــــــــــــــــــاس.
وقـرر توحيـد العبـادة بأدلتـه القرآنيـة وبراهينـه النبويـة، ونهى عن التعلـق على غـير اللـه محبـة وإنابـة وتعظيمـا وخوفـا ورجـاء وتـوكلا، ونحـو ذلـك من أنـواع التعلقـات. وقرر أن هذا حق الله لا يصلح لسواه من نبي أو ملك أو صالح أو غيرهم، وبسط القـول في ذلـك وأطنب وعلـل، ومثـل وجـادل وناضـل حـتى ظهـرت الحجـة واسـتبانت المحجة، فاستجاب له من أراد الله هدايتـه، وسـبقت لـه السعادة، وصد عنه آخرون وعارضوه بشبهات ترجـع إلى شـبهات إخـوانهم وأشـباههم الـذين كفـروا من قبـل؛ وعارضوا الرسل بجهلهم {كـذلك قـال الـذين من قبلهم مثـــل قـــولهم} [البقـــرة: 118] [البقـــرة -118]ـ .

---

(1) في (س) : " ومجـــــــــــــــــــــــــــــــــدد ".
(2) في (م) : " من انـــــــدرس "، وهـــــــو خطـــــأ.
(3) في (م) و (ق) و (س) : " وعى ".

[1] () منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/131

(4) في هـامش (س) و (ق) و (م) : " الـنزاع: الأفـراد
".." [1]

162. "ثم قال (1) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد **أجمعت الأمة** أنها لا تجمع ولا (2) تجتمع على ضـــــــــــــــــــــــــــلالة.
والجواب أن يقال: ليس فيمـا ذكـر المعـترض من روايـة بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطـل فيـه، وقـد روى النـاس من الأحـاديث المكذوبـة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضـلاله وبعـده عمـا جـاءت بـه الرسـل، فـإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنـا، وإلا بطـل الاحتجـاج بروايـة من ذكـر (3) لهـذه المنظومـة، وتلقيهم لهـا، ومـا المـانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هـو أجـل منهم وأفضـل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشـجار للتـبرك والعكـوف من التأله بغـير (4) اللـه، فقـالوا لنـبيهم " صـلى اللـه عليـه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (5) "
(6) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمـــان، وأمثالـــه من الشـــعراء (7) وقـــول بعضـــــــــــــــــــــــــــــــــــــهم:
يـــا خـــائفين من التـــتر ... لـــوذوا بقـــبر أبي عمر
ينجيكمـــــــــــــــــــو من الضـــــــــــــــــرر

(1) ســـــــــــــــــــــــــــــاقطة من (ح) .
(2) "لا" ســـــــــــــــــــــــــــاقطة من (ق) و (ح) .
(3) في (ق) : "ذكـــــــــــــــــــــــــــــــروا".
(4) في (ق) : "لغـــــــــــــــــــــــــــــــــير".
(5) "كمـــــا لهم ذات أنـــــواط " ســـــاقطة من (ح) .
(6) انظـــــــر تخريجـــــــه ص (310) ، هـــــــامش 3.
(7) انظره في ص (311) .." [2]

[1] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 1/42
[2] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/356

163. "الفتحة للهمزة لا من الهمـزة، وفتحهـا على قـراءة (1) الكسائي، والقراءة على كسرها، وقوله صلى اللـه عليـه وسلم: " «يحمل هذا العلم من كل خلف عدولـه» " (2) والإشارة فيه إلى ما جاء به صلى اللـه عليـه وسـلم من الكتاب والحكمة، وأين هو مما دل عليه قول الناظم في أبياتـــــــــــــــــــه الســـــــــــــــــــابقة؟
فأهل العلم في الحقيقة: كل من عقل عن اللـه مـراده، وعرف مما جاءت به الرسل من تحقيق التوحيد ووجوب إسلام الوجوه للذي فطر السماوات والأرض، مع الإقبال على الله والإعراض عن عبـادة مـا سـواه، والـبراءة من الشـرك وأهلـه، والسـير إليـه تعـالى على منهـاج أنبيائـه ورسـلـه، وعبـاده الصـالحين، ففي هـذا العلم والعمـل والمتابعة، وأمـا الخلـوف الـذين يقولـون مـا لا يفعلـون، ويفعلون ما لا يؤمرون فهم من أقل الناس حظـا ونصـيبا من العلم الـــــــذي جـــــاءت بـــــه الرســـــل.
وأما قوله: (وقد **أجمعت الأمة** أنهـا لا تجمـع ولا تجتمـع على ضــلالة) .
فإجماع الأمة حجـة ولا يكـون على ضـلالة، ولكن أي (3) الأمة؟ أيظن هذا أن الأمـة من روى الـبردة دون (4) سـائر الأمـة؟ وأين من قبـل صـاحب الـبردة بنحـو سـتة قــرون؟ .
أليسوا من الأمة؟ عافانا الله وإخواننا المسلمين من هذا الهـذيان الـذي [144] ، يهـدم أصـل التوحيـد والإيمـان.

---

(1) قوله: "الفتح من الهمزة. . . " إلى هنـا سـاقطة من (ق) .
(2) ســـــبق تخريجـــــه، انظـــــر ص (197)ــــ .
(3) في (ح) و (ق) و (م) : "أين ".
(4) سقطت من (المطبوعة) .." ([1])

164. "فقال: من أنت بأبي أنت وأمي جميعـاً أغـاثني اللـه بـك اليوم؟ قال: أنا طائف من أهـل السـماء الرابعـة دعـوت

[1] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/360

بدعائك الأول فسمعت لأبواب السماء قعقعة ثم دعوة بدعائك الثاني فسمعت لأهل السماء ضجة، ثم دعوت بدعائك الثالث: فقيل: دعاء مكروب فسألت الله عز وجل أن يوليني قتله، قال الحسن: فمن توضأ وصلى أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استجيب له مكروباً أو غير مكروب1، هذا وقال الشيخ أحمد ابن تيمية: وقد قال المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وإن كل غوث فمن عنده وإن جعل ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز، قالوا: ومن أسمائه المغيث والغياث وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك، وقال أبو عبد الله الحليمي: الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه. وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" 2 يقال: أغاثه إغاثة وغياثاً وغوثاً وهذا الاسم في معنى المجيب والمستجيب إلا أن الإستغاثة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر، قالوا: والفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادي بالغوث والداعي يدعو بالمدعو، قال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وقال الشيخ أبو عبد الله القرشي الشيخ المشهور بالديار المصرية وغيرها: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون، وفي حديث موسى: اللهم

---

1 مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا ص 63.." [1]

165. "ومنها ما روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا محياكم والممات مماتكم". قال النووي: معنى هذه

1() فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/239

الجملة أنهم رأوا رأفة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائماً ويرحل عنهم ويهجر المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحى الله تعالى إليه صلى الله عليه وسلم فأعلمهم بذلك اهـ. وأيضاً قال: فمعناه إني هاجرت إلى الله وإلى دياركم لاستيطانها، فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى، بل أنا ملازم لكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم، إني لا أحيا إلا عندكم، ولا أموت إلا عندكم. اهـ.

ومنها ما روى الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة: "ما أطيبك من بلد وأحبك إليّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك".

ومنها ما روى مسلم عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال: "يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعربت، قال: لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي في البدو".

قال النووي: قال القاضي عياض **أجمعت الأمة** على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر، ولهذا أشار الحجاج، إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ولعله رجع إلى غير وطنه، أو لأن الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة لمواساة النبي صلى الله عليه وسلم ومؤازرته ونصرة دينه وضبط شريعته اهـ.

ومن ثم قال عثمان رضي الله عنه لما قال له الصحابة رضي الله عنهم -وقد حوصر- الحق بالشام: لن أفارق هجرتي، ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. كذا في الجوهر المنظم لابن حجر المكي. فقد علم من تلك الأحاديث أن الأمرين المذكورين معتبران في معنى الهجرة.

وجملة القول في هذا المقال أن ليست الهجرة عين الخروج لزيارته صلى الله عليه وسلم، بل بينهما." ([1])

166. "حملة السنة والقرآن وأئمة أهل العلم والإيمان لا يعرفون شيئاً من الأحكام وما يستنبطونه من نصوص الكتاب السنة ولا بينوا في كتبهم للناس ما يتعبدون الله به ويتعاملون فيه بل كان همتهم حفظ الحديث وضبطه من غير معرفة لعلله وناسخه ومنسوخه ومقيده ومطلقه ومجمله ومفصله وغير ذلك ثم ما سمحت نفس هذا الملحد حتى عمد إلى إمام أهل الحديث وفقيههم ومقدمهم في الجرح والتعديل محمد بن إسماعيل البخاري وإلى أبي داود السجستاني فزعم أنهم لم يبينا في كتابهما الناسخ والمنسوخ وأما غيره من أئمة أهل الحديث فلم يبينوا ذلك بل سردوا الحديث سرداً وهذا لا يقوله إلا من أعمى الله بصيرة قلبه وقد كان في إبراز كلامه هذا وتحريره بلفظه لأهل العلم بالله وبدينه وشرعه كفاية في بيان خزيه الفاضح وخطئه الواضح لكن ما سمحت نفسي إلا بذكر هذه الإشارة اليسيرة ليتنبه من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد معظم جناية هؤلاء الزنادقة الذين يتطلعون بالدخول في جملة أهل العلم وهم في الحقيقة من أعداء علماء الشريعة المحمدية وحملتها أهل الملة الحنيفية الذين هم ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأعلام الهدى ومصابيح الدجى الذين بهم قام الكتاب وبه قاموا وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا وهم المعنيون بقوله – صلى الله عليه وسلم-: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك" قال الإمام أحمد –رحمه الله- إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري منهم وكذلك أيضاً ما ذكره بعد ذلك بقوله ورأيت في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد **أجمعت الأمة** على أن الحكم بها منسوخة ولا تجد في البخاري حديثاً يشير الشيخ واحد

[1] () صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السَّهْسَوَاني ص/46

منها وأمثال يكاد لا يحصى إلى آخر كلامه وهذا أيضاً من المخازي التي؟ وهذه." [1]

167. "فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة، ومن فرق بين ما فرق الله ورسوله من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة، **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب والكفر فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة.
ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد كما حكاه في "الإعلام" لابن حجر الشافعي.
وأما قوله: (ويظهر من أقواله وأفعاله أنه كان يدّعي أن ما أتى به دين جديد) .
فالجواب أن نقول: بل الذي يظهر من أفعاله وأقواله خلاف ما يزعمه هؤلاء الضلال، فإنه كان رحمه الله على الدين العتيق الذي كان عليه السلف الصالح والصدر الأول، من الدعوة إلى دين الله، كما قال رحمه الله في رسالته إلى عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي قال:." [2]

168. "كتاب الله وسنة رسوله بتكفيره، وخالف أئمة الدين والعلماء المجتهدين، **وأجمعت الأمة** على تكفيره، كمن بدل دينه، وفعل فعل الجاهلية، الذين يعبدون الملائكة والأنبياء، والصالحين، ويدعونهم مع الله، فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم، فلا يهولنك سفسطة هذا العراقي، وتمويهه بهذه العبارة، فإنه أول من خالفها، كيف وقد قال فيما مضى من كلامه: (إن لأدلة نصوص الكتاب والسنة ظواهر ظنية لا تعارض اليقينيات) يعني باليقينيات: معقولات الفلاسفة، واليونان، وأنباط فارس، وفروخ الجهمية، وورثة

[1] () كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، سليمان بن سحمان ص/174

[2] () الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/82

المجوس، والصابئين من المتكلمين الخارجين عن سبيل المؤمنين.." ([1])

169. "بالضرورة، أو أجمع عليه كاستحلال المحرمات اهـ. ولا يخفى أن المراد بقول علمائنا: "لا يجوز تكفير أهل القبلة بذنب" ليس مجرد التوجه إلى القبلة، فإن الغلاة من الروافض الذين يدعون أن جبريل عليه السلام غلط في الوحي، فإن الله تعالى أرسله إلى علي - رضي الله عنه -، وبعضهم قالوا: إنه إله، وإن صلوا إلى القبلة ليسوا بمؤمنين، وهذا هو المراد بقوله - صلى الله عليه وسلم -: "من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم اهـ" مختصراً. "شرح فقه أكبر". ادعت الروافض أيضاً أن علياً - رضي الله عنه - نبي - إلى قوله - رضي الله عنه -: لعنهم الله، وملائكته، وسائر خلقه إلى يوم الدين، وقلع وأباد خضرائهم، ولا جعل منهم في الرض دياراً، فإنهم بالغوا في غلوهم، ومردوا على الكفر، وتركوا الإسلام، وفارقوا الإيمان، وجحدوا الإله، والرسل، والتنزيل، فنعوذ بالله ممن ذهب إلى هذه المقالة. "غنية الطالبين" أو كذب رسولاً أو نبياً أو نقصه بأي منقص، كأن صغر اسمه مريداً تحقيره، أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا - صلى الله عليه وسلم -، وعيسى عليه الصلاة والسلام نبي قبل فلا يرد. "تحفه شرح منهاج". فساد مذهبهم غني عن البيان بشهادة العيان، كيف؟ وهو يؤدى إلى تجويز نبي مع نبينا - صلى الله عليه وسلم - أو بعده، وذلك يستلزم تكذيب القرآن، إذ قد نص على أنه خاتم النبيين، وآخر المرسلين. وفي السنة: "أنا العاقب لا نبي بعدي"، **وأجمعت الأمة** على إبقاء هذا الكلام على ظاهرة، وهذا إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة - لعنهم الله تعالى - "شرح الفرائد" للعلامة العارف بالله عبد الغني النابلسي.." ([2])

---

1 () الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/394

2 () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/55

170. "كمسيلمة الكذاب، والأسود العنسى، أو ادعى نبوة أحد بعده، فإنه خاتم النبيين بنص القرآن والحديث، فهذا تكذيب لله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - كالعيسوية إلخ.
أو من ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا - صلى الله عليه وسلم - كالمختار بن أبي عبيد الثقفي، وغيره. قال ابن حجر: ويظهر كفر كل من طلب منه معجزة، لأنه يطلبه منه مجوزاً لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة. نعم إن أراد بذلك تسفيه وبيان كذبه، فلا كفر به انتهى - أو جوز اكتسابها، والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة، وكذلك من ادعى منهم أنه يوحي إليه وإن لم يدع النبوة، فهؤلاء المذكورون كلهم كفار، محكوم بكفرهم، لأنهم مكذبون للنبي - صلى الله عليه وسلم - لادعائهم خلاف ما قاله، لأنه - صلى الله عليه وسلم - أخبر أنه خاتم النبيين، كما أعلمه الله به فيما أوحاه إليه، وأخبر أيضاً أنه لا نبي بعده، وأخبر عن الله، أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** - أي أمته - صلى الله عليه وسلم - على أن هذا الكلام المذكور من الآية والحديث، وأنه أرسل لجميع الناس على ظاهره من نفي النبوة بعده وعموم الرسالة، وإن مفهومه - أي مدلوله - الذي فهم منه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص لبعض أفراده، فلا شك عند من يعتد به من الأمة في كفر هؤلاء الطوائف كلها الذاهبين لما يخالف إجماع المسلمين قطعاً - أي جزماً من غير تردد فيه - إجماعاً - أي منع ونازع فيما جاء صريحاً في "القرآن" - كبعض الباطنية الذين يدعون." [1]

171. "ولده المميز سقط طلبه عن الآخر. (أجاب الشيخ ولي الدين) أحمد (ابن) عبد الرحيم (العراقي) الحافظ ابن الحافظ: "أنه شرط في صحة الإيمان، فلو قال شخص: أؤمن برسالة محمد - صلى الله عليه وسلم - إلى جميع

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/57

الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر أو من الملائكـة، أو من الجن؟ أو لا أدري هــو من العــرب أو العجم؟ فلا شك في كفره لتكذيبه القرآن) كقوله تعالى: {هُــوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ} وقال تعـالى: {وَلَا أَقُـولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ} (وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفاً عن سلف، وصار معلوماً بالضرورة عنـد الخـاص والعـام، ولا أعلم في ذلك خلافاً، فلـو كـان غبيـاً) بمعجمـه وموحـدة، جاهلاً قليل الفطنة (لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده) أي المعلوم بالضرورة (بعد ذلـك حكمنـا بكفـره) لأن إنكار كفر، أما إنكـار مـا ليس ضـرورياً فليس كفـراً، ولو جحده بعد التعليم على مـا اقتضـاه شـراح "البهجـة" لشـــيخ الإســـلام زكريـــا (انتهى) . "زرقـــاني". إن الأمة فهمت من هذا اللفظ أنه أفهم عـدم نـبي بعـده أبداً، وعدم رسول بعـده أبـداً، وأنـه ليس فيـه تأويـل ولا تخصيص، ومن أوله بتخصيص فكلامه من أنـواع الهـذيان لا يمنـه الحكم بتكفـيره، لأنـه مكـذب لهـذا النص الـذي **أجمعت الأمة** على أنه غير مأول ولا مخصوص. "كتاب الاقتصاد" للإمام حجة الإسلام محمد الغزالي رحمه الله. وعلى أن البدعة التي تخـالف الـدليل القطعي المـوجب للعلم - أي الاعتقـاد والعمـل - لا تعتـبر شـبهة في نفي التكفير عن صاحبها. وفي "الإختيار": وكل بدعـة تخـالف دليلاً يوجب العلم والعمل به قطعاً فهي كفر، وكل." [1]

172. "ومنها: أن القوم كانوا جهالاً بأمور الدين، وكـان عهـدهم بالإسلام قريباً، فدخلتهم الشبهة، فعذورا، فأما اليوم فقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجـوب الزكاة، حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيـه العـالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكـذلك ألمر في كل من أنكر شيئاً مما **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدين، إذا كان علمه منتشـراً، كالصـلوات الخمس، وصوم شـهر رمضـان، والاغتسـال من الجنابـة، وتحـريم الزنا والخمر، ونكاح ذوات المحارم ونحوهـا من الأحكـام

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/76

إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر منها شيئاً جهلاً به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء اسم الدين عليه، فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً من طريق اسم الخاصة، كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وإن القاتل عمداً لا يرث، وإن للجدة السدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة. "نووى شرح المسلم" عن الخطابي وهناك عبارة أخرى للخطابي مرت عن "اليواقيت".

قلت: هذا ظاهر في أن التأويل في ضروريات الدين لا يدفع القتل، بل لا يدفع الكفر أيضاً إذا استتيب فلم يتب، وأما الإشكال الذي ذكره من أنهم جحدوا الزكاة فهم أهل ردة، وقد تردد في قتالهم عمر - رضي الله عنه - فلعل الوجه فيه أنهم منعوا الزكاة، وأرادوا نصب الرؤساء في إحياهم، لم يطيعوا لأبي بكر - رضي الله عنه - فكانوا أهل بغي بهذا القدر، وهذا هو الذي جعل." ([1])

173. "قال رحمه الله: **وأجمعت الأمة** على كفر بني عبيد القداح مع أنهم يتكلمون بالشهادتين، ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر وغيرها. وذكر أن ابن الجوزي صنف كتاباً في وجوب غزوهم وقتالهم سماه "النصر على مصر" قال: وهذا يعرفه من له أدنى إلمام بشيء من العلم والدين، فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبيس لينفق شركهم، ويقال بإسلامهم وإيمانهم. ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون.

وأما مسائل القدر والجبر والإرجاء والإمامة والتشيع، ونحو ذلك من المقالات والنحل فهو فيها أيضاً على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الهدى والدين يبرأ مما قالته القدرية النفاء، والقدرية المجبرة وما قالته

[1] () إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/92

المرجئة والرافضة وما عليه غلاة الشيعة والناصبة، ويوالي جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكف عما شجر بينهم ويرى أنهم أحق الناس بالعفو عما يصدر منهم، وأنهم أقرب الخلق إلى مغفرة الله وإحسانه لفضائلهم وسوابقهم وجهادهم، وما جرى على أيديهم منفتح القلوب بالعلم النافع والعلم الصالح، وفتح البلاد ومحو آثار الشرك وعبادة الأوثان والنيران والأصنام والكواكب ونحو ذلك مما عبده جهال الأنام. ويرى البراءة مما عليه الرافضة، وأنهم سفهاء لئام ويرى أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر فعمر فعثمان فعلي رضي الله عنهم أجمعين. ويعتقد أن القرآن الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين وخاتم النبيين كلام الله غير مخلوق منهم بدا وإليه يعود. ويبرأ من رأي الجهمية القائلين بخلق القرآن، ويحكى تكفيرهم عن جمهور السلف أهل العلم والإيمان، ويبرأ من رأي الكلابية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب القائلين بأن كلام الله هو المعنى القائم بنفس الباري، وأن مانزل به جبريل حكاية أو عبارة عن المعنى النفسي. ويقول: هذا من قول الجهمية. وأول من قسم هذا التقسيم: هو ابن كلاب وأخذ عنه الأشعري وغيره كالقلانسي. ويخالف الجهمية في كمل ما قالوه وابتدعوه في دين الله ولا يرى ما ابتدعته الصوفية من البدعة والطرائق، المخالفة لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة." [1]

174. "قال الأحمق: "فإن قيل: إن القائلين بجواز الاجتهاد لا يعنون المعاني التي ذهبتهم إليها، ولا يقولون بالخروج عن الإجماع، ولا غاية لهم إلا العمل بالكتاب والسنة، هم لما سمعوا من الله تعالى ومن رسوله صلى الله عليه وسلم أنه ما جعل في الدين من حرج، وأن شريعتنا سمحاء، لا عذر لأحد في تنكبها، ورأوا الأئمة الأربعة

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/76

أخذوا الأمة بالشدة والحرج، حتى اضطر كثير من الناس لترك فروض لا عذر لهم في تركها، إلا ما في أدائهـا من الحرج. ورأوا أئمـة الحـديث الـذي **أجمعت الأمة** أيضـاً على صحة ما دونوه في كتبهم نقلوا أحاديث تخرج الأمـة من الحرج. قالوا: أي بأس علينا، وأي خلـل في ديننـا إذا رجحنـا قـولاً في مسـألة. رواه البخـاري مثلاً على قـول رواه أبو حنيفة في تلك المسألة، فخرجنا برواية البخاري من الحرج الذي أخذنا به أبو حنيفة، ولم نخرج بذلك عن شـرع الشـارع، ولا عن **إجمـاع الأمة**. ونكـون قطعنـا عذرا من يعتذر من الحرج؟ فهذا مذهبنا. وهـذا مـا نـدين اللـه بـه ومـا أسـاء ظنكم بنـا إلا عـدم التفـاهم".

أقول: إن هذا الجاهل الأحمق معجب بنفسه، متمـاد في غيه. فهو يهذي بما لا يدري. فقد افترى على من يقولون بجواز الاجتهاد، كما يعبر عنهم. فإنهم لم يقولوا في حـق الأئمة الأربعة إ، هم أخذوا الأمة بالشـدة والحـرج ... إلى آخـر مـا قـال. فـإن هـذه التهمـة لا يسـندها إلى الأئمـة الأربعة إلا عدو للإسـلام ولأئمتـه رضـي اللـه عنهم. فقـد جني هذا الملحد على الأئمة الأربعة، ورماهم بما يـبرأون منه وممن قاله في حقهم. بل هم فيما يختلفون فيه من فروع الشـريعة، ومـا يسـتنبطونه من أحكامهـا يوسـعون على الأمة لا يضيقون عليها. عليها. وهم مع ذلك يأمرون بإتباع الكتاب والسنة وينهون عن تقليدهم وتقليد غـيرهم كمـــا تقـــدم ذكـــره في ردنـــا هـــذا.

وإن هـذا الملحـد ليـدل قولـه على أنـه من المتلاعـبين، الذين اتخذوا الهوى لهم إلها، والشـيطان لهم وليـاً. فهـو يظن أن الناس مثله، يتتبعون من الدين ما وافق هواهم، ويتلاعبون به كما يتلاعب. ونبرأ إلى الله منـه ومن قولـه وندين من." ([1])

175. "ثم قال في موضع آخر: الفصل الأول في طبقـات كتب الحـديث. اعلم أنـه لا سـبيل لنـا إلى معرفـة الشـرائع والأحكام إلى خبر النبي صلى اللـه عليـه وسـلم، بخلاف

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/246

المصالح، فإنها قد تدرك بالتجربة والنظر الصادق والحدس ونحو ذلك ولا سبيل لنا إلى معرفة أخباره صلى الله عليه وسلم إلا تلقي الروايات المنتهية إليه بالاتصال والعنعنة، سواء كانت من لفظه صلى الله عليه وسلم أو كانت أحاديث موقوفة قد صحت الرواية بها عن جماعة من الصحابة والتابعين، بحيث يبعد إقدامهم على الجزم بمثله لولا النص والإشارة من الشارع. فمثل ذلك رواية عنه صلى الله عليه وسلم دلالة، وتلقي تلك الروايات لا سبيل إليه في يومنا هذا إلا بتتبع الكتب المدونة في علم الحديث، فإنه لا يوجد اليوم رواية يعتمد عليها غير مدونة وكتب الحديث على طبقات مختلفة، ومنازل متباينة فوجب الاعتناء بمعرفة صفات كتب الحديث.

فنقول: هي باعتبار الصحة والشهرة على أربع طبقات. وذلك لأن أعلى أقسام الحديث ما ثبت بالتواتر، **وأجمعت الأمة** على قبوله والعمل به ثم استفاض من طرق متعددة، لا يبقى معها شبهة يعتد بها واتفق على العمل به جمهور فقهاء الأمصار، أو لم يختلف فيه علماء الحرمين خاصة – إلى أن قال: الطبقة الأولى: منحصرة على بالاستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم. قال الشافعي رحمه الله تعالى: أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك. وقد اتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك ومن وافقه وأما على رأي غيره: فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى. فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه. وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه، ووصل منقطعه مثل كتاب ابن أبي ذئب، وابن عيينة، والثوري، ومعمر، وغيرهم ممن شارك في الشيوخ.." ([1])

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/266

176. "بيان خطأ هذا الجاهل وافترائه على أئمة أهل الحـديث.
قــال الجاهــل الأحمــق: "ورأيت في كثــير من أبــواب البخـاري أحـاديث قـد **أجمعت الأمة** على أن أحكامهـا منسوخة، ولا تجد في البخاري حديثاً يشـير لنسـخ واحـد منها وأمثال هذا لا يكاد يحصى، فذكرت هذا اسـتطراداً".
والجواب: أن هذا الملحد قد تعمد الكذب الصـريح الـذي لا مغالطة فيه، لا يخشى فيه ما توعد الله بـه أمثالـه من الكاذبين في قوله تعالى: {أَلا لَعْنَـةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود، الآية:18] يقول هذا الملحد: إنه رأى في كثـير من أبـواب البخـاري أحـاديث قـد **أجمعت الأمة** على نسـخ أحكامها. وأن البخاري لم يشر إلى نسخ واحد منها قـال: وأمثال هذا لا يكاد يحصى وأنه ذكر هذا استطراداً، وهـذا الكلام المنكـر من هــذا الملحــد الضــال لا شــك أنــه استطراداً منه بالكذب لنصرة الباطـل. يقصـد بـه الطعن في أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم. فقد قال: إنه يستحيل أخذ الأحكام منها مباشرة- لأن فيهـا الناسـخ والمنسوخ والمطلق والمقيد، والمجمل والمفصـل، وأنـه لا يعرف صحيحها من ضعيفها- إلى غـير ذلـك من أقـوال هذا الملحد – الـتي يريـد بهـا الصـد عن العمـل بنصـوص الكتـــــاب والســـــنة إلى وجـــــوب التقليــــــد.
ولم يكتـف هـذا الملحـد بالكـذب على صـحيح البخـاري، ورمى صاحبه بالتدليس- بل قال: "إن كتب الحديث ليس فيها بيان ولا إشارة تهدي إلى الصواب" إلى آخر ما قاله من الزور والفجور في حق أحاديث الرسـول صـلى اللـه عليه وسلم بل زاد على ذلك بأن الأمـة قـد أجمعت على مـا زعمـه من نسـخ كثـير من أحـاديث صـحيح البخـاري، مستهيناً بهذه الأمة التي هـو بين أظهرهـا، يفـتري عليهـا الكذب بكل جراءة ووقاحة. لا يرى عليه حسيباً في الدنيا ولا محاسباً في الآخرة بريئة منه وممـا نسـبه إليـه. فقـد **أجمعت الأمة** قديماً إجماعاً صحيحاً على قبـول صـحيح البخاري، وصحة ما فيه من أحديث الرسـول صـلى اللـه عليه وسلم. وفي كتاب "الحطة في ذكر الصحاح السنة"

قال: "وأما الصحيحان: فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما." [1]

177. "رضي الله عنهما، ومنها ما في حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، قال حذيفة رضي الله عنه لعمر: «إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذا لا يغلق، فكان الباب عمر وكسره قتله، فلم يرفع بعده سيف بين الأمة» (1) وقد **أجمعت الأمة** على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنهما.

[الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة]
س: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟
جـ: الأدلة على ذلك كثيرة منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هذا يومئذ على الهدى " فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله، فقلت: هذا. قال: " هذا» . رواه ابن ماجه، ورواه الترمذي عن مرة بن كعب وقال: هذا حديث حسن صحيح (2) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوما فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه " يقول ذلك ثلاث مرات» (3) .

---

(1) رواه البخاري (525، 1435، 1895) ، ومسلم (الإيمان / 231) ، وأحمد (5 / 386، 401) .
(2) (صحيح) رواه أحمد (4 / 235، 236، 242) ، والترمذي (3705) ، وابن أبي عاصم (1294) ، وابن ماجه (111) وصححه الألباني.
(3) (صحيح) رواه أحمد (6 / 75، 86، 87) ، والترمذي

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/281

(3705) ، وابن ماجه (112) وقال الحاكم: صحيح عالي الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أنى له الصحة ومداره على فرج بن فضالة. وصححه الألباني وتعقب قول الذهبي بقوله: قد توبع، وبين متابعاته التي صححه بها، انظر ظلال الجنة في تخريج السنة (1172).." [1]

178. "(دليل آخر) : وقال عز وجل: «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً» ، وقال: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ» ، وقال: [) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى. مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى. أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى» إلى قوله: «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» ، وقال عز وجل لعيسى بن مريم عليه السلام: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيّ» ، وقال: «وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً. بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» . **وأجمعت الأمة** على أن الله عز وجل رفع عيسى إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعاً إذا هم رغبوا إلى الله عز وجل في الأمر النازل بهم يقولون جميعاً: يا ساكن العرش، ومن حلفهم جميعاً: لا والذي احتج بسبع سماوات ... دليل آخر: وقال عز وجل: «ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِّ» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِم» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُورُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» ، وقال عز وجل: «وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفّاً» ... فلم يثبتوا (1) له في وصفهم حقيقة، ولا أو جب له الذي يثبتون له بذكرهم إياه وحدانية، إذ كل كلامهم يؤول إلى التعطيل، وجميع أو صافهم تدل على النفي أو التعطيل، ... وروت العلماء عن عبد الله بن عباس أنه قال:

---

(1) يعني الجهمية ومن معهم. المؤلف." [2]

179. "كذا من إفك ومن خيانه ... لوصفهم بالصدق والأمانة (1)

---

[1] () أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة = 200 سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية، حافظ بن أحمد حكمي ص/133

[2] () القائد إلى تصحيح العقائد، عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/206

(1) أي: كـذلك كـل واحـد من الأنبيـاء والمرسـلين، قـد عصم من إفك، أي من كذب، فإن الأنبياء معصومون من الكذب، ومعصومون من الخيانة، لوجوب وصفهم -عليهم الصلاة والسلام- بالصدق الذي هو ضد الكذب، وبالأمانـة الـتي هي ضـد الخيانـة، والضـدان لا يجتمعـان، فالصـدق واجب في حقهم عقلاً وشرعًا، قال تعـالى: {وَلَـوْ تَقَـوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَـذْنَا مِنْـهُ بِـالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَـا مِنْهُ الْوَتِينَ} [الحاقة: 44-46].

وأجمعت الأمة: على أن مـا كـان طريقـه الإبلاغ، فالأنبيـاء معصـومون فيـه، من الإخبـار عن شـيء منـه بخلاف ما أمرهم الله به، فيجب على الخلق الإقـرار بمـا جاءوا به، جملة وتفصيلًا، وهو موجب تحقيق الشـهادتين، فمن شهد أن محمدًا رسول الله، شهد أنـه صـادق فيمـا يخبر عن اللـه، فـإن هـذا حقيقـة الشـهادة بالرسـالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذب به، ومعلوم بالضـرورة: أنهم معصومون من الكتمـان، كمـا أنهم معصـومون من الكذب.." [1]

180. "حركة لم تقم للهدم بل للبناء

الآن وقـد فرغنـا من التعليـق على نقـد الـدكتور لأسـس الحركة الوهابية، نشرع - إن شاء الله - في التعليق على نقده للحركة ذاتها.

يقول سعادته: يلاحظ فيما عرضنا لعناصر هـذه الحركـة، من الجهة الفكرية:

أولاً: أن حركة محمد بن عبد الوهـاب في القـرن الثـامن عشر، قامت على أساس التمـذهب بمـذهب معين وهـو مـذهب أحمـد بن حنبـل، ولأنهـا أسسـت على التمـذهب بمـذهب معين تعتـبر امتـداداً في التمسـك بالمـذاهب الإسلامية كل منهـا على حـدة، وتمثـل طـوراً من أطـوار التبعية لمذهب خاص1.

ويظهر من هذا أن الـدكتور يعيب على الحركـة الوهابيـة

1() حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن قاسم ص/111

تقليدها لمـذهب معين، وهـو مـذهب أحمـد رحمـه اللـه، فهل كـان يريـد من الوهابيـة مثلاً أن تنشـئ في الفـروع مـذهباً جديـداً ليضـاف إلي المـذاهب الأربعـة المعروفـة، فتكون بذلك مذهباً خامساً كمـا يرميهـا بـذلك خصـومها؟ إن الوهابيـة لم تقم للاجتهـاد في الفـروع ولكنهـا قـامت لتصحيح الأصول، فإن الفروع أمرهـا هين، وقـد **أجمعت الأمة** على جواز التقليد فيها لمن لا يقـدر على الاجتهـاد ولا تتوفر لديه وسائله، إذ لا يعقل أن نطلب من كل فرد في الأمـــــــــــة أن يكـــــــــون مجتهـــــــــــداً. فقول الدكتور إنها أسست على التمذهب بمــذهب معين غـــــــــــــــــــــير صــــــــــــــــــــحيح.

______

1 انظر مشكوراً: الفكر الإسلامي في تطـوره ص 84.."

(1)

181. "عليه الصلاة والسلام نبيا لكنه بشريعة نبينـا صـلى اللـه عليـــــــــــــــــــه وســــــــــــــــــلم".
وقال المناوي أيضـا في موضـع آخـر من "شـرح الجـامع الصـــغير": "حكي في المطـــامح **إجمـــاع الأمة** على نزوله، ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك، وإنمـا أنكـــــــــره الفلاســــــــــفة والملاحـــــــــــدة". انتهى.
وقال السـفاريني في "شـرح عقيدتـه": "نـزول المسـيح عيســى ابن مــريم ثــابت بالكتــاب والســنة **وإجمــاع الأمة** ... (ثم ذكر دليل ذلك من الكتاب والسنة، إلى أن قـال:) وأمـا الإجمـاع؛ فقـد **أجمعت الأمة** على نزولـه، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنمـا أنكـر ذلـك الفلاسـفة والملاحـدة ممن لا يعتـد بخلافـه، وقـد انعقـد **إجمـاع الأمة** على أنــه يــنزل ويحكم بهــذه الشــريعة المحمديــة". انتهى.
ولو ذهبت أنقل ما ذكره غير هؤلاء؛ لطـال الكلام، وفيمـا ذكرتـه كفايـة لبيـان خطـأ شـلتوت فيمـا ذهب إليـه ومـا حاولــــــــــــــــــه من قلب الحقيقــــــــــــة.

______

1() الحركة الوهابية (رد على مقال لمحمد البهى في نقد الوهابية)، محمد خليل هراس ص/35

ثم إنه أردف ذلك بخطأ ثـالث، فقـال: "وهي فـوق ذلـك من روايات وهب بن منبه وكعب الأحبار، وهمـا من أهـل الكتاب الذين اعتنقوا الإسـلام، وقـد عـرفت درجتهم في الحـــــديث عنـــــد علمـــــاء الجـــــرح والتعـــــديل". والجواب أن يقال: هذا من نمط ما قبله من القول بغـير علم؛ فإن الأحاديث التي ذكرنـا في نـزول المسـيح ليس فيهـا شـيء من روايـات كعب الأحبـار ووهب بن منبـه، وإنما أراد شلتوت أن يـوهم الجهـال أنـه ليس في نـزول عيسى إلا أخبار أهل الكتاب؛ ليكون لقوله الباطل موقـع وقبول عند الأغبياء، ويروج لديهم قوله الباطل في مـوت المسيح، ومسلكه الفاسد في تكذيب الأحاديث الصحيحة الدالـــــة على نزولـــــه في آخـــــر الزمـــــان. وإذا كان قد روي عن كعب الأحبار ووهب بن منبـه بعض الآثـار في رفـع المسـيح؛ فلا يكـون ذلـك قادحـا في الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في." [1]

182. "لدن الصحابة - رضوان الله عليهم إلى هلم جرا ". قـال أبو بكر بن المنـذر: أجمـع عـوام أهـل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل، وممن قال ذلـك مالـك بن أنس، والليث، وأحمـد، واسـحاق وهـو مـذهب الشـــــــــــــــــــــافعي. انتهى. وقال شـيخ الإسـلام ابن تيميـة - رحمـه اللـه- في كتابـه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص/3/ما نصه: " المسـألة الأولى: أن من سـب النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم من مسـلم وكـافر، فإنـه يجب قتلـه، هـذا مـذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر بن المنـذر - المتقدم ذكره في كلام القاضـي عيـاض - ثم قـال شـيخ الإسـلام - رحمـه اللـه - مـا نصـه: وقـد حكى أبـو بكـر الفارسي، من أصحاب الشافعي، إجماع المسلمين على أن حدّ من سب النبي - صلى الله عليـه وسـلم - القتـل، كما أن حد من سـب غـيره الجلـد، وهـذا الإجمـاع الـذي حكاه هذا، محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة

[1] () إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، حمود بن عبد الله التويجري 3/132

والتابعين أو أنه أراد به إجماعهم على أن ساب النبي - صلى الله عليه وسلم - يجب قتله، إذا كان مسلما، وكذلك قيده القاضي عياض فقال: **أجمعت الأمة** على قتل متنقصه من المسلمين، وسابّه، وكذلك حكى عن غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره، وقال الإمام إسحاق بن راهويه - أحد الأئمة الأعلام - رحمه الله -: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله - صلى لله عليه وسلم -، أو دفع شيئا مما أنزل الله - عز وجل - أو قتل نبيا من أنبياء الله - عز وجل - أنه كافر بذلك، وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله، قال الخطابي - رحمه الله -: لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله، وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه - عند الأمة - القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر، ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس - رحمه الله -: وتحرير القول فيه أن الساب - إن كان مسلما - فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد تقدم ممن حكى الإجماع على ذلك إسحاق ابن راهويه وغيره، ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذميا، ثم ذكر - رحمه الله- في آخر الكتاب، ص/512/ ما نصه:." ([1])

183. "الغائب عن النظر *.

ولا أعلم للقبورية دليلا يكون في القوة والتنصيص مثل هذه القصة، ثم يزيد هذا الدليل قوة على قوة أن البخاري رحمه الله رواه في صحيحه. ولذا قال ابن جرجيس هاشا باشا في صدد استدلاله بهذه القصة، على جواز الاستغاثة بالأموات * وطلب الغوث والمدد منهم عند الكربات *: (فلو كان طلب الغوث من غير الله شركا لما جاز لها استعماله، ولما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم

[1] () حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض، ابن باز ص/16

لأصحابه، ولما نقله الصحابة من بعده، [ولما] ذكره المحدثون، [و] لا سيما البخاري الذي **أجمعت الأمة** على أن ما بعد كتاب الله أصح من كتابه. فإن هذا الغائب الذي طلبت منه الغوث - وإن كان في الحقيقة هو ملك - لكن في حال غيبته محتمل أن يكون شيطانا، ومحتمل أن يكون جنيا، ومحتمل أن يكون ملكا، ومحتمل أن يكون إنسانا. والمانعون لا يجوزون الاستغاثة بالغائب مطلقا، لا بنبي مرسل، ولا ملك مقرب، كالميت، كما صرحوا به في مواضع، فلو يعلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك محذورا - لوجب التنبيه عليه، خصوصا إذا كان شركا أكبر مخرجا من الملة) . قلت:
هذا هو كان تقرير القبورية للاستدلال بهذه القصة على جواز." [1]

184. "وفي الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «يا رسول الله {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ} » (1) أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخالف؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويخاف ألا يقبل منه» (2)ـــ (3)ـــ . الصديق أبلغ من الصادق الوصف بالصديق أكمل من الوصف بالصادق، فكل صديق صادق، وليس كل صادق صديقًا. وأبو بكر ليست فضيلته في مجرد كونه صادقًا ليس غيره أكثر تحريًا للصدق منه؛ بل في أنه علم ما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - جملة وتفصيلاً، وصدق ذلك تصديقًا كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل.

(1) سورة المؤمنون: 60.
(2) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المؤمنون (رقم 3225) وابن ماجه 2/1404.

[1] () جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، شمس الدين الأفغاني 3/1266

(3) منهـاج السـنة جــ2/222، جــ4/61،ــ 62،ــ 254 باختصار. قلت: ومنها ما جاء في قصة الإسراء «أنه لمـا أسـري برسـول اللـه - صـلى اللـه عليـه وسـلم - إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بـذلك، فارتـد نـاس كانوا آمنوا به، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك يـزعم أنـه أسـري بـه الليلـة إلى بيت المقدس. قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لئن قال ذلك لقـد صـدق. قـالوا: أتصـدقه أنـه ذهب إلى بيت المقـدس وجـاء قبـل أن يصـبح؟ فقـال: نعم، إني لأصـدقه فيمـا هـو أبعـد من ذلـك، في خـبر السـماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي الصـديق» . أخـرج الحـاكم والبيهقي والطبراني، ويأتي حديث «إن الله بعثـني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت» . وذكـر النـووي عن مصـعب بن الزبـير قـال: **وأجمعت الأمة** على تسـميته بالصديق، لأنه بادر إلى تصـديق الرسـول، ولازم الصـدق فلم تقع منه هنـاة مـا، ولا وقفـة في حـال من الأحـوال، وكان له في الإسلام المواقف الرفيعة، (تهـذيب اللغـات 2/181 طبع مصر) . وعن الشعبي قال: خص الله تبارك وتعالى أبا بكر بأربع خصال لم يخص بها أحدًا من الناس: سـماه الصـديق ولم يسـم أحـدًا الصـديق غـيره (تـأريخ الخلفاء ص60 نقلاً عن الدينوري وابن عساكر) .." [1]

185. "السنة والجماعة: إن ترتيبهم في الفضيلة كـترتيبهم في الخلافة: تولى عثمان رضي الله عنه الخلافـة لا بنص من عمـر وتعـيين، ولا باجتهـاد مطلـق من الرعيـة، فتوليـه للخلافة أمر غريب لم يكن معروفـاً؛ لأن عمـر لمـا طعن وقيل له: استخلف على الأمـة، قـال: إن اسـتخلف فقـد اسـتخلف من هـو خـير مـني -يعـني أبـا بكـر -، وإن لم أستخلف فقد ترك من هو خير مني - يعـني رسـول اللـه صلى الله عليـه وعلى آلـه وسـلم - وقـال: لـو كـان أبـو عبيدة حياً لاستخلفته، يقصد أبا عبيدة عـامر بن الجـراح؛ لأن النبي صلى الله عليـه وسـلم قـال: ((إنـه أمين هـذه

[1] () أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص17

الأمـــــــــــــــــــــة)) (1)ـــــــــــــ .
فسـبحان الله كـانوا رضـي اللـه عنهم لا ينظـرون إلى شـرف قبيلـة، ولا إلى سـيادة قـوم، بـل ينظـرون إلى المعاني الشرعية، فقد قال النبي عليه الصلاة والسـلام: ((أمين هذه الأمة أبو عبيـدة عـامر بن الجـراح)) ، فقـال عمر رضي الله عنه: لو كان حيا لاستخلفته (2) ، ولكنـه مات قبل عمر، ثم جعل الأمر شـورى بين السـتة الـذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهـو عنهم راض، فلمـا تـوفي جلس هـؤلاء للتشـاور واسـتقر الأمـر على عثمان، وكان أكـثر أهـل المدينـة يختـارون عثمـان، فبويع عثمان بالخلافة مبايعـة شـرعية؛ بايعـه عليهـا علي بن أبي طـــالب، وبقيـــة أصـــحاب الشـــورى وغـــيرهم، **وأجمعت الأمة** على ذلك، وصار الخليفة الثالث بإجماع المســـــــــــــــــــــــــــــــــلمين.
ولهذا قال الإمام احمد رحمه اللـه: من طعن في خلافـة واحـــد من هـــؤلاء فهـــو أضـــل من حمـــار أهلـــه (3)

(1) رواه البخــاري، كتــاب المغــازي، بــاب قصــة أهــل نجران، رقم (4380) ، ومسلم، كتاب فضـائل الصـحابة، بــــاب فضــــائل أبي عبيــــدة ... ، رقم (2419)ـ .
(2) رواه الإمـــام احمـــد في مســـنده (1/18)ـ .
(3) انظر مجموع الفتاوى 3/153." [1]

186. "هــاتين الشــهادتين قــد دل عليهــا الكتــاب والســنة. فمثلاً بين اللـــه تعـــالى في القـــرآن أن الجنـــة أعـــدت للمتقين، فنشـهد لكـل المتقين أنهم في الجنـة، لكن لا نشهد لفلان أنه في الجنة إذا رأينا تقيـا لاحتمـال أن يـرد عليه في آخر عمره أشياء تصرفه عن التقوى، فلا نشهد بالجنة بـالتعيين إلا لمن عينـه الرسـول صـلى اللـه عليـه وسلم، ولا نشهد بالوصف إلا لمن شهد له الله ورسـوله. والشهادة بالوصف لا تجوز الشهادة بالعين، فمثلاً نقـول: كل مؤمن فإنه في الجنة، وكل تقي فإنه في الجنة، لكن

[1] شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/591

لا نشـــــهد بـــــان فلانــــاً المعين في الجنـــــة. كذلك أيضا في الشهادة؛ فكل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، لكن لو رأينا رجلاً مسلماً قتل في المعركة فلا نقول: إنه شهيد؛ لأننا لو قلنا: إنه شهيد لزم من ذلك أن نشـــــهد لـــــه بالجنـــــة، وهـــــذا لا يجـــــوز.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: من **أجمعت الأمة** أو كادت أن تجمع على الثناء عليه، فإننا نشهد له بالجنة (1) ، واستدل لذلك بقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (البقرة: الآية143) ، فإنه قد مرت جنازة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وأصــحابه فــاثنوا عليهــا خــيرا، فقــال: ((وجبت)) . ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: ((وجبت)) . فقالوا: يا رسول اله، ما وجبت؟ قال: ((مرت الجنازة الأولى فأثنيتم عليها خيراً، فقلت: جبت؛ أي وجبت له الجنــة، والثانيــة أثــنيتم عليهــا شــراً، فقلت: وجبت؛ أي وجبت لــه النــار. إنتم شــهداء اللــه في أرضــه)) (2)

(1) انظـــر مجمـــوع الفتـــاوى 11/518،ــــ 18/313.
(2) رواه البخاري، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (1367) .." [1]

.187 "البريئة ويسعى في محاربة الله ورسوله والمؤمنين، عبر وسائل متعددة وأجهزة مختلفة، يعادي أولياء الله ويطاردهم، ويوالي أعداء الله ويقربهم، ثم يضحك على البسطاء بالتمسح بظاهر الإسلام، وهو من أشد وألد الأعـــــــــداء للإســـــــــلام والمســـــــــلمين.

ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية على كفر (بني عبيد الله المهدي) المسمين ببني عبيد القداح، مع أنهم يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر، وغيرها من المدن المصرية، وقد ذكر أن ابن الجوزي (1) صنف كتابا في وجوب غزوهم، وقتالهم سماه النصر على مصر نظرا لما ارتكبه هؤلاء من بدع وضلالات (2) .

[1] () شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/608

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنه أن من أقر بنبوة مسيلمة الكذاب أنه مرتد، ولو بقي ينطلق الشهادتين، وأن من يشك في ردته فهو كافر (3).

وقد عدوا من أصناف المرتدين الفجأة السلمي حيث وفد على أبي بكر رضي الله عنه وذكر أنه يريد قتال المرتدين فأمده أبو بكر بالسلاح والرواحل، فاستعرض السلمي المسلم والكافر، يقتل من لقى منهم ويأخذ ماله، فوصل الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه فجهز جيشا لقتاله، فلما أحس السلمي بالجيش قال لأمير الجيش: أنت أمير أبي بكر وأنا أميره

---

(1) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي التميمي البكري البغدادي، الحنبلي المعروف بابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج محدث، حافظ مفسر فقيه واعظ أديب، مؤرخ مشارك في أنواع العلوم، ولد ببغداد سنة (510) وتوفي بها ودفن بباب حرب بلغت مؤلفاته مائة واثنين وتسعين مؤلفا في مختلف العلوم والمعارف.

انظر: زاد المسير في علم التفسير (1/ 21-31).

وانظر: معجم المؤلفين/ عمر رضا كحالة (5/ 157).

(2) انظر الدرر السنية (1/ 262).

(3) انظر مجموعة التوحيد (25) .." [1]

188. "عقيدة الرافضة في الصحابة ولازم قولهم فيهم لم تزل عقيدة المسلمين أن الله سبحانه وتعالى فضل هؤلاء الصحابة، وذكر ميزتهم وذكر فضلهم، فقبلوا خبر الله تعالى، وقبلوا ما جاء عن رسوله صلى الله عليه وسلم، واعتقدوا ميزة هؤلاء الصحابة، وفضلوهم؛ لأنهم الذين حملوا هذه الشريعة الإسلامية إلينا، فهم الذين بلغوا القرآن كلام الله، وهم الذين حفظوا سنة النبي صلى الله عليه وسلم وبلغوها لمن بعدهم، وعملوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ليبلغ الشاهد منكم

---

1 () الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس الجلعود 1/149

الغائب) ، وعملوا بقوله: (بلغوا عني ولو آية) فإذا كانوا -كما تقول الرافضة- كفارا مرتدين فكيف يقبل خبرهم؟ وكيف يقبل تبليغهم؟ ومعنى كلام الرافضة أن دين الله مغير، وأن كلام الله مبدل، وأن شريعة الله غير محفوظة، وأن الله ما صدق في كلامه بقوله تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} [الحجر:9] ولم يحفظ دينه وكتابه، بل وكله إلى كفرة فجرة -في زعم أولئك الرافضة- غيروا فيه وكتموا وكذبوا، وزادوا ونقصوا وحرفوا، وقالوا ما يشتهونه، وولوا من يريدونه، وعزلوا من يبغضونه، هذا مقتضى قول هؤلاء الرافضة.

إذا: فينبني على قول الرافضة أن الله ما حفظ شريعته، وأن هذه الشريعة ليست هي الإسلام؛ لأن طعنهم في الصحابة ليس طعنا في ذواتهم خاصة بل هو طعن في الشريعة، وطعن في الإسلام، وطعن في الدين، وطعن في القرآن، وطعن في السنة، وطعن في الأحاديث النبوية، وطعن في الأحكام، وطعن في الأوامر والنواهي، وطعن في الوعد والوعيد، وطعن في الخبر والأمر، وطعن في كل ما جاء في هذه الشريعة، هذا لازم طعن هؤلاء الرافضة، لكن الله تعالى قيض هؤلاء الصحابة حتى حفظوا الشريعة وبلغوها، وقيض لهم تلامذة يتقبلون منهم، ويأخذون عنهم السنة، وقيض للتلامذة آخرين من تلامذتهم إلى أن حفظت الشريعة الإسلامية في الأقوال والأفعال، وصدق الله في حفظ شريعته من الضياع لتقوم الحجة على الآخرين كما قامت على الأولين، فإن الله تعالى له الحجة {قل فلله الحجة البالغة} [الأنعام:149] وليست الحجة لأحد من خلقه، فإذا كنت الحجة لله سبحانه؛ فإن كلامه لم يتغير، فيكون حجة علينا وحجة على آبائنا وعلى أبنائنا، وعلى الخلق كلهم إلى أن تقوم الساعة، {أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير} [المائدة:19] ، ولئلا يقول الناس: {ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين} [القصص:47] .

فإذا: قد جاءهم الرسـول، وقـد بلـغ الرسـول الشـريعة، وقـد حفظت شـريعته الـتي بلغهـا، وقـد قيض اللـه لـه صـحابة أتقيـاء أنقيـاء ليس فيهم طعن، اعـترفت الأمـة بفضـلهم، ورأوا فضـائلهم الـتي في القـرآن والـتي في السـنة، وأقروهـا في شـروحهم وفي كتبهم ومؤلفـاتهم، فتجدون مؤلفات أهل السنة مليئة بـذكر فضـائلهم، فقـد ألـف الإمـام أحمـد كتابـا مطبوعـا في مجلـدين سـماه: فضـائل الصـحابة رضـي اللـه عنهم، وكـذلك في صـحيح البخاري كتاب الفضائل، ذكر فيـه فضـائل الصـحابة بـدءا بالخلفاء الراشدين، وهكـذا صـنع مسـلم رحمـه اللـه في كتابه الصحيح، فجعل كتابا في فضائل الصحابة روى فيـه فضائلهم بدءا بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافـة، وهكذا أكثر المؤلفين ذكروا فضـائلهم، ورووهـا بالأسـانيد الصحيحة الثابتة الـتي لا مطعن فيهـا؛ اعترافـا منهم بـأن هـؤلاء الصـحابة رضـي اللـه عنهم هم أزكى هـذه الأمـة، وهم الـذين حـازوا هـذه الفضـائل، وهم الـذين **أجمعت الأمة** على فضـــلهم، وأجمعت على تقــــديمهم، ومـــع تفاوتهم في الفضل، فأفضلهم الخلفـاء الأربعـة، ثم بقيـة العشـرة المبشـرين بالجنـة، وهكـذا بقيـة الصـحابة، ولم تـزل الأمـة تترضـى عنهم كمـا رضـي اللـه عنهم، واللـه تعالى ذكر الرضا عنهم في قوله: {لقـد رضـي اللـه عن المؤمـنين} [الفتح:18] ، وإذا رضـي اللـه عنهم، فمـتى علمتم -يا رافضة! - أنه سخط عليهم بعد الرضا؟ وكيـف يسخط عليهم وقد رضي عنهم؟! يقول الله: {رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجـري تحتهـا الأنهـار} [التوبـة:100] أعـدها لهم، وكـذلك لمن اتبعهم بإحسـان {لقد رضي الله عن المؤمـنين} ، {لقـد تـاب اللـه على النبي والمهاجرين والأنصـار} [التوبـة:117] ، فـإذا تـاب عليهم فكيف يعذبهم؟ فعلى المسلم أن يعـرف فضـلهم, وأن يعترف بفضائلهم، وأن يصدق ما جاء في كتاب اللـه وفي سـنة رسـوله عليـه الصـلاة والسـلام، وأن يترضـى عنهم ويحبهم، وينشـــر بين المســـلمين فضـــائلهم، وأن يحـذر من الرافضـة الـذين يطعنـون فيهم ويكفـرونهم،

ويــنزلون عليهم الآيــات الــتي جــاءت في المنــافقين، ويجعلونهم منافقين أو مرتدين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك تعرف طريقـة أهـل السـنة وطريقـة الرافضة الذين سموا أنفسـهم شـيعة، ولعلـه يأتينـا كلام أوسع من هذا على هؤلاء الصـحابة في الشـرح إن شـاء الله.." [1]

189. "الأدلــة العقليــة والنقليــة على أحقيــة عمــر بالخلافة فضائل عمـر رضـي اللـه عنـه أكـثر من أن تحصـر، وقـد أفردت بالتأليف قديما وحـديثا، فــ ابن كثـير رحمـه اللـه صاحب التاريخ ذكـر أنـه كتب في فضـل أبي بكـر وعمـر كتابــــــــا أتى في ثلاثـــــــــة مجلــــــــــدات. وأفرد بعضهم عمـر بالتـأليف، وأشـهر من كتب فيـه ابن الجــوزي (منــاقب عمــر) وهي رســالة مشــهورة مبوبــة منتشرة، ذكر فيها أبوابا تـدل على حنكـة عمـر وفضـله، وذكر فيها فضائله وأحواله، وذكر فيها ما بشره به النــبي صـــــلى اللـــــه عليـــــه وســــلم ونحــــو ذلــــك. وقد تقدم أنه أحد العشرة المبشرين بالجنـة رضـي اللـه عنه، وفي حديث أبي موسى لما كان بواب النـبي صـلى الله عليه وسلم في يـوم من الأيـام، يقـول: فجـاء رجـل فـأراد أن يـدخل فقلت: من أنت قـال: أبـو بكـر، فقـال النبي صلى الله عليه وسلم: (ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عمر فقال: ائذن له وبشره بالجنـة، ثم جـاء عثمـان فقـال: ائـذن لـه وبشـره بالجنـة على بلـوى تصـيبه) . كذلك أيضا من فضائله ما جـاء في الحـديث الـذي أشـار إليه الشارح رحمه الله، وفيـه أن عمـر رضـي اللـه عنـه طرق باب النبي صلى الله عليه وسلم وعنـده نسـاء قـد رفعن أصــواتهن، فلمــا ســمعن صــوت عمــر ابتــدرن الحجاب، وألقين الستر بينهن وبينه، ودخل والنـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم يضـحك، فـأخبره بـأنهن كن رافعـات أصواتهن، فلما دخل عمـر احتجبن عنـه وتسـترن، فقـال عمر: أي عدوات أنفسهن! أتهبنني ولا تهبن رسـول اللـه

[1] () شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين 81/7

صلى الله عليه وسلم؟! فعند ذلك قال صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك) والفج هو: الطريق، بمعنى: أن الشيطان إذا لقيه في طريق هرب منه وذهب إلى طريق آخر، وما ذاك إلا لصرامته بحيث إن الشيطان يهرب منه! كذلك شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه من المحدثين، يعني: من الملهمين، يقول: (إنه كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في هذه الأمة فإنه عمر -أو فإن منهم عمر -) ولأجل ذلك يكثر موافقته للسنة وموافقته للقرآن، يقول رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسول الله! لو حجبت نساءك فإنه يدخل عليهن البر والفاجر؟ فأنزل الله قوله تعالى {وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب} [الأحزاب:53]) بمعنى: أنه أشار على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبقين محجبات في البيوت، ولا يخرجن إلا لحاجة ضرورية، فنزل القرآن موافقا له، يقول: والمرة الثانية قلت له: (لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت الآية: {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} [البقرة:125]) والمرة الثالثة يقول: (إنه قال لزوجات النبي صلى عليه وسلم لما اجتمعن في الغيرة عليه: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن، فنزلت الآية موافقة لما قاله) .
كذلك أيضا في قصة أسارى بدر لما أشار بقتلهم، والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر اختارا أن يمكنوا من الفدية، فجاء حكم الله موافقا لقول عمر، حيث قال تعالى: {ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض} [الأنفال:67] إلى آخر الآيات، فذلك دليل على أنه رضي الله عنه كان من المحدثين الملهمين.
ومن أشهر فضائله أنه دفن مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وذلك دليل على اعتراف الصحابة بفضله، حتى قال بعض العلماء في أبي بكر وعمر: إن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته، فهما قريناه في حياته، وكذلك

بعد مماته جعلا معه في طـرف الحجـرة النبويـة، أوليس ذلــك دليلا على أفضــليتهما، وأنهمــا صــاحباه وحبيبــاه والمقربان إليه؟ وقد شهد بذلك علي رضي الله عنه في الحديث الذي سبق حين مات عمر رضي الله عنه، حيث قـال: (مـا تـركت أحـدا كنت أتمـني أن ألقى اللـه بمثـل عمله إلا أنت) يقول: إنني لا أغبط أحدا وأرجـو أن أكـون مثله إلا أنت، أما البقية فأنا أقول: إني خير منهم، يعـني: من كان بعد عمر رضي الله عنه، فـ علي رضي الله عنه يغبط عمر، ويقول: لا أحد أغبطـه وأتمـنى أن ألقى اللـه بمثــل عملــه ســوى أنت يــا عمــر! يقولــه بعــد موتــه. ثم يشهد بأن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم كـان يحبـه ويحب أبا بكر، ومن آثار تلـك المحبـة أن جمعـا معـه في المكان الذي قبر فيه، يقول: كنت أسمع النبي صلى الله عليـه وسـلم كثـيرا يقـول: (جئت أنـا وأبـو بكـر وعمـر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكـر وعمـر) يجعل ذلك من المبررات في أن يكـون رضـي اللـه عنـه أهلا لأن يجعـل إلى جـانب أبي بكـر، وإلى جـانب النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم، وهـذا مـا حصـل، وعلى ذلـك فنعترف بأنه هو الخليفة الراشد الذي امتدت خلافته بعـد أبي بكــر عشــر ســنين، وهــو الــذي ظهــر من آثــاره ومن فضائله الاقتداء التام بالنبي صلى الله عليه وسـلم، ولـه أوليات كثيرة، فهو الذي أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكــر حين كــثر القتــل واســتحر في القــراء في وقعــة اليمامـة، حيث قتـل فيهـا خمسـمائة من حملـة القـرآن، فخشـي رضـي اللـه عنـه أن يـذهب شـيء من القـرآن، فأشار بأن يكتب في صحف، ووافقه أبو بكـر على ذلـك، فكتب في صــحف حــتى يحفــظ ولا يضــيع منــه شــيء، ووافقهمــا الصــحابة على ذلــك, كــذلك هــو الــذي وضــع التأريخ، واختار أن يكون تقييد التأريخ بهجرة النبي صـلى الله عليـه وسـلم؛ لأنـه بعـد الهجـرة بـدأ الإسـلام يظهـر وينتشــر، فجعــل التــاريخ من أول الهجــرة، **وأجمعت الأمة** بعـده إلى يومنـا هـذا على التـأريخ بهجـرة النـبي صـــــــلى اللـــــــــه عليــــــــــه وســـــــــلم.

كذلك هو الذي سن هذه الأوقاف، وهي الأرض المفتوحة عنوة، إذ إنه لما فتحت أرض مصـر وأرض الشـام وأرض العـراق الزراعيـة جعلهـا وقفـا على بيت المـال، فكـانت تزرع وتعاد إلى بيت المال لتموله عند انقطاع الفتوحات ونحوها، وأقره على ذلك الصحابة ومن بعدهم، فلا شــك أن ذلـك دليـل على معرفتـه بمهـام الأمـور ومسـتقبلها. وقد كان في حياة النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم جريئـا على إنكار ما رآه منكرا، ولا تأخـذه في اللـه لومـة لائم، ولكن الرافضة يتتبعون ما يظنون أن فيه شيئا من العيب والقدح فيه، فيجمعون أكاذيب، ويجمعون وقائع لا مطعن فيهـا، ويجعلونهـا طعنـا في خلافتـه، وطعنـا في أهليتـه للخلافة بل في إيمانـه، فيجعلونـه مرتـدا عن الإسـلام أو نحو ذلك، وأكبر ما يطعنون به فيه أنه لمـا مـرض النـبي صلى الله عليه وسلم وقـال: (ائتـوني بـأوراق أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) وكان ذلك في يوم الخميس، وكـان النبي عليه الصلاة والسلام قد ثقل، عند ذلك قال عمــر: (إنه صلى الله عليـه وسـلم قـد شـق عليـه فلا تكلفـوه، وعندكم كتاب الله) فعند ذلك قام الرافضـة يقولـون: إن عليا كان هو الخليفة، وإن أبا بكر ليس بخليفة، وإن عمر خاف أن يكتب النبي صلى اللـه عليـه وسـلم بالخلافـة لـ علي فعنـد ذلـك قـال: لا تكتبـوا، فحـرم الكتابـة ومنعهـا وتجرأ بقوله: عندنا كتـاب اللـه، هـذا مطعن يطعنـون بـه في عمر رضي اللـه عنـه، مـع أنهم غـائبون لم يحضـروا ذلك الوقت, ولم يعرفوا الإشارات، ولم يعرفوا القـرائن، وعمر رضي الله عنه عرف القرائن المختصة به، وكذلك علي رضي اللـه عنـه كـان حاضـرا ولم يخطـر ببالـه أنـه يكتب له بالولايـة، ولا أن عمـر حرمـه من الولايـة أو من الخلافة، فأين في هذا إشارة ولو من بعيد إلى أنه حسـد عليا فقال: لا تكتبـوا، وعنـدنا كتـاب اللـه؟ والـدليل على ذلك أن ابن مسعود رضي الله عنه لما ذكر له أن النــبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب كتابا قـال: (من أراد أن يقرأ وصية النبي صلى اللـه عليـه وسـلم الـتي عليهـا خاتمه فليقرأ قول الله تعالى: {قل تعالوا أتـل مـا حـرم

ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا} [الأنعام:151] إلى آخر الآيات الثلاث التي في كل واحدة منها { ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون} [الأنعام:151] ، {ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون} [الأنعام:152] ، {ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون} [الأنعام:153]ـ . فالصحابة فهموا أن وصية النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي وصية بولاية ولا بخلافة، ولكنها وصية بديانة وبأمانة ونحو ذلك، وليس فيها إشارة إلى خلافة علي ولا غير ذلك، بل قد تقدم في حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (ادعي أباك وأخاك أكتب لهما كتابا، ثم قال: يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر) فهذا دليل على أنه لو كتب لولى أبا بكر الخلافة، فكيف يزعمون أن عمر هو الذي حال بين علي وبين الخلافة، فيوجهوا الطعن عليه؟ ولهم مطاعن عليه كثيرة لا تحصى، وينشرونها في كتبهم، وكذلك يجعلونها في خطبهم، وفيما يذيعونه فيما بينهم، ويرمونه بالفظائع والعظائم، والله حسبهم، ولكن ذلك لا يضره، بل يكتب أجره عند الله وافيا.

فنعتقد أنه رضي الله عنه خليفة الأمة بعد أبي بكر، وأن له الفضل وله الميزة، فهو أفضل الأمة بعد أبي بكر، وهو خليفة الأمة بعد أبي بكر، وهو أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأرضاهم.." [1]

190. "إيراده وهو شرح الصدر به فبطل تمويههم بهذه الآية (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا) ".

وشرح ذلك:

أن من سب أو استهزأ بالله ودينه ورسوله لا قارئا ذلك في القرآن ولا شاهدا بذلك عند القاضي ولا مُكْرها **فأجمعت الأمة** على كفره لأن ذلك هو شرح الصدر بالكفر المُحَرَّمُ على المسلم , لا أن شرح الصدر بالكفر

1() شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين 85/6

هو أن يقول ذلك لكن قلبه لم يعتقد ذلـك أو يسـتحله.." (2)

191. "يقـول ابن حـزم في (مـراتب الإجمـاع) : ((واتفقـوا أن الوفاء بالعهود الـتي نصَّ القـرآنُ على جوازهـا ووجوبهـا، وذُكـرت بصـفاتها وأسـمائها، وذُكـرت في السـنة كـذلك، **وأجمعت الأمّة** على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بهـا فـرضٌ، وإعطاؤهـا جـائز)) (1).

رابعـاً: حرمـة دمـاء أهـل الذمّـة والمعاهـدين، إذا وَفَّوْا بـذمتهم وعهـدهم.

قال صلى الله عليـه وسـلم: «من قَتَـل معاهَـدًا لم يـرَحْ رائحةَ الجنة، وإن ريحها يوجد من مسـيرة أربعين عامـاً» (2).

وقال صلى الله عليه وسلم: «أيُّمـا رجـلٍ أمِنَ رجلاً على دمه ثم قتله، فأنا من القاتـل بـريء، وإنْ كـان المقتـولُ كـافراً» (3).

خامساً: الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفـظ كـرامتهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستفتحون أرضاً يُـذكر فيهـا القـيراط، فاستوصـوا بأهلهـا خـيراً، فـإنّ لهم ذِمّـةً ورحمـاً» (4).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أُوصي الخليفـة من بعدي بذمّة الله وذمّة رسوله صلى الله عليه وسـلم: أن يُـوَفَّى لهم بعهـدهم، وأن يُقاتَـل مِنْ ورائهم، وأن لا يكلَّفُـوا فـوق طـاقتهم)) (5).

وقد ذكر ابن حزم شروط أهـل الذمّـة، ثم نقـل الاتفـاق أنهم إذا فعلـوا ذلـك ((فقـد حَـرُمت دمـاءُ كُـلِّ من وَفَّى بـذلك، ومالُـه، وأهلُـه، وظُلْمُـهُ)) (6).

سادسـاً: أن اختلاف الـدين لا يُلْغي حـقَّ ذوي القـربى.

قال اللـه تعـالى: {وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} [لقمـان: 15] ([القمـان 015].

2() تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/38

(1) مراتب الإجماع لابن حزم (123).
(2) أخرجه البخاري (رقم 3166).
(3) أخرجه الإمام أحمد (رقم 21946، 21947، 21948) ، والبخاري في التاريخ الكبير (3 / 322 - 323) ، والنسائي في الكبرى (رقم 8739- 8740) ، وابن ماجة (رقم 2688) ، وابن حبان في صحيحه (رقم 5982) ، والحاكم وصححه (4 / 353) ، من حديث عَمرو بن الحمق رضي الله عنه. والحديث صحيح.
(4) أخرجه مسلم (رقم 2543).
(5) أخرجه البخاري (رقم 1392).
(6) مراتب الإجماع (116) .." [1]

.192 "وقد فضل الله - سبحانه وتعالى - بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: {وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} (1).

وأهل السنة والجماعة: يؤمنون بهم جميعاً من سمى الله منهم ومن لم يسم، من أولهم آدم.. إلى آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله؛ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

والإيمان بالرسل إيمان مجمل، والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم إيمان مفصل؛ يقتضي ذلك من المسلمين اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من ربه على وجه التفصيل.

[1] الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، حاتم العوني ص/11

(1) سورة الأحزاب، الآية: 40.." (1)

193. "مَوْتِهِ} 1؛ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان، حتى تكون الملة واحدة، ملة إبراهيم حنيفا مسلما ... ".
إلى أن قال: "وأما السنة؛ ففي "الصحيحين" وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده؛ ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً؛ فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ... " الحديث. وفي مسلم عنه: "والله لينزلن ابن مريم حكما عدلاً، فيكسر الصليب"؛ بنحوه. وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين، إلى يوم القيامة، فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم: تعال صل بنا. فنقول: لا؛ إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة الله هذه الأمة".
وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة أو من لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أن ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية وليس بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت النبوة قائمة به، وهو متصف بها، ويتسلم الأمر من المهدي، ويكون المهدي من أصحابه وأتباعه كسائر أصحاب المهدي" انتهى كلام السفاريني رحمه الله.
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وعيسى حي في السماء، لم يمت بعد، وإذا نزل من السماء؛ لم يحكم إلا بالكتاب والسنة، لا بشيء يخالف ذلك".
وقال - أيضا -: "عيسى عليه السلام حي، وقد ثبت في (الصحيح) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

1() الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ص/143

"يـنزل فيكم ابن مـريم حكمـا عـدلاً وإمامـا مقسـطا، فيكسـر الصـليب،

1 سورة النساء، الآية: 159.." (1)

194. "وحديث فضلت على النبيين بست وفيـه: " ... وختم بي النبيون"1.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسـماء: أنـا محمـد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنـا الحاشـر الذي يحشر النـاس على قـدمي وأنـا العـاقب، والعـاقب الذي ليس بعده نبي"2. فصرح صلى الله عليه وسلم بأنه خـاتم الأنبيـاء في غـير ما حديث كما سبق سطره وضرب لـذلك الأمثـال وحـذر من المتنبئين بعـده وقـد وقـع ذلـك فأطفـأ اللـه بـاطلهم وبقي نور الحق ساطعا وبشر أمته ببقاء طائفة منها إلى قيام الساعة وأسماؤه صلى الله عليـه وسـلم دالـة على خاتميته فمنها العاقب، والحاشر، والمقفى، كمـا ورد عن الصحابة رضوان اللـه عليهم تأكيـد ختم النبـوة بـه صـلى اللـه عليـه وسـلم مثـل إجمـاعهم على قتـال المتنبـئين ورواياتهم لأحـاديث الختم وتصـريحهم بختم نبوتـه في أقوالهم وتهكمهم بالمتنبئين **وأجمعت الأمة** كلهـا وللـه الحمد على التمسك بكونه صلى الله عليـه وسـلم خـاتم الأنبياء والمرسلين3. ونبينا صـلى اللـه عليـه وسـلم وإن كـان آخـر الأنبيـاء والمرسـلين لكنـه اختص بـأن جميـع الرسل والأنبياء السابقين مقرون بنبوته ورسـالته وكلهم قد أخـذ عليهم الميثـاق على ذلـك. قـال عمـر: "وسـماه على

1 البخـاري مـع الفتح 6/554، بـرقم (3532)ـ .
2 مسـلم بشـرح النـووي 2/179، بـرقم (523)ـ .
3 انظـر عقيـدة ختم النبـوة بـالنبوة المحمديـة للـدكتور

1() الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح الفوزان ص/232

أحمد سعد حمدان الغامدي ص30 ـ 57 طبعة دار طيبة الرياض.." ([2])

195. "وهذه قاعدة قد دلت عليها السنة والإجماع، مع ما في كتاب الله من الدلالة عليها أيضاً. قال الله تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ... } (1) . فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله، من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله، شرع من الدين ما لم يأذن به الله (2).........

إلى أن قال-والكلام في ذم البدع لما كان مقرراً في غير هذا الموضوع لم نطل النفس في تقريره، بل نذكر بعض أعيان هذه المواسم:

فصل: قد تقدم أن العيد يكون اسماً لنفس المكان، ولنفس الزمان، ولنفس الاجتماع، وهذه الثلاثة قد أحدث منها أشياً:

أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض أعياد المكان والأفعال:

أحدها: يوم لم تعظمه الشريعة الإسلامية أصلاُ، ولم يكن له ذكر في السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه، مثل: أول خميس من رجب، وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب (3).

النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جعله موسماً، ولا كان السلف يعظمونه: كثامن عشر ذي الحجة (4) الذي خطب النبي صلى الله عليه وسلم فيه بغدير خم (5) مراجعة من حجة الوداع..... وكذلك ما يحدثه بعض الناس: إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى-عليه السلام-، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد (6) لا على البدع - من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه

[2]() الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل 1/397

وسلم عيداً مع

---

(1) - سورة الشورى: الآية21.
(2) - يراجع: اقتضاء الصراط المستقيم (2/578، 579) .
(3) - سيأتي الكلام عن بدعة صلاة الرغائب من هذا الكتاب.
(4) - سيأتي الكلام عن بدعة عيد غدير خم من هذا الكتاب.
(5) - غدير خم: يقع بين مكة والمدينة بالجحفة، سيأتي الكلام عنها من هذا الكتاب.
(6) - قال الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية: (كيف يكون لهم ثواب على هذا؟ وهم مخالفون لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهدي أصحابه، فإن قيل: لأنهم اجتهدوا فأخطأوا، فنقول: أي اجتهاد في هذا؟ وهل تركت نصوص العبادات مجالاً للاجتهاد؟ والأمر فيه واضح كل الوضوح، وما هو إلا غلبة الجاهلية وتحكم الأهواء، حملت الناس على الإعراض عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى دين اليهود والنصارى والوثنيين..... وهل تكون محبة وتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن هديه وكرهه وكراهية ما جاء به من الحق لصلاح الناس من عند ربه، والمسارعة إلى الوثنية واليهودية والنصرانية؟ ومن هم أولئك الذين أحيوا تلك لأعياد الوثنية؟ . هل هم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد...... أو غيرهم من أئمة الهدى - رضي الله عنهم-؟ حتى يعتذر لهم ولأخطائهم. كلا. بل ما أحدث هذه الأعياد الشركية إلا العبيديون الذين **أجمعت الأمة** على زندقتهم وأنهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى، وأنهم كانوا وبالاً على المسلمين، وعلى أيديهم وبدسائسهم، ومانفثوا في الأمة من سموم الصوفية الخبيثة انحرف المسلمون عن الصراط المستقيم، وكلام شيخ الإسلام نفسه يدل على

خلاف مـــل يقـــول من إثـــابتهم.....ـ إلخ. فلـــيراجع. يراجـع: تعليـق على اقتضـاء الصـراط المسـتقيم لشـيخ الإســــلام ابن تيميــــــة ص (294،ــــ 295)ـــ . وكذلك يراجع: الرد القوي للشيخ حمـود التـويجري ص (149-153) ، والقول الفصـل ص (38،ـ 101،ـ 104)ـ ، ولعل سـبق قلم من الشـيخ الإسـلام ابن تيميـة - رحمـه الله -، لاسيما وأنه لا أحد يستطيع إنكار جهود الشيخ في قمـع البـدع والتحـذير منهـا ومحاربتهـا باللسـان والقلم والسـيف، وأنـه من المـبرزين في هـذا المجـال، واللـه أعلم.." [1]

196. "الشـــــــــــــــــبهة الثانيــــــــــــــــــــــــة: قـال الملحـد: "الـدليل الثـاني أن كيفيـة جمـع القـرآن وتأليفه مسـتلزمة عـادة لوقـوع التغيـير والتحريـف فيـه، وقد أشار إلى ذلك العلامة المجلسي في مرآة العقــول، حيث قـال: والعقـل يحكم بأنـه إذا كـان القـرآن متفرقـا منتشرا عند الناس وتصدى غير المعصـوم لجمعـه يمتنـع أن يكـــون جمعـــه كـــاملا موافقـــا للواقـــع" (1)ـ . والجواب: إن هـذه الشـبهة مبنيـة على العقليـة الإماميـة التي تحتم على جميـع الأمـة إذا أجمعت الخطـأ، وتجعـل رأي واحد منها (ليس بنبي) هو الصواب، كما يلحظ ذلـك في قولـه: "وتصـدى غـير المعصـوم لجمعـه". وهـو رأي منقوض وباطـل كمـا أسـلفنا في الحـديث عن العصـمة، ومـــــا بـــــني على باطـــــل فهـــــو باطـــــل. وصـياغته لهـذه الشـبهة تـدل على أن كثـيرا من شـيوخ الإماميـــة قـــوم بهت يكـــذبون بالحقـــائق الواضـــحات ويصدقون بالأكاذيب والخرافات. فجمع القرآن جـاء على أدق الطرق وأوثقها ضبطا وإتقانا، فكتبة الوحي يكتبـون، والحفظة يحفظون، والأمة بأكملها تردد آيات القرآن في صـلواتها وحلقاتهـا، كلمـا نـزل شـيء من القـرآن هبـوا لحفظه وكتابته وتعلمه والعمل به، فالممتنع هـو أن يـزاد في القرآن حرف أو ينقص منه حرف آخر، ولذا **أجمعت**

[1] () البدع الحولية، عبد الله التويجري ص/197

الأمة على ذلـــــــك والإجمـــــــــاع معصـــــــــوم.
فلنحكم عقولنا؛ مـا جـاءت هـذه الـدعوى إلا من طائفـة الاثني عشرية من بين فرق الشـيعة كلهـا، وهي تتحـدث عن قرآن جمعه علي هو الكامل في نظرها وتـرفض مـا أجمع عليه المسلمون.. فأيهما نصدق أبالقرآن أم بكتاب غـائب لم يـر ولم يعـرف، معلـق خروجـه على منتظـر موهــوم.. تــولى جمعــه - بــاعترافهم - فــرد واحــد..؟ أخرج لنا الشيعة منـه آيـات يسـتحيل أن تكـون من كلام رب العزة جل علاه لسقوطها عن أداء الإنسـان العـادي، فكيـــــــــف بكلام رب العــــــــالمين المعجـــــــــز؟

(1) فصل الخطاب: ص97." ([1])

197. "الحكمــة من عــدم ذكــر القــبر في القــرآن كثــيرا مسألة: ذكر الإمام ابن القيم: ما الحكمـة من عـدم ذكـر القـبر في القـرآن كثـيرا؟ الجـواب: ليس لنـا الحـق أن نعترض، بل الواجب علينا أن نسلم، وأن نصـوص السـنة كافية في إثبات هـذا الأمـر، واللـه قـد بين أن رسـوله لا ينطق عن الهوى: {إن هو إلا وحي يـوحى} [النجم:4] . قضية عذاب القبر وإثباته لا شك أنه قد تواتر في الكتاب والسـنة، وذكـر بعض أهـل العلم أنـه ورد فيـه أحـاديث عديدة جدا في إثبات هذا الأمر، وممن نقل التـواتر فيـه: الحافــظ ابن رجب، والإمــام الســيوطي، والإمــام ابن القيم، **وأجمعت الأمة** على إثباتــه، وبينــوا في ذلــك أحاديث كثيرة.." ([2])

198. "نــــبي، وأنـــــا خـــــاتم النبـــيين، لا نــــبي بعـــــدي" 1. وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسـماء: أنـا محمـد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنـا الحاشـر الذي يحشر الناس على قـدمي، وأنـا العـاقب، والعـاقب الــــــــــــذي ليس بعــــــــــــده نــــــــــــبي" 2. قال القاضي عياض: "أخبر صـلى اللـه عليـه وسـلم أنـه

[1] () أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية - عرض ونقد -، ناصر القفاري 3/1017
[2] () شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد 17/30

خاتم النبيين، لا نبي بعده، وأخبر عن الله تعالى أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره، وأنه مفهومه المراد منه دون تأويل وتخصيص" 3.
فمن ادعى النبوة مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد كفر4 وكذا من صدقه، فهذا الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى تنبأ رجل في زمنه وطلب الإمهال حتى يأتي بالعلامات، يقول الإمام أبو حنيفة: "من طلب منه علامة فقد كفر لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا نبي بعدي ... " 5 "ـ 6.
وقرر هذا الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب

1 أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب ذكر الفتن 4/452 ح"4252" والترمذي كتاب الفتن باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون 4/499 ح"2219" كلاهما من طريق أبي أسماء عن ثوبان قال الترمذي على أثره: "هذا حديث حسن صحيح".
2 أخرجه البخاري كتاب المناقب باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم 6/554 ح"3532"، ومسلم كتاب الفضائل باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم 4/1828 ح124 كلاهما من طريق محمد بن جبير عن جبير بن مطعم.
3 الشفا 2/271.
4 الشفا 2/270.
5 تقدم تخريجه ص473.
6 مناقب الإمام أبي حنيفة للمكي 1/161.." [1]
"وقال تعالى: {وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً} "سورة النساء: الآية79". 199.
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة

[1] أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/487

شهر وجُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تُحل لأحد قبلي، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " 1.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: " والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" 2.

وأجمعت الأمة على أنه مبعوث للناس جميعا.

قال القاضي عياض: "إنه أرسل كافة للناس **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره"3.

وهذا ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه: "وهو المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى وبالنور والضياء" 4.

---

1 أخرجه البخاري كتاب التيمم باب التيمم 1/435 ح" 335"، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة 1/370 ح521 كلاهما من طريق يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله.

2 أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس 1/134 ح"153" من طريق أبي يونس عن أبي هريرة.

3 الشفا 2/271

4 العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص 34.." [1]

"وقال: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} 200.

"سورة "النساء: الآية159" يعني قبل موت عيسى"1.

وقال ابن حجر: "والذي يترجح من مجموع الأخبار؛ أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى بن

---

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/489

مريم. وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب" 2.
وقال القرطبي: "الإيمان بالدجال وخروجه حق، وهذا مذهب أهل السنة وعامة أهل الفقه والحديث، خلافا لمن أنكر أمره من الخوارج وبعض المعتزلة" 3.
وقال ابن عطية: "**وأجمعت الأمة** على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى في السماء حيٌّ، وأنه ينزل في آخر الزمان؛ فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل، وتظهر به الملة ملة محمد صلى الله عليه وسلم" 4.
وقال السفاريني: "أما الإجماع ـ أي على نزول عيسى ـ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة الملاحدة ممن لا يعتد بخلافه" 5.

1 أصول السنة 12. 63، 648، 666..
2 فتح الباري 11/353.
3 التذكرة ص664.
4 البحر المحيط 2/473 ط. دار الفكر.
5 لوامع الأنوار 2/94.." [1]

201. "**وإجماع الأمة** على فضله 1. بعد الثلاثة وأنه أحق بالأمر من كل من سواه.
وأجمعت الأمة من بعد الصحابة على ما ذكروا من إمامة الخلفاء الراشدين وترتيبهم، ما خلا الرافضة، ولا عبرة بخلافهم.
وخلافة الخلفاء الراشدين كلهم خلافة نبوة، يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله ملكه من يشاء" 2.
فمن طعن في خلافة أحد منهم فهو أضل من حمار 3

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/499

أهله. يدل على ذلك ما قرره الطحاوي في بيـان اعتقـاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه 4 حيث قال: "وتثبت الخلافة بعـد رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم أولا لأبي بكر رضي الله تفضيلا وتقديما على جميع الأمـة، ثم لعمـر بن الخطـاب رضـي اللـه عنـه، ثم لعثمان رضـي اللـه عنـه، ثم لعلي بن أبي طـالب رضـي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمـة المهتـدون" 5. وكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيميـة حيث قـال: "وعلمـاء السـنة كلهم مالـك وأصـحابه، والأوزاعي وأصـحابه، والشـافعي وأصـحابه، وأحمـد بن حنبـل وأصـحابه، وأبـو حنيفـة وأصـحابه، وغـير هـؤلاء كلهم يحب الخلفـاء

1 فتح البـاري 7/16؛ وشـرح العقائـد النسـفية ص151؛ والبدايـة ص104.
2 أخرجه أحمد في المسند 5/44؛ وأبو داود كتاب السنة في الخلفـاء 5/30؛ والحـاكم في المسـتدرك 3/71؛ جميعهم من طريق عبـد الـرحمن بن أبي بكـر عن أبيـه، قال الحاكم على أثره: "هـذا حـديث صـحيح على شـرط الشـيخين ولم يخرجـاه".
3 العقيدة الواسطية مع شـرحها التنبيهـات اللطيفـة ص 93.
4 مجمـوع الفتـاوى 3/153.
5 العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص 57.." [1]

202. "حكم من جحـد حرفـا من القـرآن
وقـال علي بن أبي طـالب رضـي اللـه عنـه: (من كفـر بحرف فقد كفر به كله) ، وهذا مما لا إشكال فيـه: فمن أنكر كلمة **أجمعت الأمة** أنها من القرآن فقـد كفـر بـه كله، أي: كفر بجميعه؛ لأن الإيمـان لا يتم ولا يثبت بنـاؤه ولا يستقر قراره إلا بعـد أن نـؤمن بجميـع القـرآن، فمن آمن ببعضه وكفر ببعض فإنـه لم يـؤمن بـه؛ لأن اللـه لم يرض من الإيمان بالكتاب إلا أن يؤمن بجميع ما أخبر بـه

[1] () أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/562

سبحانه وتعالى، وجميع ما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم.

وإنما قلنا: ما أجمع عليه العلماء؛ لما وقع من الخلاف في بعض الحروف، هل هي من القرآن أم لا؟ وذلك تبعا لاختلاف أهل القراءات، فلذلك من كفر بحرف أجمع العلماء على أنه من القرآن فقد كفر به كله.

قال رحمه الله: (واتفق المسلمون على عد سور القرآن، وآياته، وكلماته وحروفه) ، فأهل الإسلام اعتنوا بهذا القرآن عناية فائقة في ضبطه والإحاطة به، ومعرفته، وهذا من نعمة الله عز وجل على هذه الأمة: فإنه سبحانه وتعالى لم يكل حفظ القرآن إلى فئة من الناس، بل إن الأمة تلقت هذا القرآن جيلا بعد جيل ينقله السلف عن الخلف بكلمات ثابتة واضحة تلقته الأمة قرنا بعد قرن، ولم يجر فيه أي تغيير، فاذهب حيث شئت من أرض أو في سماء تجد أن الأمة متفقة على هذا القرآن ليس بينهم اختلاف فيه، نعم.

قد يختلفون في طريقة أداء القرآن من حيث القراءة، لكنهم لا يختلفون على حروفه وكلماته وآياته، فهي محفوظة بحفظ الله تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} [الحجر:9] .

يقول: (ولا خلاف بين المسلمين في أن من جحد من القرآن سورة أو آية أو كلمة أو حرفا متفقا عليه أنه كافر؛ لأنه آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف) .

وكل هذا لبيان وإبطال قول الذين قالوا: إن القرآن معاني لا حروف، والمؤلف رحمه الله أطال في مسألة الحرف والمعنى؛ لكونه يرد على الأشاعرة الذين يقولون: إن القرآن معناه من الله وحروفه من جبريل أو محمد صلى الله عليه وسلم.

ولو كانت الحروف من غير الله لما بلغت هذا المبلغ من التعظيم والحفظ والصيانة والمكانة، وأنتم تعلمون أن كلام النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز العلماء نقله بالمعنى، لكن هذا لم يأت في القرآن، فالأمة مجمعة أنه

لا يجوز نقل القرآن إلا كما سمع، وكما تلقته الأمة عن النبي صلى الله عليه وسلم.
وبهذا يكون قد انتهى الفصل المتعلق بتقرير أن القرآن كلام الله، ونقف عليه، ونكمل إن شاء الله تعالى في الدرس القادم.." ([1])

203. "الحكمة في تشبيه رؤية الله برؤية الشمس والقمر
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) حديث صحيح متفق عليه، وهذا الحديث رواه الإمام البخاري والإمام مسلم وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله، وقد جاء من حديث غيره، لكن هذا اللفظ في حديث جرير بن عبد الله يقول شيخ الإسلام رحمه الله: وهو من أصح الأحاديث.
وقد **أجمعت الأمة** على قبوله وتلقيه بالقبول.
وفيه إثبات رؤية المؤمنين لله عز وجل: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) والمشار إليه هو القمر المعروف الذي في السماء، وفي بعض الروايات: (كما ترون الشمس ليس دونها سحاب، والقمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) أي: لا يلحقكم ضيم في رؤيته، بل ترونه في سعة، وفي رواية أخرى: (لا تضامون في رؤيته) أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض لتروه بل هو جلي واضح؛ فالناس إذا أرادوا أن يتراءوا الشمس، هل يحتاج أحدهم أن يقترب إلى الآخر حتى يرى الشمس أم أن كل واحد يراها وهو منفرد عن الآخر بدون تضام واجتماع؟ وهل يلحقهم ضيم في رؤيتها؟ لا، فمن أوسع ما يكون رؤية القمر والشمس، أما رؤية الهلال في أول إهلاله فيحتاج الناس فيه إلى تضام حتى يروه في الغالب، لذلك تجد أحدهم يقترب من الآخر ليريه مكان الهلال، وكذلك يحصل عليهم ضيم؛ لأن إدراكه ليس بالأمر السهل، أما رؤية الشمس والقمر فإنه لا تضام فيها ولا ضيق على أهلها؛ ولذلك ذكر النبي صلى الله

[1] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 6/9

عليه وسلم في الرؤيا القمر والشمس لأمرين: الأمر الأول: أنهما أعظم ما يرى في الدنيا، فأعظم ما يراه أهل الدنيا وأوضحه الشمس والقمر.
الثاني: أن كيفية رؤية الشمس والقمر من أسهل ما يكون، فيراها الحاضر والبادي، والصغير والكبير، والذكر والأنثى، فليس هناك إشكال في رؤيته، فلا عسر في الرؤية، فهي من أسهل ما يكون، فاجتمعت سهولة الرؤية ووضوحها، فالوضوح من أوضح ما يكون، والسهولة واليسر من أسهل وأيسر ما يكون، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) .
يقول رحمه الله: (وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي) ، أي: فلو قال قائل: إن هذا تمثيل، فقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل بالقمر.
نقول: لا، ليس التشبيه للمرئي بالمرئي، إنما التشبيه للرؤية، فالكاف في قوله صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون) لتشبيه الرؤية، ولذلك قال: (كما ترون) ؛ (ما) : هنا مصدرية، و (ترون) فعل، ما المصدرية والفعل الذي بعدها تؤول بمصدر تقديره: كرؤيتكم، هذا معنى قوله رحمه الله: (هذا تشبيه للرؤية) ، فالمعنى: إنكم سترون ربكم كرؤيتكم القمر، أي: في الوضوح وعدم التضام والضيق في الرؤية، فالتشبيه للرؤية لا للمرئي، أما الله جل وعلا فليس كمثله شيء وهو السميع البصير.
قال رحمه الله: (فإن الله لا شبيه له ولا نظير) .
أي: لا مثيل له ولا مساو؛ لأن الله تعالى نفى عن نفسه الند والنظير والمثيل والكفء، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى:11] {ولم يكن له كفوا أحد} [الإخلاص:4] {هل تعلم له سميا} [مريم:65] {فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون} [البقرة:22] ، فليس له ند، ولا يمكن أن يمثل بغيره، كما قال تعالى: {فلا تضربوا لله الأمثال} [النحل:74] .
فلا يجوز أن يقال: المرئي كالمرئي فالله تعالى كالقمر،

بل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى:11] .." [1]

204. "خلاف أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي ثم بعد أن ذكر الفضل قال: (وهو أحق خلق الله بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم) والعلماء رحمهم الله يذكرون مسألة المفاضلة ببين الصحابة، ثم يذكرون الخلافة؛ وذلك لكون هاتين المسألتين من المسائل التي يجب اعتقادها في الصحابة، فبدأ المؤلف رحمه الله بذكر الفضل، وبين عقيدة أهل السنة والجماعة في المفاضلة، واعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في تقديم أبي بكر ثم عمر على سائر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما عثمان وعلي فبعد أن **أجمعت الأمة** على أن الذي يلي الأولين هو عثمان وعلي اختلفوا في أيهما أفضل، فمنهم من قال: الأفضل عثمان ثم علي، أي: فيكون الترتيب أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وهذا الذي عليه جمهور أهل السنة والجماعة، واستقر عليه قولهم، وأن ترتيبهم في الفضل والمنزلة كترتيبهم في الخلافة.
القول الثاني: أن عليا مقدم على عثمان، وهذا قال به جماعة من السلف من أشهرهم سفيان الثوري رحمه الله، وقيل: إنه رجع عنه لما ناقشه من ناقشه من أهل العلم، وبين له تقدم عثمان على علي.
القول الثالث: التوقف، أي: لا يقول إن عثمان أفضل ولا علي أفضل.
والصحيح من هذه الأقوال هو القول الأول الذي لا ريب في صحته واستقرار قول أهل السنة عليه، وهذه المسألة هل يضلل فيها المخالف؟! الجواب لا يضلل فيها المخالف؛ لأنه قد وقع فيها الخلاف بين السلف، لكن المسألة التي يضلل فيها المخالف هي مسألة الخلافة، فإن ترتيب في الخلافة لا إشكال فيه، وقد اتفق عليه أهل السنة، فمن قال إن عليا أحق ممن تقدمه

1() شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 7/12

بالخلافة فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين أجمعوا على تقدم عثمان في الخلافة على علي رضي الله عنه، وقد قال عبد الرحمن بن عوف وهو الذي أوكل إليه عمر رضي الله عنه النظر فيمن يخلفه بين من بقي من أهل الشورى يقول بعد بحث ونظر واستشارة

وQ لم أر الناس يعدلون بـ عثمان أحدا. فأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة عثمان، بل إن خلافة عثمان خلافة إجماعية لم يقع فيها خلاف بالكلية، حتى علي رضي الله عنه بايعه ووافق، فلم يجتمع الناس في خلافة أحد كما اجتمعوا في خلافة عثمان رضي الله عنه، فالذي يطعن في خلافة عثمان أو يقول إن عليا أولى بالخلافة منه فإنه أضل من حمار أهله كما قال الإمام أحمد رحمه الله، لظهور الإجماع على خلافة عثمان رضي الله عنه.." [1]

205. "إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر ومبايعته

قال رحمه الله: (وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته) وهذا مما وقع، فإن الصحابة أجمعوا على مبايعته رضي الله عنه، وإن كان قد وقع في أول الأمر نوع تردد كما جرى في سقيفة بني ساعدة، إلا أن خلافته رضي الله عنه أجمع عليها الصحابة، وما ذكر من تأخر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه لم يكن تأخرا فيه الرفض وعدم القبول لمبايعته، إنما كان لشيء في نفسه رضي الله عنه، وأما المبايعة فإنه قد قبل بيعته وقبل المسلمون بيعته رضي الله عنه.

ثم إنه لو قدرنا أن عليا قد صح عنه التأخر للبيعة، فإنه لا يضر وقد **أجمعت الأمة** وسادات الصحابة وأشرافهم وكبراؤهم وأعيانهم رضي الله عنهم على بيعة أبي بكر رضي الله عنه، فلا يضر أبا بكر رضي الله عنه تخلف علي عن بيعته، ثم إنه قد رجع إلى الحق ووافق الجماعة إن قلنا بأنه تأخر في بيعته رضي الله عنه.

1 () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 16/6

ثم قال رحمه الله: (ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة) ، ولا شك أن هذه الأمة لا يمكن أن يجمعها الله على ضلالة، لا سيما أولئك الذين إجماعهم هو الإجماع المعتبر رضي الله عنهم، فأجمعوا واتفق أمرهم وانتظم عقدهم على تقديم أبي بكر وخلافته رضي الله عنه.." ([1])

206. "وقال أيضا في العقيدة الأصفهانية (1) / 1 / 24 – 25: " فالذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ".
قال ابن بطال كما نقل الحافظ ابن حجر في (فتح الباري 13 / 567): "ـ **أجمعت الأمة** على أن الله تعالى لا يوصف بأنه شخص لأن التوقيف لم يرد به ". انتهى
إذاً فما ذكره الشيخ ابن قطان رحمه الله بأن الإجماع إحدى طرق إثبات أسماء الله وصفاته هو قول مردود بما ثبت من الإجماع من السلف على اشتراط النص من القرآن والسنة في ذلك.

ثانيا:
أما ما ذكره الشيخ ابن قطان بأن الله موصوف بالقدم وأن الإجماع منعقد على ذلك فالرد على ذلك من وجوه:
الأول:
راجعت ما عزاه المحقق إلى مصدر هذا الإجماع من كتاب الاستذكار فلم أجده.

الثاني:
يجب اثبات أن هذا الإجماع غير مُنْتَقِضُ وثابت عن السلف حتى نُسَّلِم لذلك , لكن هذا الإجماع مُنْتَقِض فقد اختلف العلماء في كون القديم ثابت كاسم لله أم لا.
جاء في هامش شرح القواعد المثلى ط دار الآثار ص

[1] () شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح 16/8

75: قال شيخ الاسلام في كتاب الصفدية 2 / 85:
وقد تنازع الناس في القديم هل يجعل من أسماء الله؟ فذهبت طائفة كابن حزم إلى أنه لا يسمى قديما بناء على أن الأسماء توقيفية , ولم يثبت هذا الاسم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية 1 /79 / 80 ط مؤسسة الرسالة:

---

(1) العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى، 1415 تحقيق: إبراهيم سعيداي.." [1]

207. "وقد **أجمعت الأمة** على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ممن لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه (1).
قال السفاريني - رحمه الله -: " **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها " (2).

[المسألة الثانية صفات عيسى عليه السلام]
المسألة الثانية: صفات عيسى عليه السلام أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل مربوع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير، جعد أحمر اللون، عريض الصدر، أقرب الناس شبها به عروة بن مسعود الثقفي رضي الله عنه.
عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت عيسى وموسى

---

[1] شرعية الإخبار عن الله بما لم يأت به قرآن ولا سنة، أبو عبد الله المصري ص/40

وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر» (3) .
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم (4) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكن بيني وبينه نبي - يعني عيسى - وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام. . .» الحديث.

---

(1) انظر: الشريعة للآجري ص (381) . والشرح والإبانة (241) ، وشرح العقيدة الطحاوية: (505) .
(2) لوامع الأنوار البهية: (1 / 94 - 95) .
(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، (6 / 477) .
(4) تقدم تخريجه ص 113.." [1]

208. "أصحاب النار» (1) .
2 - أنه خاتم الأنبياء والمرسلين كما دلت على ذلك النصوص. قال تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} [الأحزاب: 40] (الأحزاب: 40) . وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « (إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» (2) .
ولهذه النصوص **أجمعت الأمة** سلفًا وخلفًا على هذه العقيدة كما أجمعت على تكفير من ادعى النبوة بعده صلى الله عليه وسلم ووجوب قتل مدعيها إن أصر على ذلك. قال الألوسي: " وكونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين مما نطق به الكتاب، وصدعت به السنة،

---

[1] أشراط الساعة، عبد الله بن سليمان الغفيلي ص/115

وأجمعت عليه الأمة، فيكفر مدعي خلافه ويقتل إن أصر ".

3 - أن الله أيده بأعظم معجزة وأظهر آية وهو القرآن العظيم، كلام الله المحفوظ من التغيير والتبديل، الباقي في الأمة إلى أن يأذن الله برفعه إليه. قال تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} [الإسراء: 88] (الإسراء: 88) . وقال تعالى: {أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [العنكبوت: 51] (العنكبوت: 51) . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن

---

(1) أخرجه مسلم برقم (153) .

(2) صحيح البخاري برقم (3535) ، ومسلم برقم (2286) ، واللفظ للبخاري.." [1]

209. "حرمة التكفير بالمعاصي

قال المصنف رحمه الله: [ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.

] هذا المقطع فيه انتقال من مسألة القرآن إلى بعض مسائل الإيمان، يقول رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة) أهل القبلة هم أهل الصلاة المسلمون، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وذبح ذبيحتنا فذاك المسلم له ما لنا، وعليه ما علينا) رواه مسلم. ولهذا يسمى أهل الإسلام (أهل الصلاة) ، وقد سمى بعض أهل العلم مؤلفاتهم به: كمقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، والمقصود بالمصلين: أهل القبلة، فأهل القبلة هم: أهل الصلاة، وهذا شعار على أهل

---

[1] () أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين ص/170

الإسلام يشمل أهل الإسلام جميعهم: مبتدعهم وسـنيهم، فكلهم يشـتركون في هـذا إلا من خـرج عن فـرق أهـل السنة والجماعة الثلاث والسبعين فرقة فإنه ليس منهم.
يقـول: (لا نكفـر أحـدا من أهـل القبلـة) يعـني: من المسلمين (بذنب ما لم يسـتحله) وهـذه العبـارة حقيقـة فيها عدم اتساق؛ لأن فيها من الإطلاق ما لم يطـو عليـه أهـل السـنة والجماعـة عقـدا.
يقول: رحمه الله: (لا نكفر أحدا من أهـل القبلـة بـذنب) الذنب هنا يشـمل كـل ذنب، وهـل الشـرك ذنب أو ليس ذنبا؟ وهل الكفر ذنب أو ليس ذنبـا؟ ذنب، وهـل الشـرك والكفـر يشـترط في تكفـير صـاحبه الاسـتحلال؟ هـل المشرك إذا سجد للصنم -مثلا- أو الكافر الذي سب الله أو سب رسـوله يلـزم أن يسـتحل ذلـك، أو يكفـر سـواء اسـتحل أم لم يسـتحل؟
A يكفـر سـواء اسـتحل أم لم يسـتحل.
فهـذه العبـارة فيهـا من الإطلاق مـا يـوهم، لكن مـراد المؤلف بهذه العبارة: الرد على الخـوارج والوعيديـة من المعتزلة الـذين يكفـرون أهـل الإيمـان بمطلـق الكبـائر، وبمطلـق المعاصـي، ولا شـك أن قـولهم خطـأ وضـلال مـبين، فـإن بدعـة الخـوارج هي أول بدعـة ظهـرت في الإسـلام، ولم يـأت في السـنة من التحـذير والتنفـير والتشديد في البدع كما جاء في بدعة الخوارج، فإنها من البـدع الـتي تـوافرت النصـوص على ذمهـا، وذم أهلهـا، وبيان سوء حـالهم ومنقلبهم، فكـانت أول بدعـة ظهـرت في المسـلمين بدعـة الخـوارج، وهي: بدعـة التكفـير. وهذه البدعـة دائـرة على أنهم يكفـرون النـاس بمطلـق الذنوب، بل بما يرونه ذنبا ولو لم يكن ذنبا، وهذه مسألة أشد يعني: أنهم لا يكفرون بالذنوب التي **أجمعت الأمة** عليها فقط، بل حـتى الـذنوب الـتي هي محـل خلاف، أو قد تكون في نظر شخص أنها ذنب، وفي نظـر آخـر أنهـا ليست بـذنب، فهم يكفـرون بمطلـق الـذنوب، بـل وبمـا يرونه ذنبا، ولو لم يكن كذلك، فقول المؤلف رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) فيـه

رد على هـذه الفرقـة الضـالة، ومثلهم المعتزلـة الـذين قالوا: مرتكب الكبيرة يخرج عن الإيمان، لكنه لا يوصـف بالكفر، ويكون في منزلة بين المنزلتين، وهذا القول إنما هو في الدنيا أما في الآخرة فإنهم يوافقون الخوارج في أن مـرتكب الكبـيرة في النـار.

والمؤلف رحمه الله يبحث في الأسماء؛ لأنـه يقـول: (ولا نكفر) يعني: لا نثبت اسـم الكفـر، والأسـماء هي: كـافر، مسلم، عاصي، فاسق، هذه هي الأسـماء، وأمـا الأحكـام فهي: في الجنـة أو في النـار، وهـل البحث الآن في الأسـماء أو في الأحكـام؟ البحث في الأسـماء.

يقول: (ولا نكفر أحدا) أي: لا نثبت وصـف الكفـر واسـم الكفـر لأحـد من أهـل القبلـة، (بـذنب) أي: بسـبب ذنب، فالبـاء هنـا للسـببية (مـا لم يسـتحله) .

لكن هذه العبارة -كما ذكرنا- في إطلاقها نظر، فلابـد أن تقيد، وأحسن منها ما ذكره شيخ الإسلام رحمه اللـه في الواسطية حيث قال في بيان عقد أهل السنة والجماعة: إن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك -يعـني: أهـل السـنة والجماعـة- لا يكفـرون أهـل القبلـة بمطلق المعاصي، فقوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهـل القبلة بمطلـق المعاصـي والكبـائر) هـذا يـدل على عقـد أهـل السـنة بالمطابقـة.

أما ما ذكره المصنف هنا ففيه من الإطلاق والإجمال مـا يدخل في المعنى نقصا، وقد علق على هذا شـيخنا عبـد العزيز بن باز رحمه الله بتعليق جيد قال فيه: بسـم اللـه الـرحمن الـرحيم.

قولـه: (ولا نكفـر أحـدا من أهـل القبلـة بـذنب مـا لم يستحله) مراده رحمه اللـه أن أهـل السـنة والجماعـة لا يكفـرون المسـلم الموحـد المـؤمن باللـه واليـوم الآخـر بـذنب يرتكبـه كالزنـا وشـرب الخمـر والربـا وعقـوق الوالدين وأمثال ذلك ما لم يسـتحل ذلـك، فـإن اسـتحله كفر لكونه بذلك مكـذبا للـه ولرسـوله خارجـا عن دينـه.

أمـا إذا لم يسـتحل ذلـك فإنـه لا يكفـر عنـد أهـل السـنة والجماعة، بل يكون ضعيف الإيمان، وله حكم ما تعاطاه

من المعاصي بالتفسيق وإقامة الحدود وغير ذلك حسب ما جاء في الشرع المطهر، وهذا هو قول أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن سلك مسلكهم الباطل، فإن الخوارج يكفرون بالذنوب، والمعتزلة يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، يعني: بين الإسلام والكفر في الدنيا، وأما في الآخرة فيتفقون مع الخوارج بأنه مخلد في النار، وقول الطائفتين باطل بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وقد التبس أمرهما على بعض الناس لقلة علمه، ولكن أمرهما بحمد الله واضح عند أهل الحق كما بينا، وبالله التوفيق.

اهـ وهذا التعليق جيد يقيد ما في هذه العبارة من إطلاق حيث إن الشيخ رحمه الله فسر معنى الذنب في قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) فقال: بذنب يرتكبه كالزنا وشرب والخمر والربا وعقوق الوالدين، يعني: من الذنوب المتفق عليها، من الذنوب التي يقع تكفير الخوارج لأصحابها، أما الذنوب التي هي كفر أصلا كالشرك بالله، والسجود للأصنام، وسب الله، وسب الرسول صلى الله عليه وسلم، والاستهانة بالمصحف، والاستهزاء بآيات الله، وبدين الله، فهذه يكفر بفعلها ولا فرق بين مستحل وغير مستحل.

ومما تقيد به هذه العبارة -أيضا- أن إطلاق العلماء لقولهم: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) المراد ما عدا الصلاة والزكاة والحج والصيام، فإنه قد وقع الخلاف بين العلماء في كفر تارك هذه الأركان، وأقوى ما في ذلك من الخلاف الخلاف في ترك الصلاة، فإن من العلماء من يرى أن ترك الصلاة كفر ولو لم يجحد الإنسان وجوبها، مع أنه من جملة الذنوب، لكنه كفر، فقوله رحمه الله (بذنب) يشمل الذنوب التي هي مخالفات وارتكاب المنهيات، ويشمل -أيضا- الذنوب التي هي ترك للواجبات.

لكن يستثنى من ترك الواجبات أركان الإسلام فإنه قد وقع خلاف بين أهل العلم في ذلك؛ ولذلك شيخ الإسلام رحمه الله قيد العبارة هذه في بعض مؤلفاته وهي قوله:

(وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج) فقيدها بما عدا الأصول، فإنهم مختلفون في كفر تارك الصلاة، ومختلفون في كفر تارك الزكاة، ومختلفون في كفر تارك الحج، ومختلفون في كفر تارك الصيام.

إذا: هذه العبارة فيها مأخذ، أما قوله رحمه الله: (ما لم يستحله) فهذا قيد مهم في الذنوب كالزنا والخمر وما أشبه ذلك، فإن من استحل هذه الذنوب فهو كافر ولو لم يفعلها، يعني: من استحل الزنا وقال: الزنا حلال فإنه كافر ولو لم يزن، ولو كان أعف الناس.

ومن قال: الخمر ليست بحرام، فإنه كافر ولو لم يشربها، والمراد بقول المؤلف رحمه الله: (ما لم يستحله) : ما لم يكن هناك تأويل، فإذا استحله بالتأويل فهل يكفر أو لا يكفر؟ الجواب: لا يكفر؛ لأنه استحل ذنبا من الذنوب بالتأويل، كمن يستحل الربا في هذه الأوراق النقدية الآن، ويقول: لا يجري فيها الربا على مذهب المتقدمين من الفقهاء في جميع المذاهب، في مذهب الإمام أبي حنيفة، وفي مذهب مالك، وفي مذهب الشافعي، وفي مذهب أحمد، فيقول: هذه ليس فيها ربا، وعلى هذا فكل ما يجري من الربا ليس محرما، فهذا فيه استحلال لصورة من صور الربا، لكن هل يكفر به صاحبه؟ الجواب: لا يكفر به صاحبه، لماذا؟ الجواب: لأن هذا متأول، والمسألة فيها خلاف قديم، فأول ما نشأت هذه الأوراق النقدية وقع فيها الخلاف بين العلماء، هل يجري فيها الربا؟ وهل تأخذ حكم النقدين أو لا تأخذ حكم النقدين؟ ففي مثل هذه الأمور ينبغي للمؤمن أن يتروى وألا يستعجل، فالاستحلال إذا كان مقترنا بتأويل فإنه لا يكفر صاحبه، لكن الواجب أن يبين له الحق، ولا تعجب فإنه قد جاء أن قدامة بن مظعون رضي الله عنه -وهو من أهل بدر- استحل الخمر في زمن عمر بالتأويل، حيث ظن أن قوله تعالى: {ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا

والله يحب المحسنين} [المائدة:93] ظن أن هـذه الآيـة تفيد إباحة الخمـر، فشـرب الخمـر رضـي اللـه عنـه هـو وجماعة معه، ظنا منهم أن هـذا مبـاح، وأنـه ليس عليهم حرج، فكتب إليه عمر، وجمع الصحابة وشاورهم، فـرءوا أن يستتابوا، فـإن تـابوا وإلا قتلـوا.
فهؤلاء استحلوا محرمـا، لكنهم اسـتحلوه بالتأويـل، ومـع ذلك لم يكفرهم عمر، بل استتابهم رضي الله عنه، وبين لهم تحريم الخمر، ثم جلـدهم على شـربه، فعظم الأمـر على قدامة رضي الله عنه، واشتد عليه ما وقع منـه من استحلال ما حرم الله ورسوله حتى بلغ به الأمر أن يئس من رحمة الله، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضـي اللـه عنه بأول سورة غافر: {غافر الذنب وقابل التوب شـديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصـير} [غـافر:3] فلا أدري أي سـوء أتيت أعظم: اسـتحلالك للخمـر أم يأسك من رحمة الله؟! فبين له أن ما جـرى منـه خطـأ، والله جـل وعلا يقبـل التوبـة، وقـال: فتب ولا تـيئس من رحمـة اللـه، فإنـه لا يـيئس من روح اللـه إلا القـوم الضـالون.
فالمهم أن استحلال المحرم -استحلال الذنب- بتأويـل لا يكفـر بـه صـاحبه، وهـذا شـاهد قـائم من عهـد الصـحابة رضـي اللـه عنـه في خلافـة عمـر الفـاروق، ولـذلك يـا إخواني! ينبغي للمـؤمن في مسـألة التكفـير أن يـتروى، وألا يستعجل، وأن ينظ." ([1])

210. "إثبـات أهـل السـنة لخلافـة الأربعـة والمفاضـلة بينهم
قال رحمه الله: [ونثبت الخلافـة بعـد رسـول اللـه صـلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق رضي اللـه عنـه تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لـ عمر بن الخطـاب رضي الله عنـه، ثم لــ عثمـان بن عفـان، ثم لــ علي بن أبي طـالب رضـي اللـه عنـه، وهم الخلفـاء الراشـدون والأئمـة المهتـدون] .
يقول رحمه الله: (ونثبت الخلافة بعد رسـول اللـه صـلى

[1] () شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح 13/5

اللــــه عليــــه وســــلم أولا لــــ أبي بكـــر الصــــديق) .
أبو بكر رضي الله عنه هو عبد الله بن أبي قحافـة، وهـو خير الأمة بعد رسولها صلى الله عليه وعلى آلـه وسـلم، وثبتت له الخلافة بإجماع المسلمين، وقد اختلف العلمـاء في خلافـة أبي بكـر رضـي اللـه عنـه هـل كـانت بـالنص الجلي أم بـالنص الخفي أم بالاختيـار؟ ولكن من تأمـل وجد من النصوص ما يدل على أنـه الخليفـة بعـد رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وعلى آلـه وسـلم، لكنهـا ليسـت نصوصا صريحة، بل هي نصوص بمجموعها تدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسـلم بعهـد من النبي صـلى اللـه عليـه وعلى آلـه وسـلم، وقـد **أجمعت الأمة** على فضله وتقدمه، وأنه خليفة رسول الله صـلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبو بكر ورد له من الفضائل والخصائص مـا لم يشـاركه فيـه غـيره، بخلاف الفضـائل التي ثبتت في غيره، فإنها فضائل يشارك المفضـل فيهـا غيره، لاسيما ما يذكره الرافضة في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن الفضائل الثابتة لـ علي رضي الله عنه ليست من الأمـور الـتي يختص بهـا دون غـيره، بخلاف أكـثر فضـائل أبي بكـر، وهـذه المسـألة مفيـدة، وهي: أن الفضائل التي ثبتت لـ أبي بكر غالبها خاصة بـه لا يشاركه فيها غيره، وكذلك عمر رضـي اللـه عنـه، لكن نصيب أبي بكـر رضـي اللـه عنـه من ذلـك أكـبر وأعظم وأكثر، فالخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكـر الصــــــــــــــــــــــــــــــديق.
يقول المؤلف: [أولا لـ أبي بكر الصديق رضـي اللـه عنـه تفضــــيلا لــــه وتقــــديما على جميــــع الأمــــة] .
لا إشكال في هذا؛ فهو خـير الأمـة بعـد نبيهـا صـلى اللـه عليه وعلى آله وسلم، ثم قال: (ثم لـ عمـر بن الخطـاب رضـي اللـه عنـه) ولـه من الفضـائل والخصـائص مـا لم يشاركه فيه غيره، لكن فضائل أبي بكر أعظم وأجل، ثم قال: (ثم لـ عثمان رضي الله عنه، ثم لـ علي رضي اللـه عنــــــــــــــــــــــــــــــــــه] .
وترتيب هـؤلاء في الفضـل كـترتيبهم في الخلافـة، هكـذا

استقر الأمـر عنـد أهـل السـنة والجماعـة، ولا خلاف بين أهل السـنة والجماعـة في تفضـيل أبي بكـر وعمـر، وأن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي اللـه عنهمـا، وقد اشتهر بين الصحابة تقديم عثمان بعدهما، كمـا ذكـر ذلـك عبـد اللـه بن عمـر في المفاضـلة، ولم يـذكر بعـد عثمان أحدا، وقد سـئل علي بن أبي طـالب رضـي اللـه عنه -كما جاء في صحيح البخاري- سـأله ابنـه محمـد بن حنفيـة عن أفضـل الأمـة بعـد نبيهـا فقـال: أو لا تعلم؟ -إنكـــــارا لهـــــذا الســـــؤال- قـــــال: لا. قـــال: أفضـــل الأمـــة بعـــد نبيهـــا أبـــو بكـــر. قلت: ثم من؟ قـــــــــال: ثم عمـــــــــر. يقول محمـد بن حنفيـة: قلت: ثم أنت خشـية أن يقـول: عثمان فقال: ما أنا إلا رجـل من المسـلمين ففضـل أبي بكر رضي الله عنه وفضـل عمـر وتقـديمهما على سـائر الأمة ممـا حصـل عليـه الإجمـاع ومـا وقـع الخلاف فيـه، والذي وقع فيه الخلاف هو المفاضـلة بين عثمـان وعلي، لكن الخلاف في المفاضـلة لا في الخلافـة، بـل الخلافـة بعد عمر لـ عثمان رضي اللـه عنـه، وقـد نقـل عن بعض السـلف: أن من قـدم عليـا على عثمـان فقـد أزرى بالمهـاجرين والأنصـار؛ لأن المهـاجرين والأنصـار قـدموا عثمـان رضـي اللـه عنـه في الخلافـة، وهـو دليـل على تقديمـه في الفضـل؛ لأنهم أجمعـوا على الأفضـل، والأفضـل هـو عثمـان رضـي اللـه عنـه، لكن مـا انتهت المفاضلة، بل يحتدم فيها الخلاف، وقد ورد فيها الخلاف، فالعلماء منهم من فضل عثمـان وهـذا الـذي عليـه أهـل السنة والجماعة، واستقر عليه الأمـر، ومنهم من توقـف في التفضـيل بينهمـا، ومنهم من قـدم عليـا رضـي اللـه عنهم، ومنهم من فضل أبا بكر وتوقف بعد ذلك، ومسألة التفضـيل لا تضـليل فيهـا على الصـحيح من أقـوال أهـل العلم، أمـا مسـألة الخلافـة فـإن من شـك أو طعن في خلافة هؤلاء أو في تـرتيب هـذه الخلافـة فهـو أضـل من حمار أهله، كذا قال الإمام أحمد رحمه اللـه، ونقـل ذلـك شـــيخ الإســـلام رحمـــه اللـــه.

قـال: (وهم الخلفـاء الراشـدون) ، أي: هم الـذين قـال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم (عليكم بسنتي، وسـنة الخلفــــاء الراشــــدين المهــــديين من بعــــدي) .
قال: [والأئمة المهتدون] ولـو أنـه قـال المهـديون لكـان أوفق؛ لما وصفهم به النـبي صـلى اللـه عليـه وعلى آلـه وسلم، ووصف الرشد والهداية هـل هـو وصـف واحـد أو وصفان؟
A وصـفان، فالرشـد ضـد الغي، والهداية ضـد الضـلال، والغي يكـون في العلم، والرشـد يكـون في العمـل، والهدى يكـون في العلم، كمـا قـال اللـه جـل وعلا: {مـا ضل صاحبكم وما غوى} [النجم:2] ، فـأثبت لـه الهدايـة وأثبت له الرشـد؛ لأن نفي الضـلال إثبـات للهـدى، ونفي الغي إثبات للرشد؛ لأن الذي يقابل الرشـد الغي، والـذي يقابل الهدى الضلال.." ([1])
211. "[سـورة الأعـراف، الآيتـان: 24، 25] ، وقولـه تعـالى: {وَأَنَّ السَّـاعَةَ آتِيَـةٌ لَا رَيْبَ فِيهَـا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ} وقول النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: «كـل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذَّنَب منه خلق ابن آدم وفيه يـركّب» (1) .
وأجمعت الأمة على إثبات البعث، قال السـفاريني في لوامع الأنوار [2 / 157] : (اعلم أنه يجب الجزم شرعا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضـاء، فـإن هـذا حـق ثـابت بالكتـاب والسـنة وإجمـاع سـلف الأمـة) . بـل اتفقت اليهـود والنصـارى على إثبـات المعـاد.
الخلاصة:
يؤمن أهل السنة بالبعث بعـد المـوت يـوم القيامـة على الحقيقة بالأبدان والأرواح.

(1) مسلم (4 / 2271) ح 2955 في الفتن، باب ما بين

[1] () شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح 20/9

النفختين، من حديث الأعرج عن أبي هريـرة مرفوعـا.." (2)

212. "والنسبة الثانية: في العقيـدة وهـذه للمتكلمين والنسـبة الثالثـة: في السـلوك وطريقـة العبـادة: وهـذه يجعلونهـا لأحد أئمة الطرق الصوفية الذي ارتضوه شـيخاً لهم، مـع أن الأمة عندما أجمعت عَلَى فضل الأئمة الأربعة ارتضـوا الآخـرين كالإمامـالأوزاعي، وابن المبـارك، والفضـيل بن عيـاض، ووكيـع بن الجـراح، وعبـد الـرحمن بن مهـدي، وسفيان بن عيينه، وسفيان الثـوري، والطـبري وأمثـالهم من الأئمــة الأجلاء، فعنــدما **أجمعت الأمة** عَلَى فضــل هَؤُلاءِ الأئمة والاقتداء بهم لم تجمـع عليهم لكـونهم أئمـة في الفقه فقـط فقـد يسـتنبطون أحكامـاً دون أن يكـون لهم منهج صـحيح في العبـادة، فلـو أن لهم مخالفـةً في أمورِ العقيدةِ لنُسِبوا إِلَى البدعـةِ، ولُـذِكَرَ مـا عنـدهم من المخالفـات في العقيـدةِ، ولمــا كـانوا أئمــة يحتج بهم، ومجمعـــــــــــــاً عَلَى فضـــــــــــــلهم.
ولهذا لما أخطأ الإمامُ أبو حنيفة -رَحِمَهُ اللهُ- في مسـألة الإيمان بيِّن الأئمة ذلك الخطأ مع إجلالهم لـه وإجمـاعهم عَلَى فضله -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- وأنه من الأئمة الـذين أجمعت عليهم الأمة، وكذلك الإمام مالك -رَحِمَهُ اللــهُ- لا يسـتطيع أحـد أن يطعن في عبادتـه أو يقلـل من تقـواه وورعه وزهده، وكان مضرب المثل في عصـره ثُمَّ يـأتي بعده من يقول: إنـه المـالكي مـذهباً القـادري طريقـة!!
وهل الإمام مالك -رَحِمَـهُ اللـهُ- لم يكن لديـه من التعبـد والزهد والتقـوى مـا يجعلـك لا تجـد فيـه أسـوة في هـذا الجـانب أبـداً؟ وإنمـا تـذهب إِلَى عبـد القـادر الجيلاني أو الشـاذلي أوالجنيـد أو إِلَى أي فلان كائنـاً من كـان! هـذا الإِنسَان من القرون المتـأخرة الـذين لا يمكن أن يبلغـوا من الفضـل والتقى والـورع والزهـد مبلـغ أُولَئِكَ الأئمـة.

وكذلك الإمام الشَّافِعِيّ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- كَانَ حجة

(2) اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/98

في جميـع العلـوم حـتى في اللغـة والشـعر ومـع ذلـك يقولون: لا نأخـذ عن الشَّـافِعِيّ في العقيـدة، إنمـا نأخـذ عنه الأحكام.." [1]

213. "[المسألة الثالثة] : أقوال الناس في إعجاز القرآن.

مسألة إعجاز القرآن -كما ذكرنا- لها صلة بدلائل النبـوة. والقرآن مُعْجِزٌ لمن؟ للجن والإنس جميعاً؛ بـل معجـز لكـل المخلوقـات، لم؟ لأنه كلام اللـه - عـز وجـل -، وكلام اللـه - عـز وجـل - لا يشبه كلام الخلق، وكون القرآن معْجِزَاً، راجع إلى أشياء كثيرة يأتي فيها البيان.

فاختلف الناس في وجه الإعجاز لأجل أَنَّ إعجـاز القـرآن دليـل نبـوة النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم في أقـوال:

1 - القول الأول:

ذهب إليـه طائفـة من المعتزلـة ومن غـيرهم حـتى من المعاصرين الذين تأثروا بالمدرسة العقليـة في الصـفات والكلام، قالوا:

إنَّ الإعجـاز في القـرآن إنمـا هـو بصـرف البشـر عن معارضته، وإلا فالعرب قادرة على معارضته في الأصـل؛ لكنهم صُرِفُوا عن معارضته، فهذا الصرف هو قدرة اللـه - عز وجل -، لا يمكن للنـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم أن يصرفهم جميعاً عن معارضته.

وهذا الصرف لابد أن يكون من قوة تَمْلِكُ هـؤلاء جميعـا وهي قوة الله - عز وجل -.

فإذاً الصَّرْفَةْ التي تسمع عنها، القول بالصَّرْفَةْ؛ يعـني أنَّ الله صَـرَفَ البشـر عن معارضـة هـذا القـرآن، وإلا فـإنَّ العرب قادرون على المعارضة.

وهذا القـول هـو القـول المشـهور الـذي ينسـب للنّظّـام وجماعة بما هو معلوم.

وهـذا القـول يـرده أشـياء نقتصـر منهـا على دليلين:

- الدليل الأول سمعي نقلي من القرآن.

[1] () شرح الطحاوية لسفر الحوالي، سفر الحوالي ص/669

- والـــــــــــــــــدليل الثـــــــــــــــاني عقلي.
@ أما الدليل الأول وهو الدليل القرآني: فهو قول الله - عز وجل - {قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَـوْ كَـانَ بَعْضُـهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِـيرًا} [الإسـراء:88] ، فاللــه - عــز وجــل - أَثْبَتَ أَنَّ الإنس والجن لو اجتمعت على أنْ تأتي بمثل هذا القرآن وصار بعضهم لبعض معيناً في الإتيان بمثـل هـذا القـرآن أنهم لن يأتوا بمثله، وهذا إثبات لقـدرتهم على ذلـك؛ لأنَّ اجتماعهم مع سلب القدرة عنهم بمنزلة اجتماع الأموات لتحصـــــــــيل شـــــــــيء من الأشـــــــــياء.
فاللـه - عـز وجـل - بيّنَ أنهم لـو اجتمعـوا على أن يـأتوا بمثل هذا القرآن وكان بعضهم لبعض معيناً وظهـيرا على المعارضــة، فــإنهم لن يســتطيعوا أن يــأتوا بمثــل هــذا القـــرآن.
فأثْبَتَ لهم القـدرة لـو اجتمعـوا قـادرين وبعضـهم لبعض يعين، لكنهم سـيعجزون مـع قُـدَرِتهم الـتي سـتجتمع وســـيكون بعضـــهم لبعض معينـــاً على المعارضـــة.
وهــذه الآيــة هي الــتي احتج بهــا المعتزلــة على إعجــاز القــرآن، ففيهــا الــدليل ضــدهم على بطلان الصَّــرْفَةْ.
@ أمــا الــدليل الثــاني وهــو الــدليل العقلي: أنَّ الأمــة أجمعت من جميع الفـرق والمـذاهب أنَّ الإعجـاز يُنْسَـبْ ويضـاف إلى القـرآن ولا يضـاف إلى اللـه - عـز وجـل -.
فلا يقال إعجاز الله بالقرآن، وإنما يقـال باتفـاق الجميـع وبلا خلاف هـــــــــــو إعجـــــــــــاز القـــــــــــرآن.
فإضافة الإعجاز إلى القرآن تدل على أنَّ القـرآن مُعْجِـزٌ في نفســه، وليس الإعجــاز من اللــه بصــفة القــدرة. لأننا لو قلنا الإعجاز إعجاز الله بقدرته الناس عن الإتيـان بمثل هذا القرآن، فيكون الإعجاز بأمر خارج عن القرآن.
فلما **أجمعت الأمة** من جميـع الفئـات والمـذاهب على أنّ الإعجاز وصْفٌ للقرآن علمنا بُطلان أن يكون الإعجـاز صفة لقدرة الله - عز وجل -؛ لأنَّ من قال بالصرفة بــأنَّ اللـه سـلبهم القـدرة هـذا راجِـعٌ الإعجـاز -يعـني تعجـيز أولئـك- راجـع إلى صـفة القـدرة وهـذه صـفة ربوبيـة.

فـإذاً لا يكـون القـرآن مُعْجِـزَاً في نفسـه، وإنمـا تكـون المعجــزة في قــدرة اللــه - عــز وجــل - على ذلــك. وهـذا لاشـك أنـه دليـل قـوي في إبطـال قـول هـؤلاء. لهــذا المعتزلــة المتــأخرون ذهبــوا على خلاف قــول المتقدمين في الإعجاز بالصرفة؛ لأنَّ قولهم لا يستقيم لا نقلاً ولا عقلاً.

2 - القـــول الثـــاني:

من قال القـرآن مُعْجِـزٌ بألفاظـه، فألفـاظ القـرآن بلغت المنتهى في الفصـاحة؛ لأنَّ البلاغـيين يُعَرِّفُـونَ الفصـاحة بقــولهم:

فصـاحة المفـرد في سـلامته من نُفـرة فيـه ومن غرابته فـــالقرآن مشـــتمل على أعلا الفصـــيح في الألفـــاظ. ولمـا تأمـل أصـحاب هـذا القـول جميـع كلام العـرب في خطبهم وأشـــعارهم، وجـــدوا أنَّ كلام المتكلم لابـــد أن يشـتمل على لفـظ داني في الفصـاحة، ولا يسـتقيم في كلام أي أحــد -في المعلقــات ولا في خطب العــرب ولا في نثرهم ولا في مراسـلاتهم إلى آخـره- لا يسـتقيم أن يكون كلامهم دائماً في أعلى الفصاحة، فنظروا إلى هذه الجهـة فقـالوا الفصـاحة هي دليـل إعجـاز القـرآن لأنَّ العـــرب عـــاجزون.

وهـذا ليس بجيـد؛ لأنَّ القـرآن اسـم للألفـاظ والمعـاني، فالله - عز وجل - تَحَدَّى أن يُؤْتَى بمثـل هـذا القـرآن، أو بمثـل عشـر سـور مثلـه مفتريـات -كمـا زعمـوا- وهـذه المثلية إنما هي باللفظ وبالمعنى جميعـاً وبصـورة الكلام المتركبــة.

فإذاً كونـه مُعْجِـزَاً بألفاظـه نعم لكن ليس وجـه الإعجـاز الألفـــاظ وحـــدها.

3 - القـــول الثـــالث:

من قال إنَّ الإعجاز في المعاني وأما الألفـاظ فهي على قارعة الطريق.." [1]

1() شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/123

214. "[المســألة الأولى] :
أنَّ مخالفة الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**، هذه مذمومة وضلال وقد تصل بصاحبها إلى الكفر في باب الاعتقاد أو في بـــــاب العمليــــــات أو في أبـــــواب الســــــلوك.
والواقـــع يــدلُّ على أنَّ طائفـــةً ممن ادَّعــوا الصــلاح والسُّلوك والزُّهد والعبادة، ادَّعوا أشـياء تحصـل لهم، إمَّا بالإلهام أو بخبر الغيب أو بـأحوال لم يـدلَّ عليها الكتـاب والســــــــــنة **وأجمعت الأمة** على خلافهـــــــــا.
وهـذا كثـير فيمن يَـدَّعُون التَّصَـوُف ممن كـانوا في زمن الطحـــــــــــــاوي ومــــــــــا قبلـــــــــــه.
والطحاوي رحمه الله قرن -فيمـا تـرى- مـا بين تصـديق الكُهَّانِ والعَرَّافِين وما بين ادِّعَـاءِ أشـياء تخـالف الكتـاب والسنة **وإجمـاع الأمة**؛ لأنَّ النـاس قـد يظهـرُ لهم في موضوع الغيب عدم تصديق الكاهن والعرَّاف لأنَّ الكاهن والعـرَّاف حالهمـا معـروف والنـاس يحـذرون من أهـل الكهانة لا سيما في الأوقات القريبـة من السـنة أو الـتي تظهـر فيهـا ألويـة السـنة، فيكرهـون الكِهَانَـةْ والعِرَافَـةْ ويكرهـون الكـاهن والعَـرَّاف لأنهم من أوليـاء وإخـوان الشـــياطين.
لكن مسألة الصالحين والأولياء ومن يُظْهِـرْ الصـلاح فـإنَّ هـذه قـد تشـتبه كمـا هـو الواقـع في كثـيرٍ من أحـوال المسـلمين الماضـية والحاضـرة، لهـذا قـرنٍ بينهمـا؛ لأنَّ مسألة الكاهن والعَرَّافْ ظاهرة؛ لكن أيضاً لا نُصَـدِّقُ من يَدَّعي شيئاً يخالف الكتاب والسنة وإجمـاع ممن ظـاهره الصلاح ويدَّعي أحوالاً أو العلم بأمور الغيب.." ([1])
215. "والجـواب الـرد أن يقـال: إن هـؤلاء الـذين ذمهم اللـه وعاقبهم وأنكر عليهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًـا، سـألوا رؤية الله في الـدنيا إلحاقًـا ألحفـوا في السـؤال، سـألوا رؤية الله إلحاقًا، فذمهم وعاقبهم وأنكر عليهم وعــاقبهم بالصــاعقة.
لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة لمـا ذمهم اللـه، فـإن

[1] () شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/711

الصحابة -رضوان الله عليهم- سألوا النبي صلى الله عليه وسلم رؤية الله في الآخرة قالوا: (هل نرى ربنا؟ فقال: نعم، كما ترون الشمس صحوا ليس دونها سحاب) فلما سألوا رؤية الله في الآخرة أثبت ذلك، أثبت الرؤية وبشرهم بذلك، وحسَّنه لهم بشَّرهم بذلك بُشرى جميلة وأنهم يرون الله في الآخرة، لكن هؤلاء الذين أنكر الله عليهم وذمهم وعاقبهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا في الدنيا، سألوا ممنوعًا؛ ولذلك عاقبهم الله بالصاعقة، وذمهم وعاب عليهم، لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة كما سأل الصحابة لما ذمهم الله، ولما أنكر عليهم بل لبشرهم، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم بشر الصحابة، وحسنها لهم، وبشرهم بشرى جميلة، فدل على أن الله يُرى في الآخرة، أما في الدنيا فلا يُرى -سبحانه وتعالى- وبهذا يبطل استدلال هؤلاء النفاة بأن الله لا يُرى في الآخرة، هذه أمثلة.

ننتقل بعد ذلك إلى رؤية الله في الدنيا حكم رؤية الله في الدنيا: هل رؤية الله في الدنيا ممكنة؟ أو غير ممكنة؟ وهل هي واقعة؟ أو غير واقعة؟ تحرير محل النزاع:

أولًا: اتفقت جميع الطوائف على أن الله يُرى في المنام كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية أن جميع الطوائف اتفقوا على أن الله يُرى في النوم إلا الجهمية، فإنهم أنكروا ذلك لشدة إنكارهم للرؤية فمن شدة إنكارهم لرؤية الله أنكروا رؤيته في المنام، لكن رؤيته في المنام جائزة عند جميع الطوائف، ولا يلزم من ذلك أن يكون ما يراه الإنسان، وهو أن يرى الله -سبحانه وتعالى- على صفته التي هو عليها، بل إن رؤية الإنسان لله في المنام على حسب اعتقاده، فإن كان اعتقاده صحيحًا رأى ربه في حالة حسنة، في صورة حسنة، وإن كان اعتقاده فيه خلل رأى ربه في صورة مناسبة لاعتقاده.

كما قال ذلك أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله -تعالى- إذًا رؤية الله في المنام جائزة عند جميع الطوائف ما عدا الجهمية، رؤية الله في اليقظة هذا محل نزاع، رؤية

الله في اليقظة: هل يمكن لأحد أن يرى الله في اليقظة في الدنيا؟
ذهبت المشبهة إلى أن الله يُرى في الدنيا، وأنه يُحاضر ويُسامر ويُصافح ويعانق وينزل عشية عرفة على جبل -قبحهم الله وأخزاهم- هؤلاء المشبه كفرة من غلاة الشيعة يقولون: إن الله على صورة الإنسان، وإن الله يشبه الإنسان في ذاته وصفاته هؤلاء كفرة أثبتوا أن الله يُرى في الدنيا -قبحهم الله-.
كذلك بعض الصوفية قالوا: يمكن أن يكون الله في الخضرة إذا رأيت خضرة شيئًا أخضر، قالوا: لا ندري لعل ربنا يكون في هذه الخضرة -قبحهم لهم-، أما ما عدا المشبة **فأجمعت الأمة** على أن الله -تعالى- لا يراه أحد في الدنيا.
أجمعت الأمة سوى المشبة على أن الله لا يراه أحد في الدنيا، ولم يختلفوا في ذلك إلا في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاختلفوا في رؤيته لربه ليلة المعراج هل رأى ربه؟ أو لم يرى ربه؟ واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض هذا بالإجماع، اتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض، واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه لا بعين رأسه هذا محل اتفاق، والمراد بالرؤية بعين القلب العلم الزائد عن العلم العادي.
والخلاف بين العلماء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج خاصة هل رآه أو لم يره؟ فإذن **أجمعت الأمة** سوى المشبه على أن الله لا يراه أحد في الدنيا غير النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه، واختلفوا في رؤية النبي لربه بعيني رأسه ليلة المعراج في السماء، هل رآه؟ أو لم يره؟ على ثلاثة أقوال:
القول الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه

بعيـــــني رأســــه ليلـــــة المعـــــراج خاصـــــة.
القول الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يـر ربـه ليلـــة بعيــــني رأســـه، وإنمــــا رآه بعين قلبــــه.
القـــــول الثــــالث: التوقـــــف في المســــألة.
فتكون الأقوال والمذاهب ثلاثـة: القـول الأول: أن النـبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج في السـماء بعينى رأسـه، وهـذا مـروي عن ابن عبـاس -رضـي اللـه عنهما- وأتباعه وهي رواية عن الإمام أحمد -رحمه اللــه- واختـار هـذا القـول النـووى بشـرح صـحيح مسـلم وأبـو الحسن الأشعرى وأتباعه واختاره ابن خزيمـة في كتـاب التوحيد الإمام محمد بن إسحاق وابن خزيمـة في كتـاب التوحيد، واختاره أبو إسماعيل الهـروي وكـل هـؤلاء رأوا أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج.." ([1])

216. "إثبـــــــات مشـــــــــيئة اللـــــــــه وقدرته
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى، وسـلام على عبـــــــــاده الـــــــــذين اصـــــــــطفى.
أمـا بعـد: قـال رحمـه اللـه: [وأمـا الدرجـة الثانيـة: فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة، وهو الإيمان بأن مـا شــاء اللــه كــان ومــا لم يشــأ لم يكن، وأنــه مــا في الســـماوات ومـــا في الأرض من حركـــة ولا ســـكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريـد، وأنـه ســـبحانه على كـــل شـــيء قـــدير من الموجـــودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره ولا رب سواه، ومـع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعـة رسـله، ونهـاهم عن معصـــيته، وهـــو ســـبحانه يحب المتقين والمحســـنين والمقســـطين، ويرضـــى عن الـــذين آمنـــوا وعملـــوا الصـالحات، ولا يحب الكـافرين، ولا يرضـى عن القـوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعبـاده الكفـر، ولا يحب الفســـــــــــــــــــــــاد] .

[1] () شرح الطحاوية للراجحي، عبد العزيز الراجحي ص/125

هاتان المرتبتان هما الدرجة الثانية.
قال الشيخ رحمه الله: (وأما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة).
مشيئته النافذة سبحانه وتعالى التي لا يحول دونها شيء، فالله على كل شيء قدير، وهذا مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، **وأجمعت الأمة** على أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ودلائل هذه المرتبة من الكتاب والسنة والإجماع والعقل، وما لا يحصى كثرة من الآثار عن السلف، ولا إشكال أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.
قال: (فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة) وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن ما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، والإنسان إذا تصور هذا علم قدر الرب جل وعلا، فهذه الأشجار التي في الشوارع تتحرك، وهذه البحار مليئة بغرائب الخلق؛ وما فيها من حركة وسكون فبمشيئة الله جل وعلا، والعبد إذا تصور هذا عظم في قلبه قدر ربه، وعلم أن جريان الدم في عروقه إنما هو بمشيئة الله الواحد القهار، فيحصل عنده من كمال التعظيم للرب والانقياد لشرعه والقبول لخبره ما لا يحصل لغيره، فما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد.
وقد قال بعض المعتزلة زاعما تنزيه الله عز وجل وتعظيمه وتقديسه سبحانه وتعالى: سبحان الذي تنزه عن الفحشاء.
تنزه عن الفحشاء، كلمة جذابة لكنها تحمل نفيا واعتقادا فاسدا، فقال له العالم السلفي: سبحان الذي لا يكون في ملكه إلا ما يشاء.." [1]

1() شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح، خالد المصلح 22/2

217. "على قولين فالقول المخالف لقول أهل السنة أقرب للصواب وفيه الرشاد- قال له السائل: فإن وافقهم الخبران جميعا؟ قال: ينظر إلى ما هم إليه أميل بأحكامهم وقضاتهم، فيترك ويؤخذ بالآخر. قال: فإن كانوا يميلون إليهما معا؟ قال: فأرجه حتى تلقى إمامك) (1)________________________.

• ولذلك فإن الشيعة يرفضون أعظم وأكمل وأقوى إجماع يمكن أن يحدث على وجه الأرض، إجماع الصحابة على أبي بكر رضي الله عنه ثم على عمر ثم على عثمان، إنه إجماع لم يخرج منه أحد. صحيح أن عليا تأخر في البيعة لظروف معينة لكنه بايع بعد ذلك بايع الثلاثة كلهم، ولما توفي أبو بكر رضي الله عنه، تولى بعده عمر، فرضي به المسلمون كلهم ورأوا بيعته وخلافته حسنة، ولما طعن رضي الله عنه جعل الأمر في الستة الذين توفي الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فكان عبد الرحمن بن عوف يجوب في أنحاء المدينة ما يترك رجلا ولا امرأة، ولا بيتا، ولا قريبا، ولا بعيدا، ولا كبيرا، ولا صغيرا، إلا يسأله، فلم يجدهم يعدلون بعلي وعثمان، فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم، ثم **أجمعت الأمة** من ورائهم على أن أفضل الناس وأجدرهم بالخلافة أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وبطبيعة الحال فالرافضة يعتبرون أن هؤلاء الثلاثة كفار، وبناء على ذلك فإن من العبث أن يقال إنهم يرفضون الإجماع الذي يعتبر هؤلاء أفضل الأمة فكيف يقال إن إجماع الرافضة وإجماع أهل السنة واحد؟ مع وجود هذا الفرق الهائل بين الطرفين.

• مع ذلك فإن الرافضة لهم عقائد خطيرة يتميزون بها عن أهل السنة، والكلام في هذه العقائد يطول، لكنني أشير إليها إشارة عابرة. ومن أراد التفصيل ومعرفة النصوص المضبوطة الواضحة من كتب الرافضة -أنفسهم- فعليه مراجعة الكتب المتخصصة، ومن أهم العقائد التي يتميزون بها:

1- عقيدة الإمامة، وهي ليست كما صورها الغزالي أن

الشيعة يرون أن الإمام من آل البيت، أو أنه على التعيين، الأمر أبعد من ذلك، الشيعة يرون أن الإمامة لا تقل خطورة عن النبوة، وأن الذي لا يؤمن بها مرتد كافر، وأنه لولا الإمامة لساخت الأرض واضطربت بمن فيها، وفي الكافي 1/373: (عن أبي عبد الله: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيبا!!) -يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما- ولذلك

____

(1) الكافي 1/68 وانظر وسائل الشيعة 18/75 وبحار الأنوار 2/233.." [1]

218. "أن يغلق المذياع، وقد تبين من خلال الكلام أن تحريم الغناء هو مذهب الأئمة الأربعة وقول فقهاء مكة والمدينة وأهل الشام ومصر والكوفة والبصرة وقول فقهاء أهل الحديث وسائر الأئمة. إذاً تبين أن القول بتحريم الغناء ليس مذهباً اختص به أهل نجد أو أهل الجزيرة، بل هو مذهب كافة الأمصار والشام -الحجاز- مصر-الكوفة- البصرة- لا معنى حينئذٍ أن نقول أن الإسلام ليس ديناً إقليمياً لأننا نحرم الغناء فهذه نصوص الأئمة في تحريمه وهم من أقطار شتى وكون المحافظة على هذا التحريم ظلت موجودة عند أهل الجزيرة أكثر من غيرهم وظلوا أوفياء لهذه الأقوال والنصوص الصريحة من سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأقوال الصحابة وأقوال العلماء لا يعني أن يُزنُّوا بأنهم إقليميون، وأنهم يتعاملون مع النصوص الشرعية تعاملاً إقليمياً كأن الإسلام لهم وحدهم.

• كذلك قول الشيخ (إن لكم فقهاً بدوياً ضيق النطاق) يعني تحريم الغناء فقه بدوي ضيق النطاق! لكن ما بال الشافعي ومالك وأبي حنيفة وحماد وابن عباس وابن مسعود وعائشة ومكحول والأوزاعي والليث وعطاء

[1] () حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/73

والثوري والشعبي والنخعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد، هل هؤلاء يمكن أن يوصفوا بأنهم بدو وأن فقههم ضيق النطاق؟ لا شك أن الجواب لا ولذلك لا يمكن أن يفسر كلام الشيخ إلا أنه انفعال بسبب الموقف.

• إن الأحكام العامة لا تتأثر بالبيئات فإن الحكم المأخوذ من القرآن والسنة وأقوال السلف لا يتأثر بين بيئة وأخرى ولو أخضعنا نصوص الشرع للبيئات لتغير الشرع كله، وهذا فعلاً ما نجده اليوم عند كثير من الناس، فقد أصبحوا يجادلون في أشياء قد **أجمعت الأمة** عليها.

• إن تحريم الغناء فطرة في ضمير الأمة كلها من شرقها إلى غربها، وأبلغ رد على دعوى إباحته هذه الأعداد المتزايدة يوماً بعد يوم من الفنانين الذين يسرقون أنفسهم من الأضواء، ويعلنون (توبتهم) ، وهل يتاب إلا من المعاصي والمحرمات؟ وكثير من هؤلاء هم من أرض الكنانة.

فهل الغزالي يعتبر هؤلاء من (البدو) وأن فقههم ضيق النطاق؟

• مع هذا وذاك، ومع أننا عرفنا أن مسألة تحريم الغناء- علي أقل تقدير يقول بها جماهير الأمة خلفاً عن سلف، إلا أننا نقول مع ذلك هب أن الشيخ رأى رأياً في تحريم الغناء وهو أنه يرى أنه إذا كان غناء ليس فيه فحش وليس ساقطاً ووو.... إلى آخر الشروط والضوابط التي يمكن أن تذكر في هذا المجال أنه ليس حراماً. هل يجدر أن يطرح هذا الرأي بهذه الطريقة وهو يعلم يقينياً أي غناء يملأ الآذان ويصك الأسماع؟ وأي عفن يزكم الأنوف من أوساط الفنانين." [1]

219. "فضل الصحبة لا يمكن لأحد إدراكه بعد الصحابة

Q هل **أجمعت الأمة** على أن من صاحب الرسول صلى الله عليه وسلم ولو مدة يسيرة، هو أفضل ممن يأتي بعدهم من التابعين والعلماء إلى قيام الساعة؟

1 () حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/119

A نعم؛ لأنه لا يمكن لأحد أن يدرك فضل صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، والصحابة أدركوا هذا الفضل، الصحبة تطلق على الرجل إذا لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ولو ساعة، فكل من لقيه مؤمنا به ومات على ذلك فهو أفضل ممن يأتي بعده، هذا في الجملة.." ([1])

220. "نوح عليه السلام هو أول الرسل
قال: [وأولهم -أي: أول الرسل- نوح عليه السلام، وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وهو خاتم النبيين].
أما كون آخر الرسل محمدا صلى الله عليه وسلم فهذا أمر مجمع عليه، فقد **أجمعت الأمة** على أنه لا نبي بعد النبي صلى الله عليه وسلم لينتظر، ولا كتاب ليرتقب، فآخر الرسل هو محمد صلى الله عليه وسلم، وكل دعوى النبوة بعده ضلال وكفر، وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل الإسلام.
وأما كون أولهم نوحا فهذا هو الذي دل عليه كتاب الله عز وجل، ودلت عليه السنة، وبه نعلم خطأ كثير من المؤرخين الذين يجعلون أول الرسل إدريس، ويقولون: إن إدريس كان قبل نوح، وهذا مخالف لظاهر كتاب الله عز وجل ولصريح السنة.
قال: [والدليل على أن أولهم نوح قوله تعالى: {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين} [النساء:163]]
ووجه الدلالة على أن أول الرسل نوح قوله: {والنبيين من بعده} ، ففهم من ذلك أنه لم يكن هناك رسول قبل نوح، وأما آدم فالصحيح أنه نبي وليس برسول، ولم يرسل إلى أحد، وإنما علم أبناءه التوحيد، والناس كانوا على الفطرة وليس هناك رسول، وإنما جاءت الرسل حين حصل الشرك، وقد جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه أخبر أن الناس بقوا على التوحيد عشرة قرون، ثم بعد ذلك حصل الشرك، فبعث الله نوحا عليه

[1] () شرح العقيدة الواسطية للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان 29/19

السلام يأمر بالتوحيد وينهى عن الشرك، ومن السنة حديث الشفاعة، فإن الناس إذا حزبهم الكرب ذهبوا إلى الأنبياء، وممن يذهبون إليه بعد آدم: نوح عليه السلام، ويقولون له: (أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض) ، فدل ذلك على أن نوحا أول من أرسله الله عز وجل إلى الناس.." [1]

221. "ثالثا: أنهم هم الذين تلقوا هذا الدين عن الرسول صلى الله عليه وسلم، تلقوا القرآن وتلقوا السنة، وتلقوا هذا الدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بلغوه لمن بعدهم بأمانة وإخلاص.
رابعا: أنهم هم الذين نشروا هذا الإسلام في المشارق والمغارب، في وقت الرسول وبعد وفاة الرسول، فهم الذين جاهدوا وفتحوا الفتوح، ونشروا هذا الدين في مشارق الأرض ومغاربها رضي الله عنهم فلا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا كافر أو منافق.
قال الله سبحانه وتعالى: {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الأنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما (29) } ، قال سبحانه وتعالى: {والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم (100) } ، قال سبحانه وتعالى في سورة الحشر: {للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون (8) } هذا في المهاجرين، ثم قال في الأنصار: {والذين تبوأوا الدار والأيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم

1 () شرح ثلاثة الأصول لخالد المصلح، خالد المصلح 9/3

ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (9)} .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه".

إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على فضل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أثنى الله عليهم في محكم كتابه، وأثنى عليهم رسوله صلى الله عليه وسلم، **وأجمعت الأمة** على فضلهم وسبقهم، وأنهم خير القرون، بل خير الأمم، فمن سبهم أو سب أحدا منهم فإنه يكون مكذبا لله ولرسوله ولإجماع المسلمين.

قال صلى الله عليه وسلم: "ثم الذين يلونهم" يعني التابعين، فجيل التابعين لهم فضل عظيم، وهم في المرتبة الثانية بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم تتلمذوا على الصحابة، وأخذوا علمهم عن الصحابة، فبذلك حصلوا على هذا الفضل العظيم وصاروا في المرتبة الثانية في الفضيلة بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.." [1]

222. "وأبغضه المسلمون لما فعل بالحسن رضي الله عنه) اهـ.

أما حفظ حق الصحابة رضي الله عنهم، ومعرفة فضل الأربعة الخلفاء الراشدين على ترتيبهم، والإمساك عما شجر بينهم، وذكر فضلهم، وكف اللسان عن غمطهم: فمن الإيمان بلا شك، وقد أمر الله ورسوله بذلك. **وأجمعت الأمة** كلها، سنة ومبتدعة، على أن مبحث الصحابة رضي الله عنهم مبحث عقدي، ولم تخل كتب معتقداتهم باختلاف مذاهبهم منها، فالمهتدون يعتقدون فيهم ما سبق، والضالون المضلون يعتقدون خلافه. وإن كان المالكي لا يرى مباحث الصحابة داخلة في العقيدة، وقد أمر المسلمين -ليتحدوا- بالاقتصار على

[1] () إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان 2/277

الإيمان بالأركان الستة، إيمانا جمليا: فلم كتب في مبحثهم وهو غير عقدي عنده، وترك مباحث الاعتقاد الجملي الكلي؟!
وكذلك الإيمان بالمسيح الدجال: قد تواترت أحاديثه، ولا يردها إلا ضال استبان ضلاله.
والمهدي: قد ثبتت أحاديثه وصحت، بل قال جماعة من أهل العلم: إنها متواترة، منهم: محمد بن عبد الرسول البرزنجي (ت 1103هـ) . ومحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت 1188 هـ) .." [1]

223. "[فصل في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله بأن فيه حدة في التكفير والتبديع]

فصل

في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله، بأن فيه حدة في التكفير والتبديع! ! قال المالكي في حاشية ص (109) : (لكنني أصبحت متوقفا في صدور هذه الأقوال عن أحمد، لسببين اثنين:
السبب الأول: كثرة النقولات عن أحمد في التكفير، حتى أصبحت تقترب من المتواتر عنه، خصوصا في تكفير القائلين بخلق القرآن.
السبب الثاني: خروج أحمد منتصرا من السجن، بعد أن ظلم من المعتزلة وسلطتهم، وكان لنشوة الانتصار، والغضب على الخصوم، أثر على حدة الإمام في التكفير والتبديع، حتى هجر أمثال علي بن المديني، ويحيى بن معين، وللأسف أن أغلب المنتصرين، لا يتحكمون في عواطفهم) اهـ.
وجوابه من وجوه: أحدها: تقدم في ثبوت تكفير الإمام أحمد، بل والسلف جميعا، للقائلين بخلق القرآن، وتواتر هذا عنهم، فإنكاره إما جهل مطبق، أو تلبيس.
الثاني: أن الإمام أحمد بن حنبل، إمام **أجمعت الأمة** على عدالته، وورعه، وتقواه، وزهده، بل ارتضوه إماما

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/121

لهم، باختلاف مذاهبهم الفقهية، وسموه إمام أهل السنة والجماعة، إمام أهل الحديث.." ([1])

224. "والشخص: هو ما شخص وبان عن غيره، ومقصد البخاري أنَّ هذين الاسمين يطلقان على الله تعالى وصفاً له؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أثبتهما لله، وهو أعلم الخلق بالله تعالى)) .اهـ.
وتعقيباً على قول عبيد الله القواريري: ((ليس حديثٌ أشدَّ على الجهمية من هذا الحديث (يعني: حديث مسلم))) ؛ قال حفظه الله (1/338)ـ :
((وبهذا يتبين خطأ ابن بطال في قوله: ((**أجمعت الأمة** على أنَّ الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص؛ لأن التوقيف لم يرد به)) اهـ. ذكره الحافظ.
وهذه مجازفة، ودعوى عارية من الدليل؛ فأين هذا الإجماع المزعوم؟! ومن قاله سوى المتأثرين ببدع أهل الكلام؛ كالخطاب، وابن فورك، وابن بطال؛ عفا الله عنا وعنهم؟!
وقوله: ((لأن التوقيف لم يرد به)) : يبطله ما تقدم من ذكر ثبوت هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بطرق صحيحة لا مطعن فيها، وإذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وجب العمل به والقول بموجبه، سواء كان في مسائل الاعتقاد أو في العمليات، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم إطلاق هذا الاسم - أعني: الشخص - على الله تعالى، فيجب اتباعه في ذلك على من يؤمن بأنه رسول الله، وهو صلى الله عليه وسلم أعلم بربه وبما يجب له وما يمتنع عليه تعالى من غيره من سائر البشر.." ([2])

225. "الفصل الثاني: اعتقادهم في مصادر التلقي أو في أصول الأحكام المتفق عليها بين المسلمين
1- اعتقادهم في كتاب الله:
(أ) قولهم بتحريفه.

---

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/161

[2] () صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي السقاف ص/212

(ب) انحـــــــــــــــرافهم في تفســـــــــــــــيره.
(ج) دعـــــواهم تـــــنزل كتب إلهيـــــة بعـــــد القـــــرآن.
(أ) قـــــــــــــــــــولهم بتحريفـــــــــــــــــــــــــــه:
أجمعت الأمة على حفـظ اللـه لكتابـه العظيم، وأنـه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفـه تنزيـل من حكيم حميد، وهو حجة الله الخالدة ومعجزة نبيه الكـبرى، وقـد تكفل الله سبحانه بحفظه (إنا نحن نزلنـا الـذكر وإنـا لـه لحـافظون) (1) وتحـدى بـه النـاس جميعـا، فمن حـاول المساس به والنيل من قدسـيته فإنـه بعيـد عن الإسـلام وإن تسمى به، وإنـه يجب كشـفه لتعـرف الأمـة عداوتـه لأنـه يحـارب الإسـلام في أصـله العظيم وركنـه المـتين. إن دعوى "تحريف القرآن" هي محاولة يائسة من أعداء المسلمين تستهدف الطعن في دينهم وقرآنهم (يريـدون أن يطفئـــوا

---

(1) الحجر: آية 9.." [1]

226. "المبحث الخـــــامس: حكم الســــيادة في الإســـــلام
1- إن من الأمـــور المســـلمة والمعروفـــة ضـــرورة أن السيادة في الإسلام ليست من اختصاص البشر بعضـهم لبعض, بـل هم جميعـا في درجـة واحـدة مهمـا اختلفت أحوالهم, أمام سـيادة واحـدة فيهـا صـلاح جميـع البشـر, وعـدم تعـالي بعضـهم على بعض, إنهـا سـيادة الشـرع الشريف المنزل من الخالق العليم, ولا عبرة بالسـيادات الجاهلية, فإنها من اتخاذ البشر بعضـهم لبعض أربابـا من دون اللــه, وهي ســيادات أقــل وأذل من أن تؤلــف بين المجتمعات أو تنظم حقوقهم بصفة عادلة غـير متحـيزة؛ لأنها من صنع البشر الناقصة عقولهم, القاصرة أفهـامهم عن إصابة الحق في كـل شـئونهم على الوجـه الصـحيح. وعلى ذلك **أجمعت الأمة** الإسلامية خلفا عن سـلف لم يخالف منهم أحد على أن الشريعة هي حـق اللـه تعـالى على عبــاده {إن الــدين عنــد اللــه الإســلام} 1، أي:

---

[1] () مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري 1/177

الاستسلام التام له عز وجل, فمن لم يستسلم له ويسلم قيادة نفسه لأمره وعليه, فليس على الإسلام التحاكم إليه, والرضا بما حكم به, والانقياد لأمره والانتهاء عن نهيه, وتحليل ما أحله, وتحريم ما حرمه, وعدم الالتفات إلى التشريعات البشرية, وبغضها وبغض من يلتزم بها.

---

1 سورة آل عمران، الآية: 19.." (1)

227. "الذين **أجمعت الأمة** على درايتهم. ثم مضى يبين ما هم عليه من التزام عقيدة السلف الصالح. وله رسائل أخرى ونصائح رحمه الله موزعة في الدرر السنية وغيرها1.

وطلب الإمام عبد العزيز من الشيخ محمد، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الإسلام ليتعلمها الناس، فكتب الشيخ ثلاثة الأصول، وهي معرفة العبد الرب المعبود، والرسول صلى الله عليه وسلم، ودين الإسلام بالأدلة، مبنية على مسائل القبر الثلاث من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ وأرسلها الإمام عبد العزيز إلى جميع النواحي وأمر الناس أن يتعلموها في المساجد على يد أئمتها وطلبة العلم، وأن يعملوا بها جميعا بدون استثناء، فصاروا يسألون الناس في المساجد كل يوم بعد صلاة الصبح وبين العشاءين عن معرفة ثلاثة الأصول2. وقد كتب بصيغ مختلفة مطولة ومختصرة وباللغة الفصحى وبالعامية على حسب طبقات الناس، وعلى مستوى كل طبقة وما يناسبها وكان الشيخ يعلمها الناس في الدرعية ويأمرهم بتعلمها3، وألحق بها شروط الصلاة

---

1 الدرر السنية ج 1 ص 146- 148 وانظر: ص 152، 153.

1() المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، د. غالب بن علي عواجي 2/816

2 الــــــدرر الســـــنية ج 1 ص 87-ـــــ 89.
3 عنوان المجد لابن بشر ج1/ ص 14، وص 90ـ 91.."
(1)

228. "بـذل الجهـد، والقيـاس وهـو تقـدير الشـيء على مثالـه وتسويته به. والقياس هو الأكثر شـيوعا. وفي الاصـطلاح حمـل معلـوم على معلـوم في إثبـات حكم مـا، أو نفيـه عنهما بأمر جامع بينهمـا من حكم أو صـفة، وهـو تعريـف القاضـي أبي بكـر، وقـد عرفـه بعض الفقهـاء بتعريفـات عدة مثل: مساواة فرع لأصل في علـة الحكم أو زيادتـه عليه في المعنى المعتبر في الحكم. وعرفه أبو الحسين البصري بأنه تحصيل حكم الأصل في الفروع لاشـتباههما في علة الحكم عند المجتهد, وقيلت أيضا عدة تعريفــات أخرى مثل: إدراج خصوص في عموم، إلحاق المسـكوت عنه بالمنطوق به، إلحاق المختلـف فيـه بـالمتفق عليـه، اسـتنباط الخفي من الجلي، حمـل الفـرع على الأصـل ببعض أوصاف الأصل، حمل الشـيء على غـيره وإجـراء حكم أحدهما على الآخر، حمـل الشـيء على الشـي في بعض أحكامه بضرب من الشـبه. وكلهـا تعريفـات تشـير إلى مبــاحث الألفــاظ ومــا يؤخــذ من اللفــظ من حيث المفهوم والمعنى. وهـذا الأصـل الرابـع هـو الـذي جعلـه إقبال مبدأ الحركة في الإسلام والـذي ينـاط بـه التجديـد والتغير والتحديث والتطور وتقدم المسلمين، ففيه يصبح الجهد الإنساني طرفا مع الوحي في التنظـير والتشـريع. وهـو الأصـل الـذي تحـدث عنـه مصـلحونا منـذ القـرن الماضي وسموه "إعادة فتح بـاب الاجتهـاد"، مـع أنـه لم يغلــــــــــــق أبــــــــــــــدا.
وهناك أصول أخرى ليست أصلا من أصـول الشـرع عنـد الشافعية وهي أربعة: شرع من قبلنـا، وقـول الصـحابي، والاستحسان، والاستصلاح. فشـرع من قبلنـا مـا لم يـرد نسـخ لـه ليس أصـلا، والنـبي لم يكن متعبـدا بـأي من الشرائع. ولو كان متعبدا بها للزمه البحث عنها ولتعلمهـا

1() عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح بن عبد الله العبود 2/831

ونقلها. كما **أجمعت الأمة** على أن شريعة الإسلام ناسخة لما قبلها من الشرائع. أما قول الصحابي، فقد ذهب البعض إلى أنه حجة مطلقا، وذهب آخرون إلى أنه حجة إذا خالف القياس، وقال فريق: بأن الحجة في قولي أبي بكر وعمر خاصة، وقال فريق رابع: بأن الحجة في." ([1])

229. "فإن الله سائلهم عما استرعاهم" 1 هذا الحديث فيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم2.

4- روى الإمام أحمد بإسناده إلى عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث طويل: "ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم.." الحديث3.

وعند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" 4.

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرشد أمته أنه إذا خرج ثلاثة في سفر فإن عليهم أن يختاروا أحدهم أميرا عليهم مع أن السفر يكون في مسافة محدودة ومدة وجيزة فما الشأن بالإمامة العظمى فإن وجوبها متحتم على الأمة من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر هذين الحديثين: "فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم كان هذا تنبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك ولهذا كانت الولاية لمن يتخذها دينا يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان من أفضل الأعمال الصالحة حتى قد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن أحب الخلق إلى الله إمام عادل، وأبغض الخلق إلى الله إمام جائر" 5.

وأما دلالة الإجماع على وجوب نصب الإمام:

1() علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/65

فقـد **أجمعت الأمة** على أنـه لا بـد من نصـب الإمـام الأعظم للأمـــــــــــــــــــــــة لــــــــــــــــــــيرجع إليه

1ـ صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري 6/495، صحيح مســلم 3/1471-1472.
2ـــــــــــــــــــــــــ فتح البــــــــــــــــــــاري 6/497.
3ـ المسند 2/176-177، وانظر إرواء الغليل في تخـريج أحـــــــاديث منــــــار الســــــبيل للألبــــــاني 8/106.
4ـــــــــــــــــــــــ ســـــــــــــــــــــنن أبي داود 2/34.
5ـ الحسبة في الإسلام ص/5 وانظر السياسـة الشـرعية في إصــلاح الــراعي والرعيــة ص/161 والحــديث في المسند 3/22 من حديث أبي سعيد.." [1]

230. "والمــذكور من أسـمائهم في القـرآن الكـريم خمسـة وعشـرون رسـولا ونبيـا، وهم: أبـو البشـر آدم، إدريس، نـوح، هـود، صـالح، إبـراهيم، لـوط، إسـماعيل، إسـحاق، يعقـوب، يوسـف، شـعيب، أيـوب، ذو الكفـل، موسـى، هـارون، داود، سـليمان، إليـاس، اليسـع، يـونس، زكريـا، يحيى، عيسى، ومحمـد خـاتم الأنبيـاء والرسـل، صـلوات اللــــــــــــــه وســــــــــــــلامه عليهم أجمعين.
وقد فضل الله تعالى بعض الأنبيـاء والرسـل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضـل من الأنبيـاء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسـل والأنبيـــاء أولـــو العـــزم، وهم خمســـة: محمـــد، ونـــوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.
وأفضـــل أولي العـــزم نـــبي الإســـلام، وخـــاتم الأنبيـــاء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبـد اللـه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال الله تبارك وتعالى: {ولكن رسول الله وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] (1) .

1() عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 2/511

(1) سورة الأحزاب: الآية، 40.." ([1])

231. "2. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الفتن التي تكون قبل الساعة: ((وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله)) (1).

وتوجد أحاديث كثيرة رواها أصحاب المسانيد والسنن، كلها تكذيب لمن ادعى النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، مهما زخرف صاحبها القول وتفنن في الخداع والاحتيال.

ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية وصار معلوما من الدين بالضرورة أن الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء ولا نبي بعده؛ لوصول البشرية إلى نهاية الكمال الذي لا يحتاجون بعده إلى نبي ولا إلى رسالة جديدة، فقد أكمل الله الدين وصار صالحا للبشرية إلى نهاية هذا الكون، وهذه نعمة من الله تعالى على البشر عامة؛ لتجتمع همتهم على هذا الدين القيم، وتطمئن نفوسهم إلى أنه لا تبديل ولا تغيير لأحكامه، وأن عليهم فقط تنفيذ ما جاء من أحكامه وشرائعه للوصول إلى السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

واتفق المسلمون على أن كل من يدعي النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فإما أن يكون ملحدا كذابا أو مجنونا مهوسا، ومن المعلوم أن أعداء الإسلام والمستعمرين أصحاب المطامع الواسعة في بلاد المسلمين لم يرضهم هذا المنهج الإلهي، وكذلك لم يرض هذا المنهج أصحاب النفوس المريضة المتعطشة إلى السلطة والعلو في الأرض بغير الحق.

فقام كذابون يدعون النبوة معرضين عن ما ذكر الله في كتابه وما ذكره

[1] () الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري 1/77

(1) البخاري 13 / 88.." [1]

232. "وقال تعالى: {وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} هذا آخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو شهادة من رب العاملين لهذا الدين بالكمال والشمولية والصلاحية لكل زمان ومكان.
فقوله تعالى خطاب لهذه الأمة من أولها إلى آخرها ليس خطابًا للجيل الأول فقط إنما هو خطاب لكل الأمة إلى أن تقوم الساعة.
أما الإجماع: فقد **أجمعت الأمة** على وفاته صلى الله عليه وسلم لم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يقولون: إن الرسول ما مات، وينفون الموت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا كلام ساقط كلام مردود واضح، يرده الحس والواقع، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم توفي بين أصحابه وغسل وكفن وصلي عليه ودفن عليه الصلاة والسلام، هل هذه الأعمال تعمل مع إنسان حي؟ ! عومل صلى الله عليه وسلم معاملة الأموات غسل وكفن وصلي عليه ثم دفن صلى الله عليه وسلم في قبره.
هذه سنة الله عز وجل في خلقه، ثم أين الرسل الذين من قبله؟ سنته سنة الرسل الذين من قبله وقد ماتوا وهو واحد منهم يموت، هذا بإجماع أهل السنة والجماعة ولم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يتعلقون على الرسول صلى الله عليه وسلم ويستغيثون به من دون الله ويقولون: هو حي.." [2]

233. "من كتاب الله، وقد **أجمعت الأمة** على أن مابين الدفتين قرآن، وقال أقوام بعدم زيادة الإيمان ونقصانه مع كونه مثبت بالكتاب والسنة صريح فيهما، والإجماع منعقد عليه.
الثالث: ينبغي أن ننبه أن لابن تيمية وابن القيم قولاً

[1] فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي 2/741

[2] شرح ثلاثة الأصول لصالح الفوزان، صالح الفوزان ص/275

بعدم فناء النـار، جـاء في مجمـوع فتـاوى شـيخ الإسـلام قوله في إجابة سؤال: " وقد اتفق سـلف الأمـة وأئمتهـا وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات مـا لا يعدم ولا يفـنى بالكليـة كالجنـة والنـار والعـرش وغـير ذلك، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتـدعين، كـالجهم بن صـفوان ومن وافقـه من المعتزلة ونحوهم، وهذا قول باطـل يخـالف كتـاب اللـه، وسـنة رسـوله، وجمـاع سـلف الأمـة وأئمتهـا ". (1)
وإذا كان الأمر كذلك، أي لهما قولان، فلا يجوز أن نجـزم بأن القول بفناء النار هو قولهمـا مـا لم يعلم أنـه القـول الأخير، وإذا لم يعلم القـول الأخـير فـالأولى التوقـف في نسـبة أحـد المـذهبين إليهمـا.
الرابـع: الأدلـة الـتي احتج بهـا شـيخ الإسـلام وابن القيم على فناء النار، بعضها غـير صـحيح، والصـحيح منهـا غـير صريح، بل يمكن حمله على غير فناء النار، بل على فناء النـار الـتي يكـون فيهـا عصـاة الموحـدين. وقـد نـاقش الصنعاني في رسالته التي يرد فيها على ابن تيميـة وابن القيم هذه الأدلة، وبين عدم نهوضها على مـا ذهبـا إليـه. وهذه الرسالة هي المسماة " برفع الأستار لإبطال أدلـة القـائلين بفنـاء النـار ". (2)

(1) مجمـوع فتـاوى شـيخ الإسـلام: (18/307) .
(2) طبعها المكتب الإسلامي / بيروت.." [1]

234. "وسلامه عليهم مبحث أصولي لعلماء الأصـول فيـه كلام كثير واختلاف معروف، وسنذكر هنا طرفا من كلام أهـل الأصـول في ذلـك.
قـال ابن الحـاجب في مختصـره في الأصـول: مسـألة الأكثر على أنه لا يمتنع عقلا على الأنبياء معصية. وخالف الروافض، وخالف المعتزلة إلا في الصـغائر، ومعتمـدهم التقبيح العقلي، والإجماع على عصمتهم بعد الرسالة من تعمد الكذب في الأحكام؛ لدلالة المعجـزة على الصـدق،

[1] () الجنة والنار، سليمان الأشقر، عمر ص/46

وجوزه القاضي غلطا وقال: دلت على الصدق اعتقادا، وأما غيره من المعاصي فالإجماع على عصمتهم من الكبائر والصغائر الخسيسة، والأكثر على جواز غيرهما. اهـ منه بلفظه.

وحاصل كلامه: عصمتهم من الكبائر، ومن صغائر الخسة دون غيرها من الصغائر.

وقال العلامة العلوي الشنقيطي في (نشر البنود شرح مراقي السعود) في الكلام على قوله:

والأنبياء عصموا مما نهوا ... عنه ولم يكن لهم تفكه

بجائز بل ذاك للتشريع ... أو نية الزلفى من الرفيع

ما نصه: فقد أجمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم من تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه، كدعوى الرسالة، وما يبلغونه عن الله تعالى الخلائق، وصدور الكذب عنهم فيما ذكر سهوا أو نسيانا منعه الأكثرون وما سوى الكذب في التبليغ، فإن كان كفرا فقد **أجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها، وإن كان غيره فالجمهور على عصمتهم من الكبائر عمدا، ومخالف الجمهور الحشوية.

واختلف أهل الحق: هل المانع لوقوع الكبائر منهم عمدا العقل أو السمع؟ وأما المعتزلة فالعقل، وإن كان سهوا فالمختار العصمة منها. وأما." [1]

235. "دقه وجله، والنبوة تقتضي إيحاء الله إليه وتخصيصه بإنزال الوحي إليه، فالنبوة بينه وبين ربه، والرسالة بينه وبين الخلق"1.

وقد تقدم معنا ما يرد على هذا التعريف من مآخذ واعتراضات؛ لذا فإني أرى أن أسلم تعريف للنبوة والرسالة.

هو ما ذكره شيخ الإسلام في كتاب النبوات حيث قال في بيان الفرق بين النبوة والرسالة: "والمقصود هنا الكلام على النبوة فالنبي هو الذي ينبئه الله، وهو نبيئ

1() الجموع البهية للعقيدة السلفية، أبو المنذر المنياوي 2/435

بما أنبأ الله به، فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليبلغه رسالة من الله إليه فهو رسول، وأما إذا كان إنما يعمل بالشريعة قبله ولم يرسل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول"2. والله أعلم.

كلامه عن التفاضل بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض:

لقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الأنبياء متفاضلون، وأن بعضهم أفضل من بعض.

قال رحمه الله تعالى: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ} 3.

وقال: {وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً} 4. فالآية الأولى تدل على أن هناك مفاضلة بين الرسل وأن بعض الرسل أفضل من بعض، والآية الثانية تدل أيضاً على أن هناك مفاضلة بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض.

وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء؛ لأنه كما تقدم الرسول أشمل وأعم من النبي إذ كل رسول نبي وليس كل نبي رسول.

وهذه المسألة "مسألة المفاضلة بين الرسل" تناولها ابن سعدي في مؤلفاته وبين أن هناك مفاضلة بين الرسل والأنبياء، كما بين من هو أفضلهم ومنهم أولو العزم من الرسل.

فقال عند تفسير لقوله تعالى: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ} 5. "يخبر الباري أنه فاوت بين الرسل في الفضائل الجليلة والتخصصات الجميلة بحسب ما من

---

1 التفسير 5/116.

2 النبوات لابن تيمية /255.

3 سورة البقرة/ الآية 253.

4 سورة الإسراء/ الآية 55.
5 سورة البقرة / الآية 253.." [1]

236. "الفصل التاسع: الطاعنون في العصر الحديث
وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زات الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف:
فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعض آنفًا، وهم لا يكتفون بما فى كتب من ضلال، ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن في صحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه، أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ.
والرافضة أكثرها طعنًا، وجرأة على الله تعالى، وعلى رسوله - صلى الله عليه وسلم -.
فمنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها، وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علما نقل من جيل إلى جيل بالدقة التي نقل بها حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة، لاستراح وأراح.
ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاًّ بقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ} وقوله: {مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ} .
وهذا جهل بالكتاب والسنة معًا، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله - صلى الله عليه وسلم -، وردة إلى قول الطائفة التي ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرءوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا مدى ضلالهم وبعدهم عن سواء السبيل، والعجيب أن هؤلاء أسموا أنفسهم بالقرآنيين، والقرآن نفسه يشهد على بطلان دعواهم.." [2]

---
1 () الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في تو ضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ص/203
2 () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/667

237. "وقد كان أهل هذا الرأى موجودين بكثرة فى زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم فى دروسهم ومناظراتهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله جملة من ذلك، والله الموفق (1) .

والكتاب طبع فى ستين ومائة صفحة، فارجع إليه.

الطاعنون فى العصر الحديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زادت الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف:

فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعضهم آنفاً. وهم لا يكتفون بما فى كتبهم من ضلال. ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن فى صحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه. أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ

ومنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها. وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علماً نقل من جيل إلى جيل بالدقة التى نقل بها حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ} ، وقوله: {مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ} .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معاً، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وردة إلى قول الطائفة التى ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرأوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا

---

(1) انظر الكتاب المذكور ص 11 ـ 12.." [1]

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/817

238. "لعمرى عجب من أعاجيب الافتراء والتحريـف والتلاعب بحقائق التاريخ " ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهرى آنذاك، وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه في عهـد الزبير لم يكن يعرف عبـد الملـك ولا رآه بعـد، وأهم من هذا أن الحديث روته كتب السـنة كلهـا، وهـو مـروى عن طرق مختلفة غير طريق الزهرى: فقد أخرجـه البخـارى عن أبى سعيد الخـدرى من غـير طريـق الزهـرى، ورواه مسـلم من ثلاث طـرق إحـداها من طريــق الزهــرى، وثانيتهـا من طريـق جريـر عن ابن عمـير عن قزعـه عن أبى سعيد، وثالثتها عن طريق ابن وهب عن عبد الحميـد بن جعفر ابن عمران بن أبى أنس عن سلمان الأغـر عن أبى هريــرة، أى أن الإمــام الزهــرى لم ينفــرد بروايــة الحــــــــديث كمــــــــا زعم المستشــــــــرقون.
ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبت سخف هذا الافتراء الذى اختلقـه اليهـودى، إلا أن هـذا المسـلم ابن أحمـد يـذكر الفريـة كحقيقـة مسـلمة دون نسـبتها لمفتريهـا الأول، ودون نظـر إلى الأدلـة الواضـحة البينـة، ودون أن يعبـأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام **أجمعت الأمة** على إمامتــــــــــه وعلمــــــــــه وفضــــــــــله.
حـــــــــديث اتخـــــــــاذ الكلب للـــــــــزرع: ـــــــــ
روى ابن عمر رضى الله عنهمـا عن رسـول اللـه صَـلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: من اقتنى كلباً إلا كلب صـيد أو ماشية انتقص من أجره كـل يـوم قيراطـان، فقيـل لابن عمر: إن أبا هريرة رضى الله عنه يزيـد فى الروايـة (أو كلب زرع) ، فقـال ابن عمـر: " إن لأبى هريـرة زرعـاً ".
اعتبر جولد قول ابن عمر نقداً لأبى هريرة، وقـال أحمـد أمين: " وهــذا نقــد من ابن عمــر لطيــف فى البــاعث النفســــــــــــــــــــــــــــــــــــى ".
وذكر الدكتور السباعى حديث أبى هريرة الذى ذكـر فيـه اتخـاذ الكلب للـزرع، وأشـار إلى الكتب الـتى أخرجتـه كالصحيحين وغيرها، ثم قال: قد تعـرض الشـراح لزيـادة أبى هريرة ومن وافقـه فيهـا، وبينـوا مـراد ابن عمـر من

مقالته تلك فى أبى هريرة. قال الحافظ ابن حجـر فى " فتح البارى " بعد أن بين." [1]

239. "فضـــــــــــــــل الأنبيـــــــــــاء وتفاضـــــــــــــــلهم

المبحث الأول

فضـــــــــــــــل الأنبيـــــــــــاء على غـــــــــــــيرهم

المطلب الأول

الأدلـــــــــــــــة على هـــــــــــــذا التفضـــــــــــــيل

خلق الله الخلـق وفاضـل بينهم: (وَرَبُّكَ يَخْلُـقُ مَـا يَشَـاء وَيَخْتَـارُ) [القصـص: 68] وقـد اختـار من أرضـه مكـة، فجعلها مقرّ بيته العتيق الذي من دخله كان آمنـاً، وجعـل أفئدة من النـاس تهـوي إليـه، وأوجب على النـاس الحج إليه من استطاع إليه سـبيلاً، وحـرّم صـيد الحـرم وقطـع شجره، وجعل الأعمـال الصـالحة فيـه مضـاعفة، وجعـل إرادة الظلم فيه مستحقة العذاب الأليم، (وَمَن يُـرِدْ فِيـهِ بِإِلْحَـادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْـهُ مِنْ عَـذَابٍ أَلِيمٍ) [الحج: 25] واختـار من الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القـدر، ومن الأيام يوم عرفة، ومن أيام الأسبوع يوم الجمعة، وفاضل الله بين الملائكـة فاختـار منهم الملائكـة الـذين يحملـون رسالته إلى رسله وأنبيائه، واصـطفى اللـه من بـني آدم الأنبياء، فالأنبياء أفضل البشـر، وأفضـل الأنبيـاء الرسـل، (اللَّهُ يَصْـطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَـةِ رُسُـلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَـــــــــمِيعٌ بَصِـــــــــــيرٌ) [الحج: 75] ـــــــ .

وقـــد **أجمعت الأمة** على تفضـــيل الأنبيـــاء (1) على غـــــيرهم من الصـــــديقين والشـــــهداء والصـــــالحين. ويدلَّ على تفضـيلهم قولـه تعـالى: (وَتِلْـكَ حُجَّتُنَـا آتَيْنَاهَـا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ - وَوَهَبْنَـــا لَـــهُ إِسْـــحَقَ وَيَعْقُـــوبَ كُلاًّ هَـــدَيْنَا

(1) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: 11/321.." [2]

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/842
[2] () الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/209

240. "تفاضُـــــــــــل الأنبيـــــــــــاء والرّسُـــــــــــل
أخبرنا الحـقُّ - تبـارك وتعـالى - أنّـه فضّـل بعض النبـيين على بعض، كما قال جلّ وعلا: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْض وَآتَيْنَـــا دَاوُودَ زَبُـــورًا) [الإســـراء: 55]ــ .
وقد **أجمعت الأمّة** على أنّ الرسل أفضـل من الأنبيـاء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم كما قـال تعـالى: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَـهُمْ دَرَجَـاتٍ وَآتَيْنَـا عِيسَـى ابْنَ مَـرْيَمَ الْبَيِّنَـاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِـــرُوحِ الْقُـــدُسِ) [البقـــرة: 253]ـــ .
المطلب الأول
أولـــو العــــزم من الرســـل أفضـــل الرسل
وأفضل الرسل والأنبياء خمسة: محمد صـلى اللـه عليـه وسلم، ونوح، وإبـراهيم، وموسـى، وعيسـى، وهـؤلاء هم أولو العزم من الرسل، (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) [الأحقاف: 35] ، وقد ذكرهم الله في كتابه في أكثر من موضع، (شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِـهِ نُوحًـا وَالَّذِي أَوْحَيْنَـا إِلَيْـكَ وَمَـا وَصَّـيْنَا بِـهِ إِبْـرَاهِيمَ وَمُوسَـى وَعِيسَـى أَنْ أَقِيمُـوا الـدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُـوا فِيـهِ) [الشـورى: 13]ــــــــــــــــــــ .
وفي قولـه: (وَإِذْ أَخَـذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَـاقَهُمْ وَمِنـكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْـرَاهِيمَ وَمُوسَـى وَعِيسَـى ابْنِ مَـرْيَمَ) [الأحـزاب: 7] .." ([1])

241.

1() الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/217

242. "الكتاب والتنزيل في كل لفظة وأقمت الشهادة على بشر من كتاب الله وسعني عدل أمير المؤمنين". قال: "فقال لي: هات ما عندك ولا تطل الكلام بغير حجة". قال عبد العزيز: فقلت: "قال الله عز وجل: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً} 1 وقد خلقتم الله عليكم كفيلا، لا معنى لذلك عنده غيره، وإنه ومن قال بقوله ومن خالفه وسائر العرب والعجم يقولون هذا. ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في القول الأول، وصدق في قوله إن من قال هذا حلال الدم **بإجماع الأمة**".

وقال عز وجل: {وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ} 2 ولا تخلقوا الله عرضة لأيمانكم، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله، ومن خالفه وسائر الخلق جميعا غير هذا أن الله قال لبني آدم، ولا تخلقوا الله، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وأمير المؤمنين يشهد عليه بهذا اللفظ، وقد كذب في قوله، إن معنى ولا تجعلوا ولا تخلقوا، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقولي وقول الناس جميعا. فقال المأمون: "ما أقبح هذا وأشنع وأعظم القول به". فقلت: "قال الله سبحانه: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ} 3 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن بني آدم يخلقون لله البنات، ويخبر بذلك عن الله عز وجل وإنه هو قاله وشهد به على نفسه، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قلت: "وقال عز وجل: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ} 4 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى وجعلوا وخلقوا، ولا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله غير هذا فزعم عن الله عز وجل إنه قال وخلقوا لله أندادا ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

---

1 سورة النحل آية 91.

2 سـورة البقـرة آيـة 224.
3 سـورة النحـل آيـة 57.
4 سورة إبراهيم آية 35.." [1]

243. "وقـال اللـه عـز وجـل: {وَجَعَلُـوا لِلَّهِ شُـرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ} 1 وخلقوا له شـركاء الجن، لا معـنى لـه عنـده ولا عند من يقول بقوله ومن خالفه ولا عند سائر النـاس إلا هذا، فزعم بشر أن الله عز وجل أخـبر إنهم يخلقـون له شركاء الجن، ثم قال: من قـال هـذا فهـو كـافر حلال الـدم، وقـد كـذب في قولـه إن معـنى وجعلـوا وخلقـوا، وصدق في قوله إن من قال هـذا فهـو كـافر حلال الـدم بقوله وقول الناس جميعا. وقوله عز وجل: {وَجَعَلُـوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَـهُ بِمَـا لا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَـوْلِ} 2 فـزعم بشـريا أمـير المؤمـنين إن معنى، وجعلوا، وخلقوا لله شركاء، لا معنى لـه عنـده ولا عند من قال بقوله ولا من خالفه ولا عند العـرب والعجم إلا هذا المعـنى فـزعم أن اللـه عـز وجـل أخـبرهم، إنهم خلقوا له شـركاء وكـذب بشـر يـا أمـير المؤمـنين وقـال الباطل والزور، ولقد نفى الله تعالى ذلك وأبطله، وأخبر إنه لا يعلم من هذا شـيئا وأخـبر إن من قـال ذلـك كـافر ضال بقوله: "وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبؤونــه بمـــا لا يعلم في الأرض أم بظـــاهر من القـــول.. " وكما قـال: {بَـلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَـرُوا مَكْـرُهُمْ وَصُـدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَـا لَـهُ مِنْ هَـادٍ} 3 وقـال عـز وجل: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُـرَكَاءَ فِيمَـا آتَاهُمَـا} 4 لا معنى له عنده ولا عند من قال بقولـه وعنـد النـاس جميعا غير هـذا، ثم قـال: من قـال هـذا فهـو كـافر حلال الدم، وكذب في الأول، وصدق في الآخر إنـه كـافر حلال الـدم **بإجماع الأمة**، وقـال عـز وجـل: {أَمْ جَعَلُـوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُـوا كَخَلْقِـهِ فَتَشَـابَهَ الْخَلْـقُ عَلَيْهِمْ} 5 فـزعم بشر إن معـنى أم جعلـوا، أم خلقـوا، لا معـنى لـه عنـده وعند من قال بقوله وعند الناس جميعا غـير هـذا، وزعم

[1] () الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/64

أن من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في قوله الأول وصدق في الآخر إنه حلال الدم كافر **بإجماع الأمة.**، وقال عز وجل: {وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثاً أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ... } 6 فزعم بشر إن معنى قوله، وجعلوا، وخلقوا الملائكة،

---

1 سورة الأنعام آية 100.
2 سورة الرعد آية 33.
3 سورة الرعد آية 33.
4 سورة الأعراف آية 190
5 سورة الرعد آية 16.
6 سورة الزخرف آية 19.." [1]

244. "ثم قال: من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في الأول وصدق في الآخر إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**، وقال عز وجل: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدىً لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا ... } 1 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى تجعلونه تخلقونه، يعني أن اليهود خلقوا التوراة، ومعنى خلق التوراة خلق كلام الله عز وجل، فزعم أن اليهود خلقت كلام الله تعالى وأنه لا معنى لذلك عنده ولا عند غيره ومن قال بقوله وعند سائر العرب والعجم غير ذلك، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، فكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم. ثم قال الله عز وجل: {كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ} 2 فزعم بشر إن معنى قوله الذين جعلوا القرآن عضين، الذين خلقوا القرآن عضين، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله، إن المقتسمين خلقوا القرآن، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**."

---

[1] () الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/65

قال عبد العزيز: "فأقبل علي المأمون فقال: حسبك يا عبد العزيز قد أقر بشر على نفسه بالكفر وإحلال الدم وأشهد على نفسه بذلك وقد صدقت في كل ما قلت، ولكنه قال ما قال وهو لا يعقل ولا يعلم ما عليه في ذلك وهذا شيء يلزمه في نفسه خاصة ولا يلزم غيره ممن لا يقر بمثل ما أقربه ولا يحكم به على غيره بمثل ما حكم به بشر على نفسه".

قال عبد العزيز: فقلت: "يا أمير المؤمنين أطال الله بقاءك إنما قد خاطبت أمير المؤمنين بما قد حصل في يدي، وأقر بشر به واشهد أمير المؤمنين على نفسه، وعلمت أن أمير المؤمنين قد حفظ عليه كلامه، ولولا ذلك ما اجترأت على ذلك"، فقال لي المأمون: "كنت تقصد بشرا وحده بالكلام والمخاطبة دون سائر الناس"، قلت: "لم يدعني، جعلت أسأله في خاصة نفسه" فيقول: "هذا قولي وقول سائر الناس وقول العرب والعجم، فأجبته على حسب كلامه، وصدق أمير المؤمنين

1 سورة الأنعام آية 91

2 سورة الحجر آية 95-91.." [1]

245. "فيقال لهذا المعارض: لقد تأولت حديث رسول الله صلى الله على خلاف ما أراد، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيفشو الحديث عني" على معنى1 أنه يتداوله الحفاظ من الناس والصادق، والكاذب، والمتقن، والمغفل، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد تبين ما قال في الروايات، ولذلك ينتقدها2.

= لا بالرمز ط. ص"129" كلاما طيبا على هذا الحديث أحببت أن أنقله بنصه مع شيء من الزيادة والإيضاح في المصادر قال: "في الرسالة للشافعي قال: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم: "في

[1] () الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/66

الرسـال للشـافعي قـال: أفتجـد حجـة على من روى أن النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم قـال: مـا جـاءكم عـني فاعرضوه على كتـاب اللـه، فمـا وافقـه فأنـا قلتـه، ومـا خالفه فلم أقله. فقلت له: ما روى هذا أحـد يثبت حديثـه في صغر ولا كبر فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هـذا في شيء. وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول لا تقبـل مثـل هـذه الروايـة في شـيء". انظـر الرسـالة للشـافعي/ تحقيـق أحمـد شـاكر ص"224-225" ونقـل الفتني في تذكرة الموضوعات بذيلها قانون الموضوعات ص"28" عن الخطابي أنه قال: وضعته الزنادقـة. ونقـل هو والعجلوني عن الصغاني أنـه موضـوع. انظـر: كشـف الخفـــــــاء للعجلـــــــوني 1/ـــــــ 86.
ورد ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكـام ط. الأولى 2/ـ 76-82: هذا الحديث ردا لا يدع مجالا للشك في أنـه من وضـــــــــــــع الزنادقـــــــــــة.
قلت: وكان مما قالـه في ذلـك: "ولـو أن امـرءا قـال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا **بإجماع الأمة**، ولكـان لا يلزمـه إلا ركعـة مـا بين دلـوك الشـمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجـر، لأن ذلـك أقـل مـا يقـع عليـــه اســـم الصـــلاة، ولا حـــد للأكـــثر من ذلـــك".
وقال العجلوني في خاتمة كتابه كشف الخفاء 2/ـ 423: "وباب إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب اللـه، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه" لم يثبت فيه شيء، وهذا الحـديث من أوضـع الموضـوعات؛ بـل صـح خلافـه: "ألا وإني أوتيت القـرآن ومثلـه معـه" وجـاء في حـديث آخـر صحيح: "لا ألفين أحدكم متكئا على متكأ يصل إليه عــني حـديث فيقـول: لا نجـد هـذا الحكم في القـرآن، ألا وإني أوتيت القـــــــرآن ومثلـــــــه معـــــــه".
1 عبــــارة "على معــــنى" ليســـت في ط، س، ش.
2 في ط، س، ش "وكذلك ينقدها".." [1]

[1] () نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، الدارمي، أبو سعيد 2/601

246. "وجعل الله ما حفظه من ذلك وجمع[1] القلوب عليه حجة على من تعبد بعده[2] عليه السلام بشر بعثه، ودلالة لمن[3] دعا إلى قبول ذلك ممن لم يشاهد الأخبار، وأكمل الله عز وجل لجميعهم طرق الدين، وأغناهم عن التطلع إلي غيرها من البراهين، ودل على ذلك بقوله عز وجل: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الأِسْلامَ دِيناً} [4]، وليس يجوز أن يخبر الله عز وجل عن إكماله الدين مع الحاجة إلى غير ما أكمل لهم الدين به.
وبين النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك في حجة الوداع لمن كان بحضرته من الجم الغفير من أمته عند اقتراب أجله، ومفارقته لهم صلى الله عليه وسلم بقوله [5]: "اللهم هل بلغت ..." [6].

---

1 في (ت) "وجميع".
2 ساقطة من (ت) ، ومكانها كلمة "تعبد" مكررة.
3 في (ت) "إلى من".
4 المائدة آية: (3) .
وهذه الآية حجة قاطعة على الذين يدخلون البدع والمحدثات في الإسلام متوهمين أن ذلك من القربات، وهي في الحقيقة جلب لغضب الله وسخطه، وقد روى ابن جرير أن ابن عباس قال في الآية: "أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبداً وقد رضيه فلا يسخطه أبداً". (انظر: تفسير الطبري 9/518 طبعة أحمد شاكر) .
ويقول ابن حجر في تعليقه على الآية: "... وإذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصاناً في المعنى، مثل زيادة أصبع في اليد، فإنها تنقص قيمة العبد الذي يقع به ذلك". (انظر: فتح الباري 13/352 المطبعة السلفية بالقاهرة) .
ويناقش القاسمي - رحمه الله - الذين يستخدمون الرأي بعد هذا البيان والإكمال فيقول: "ويكفي في دفع

الرأي، وأنه ليس من الدين قول الله تعالى هذا، فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيه صلى الله عليه وسلم فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه؟ لأنه إذا كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم، وهذا فيه رد للقرآن، وإن لم يكن من الدين فأي فائدة في الاشتغال بما ليس منه؟ وما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كما ثبت في الصحيح، وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن أهل الرأي أن يدفعوه بدافع أبداً". ثم يقول: "فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له: إن الله أصدق منك، ومن أصدق من الله قيلاً، اذهب لا حاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويريحوا". (انظر: محاسن التأويل 6/1836) .

وعلى هذا يمكن القول بأن كل من أدخل في الدين شيئاً من عند نفسه فقد عصى الله ورسوله، وخرافة البدعة الحسنة والبدعة السيئة في دين الله لا مجال لها هنا، لأن كل بدعة في الدين ضلالة.

5 "بقوله" ساقطة من (ت) .

6 هذا جزء من حديث رواه البخاري عن ابن عباس في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى وفيه يقول: "ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ ". (انظر 2/191) ، كما أخرجه في كتابه خلق أفعال العباد ص 167، 182، وأحمد في مسنده 1/30، كما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بلفظ: "اللهم أشهد؟ اللهم أشهد؟ ثلاث مرات". (انظر كتاب الحج باب 19 ج 2/890، وأخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتابه خلق أفعال العباد ص183.

قال ابن كثير: "وقد شهدت له أمته ببلاغ الرسالة وأداء الأمانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من الصحابة نحو من أربعين ألفاً" (انظر تفسير ابن كثير 3/142) .

وقال المقريزي: "والحق الذي لا ريب فيه أن دين الله تعالى ظاهر لا باطن فيه، وجوهر لا سر تحته، وهو كله

لازم كل أحد لا مسامحة فيه ولم يكتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشريعة ولا كلمة ولا أطلع أخص الناس به من زوجة أو لد عم على شيء من الشريعة كتمه عن الأحمر والأسود ورعاة الغنم، ولا كان عنده صلى الله عليه وسلم سر ولا رمز ولا باطن غير ما دعا الناس كلهم إليه، ولو كتم شيئاً لما بلغ كما أمر، ومن قال هذا فهو كافر **بإجماع الأمة"**. (انظر: الخطط 3/313) ____________________ .

وبهذا يندفع قول من قال بالظاهر والباطن من الزنادقة كالباطنية والرافضة وغيرهم من الذين أولوا أحكام الشريعة على وجه يؤدي إلى رفع الشريعة. (انظر: مقالات الإسلاميين 1/65، والفرق بين الفرق ص81، والتبصير في الدين ص83، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص119) لتقف على شيء من أمر هؤلاء الملاحدة.." ([1])

247. "قد فرق بَين الصَّغَائِر والكبائر بقوله {إِن تجتنبوا كَبَائِر مَا تنهون عَنهُ نكفر عَنْكُم سَيِّئَاتكُمْ وَنُدْخِلكُمْ مدخلًا كَرِيمًا} يعْنى من لم يعْمل الْكَبَائِر فَإِن حاولوا حجَّة فِي تَكْفِير الْأمة لم يجدوا وَإِن جعلُوا الذُّنُوب كلهَا كَبَائِر لم يَجدوا إِلَى الْحجَّة سَبِيلا من عقل وَلَا سمع وَقَالُوا بِولَايَة الشَّيْخَيْنِ أبي بكر وَعمر رَضِي الله عَنْهُمَا وعداوة الختنين عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا قَالُوا كفر عُثْمَان وَكَذَلِكَ عَليّ ____________________ يُقَال لَهُم بِمَاذَا كفرتموهما فَإِن قَالُوا لِأَن عليا حكم الْحكمَيْنِ وخلع نَفسه عَن إمرة الْمُؤمنِينَ وَحكم فِي دين الله فَكفر وَعُثْمَان ولى رِقَاب الْمُؤمنِينَ وُلَاة جور فَحكم بِغَيْر مَا حكم الله فَكفر ____________________ يُقَال لَهُم قد بَينا أَن الله عز وَجل قد جعل فِي كثير من دينه الحكم إِلَى عباده فَلَا حَاجَة لنا إِلَى إِعَادَته أخبرونا الْآن عَن عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا أليسا كَانَا وليين للْمُسلمين فِي الأَصْل بِإِجْمَاع لَا اخْتِلَاف فِيهِ

[1] () رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/113

عِنْدكُمْ وَعند كل النَّاس فَإِن قَالُوا لَا مَا كَانَا وليين لِلْمُؤْمِنين تجاهلوا وردوا الْإِجْمَاع وَإِن قَالُوا نعم قد كَانَا مُؤمنين ووليين لِلْمُؤْمِنين بِإِجْمَاع ثمَّ كفرا يُقَال لَهُم فالإجماع على إيمانهما وولايتهما ثَابت حَتَّى يجئ إِجْمَاع مثله فيزيل ولايتهما وإيمانهما وَيثبت كفرهما فَلَا حجَّة لَهُم بعد هَذَا الْبَيَان فِي تكفيرهما وَيُقَال لَهُم قد روى عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** لَا يخْتَلف فِيهِ." [1]

248. "نَاقل وَلَا راو أَنه سَمَّاكُم مارقة وَأخْبر عَنْكُم وذكركم أَنكُمْ كلاب أهل النَّار فَقيل يَا رَسُول الله مَا معنى مارقة قَالَ يَمْرُقُونَ من الدّين كَمَا يَمْرُق السهْم من الرَّمية يعْنى يخرجُون من الدّين وَأَنْتُم **بِإِجْمَاع الْأمة** مارقون خارجون من دين الله لَا اخْتِلَاف بَين الْأمة فِي ذَلِك مَعَ أَن أفعالكم من إهراق دِمَاء الْمُسلمين وتكفيركم السّلف وَالْخلف واستحلاكم لما حرم الله عَلَيْكُم ظَاهِرَة شاهدة عَلَيْكُم بِأَنكُم خارجون من الدّين داخلون فِي الْبَغي وَالْفِسْق وَمِنْهُم فرق تبلغ بهم أَعْمَالهم وأقاويلهم الْكفْر سنذكركم إِذا أَتَيْنَا على ذكرهم إِن شَاءَ الله وَإِمَّا الثَّانِيَة من الْخَوَارِج فهم الْأزَارِقَة والعمرية أَصْحَاب عبد الله بن الْأَزْرَق وَعمر بن قَتَادَة وَهَؤُلَاء أقل الْخَوَارِج شرا لأَنهم لَا يرَوْنَ إهراق دِمَاء الْمُسلمين وَلَا غنم أَمْوَالهم وَلَا سبى ذَرَارِيهمْ وَلَكِن يَقُولُونَ المعاصى كفر ويتبرؤن من عُثْمَان وَعلي ويتولون أَبَا بكر وَعمر وهم أَصْحَاب ليل وورع واجتهاد وَقد فقد هَؤُلَاءِ بِحَمْد الله لم يبْق مِنْهُم أحد

وَإِمَّا الثَّالِثَة فهم أَصْحَاب شبيب الْخَارِجِي خرج على الْحجَّاج بن يُوسُف فِي خَمْسَة وَسبعين رجلا من قومه من جبال عمان فَهزمَ للحجاج أَرْبَعَة جيوش حَتَّى دخل الْكُوفَة وصعدت امْرَأَته مِنْبَر الْكُوفَة وخطبت ولعنت الْحجَّاج وَبنى مَرْوَان على الْمِنْبَر وَكَانَت جعلت ذَلِك عَلَيْهَا نذرا فوفت بنذرها ثمَّ خرج إِلَى الأهواز ونواحيها

[1] () التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/50

فَكَانَ لَا يقوم لَهُ جَيش وَكَانَ أَشْجَع النَّاس وأقرسهم وَذَلِكَ أَن أمه مَاتَت وأرضع بِلَبن أتان لَهُم فَخرج شَدِيد الْبدن وَكَانَ لَا يقتل أحدا وَلَا يسبى وَلَا يسْتَحل شَيْئا مِمَّا حرم الله إِلَّا مَا يستحله من الْحجَّاج." ([1])

249. "الصليب في دار الإسلام بلا تقية ومحمد بن كرام يقول هو القول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه وأقرب فرق المعتزلة إلى أهل السنة أصحاب الحسين بن محمد النجار وبشر ابن غياث المريسي ثم أصحاب ضرار بن عمرو وأبعدهم أصحاب أبي الهزيل وأقرب مذاهب الشيعة إلى أهل السنة المنتمون إلى أصحاب الحسن بن صالح بن حي الهمزاني الفقيه القائلون بأن الإمامة في ولد علي رضي الله عنه والثابت عن الحسن بن صالح رحمه الله هو قولنا أن الإمامة في جميع قريش وتولى جميع الصحابة رضي الله عنهم إلا أنه كان يفضل عليا على جميعهم وأبعدهم الإمامية وأقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة أصحاب عبد الله بن يزيد الأباضي الفزازي الكوفي وأبعدهم الأزارقة وأما أصحاب أحمد بن حابط وأحمد بن مالوس والفضل الحراني والغالية من الروافض والمتصوفة والبيطحية أصحاب أبي إسماعيل البطيحي ومن فارق الإجماع من العجاردة وغيرهم فليسوا من أهل الإسلام بل كفار **بإجماع الأمة** ونعوذ بالله من الخذلان ذكر ما اعتمدت عليه كل فرقة من هذه الفرق مما اختصت به قال أبو محمد أما المرجئة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعيد واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلفت غيرهم وأما المعتزلة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في التوحيد وما يوصف به الله تعالى ثم يزيد بعضهم الكلام في القدر والتسمية بالفسق أو الإيمان والوعيد وقد يشارك المعتزلة في الكلام فيما يوصف الله تعالى به جهم بن صفوان ومقاتل بن سليمان والأشعرية وغيرهم من

[1] () التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/51

المرجئية وهشام بن الحكم وشيطان الطاق واسمه محمد بن جعفر الكوفي وداود الحواري وهؤلاء كلهم شيعة إلا أننا اختصصنا المعتزلة بهذا الأصل لأن كل من تكلم في هذا الأصل فهو غير خارج عن قول أهل السنة أو قول المعتزلة حاشا هؤلاء المذكورين من المرجئة والشيعة فإنهم انفردوا بأقوال خارجة عن قول أهل السنة والمعتزلة وأما الشيعة فعمدة كلامهم في الإمامة والمفاضلة بين أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وأما الخوارج فعمدة مذهبهم الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعد والإمامة واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وإنما خصصنا هذه الطوائف بهذه المعاني لأن من قال إن أعمال الجسد إيمان فإن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وإن مؤمنا يكفر بشيء من أعمال الذنوب وإن مؤمنا بقلبه وبلسانه يخلد في النار فليس مرجئيا ومن وافقهم على أقوالهم ها هنا وخالفهم فيما عدا ذلك من كل ما اختلف المسلمون فيه فهو مرجيء ومن خالف المعتزلة في خلق القرآن والرؤية والتشبيه والقدر وأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر لكن فاسق فليس منهم ومن وافقهم فيما ذكرنا فهو منهم وإن خالفهم فيما سوى ما ذكرنا مما اختلف فيه المسلمون ومن وافق." [1]

250. "قال أبو محمد وقالت أيضا هذه الطائفة المنتمية إلى الأشعرية أن كلام الله تعالى عز وجل لم ينزل به جبريل عليه السلام على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله تعالى وأن الذي نقرأ في المصاحف ويكتب فيها ليس شيء منها كلام الله وأن كلام الله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن الله تعالى لا يزايل الباري ولا يقوم بغيره ولا يحل في الأماكن ولا ينتقل ولا هو حروف موصلة ولا بعضه خير من بعض ولا أفضل ولا

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 2/89

أعظم من بعض وقالوا لم يـزل اللـه تعـالى قـائلا لجهنم {هل امتلأت} وقائلا للكفار {اخسؤوا فيها ولا تكلمـون} ولم يـــزل تعـــالى قـــائلا لكـــل مـــا أراد تكوينـــه كن

قـال أبـو محمـد وهـذا كفـر مجـرد بلا تأويـل وذلـك أننـا نسألهم عن القرآن أهو كلام الله أم لا فإن قال ليس هو كلام الله كفروا **بإجمـاع الأمة** وإن قـالوا بـل هـو كلام الله سألناهم عن القـرآن أهـو الـذي يتلى في المسـاجد ويكتب في المصـاحف ويحفـظ في الصـدور أم لا فـإن قـالوا لا كفـروا **بإجمــاع الأمة** وإن قــالوا نعم تركــوا قولهم الفاسد وقروا أن كلام الله تعـالى في المصـاحف ومسموع من القـراء ومحفـوظ في الصـدور كمـا يقـول جميــــــــــــــع أهــــــــــــــل الإســــــــــــــلام

قال أبو محمد وقال قوم في اللفظ بالقرآن ونسبوا إلى أهل السنة أنهم يقولون أن الصوت غير مخلـوق والخـط غــــــــــــــــــــــــير مخلــــــــــــــــــــــــوق

قـال أبـو محمـد وهـذا باطـل ومـا قـال قـط مسـلم أن الصـوت الـذي هـو الهـواء غـير مخلـوق وأن الخـط غـير مخلـــوق

قال أبو محمد والذي نقول به وبالله تعـالى التوفيـق هـو ما قاله الله عز وجل ونبينا محمد صلى الله عليه وسـلم لا نزيد على ذلك شيئا وهو أن قول القائل القرآن وقوله كلام الله كلاهما معنى واحد واللفظان مختلفان والقرآن هو كلام الله عز وجل على الحقيقة بلا مجـاز ونكفـر من لم يقل ذلك ونقول أن جبريل عليه السلام نزل بـالقرآن الذي هو كلام الله تعالى على الحقيقـة على قلب محمـد صلى الله عليه وسلم كما قـال تعـالى {نـزل بـه الـروح الأمين على قلبـك لتكـون من المنـذرين} ثم نقـول أن قولنا القرآن وقولنا كلام الله لفظ مشترك يعـبر بـه عن خمسة أشياء فنسـمي الصـوت المسـموع الملفـوظ بـه قرآنا ونقول أنه كلام اللـه تعـالى على الحقيقـة وبرهـان ذلك هو قـول اللـه عـز وجـل {وإن أحـد من المشـركين استجارك فأجره حـتى يسـمع كلام اللـه} وقولـه تعـالى {وقد كان فريـق منهم يسـمعون كلام اللـه ثم يحرفونـه

من بعد ما عقلوه} وقوله تعالى {فاقرؤوا مـا تيسـر من القـرآن} وأنكـر على الكفـار وصـدق مؤمـني الجن في قولهم {إنا سمعنا قرآنا عجبا يهـدي إلى الرشـد} فصـح أن المسموع وهو الصوت الملفوظ به هو القرآن حقيقة وهو كلام اللـه تعـالى حقيقـة من خـالف هـذا فقـد عانـد القرآن ويسمى المفهـوم من ذلـك الصـوت قرآنـا وكلام اللـه على الحقيقـة فـإذا فسـرنا الزكـاة المـذكورة في القرآن والصلاة والحج وغير ذلك قلنـا في كـل هـذا كلام الله هو القرآن ونسمي المصحف كلـه قرآنـا وكلام اللـه وبرهاننا على ذلك قول الله عز وجل {إنـه لقـرآن كـريم في كتاب مكنون} وقـول رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم إذ نهى أن يسـافر بـالقرآن إلى أرض الحـرب لئلا يناله العدو وقوله تعالى {لم يكن الذين كفـروا من أهـل الكتاب والمشـركين منفكين حـتى تـأتيهم البينـة رسـول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة} وكتاب اللـه تعالى هو القرآن **بإجماع الأمة** فقد سمى." [1]

.251 "رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم المصـحف قرآنـا والقرآن كلام الله تعالى **بإجماع الأمة** فالمصحف كلام الله تعالى برهاننا على ذلك قول رسول الله صـلى اللـه عليه وسلم إذا أمر بتعاهد القرآن وقال عليه السلام إنـه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها وقـال الله تعالى {بل هو آيـات بينـات في صـدور الـذين أوتـوا العلم} فالذي في الصدور هو القرآن وهو كلام الله على الحقيقة لا مجازا ونقول كما قال رسول الله صـلى اللـه عليه وسلم أن آية الكرسـي أعظم آيـة في القـرآن وأن أم القـرآن فاتحـة الكتـاب لم يـنزل في القـرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيـل مثلها وأن {قـل هـو اللـه أحـد} تعدل ثلث القرآن وقال الله عز وجل {ما ننسخ من آيـة أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها} فإن قالوا إنما يتفاضل الأجر على قراءة ذلك قلنا لهم نعم ولا شك في ذلك ولا يكون التفاضل في شيء مما يكون فيه التفاضـل إلا في

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/5

الصفات التي هي أعـراض في الموصـوف بهـا وأمـا في الذوات فلا ونقول أيضا أن القـرآن هـو كلام اللـه تعـالى وهو علمه وليس شيئا غير الباري تعالى برهان ذلك قول الله عـز وجـل {ولـولا كلمـة سـبقت من ربـك إلى أجـل مسمى لقضـي بينهم} وقـال تعـالى {وتمت كلمـة ربـك صدقا وعدلا لا مبـدل لكلماتـه} وبـاليقين يـدري كـل ذي فهم أنه تعالى إنما عـني سـابق علمـه الـذي سـلف بمـا ينفـــذه ويقضـــيه

قال أبو محمد فهذه خمسـة معـان يعـبر عن كـل معـنى منها بأنه قرآن وأنه كلام الله ويخبر عن كـل واحـد منهـا إخبـارا صـحيحا بأنـه القـرآن وأنـه كلام اللـه تعـالى بنص القـرآن والسـنة للـذين أجمـع عليهمـا جميـع الأمـة وأمـا الصـوت فهـو هـواء منـدفع من الحلـق والصـدر والحـك واللسان والأسـنان والشـفتين إلى آذان السـامعين وهـو حروف الهجاء والهواء وحروف الهجاء والهـواء كـل ذلـك مخلوق بلا خلاف قـال اللـه عـز وجـل {ومـا أرسـلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} وقال تعالى {بلسـان عـربي مـبين} واللسـان العـربي ولسـان كـل قـوم هي لغتهم واللسـان واللغـات كـل ذلـك مخلـوق بلا شـك والمعـاني المعـبر عنهـا بـالكلام المؤلـف من الحـروف المؤلفة إنما هي الله تعالى والملائكة والنبيون وسموات وأرضون وما فيهما من الأشياء وصلاة وزكـاة وذكـر أمم خالية والجنة والنار وسائر الطاعات وسائر أعمال الـدين وكل ذلك مخلوق حاشا لله وحده لا شريك له خالق كـل ما دونه وأما المصحف فإنما هو ورق من جلـود الحيـوان ومـركب منهـا من مـداد مؤلـف من صـمغ وزاج وعفص ومـاء وكـل ذلـك مخلـوق وكـذلك حركـة اليـد في حطـه وحركـة اللسـان في قراءتـه واسـتقرار كـل ذلـك في النفوس هذه كلها أعراض مخلوقة وكـذلك عيسـى عليـه السلام هو كلمة لله وهو مخلوق بلا شك قال الله تعـالى {بكلمة منه اسمه المسـيح} وأمـا علم اللـه تعـالى فلم يزل وهو كلام الله تعالى وهو القـرآن وهـو غـير مخلـوق ليس هو غير الله تعالى أصلا ومن قال أن شيئا غير اللـه

تعالى لم يزل مع الله عز وجل فقد جعل لله عز وجل شريكا ونقول أن لله عز وجل كلاما حقيقة وأنه تعالى كلم موسى ومن كلم من الأنبياء والملائكة عليهم السلام تكليما حقيقة لا مجازا ولا يجوز أن يقال البتة أن الله تعالى متكلم لأنه لم يسم بذلك نفسه ومن قال أن الله تعالى مكلم موسى لم ينكره لأنه يخبر عن فعله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن لله تعالى كلاما لنفي الخرس عنه لما ذكرنا قبل من أنه إن كان يعني الخرس المعهود فإنه لا ينتفي إلا بالكلام المعهود الذي هو حركة اللسان والشفتين وإن كان إنما ينفي خرسا غير معهود فهذا لا يعقل أصلا ولا يفهم." ([1])

252. "{قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم} وقال تعالى {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا}

قال أبو محمد فإن قالوا إنما هذه الآية بمعنى أن هذه الأفعال تدل على أن في القلب إيمانا قلنا لهم لو كان ما قلتم لوجب ولا بد أن يكون ترك من ترك شيئا من هذه الأفعال دليلا على أنه ليس في قلبه إيمان وأنتم لا تقولون هذا أصلا مع أن هذا صرف للآية عن وجهها وهذا لا يجوز إلا ببرهان وقولهم هذا دعوى بلا برهان وقال تعالى {إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون} وقال تعالى {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} فأثبت عز وجل لهم الإيمان الذي هو التصديق ثم أسقط عنا ولايتهم إذ لم يهاجروا فأبطل إيمانهم المطلق ثم قال تعالى {والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله

1() الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/6

والـذين آووا ونصـروا أولئـك هم المؤمنـون حقـا} فصـح يقينـا أن هـذه الأعمـال إيمـان حـق وعـدمها ليس إيمانـا وهـــذا غايـــة البيـــان وباللـــه تعـــالى التوفيق وقـال تعـالى {إذا جـاءك المنـافقون قـالوا نشـهد أنـك لرسـول اللـه واللـه يعلم أنـك لرسـوله واللـه يشـهد أن المنافقين لكاذبون} فنص عز وجـل في هـذه الآيـة على أن من آمن بلسانه ولم يعتقد الإيمان بقلبه فإنه كافر ثم أخبرنا تعالى بالمؤمنين من هم وأنهم الذين آمنوا وأيقنوا بألسنتهم وقلوبهم معا وجاهدوا في سبيل اللـه بـأموالهم وأنفســهم وأخــبر تعــالى أن هــؤلاء هم الصــادقون قال أبو محمد ويلزمهم أن المنـافقين مؤمنـون لإقـراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعـالى {إن اللـه جـامع المنـافقين والكـافرين في جهنم جميعا} وقال تعالى {إذا جـاءك المنـافقون قـالوا نشـهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشــهد أن المنافقين لكاذبون اتخذوا إيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله أنهم ساء ما كانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم} فقطع الله تعالى عليهم بالكفر كمـا تـــــــــــرى لأنهم أبطنــــــــــــوا الكفر قال أبو محمد وبرهان آخر وهو أن الإقرار باللسـان دون عقد القلب لأحكم له عند الله عز وجل لأن أحـدنا يلفـظ بالكفر حاكيا وقارئا له في القرآن فلا يكون بـذلك كـافرا حــــــتى يقــــــر أنــــــه عقــــــده قال أبو محمد فإن احتج بهذا أهل المقالة الأولى وقــالوا هذا يشهد بأن الإعلان بالكفر ليس كفـرا قلنـا لـه وباللـه تعالى التوفيق قد قلنا أن التسمية ليسـت لنـا وإنمـا هي لله تعالى فلما أمرنا تعالى بتلاوة القـرآن وقـد حكى لنـا فيه قول أهل الكفر وأخبرنا تعـالى أنـه لا يرضـى لعبـاده الكفر خرج القاريء للقرآن بـذلك عن الكفـر إلى رضـى الله عز وجل والإيمان بحكايته مـا نص اللـه تعـالى بـأداء الشهادة بالحق فقـال تعـالى {إلا من شـهد بـالحق وهم يعلمون} خرج الشاهد المخبر عن الكافر بكفـره عن أن يكون بذلك كافر إلى رضى الله عز وجل والإيمـان ولمـا

قال تعالى {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا} أخرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافر إلى رخصة الله تعالى والثبات على الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا قاريا ولا شاهدا ولا حاكيا ولا مكرها على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وبنص القرآن." [1]

253. "قال أبو محمد وهذا تأويل باطل لا يمكن لأنه كان يكون معناه حينئذ لئن ضيق الله علي ليضيقن علي وأيضا فلو كان هذا لما كان لأمره بأن يحرق ويذر رماده معنى ولا شك في أنه إنما أمره بذلك ليفلت من عذاب الله تعالى قال أبو محمد وأبين من شيء في هذا قول الله تعالى {إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء} إلى قوله {ونعلم إن قد صدقتنا} فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ولم يبطل بذلك إيمانهم وهذا ما لا مخلص منه وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها قال أبو محمد وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم وهو أن كل من بدل آية من القرآن عامدا وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك وأسقط كلمة عمدا كذلك أو زاد فيها كلمة عامدا فإنه كافر **بإجماع الأمة** كلها ثم أن المرء يخطئ في التلاوة فيزيد كلمة وينقص أخرى ويبدل كلامه جاهلا مقدرا أنه مصيب ويكابر في ذلك ويناظر قبل أن يتبين له الحق ولا يكون بذلك عند أحد من الأمة كافرا ولا فاسقا ولا آثما فإذا وقف على المصاحف أو أخبره بذلك من القراء من تقوم الحجة بخبره فإن تمادى على خطاه فهو عند الأمة كلها كافر بذلك لا محالة وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/116

قال أبو محمد واحتج بعضهم بأن قال الله تعالى {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} قال أبو محمد وآخر هذه الآية مبطل لتأويلهم لأن الله عز وجل وصل قوله يحسنون صنعا بقوله {أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا} فهذا يبين أن أول الآية في الكفار المخالفين لديانة الإسلام جملة ثم نقول لهم لو نزلت هذه الآية في المتأولين من جملة أهل الإسلام كما تزعمون لدخل في جملتها كل متأول مخطئ في تأويل في فتيا لزمه تكفير جميع الصحابة رضي الله عنهم لأنهم قد اختلفوا وبيقين ندري أن كل امرء منهم فقد يصيب ويخطئ بل يلزمه تكفير جميع الأمة لأنهم كلهم لا بد من ان يصيب كل امرئ منهم ويخطئ بل يلزمه تكفير نفسه لأنه لا بد لكل من تكلم في شيء من الديانة من أن يرجع عن قول قاله إلى قول آخر يتبين أنه أصح إلا أن يكون مقلدا فهذه أسوأ لأن التقليد خطأ كله لا يصح ومن بلغ إلى ها هنا فقد لاح غوامر قوله وبالله تعالى التوفيق وقد أقر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يفهم آية الكلالة فما كفره بذلك ولا فسقه ولا أخبره أنه آثم بذلك لكن أغلظ له في كثرة تكراره السؤال عنها فقط وكذلك أخطأ جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتيا فبلغه عليه السلام ذلك فما كفر بذلك أحد منهم ولا فسقه ولا جعله بذلك إثما لأنه لم يعانده عليه السلام أحد منهم وهذا كفتيا أبي السنابل بن بعكعك في آخر الأجلين والذين أفتوا على الزاني غير المحصن الرجم وقد تقصينا هذا في كتابنا المرسوم بكتاب الأحكام في أصول الأحكام هذا وأيضا فإن الآية المذكورة." [1]

1() الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/141

254. "فلو عجزنا عن تفضيل بعض أقسام هذه الاعتراضات لما ألزمنا في ذلك نقصا إذ لا يجوز الاعتراض على هذا النص وكلما صح بيقين فلا يجوز أن يعارض بيقين آخر والبرهان لا يبطله برهان وقد أوضحنا أن الجنة دار جزاء على أعمال المكلفين فأعلاهم درجة أعلاهم فضلا ونساء النبي صلى الله عليه وسلم أعلا درجة في الجنة من جميع الصحابة فهن أفضل منهن فمن أبي هذا فليخبرنا ما معنى الفضل عنده إذ لا بد أن يكون لهذه الكلمة معنى فإن قال لا معنى لها فقد كفانا مؤنته وإن قال لها معنى سألناه ما هو فإنه لا يجد غير ما قلناه وبالله تعالى التوفيق فكيف وقد أتينا بتأييد الله عز وجل لنا على كل ما اعترض علينا به في هذا الباب ولاح وجه في ذلك بيننا والحمد لله رب العالمين

(قال أبو محمد) واستدركنا بيانا زائدة في قول النبي صلى الله عليه وسلم في أن فاطمة سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة فنقول وبالله تعالى التوفيق إن الواجب مراعاة ألفاظ الحديث وإ نما ذكر عليه السلام في هذا الحديث السيادة ولم يذكر الفضل وذكر عليه السلام في حديث عائشة الفضل نصا بقوله عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

(قال أبو محمد) والسيادة غير الفضل ولا شك أن فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء العالمين بولادة النبي صلى الله عليه وسلم لها فالسيادة من باب الشرف لا من باب الفضل فلا تعارض بين الحديث البتة والحمد لله رب العالمين وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما هو حجة في اللغة العربية كان أبو بكر خير وأفضل من معاوية وكان معاوية أسود من أبي بكر ففرق ابن عمر كما ترى بين السادة وبين الفضل والخير وقد علمنا أن الفضل هو الخير نفسه لأن الشيء إذا كان خيرا من شيء آخر فهو أفضل منه بلا شك

(قال أبو محمد) وقد قال قائل ممن يخالفنا في هذا قال الله عز وجل {وليس الذكر كالانثى} فقلنا وبالله تعالى

التوفيق فأنت إذا عند نفسك أفضل من مريم وعائشة وفاطمة لأنك ذكر وهؤلاء أناث فإن قال هذا الحق بالنوكي وكفر بأن سئل عن معنى الآية قيل له الآية على ظاهرها ولا شك في أن الذكر ليس كالأنثى لأنه لو كان كالأنثى والأنثى أيضا ليست كالذكر لأن هذه أنثى وهذا ذكر وليس هذا من الفضل في شيء البتة وكذلك الحمرة غير الخضرة والخضرة ليست كالحمرة وليس هذا من باب الفضل فإن اعترض معترض بقول الله تعالى {وللرجال عليهن درجة} قيل له إنما هذا في حقوق الأزواج على الزوجات ومن أراد حمل هذه الآية على ظاهرها لزمه أن يكون كل يهودي وكل مجوسي وكل فاسق من الرجال أفضل من أم موسى وأم عيسى وأم إسحاق عليهم السلام ومن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وبناته وهذ 1 كفر ممن قاله **بإجماع الأمة** وكذلك قوله تعالى {أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين} إنما لك في تقصيرهن في الأغلب عن المحاجة لقلة ذريتهن وليس في هذا ما يحط من الفضل عن ذوات الفضل منهن فإن اعترض معترض فقال الذي أمرنا بطاعتهم من خلفاء الصحابة رضي الله عنهم أفضل من نساء النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} فالجواب وبالله تعالى التوفيق إن هذا خطأ من جهات إحداها أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم من جملة أولي الأمر منا الذين أمرنا بطاعتهم فيما بلغن إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم كالأئمة من الصحابة سواء." ([1])

255. "لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وقال تعالى والسماء ذات البروج وقال تعالى لتعلموا عدد السنين والحساب وهذا هو نفس ما قلنا وبالله تعالى التوفيق
وأما القضاء فالقطع به خطأ لما نذكره إن شاء الله

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 4/103

تعالى وأهل القضاء ينقسمون قسمين أحـدهما القـائلون بأنها والفلك عاقلة مميزة فاعلة مدبرة دون اللـه تعـالى أو معه وأنها لم تزل فهذه الطائفة كفار مشـركون حلال دماؤهم وأمـوالهم **بإجماع الأمة** وهـؤلاء عـنى رسـول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقـول أن اللـه تعـالى قـال أصـبح من عبـادي كـافر بي مـؤمن بـالكواكب وفسـره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه القائل فطرنا بنـوء كذا وكذا وأما من قال بأنها في المدن التي يمكنهم فيهـا دعوى أن بناءها كان في طـالع كـذا ونصـه كـذا لكن في الأقاليم والقطع من الأرض الـتي لم يتقـدم كـون بعضـها كون بعض كذبهم فيمـا عليـه بنـوا قضـاياهم في النجـوم وكذلك قسمتهم أعضاء الجسم والفلـزات على الـدراري أيضا وبرهـان سـادس أننـا نجـد نوعـا وأنواعـا من أنـواع الحيوان قد فشا فيها الذبح فلا تكاد يموت شيء منهـا إلا مذبوحا كالدجاج والحمام والضان والمعز والبقـر الـتي لا يموت منها حتف أنفه إلا في غاية الشذوذ ونوعا وأنواعـا لا تكاد تموت إلا حتف أنوفها كالحمير والبغال وكثـير من السباع وبالضرورة يدري كل أحد أنها قد تسـتوي أوقـات ولادتها فبطل قضاؤهم بما يوجب الموت الطـبيعي وبمـا يوجد الكرهى لاستواء جميعها في الولادات واختلافها في أنواع المنايا وبرهان سابع وهـو أننـا نـرى الخصـافا شـيئا في سكان الاقليم الأول وسكان الاقليم السابع ولا سبيل إلى وجوده البتة في سـكان سـائر الأقـاليم ولا شـك ولا مريـة في اسـتوائهم في أوقـات الـولادة فبطـل يقينـا قضاؤهم بما يوجب الخصا وبمـا لا يوجبـه بمـا ذكرنـا من تسـاويهم في أوقـات التكـون والـولادة واختلافهم في الحكم ويكفي من هـذا أن كلامهم في ذلـك دعـوى بلا برهان وأما كان هكذا فهو باطل مع اختلافهم فيما يوجبه الحكم عندهم والحق لا يكون في قولين مختلفين وأيضـا فإن المشاهدة توجب أننا قادرون على مخالفة أحكامهم متى أخبرونا بها فلو كانت حقا وحتما مـا قـدر أحـد على خلافها وإذا أمكن خلافها فليست حقا فصح أنهـا تحـرص كـالطرق بالحصـا والصـرب بـالحب والنظـر في الكتـف

والزجر والطيرة وسائر ما يدعي أهله فيه تقديم المعرفة بلا شك وما يخص ما شاهدناه وما صح عندنا مما حققه حذاقهم من التعديل في الموالد والمناجات وتحاول السنين ثم فضوا فيه فاخطؤا وما نفع أصابتهم من خطئهم إلا في جزء يسير فصح أنه يحرص لا حقيقة فيه لا سيما دعواهم في إخراج الضمير فهو كله كذب لمن تأمله وبالله تعالى التوفيق وكذلك قولهم في القرانات أيضا ولو أمكن تحقيق تلك التجارب في كل ما ذكرنا لصدقناها وما يبدوا منها ولم يكن ذلك علم غيب لأن كل ما قام عليه دليل من خط أو كنف أو زجرا وتطير فليس غيبا لو صح وجه كل ذلك وإنما الغيب وعلمه هو أن يخبر المرء من الكائنات دون صناعة أصلا من شيء مما ذكرنا ولا من غيره فيصيب الجزئي والكلي وهذا لا يكون إلا لنبي وهو معجزة حينئذ وأما الكهانة فقد بطلت بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا من أعلامه وآياته وبالله تعالى التوفيق الكلام في خلق الله تعالى للشيء أهو المخلوق نفسه أم غيره وهل فعل الله من دون الله تعالى هو المفعول أم غيره
قال أبو محمد ذهب قوم إلى أن خلق الشيء المخلوق واحتج هؤلاء بقول الله عز وجل {ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم}
قال أبو محمد ولا حجة لهم في هذه الآية لأن الإشهاد ها هنا هو الإحضار بالمعرفة وهذا حق لأن الله تعالى لم يحضرنا عارفين ابتداء خلق السماوات والأرض وابتداء أنفسنا ووجدنا من قال أن خلق الشيء هو الشيء نفسه بقول الله تعالى هذا خلق الله وهذه إشارة إلى جميع المخلوقات فقد سمي الله تعالى جميع." [1]

256. "أو كان قد أثبت عليه بالدليل فإنا نثبت هذا الأصل **بإجماع الأمة** على صدق قول القائل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الانكار.

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 5/25

السادس: أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقدات الخصم ومسلماته. فإنه وإن لم يقم لنا عليه دليل أو لم يكن حسياً ولا عقلياً، انتفعنا باتخاذه إياه أصلاً في قياسنا وامتنع عليه الإنكار الهادم لمذهبه. وأمثلة هذا مما تكثر فلا حاجة إلى تعيينه. فإن قلت: فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية؟ فاعلم أنها متفاوتة في عموم الفائدة، فإن المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق إلا من لا عقل له ولا حس له وكان الأصل معلوماً فالحس الذي فقده كالأصل المعلوم بحاسة البصر إذا استعمل مع الأكمه فإنه لا ينفع، والأكمه إذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخذ ذلك أصلاً، وكذلك المسموع في حق الأصم. وأما المتواتر فإنه نافع ولكن في حق من تواتر إليه، فأما من لم يتواتر إليه ممن وصل إلينا في الحال من مان بعيد لم تبلغه الدعوة فأردنا أن نبين له بالتواتر أن نبينا وسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً وعلى آله وصحبه تحدى بالقرآن، لم يقدر عليه ما لم يمهله مدة من يتواتر عنده، ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم، فقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمي متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذهب له في أحاد المسائل لم يتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الأصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع إلا مع من قدر معه ذلك القياس. وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وإنما تنفع المناظر مع من يعتقد ذلك المذهب. وأما السمعيات فلا تنفع إلا من يثبت السمع عنه، فهذه مدارك علوم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشتغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب.." ([1])

257. "وتلمد ذله أبو موسى المردار راهب المعتزلة، وانفرد عنه بإبطال إعجاز القرآن من جهة الفصاحة والبلاغة،

[1]() الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/23

وفي أيامه جرت أكثر التشديدات على السلف لقلوهم بقدم القرآن، وتلمذ له الجعفران، وأبو زفر، ومحمد بن سويد صاحبا المردار، وأبو جعفر الإسكافي، وعيسى بن الهيثم صاحبا جعفر بن حرب الأشج.

وممن بالغ في القول بالقدر: هشام بن عمرو الفوطي، والأصم من أصحابه، وقدحا في إمامة علي رضي الله عنه بقولهما: إن الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم. والفوطي والأصم اتفقا على أن الله تعالى يستحيل أن يكون عالما بالأشياء قبل كونها، ومنعا كون المعدوم شيئا.

وأبو الحسين الخياط، وأحمد بن علي الشطوي صحبا عيسى الصوفي، ثم لزما أبا مجالد.

وتلمذ الكعبي لابي الحسين الخياط، ومذهبه بعينه مذهبه، وأما معمر بن عباد السلمي، وثمامة بن أشرس النميري، وأبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، فكانوا في زمان واحد متقاربين في الرأي والاعتقاد، منفردين عن أصحابهم بمسائل نذكرها في موضعها. والمتأخرون منهم أبو علي الجبائي، وابنه أبو هاشم، والقاضي عبد الجبار، وأبو الحسين البصري؛ قد لخصوا طرق أصحابهم، وانفردوا عنهم بمسائل ستأتي.

أما رونق الكلام فابتداؤه من الخلفاء العباسيين: هارون، والمأمون، والمعتصم، والواثق، والمتوكل؛ وانتهاؤه من الصاحب بن عباد وجماعة من الديالمة.

وظهرت جماعة من المعتزلة متوسطين، مثل ضرار بن عمرو، وحفص الفرد، والحسين النجار، ومن المتأخرين خالفوا الشيوخ في مسائل، ونبغ منهم جهم بن صفوان في أيام نصر بن سيار، وأظهر بدعته في الجبر بترمذ1، وقتله سالم بن أحوز المازني في آخر ملك بني أمية بمرو2.

---

1 ترمـــــــــــــذ: قريـــــــــــــة ببخـــــــــــــارى.
2 مرو: بلد بفارس.." ([1])
258. "9 - الهشـــــــــــــــــــــــــــــــــــامية:
أصحاب هشام1 بن عمرو الفوطي. ومبالغتـه في القـدر أشد وأكثر من مبالغـة أصـحابه، وكـان يمتنـع من إطلاق إضافات أفعال إلى البـاري تعـالى وإن ورد بهـا التنزيـل. منها قوله: إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين، بــل هم المؤتلفون باختيـارهم. وقـد ورد في التنزيـل: {مـا ألفت بين قلـــــــوبهم ولكن اللــــــه ألـــــــف بينهم} 2. ومنها قوله: إن اللـه لا يحبب الإيمـان إلى المؤمـنين، ولا يزينه في قلوبهم. وقد قال تعـالى: {حبب إليكم الأيمـان وزينه في قلوبكم} 3 ومبالغتها في نفي إضـافات الطبـع والختم والسد وأمثالها أشد واصـعب. وقـد ورد بجميعهـا التنزيل، قال الله تعـالى: {ختم اللـه على قلـوبهم وعلى سـمعهم} 4 وقـال: {بـل طبـع اللـه عليهـا بكفـرهم} 5 وقال: {وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا} 6 وليت شعري! ما يعتقـده الرجـل؟ إنكـار ألفـاظ التنزيـل وكونها وحيا من الله تعالى؟ فيكـون تصـريحا بـالكفر. أو إنكـار ظواهرهـا من نسـبته إلى البـاري تعـالى ووجـوب تأويلهــــــا؟ وذلــــــك عين مــــــذهب أصــــــحابه. ومن بدعـــه في الدلالـــة على البـــاري تعـــالى قولـــه إن الأعراض لا تـدل على كونـه خالقـا، ولا تصـلح الأعـراض دلالات؛ بل الأجسام تـدل على كونـه خالقـا، وهـذا أيضـا عجب.
ومن بدعه في الإمامة قوله إنها لا تنعقد في أيـام الفتنـة واختلاف النـاس، وإنمـا يجـوز عقـدها في حـال الاتفـاق والسلامة. وكذلك أبو بكر الأصم من أصحابه كـان يقـول الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم، وإنما أراد بــــذلك الطعن في إمامـــــة علي رضـــــي الله

1 تـــــوفي هشــــام الفـــــوطي ســـــنة 226هـ.

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/30

2 الأنفـــــــــــــال آيـــــــــــــة 63.
3 الحجـــــــــــــرات آيـــــــــــــة 7.
4 البقـــــــــــــرة آيـــــــــــــة 7.
5 النســـــــــــــاء آيـــــــــــــة 155.
6 يس آية 9.." ([1])

259. ""خلـق آدم على صـورة الـرحمن" وقولـه: "حـتى يضـع الجبـار قدمــه في النـار" وقولــه: "قلب المــؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن" وقوله: "خمر طينة آدم بيده أربعين صـباحا" وقولـه: "وضـع يـده أو كفـه على كتفي" وقولـه: "حـتى وجـدت بـرد أناملـه على كتفي" إلى غـير ذلـك؛ أجروهـا على مـا يتعـارف في صـفات الأجسـام. وزادوا في الأخبار أكـاذيب وضـعوها ونسـبوها إلى النـبي عليه السلام، وأكثرها مقتبسة من اليهـود، فـإن التشـبيه فيهم طباع، حتى قالوا: اشـتكت عينـاه فعادتـه الملائكـة وبكى على طوفان نوح حتى رمدت عينـاه، وأن العـرش ليئط1 من تحته كأطيط الرحل الحديد، وأنه ليفضـل من كـــل جـــانب أربـــع أصـــابع. وروى المشبهة عن النبي عليه السلام أنه قـال: "لقيـني ربي فصـافحني وكـافحني، ووضـع يـده بين كتفي حـتى وجـــدت بـــرد أناملـــه 2 ". وزادوا على التشـبيه قـولهم في القـرآن، إن الحـروف والأصـوات والرقـوم المكتوبـة قديمـة أزليـة، وقـالوا: لا يعقل كلام ليس بحروف ولا كلم، واستدلوا بأخبـار، منهـا ما رووا عن النبي عليه السلام: "ينـادي اللـه تعـالى يـوم القيامــة بصـوت يسـمعه الأولـون والآخـرون" ورووا أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله كجر السلاسل. قـالوا: وأجمعت السـلف على أن القـرآن كلام اللـه غـير مخلوق، ومن قال هو مخلوق فهو كافر بالله، ولا نعـرف من القـرآن إلا مـا هـو بين أظهرنـا فنبصـره ونسـمعه ونقـــرؤه ونكتبـــه. والمخـــالفون في ذلـــك:

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/72

أم المعتزلة فوافقونا على أن هـذا الـذي في أيـدينا كلام اللـه، وخالفونـا في القـدم، وهم محجوجـون **بإجمـاع الأمـة.**
وأما الأشعرية فوافقونا على أن القرآن قـديم، وخالفونـا في أن الذي في أيدينا كلام اللـه، وهم محجوجـون أيضـا **بإجماع الأمة**: أما المشار إليه هو كلام الله. فأما إثبات كلام

---

1 يئط: يرسل صوتا من ثقل ما يحمل.
2 الأنامل: أطراف الأصابع، جمع أنملة.." [1]

.260 "علمه في معلوماته فلا ينقلب علمه جهلا. ومريـد لمـا يخلق في الوقت الذي يخلق بإرادته حادثـة. وقائـل لكـل مـا يحـدث بقولـه كن حـتى يحـدث، وهـو الفـرق بين الإحداث والمحدث، والخلق والمخلوق. وقال: نحن نثبت القدر خـيره وشـره من اللـه تعـالى، وأنـه أراد الكائنـات كلهـا خيرهـا وشـرها، وخلـق الموجـودات كلهـا حسـنها وقبيحها، ونثبت للعبد فعلا بالقدرة الحادثة ويسمى ذلـك: كسبا، والقـدرة الحادثـة مـؤثرة في إثبـات فائـدة زائـدة على كونه مفعولا لا مخلوقا للباري تعـالى. تلـك الفائـدة هي مـورد التكليـف، والمـورد هـو المقابـل بـالثواب والعقـاب.
واتفقوا على أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع، وتجب معرفة الله تعالى بالعقل كما قالت المعتزلة، إلا أنهم لم يثبتوا رعايـة الصـلاح والأصـلح واللطـف عقلا كمـا قـالت المعتزلة. وقالوا: الإيمان هو الإقرار باللسـان فقـط دون التصـديق بـالقلب، ودون سـائر الأعمـال. وفرقـوا بين تسـمية المـؤمن مؤمنـا فيمـا يرجـع إلى أحكـام الظـاهر والتكليـف، وفيمـا يرجـع إلى أحكـام الآخـرة والجـزاء. فالمنـافق عنـدهم: مـؤمن في الـدنيا على الحقيقـة، مسـتحق للعقـاب الأبـدي في الآخـرة.
وقالوا في الإمامـة إنهـا تثبت **بإجماع الأمة** دون النص

---

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/106

والتعيين كما قال أهل السنة. إلا أنهم جوزوا عقد البيعة لإمامين في قطرين، وغرضهم إثبات إمامة معاوية في الشام باتفاق جماعة من أصحابه. وإثبات أمير المؤمنين علي بالمدينة والعراقين باتفاق جماعة من الصحابة. ورأوا تصويب معاوية فيما استبد به من الأحكام الشرعية قتالا على طلب عثمان رضي الله عنه، واستقلالا ببيت المال. ومذهبهم الأصلي اتهام علي رضي الله عنه في الصبر على ما جرى مع عثمان رضي الله عنه والسكوت عنه، وذلك عرق نزع.." ([1])

261. "وكان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد، وفي الإمامة إنها تصلح في غير قريش، وكل من كان قائما بالكتاب والسنة كان مستحقا لها، وإنها لا تثبت إلا **بإجماع الأمة**. والعجب أن الأمة أجمعت على أنها لا تصلح لغير قريش. وبهذا دفعت الأنصار عن قولهم: منا أمير ومنكم أمير. فقد جمع غيلان خصالا ثلاثا: القدر، والإرجاء، والخروج. والجماعة التي عددناهم اتفقوا على أن الله تعالى لو عفا عن عاص في القيامة، عفا عن كل مؤمن عاص هو في مثل حاله. وإن أخرج من النار واحدا، أخرج من هو في مثل حاله. ومن العجب أنهم لم يجزموا القول بأن المؤمنين من أهل التوحيد يخرجون من النار لا محالة. ويحكى عن مقاتل بن سليمان: أن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان. وأنه لا يدخل النار مؤمن. والصحيح من النقل عنه: أن المؤمن العاصي ربه يعذب يوم القيامة على الصراط وهو على متن جهنم، يصيبه لفح النار وحرها ولهيبها. فيتألم بذلك على قدر معصيته، ثم يدخل الجنة. ومثل ذلك بالحبة على المقلاة المؤججة بالنار. ونقل عن بشر بن غياث المريسي1 أنه قال: إذا دخل أصحاب الكبائر

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/113

= وبما جاء من عنده مما اجتمعت عليه الأمة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحريم الميتة، والدم ولحم الخنزير، ووطء المحارم، ونحو ذلك. وما عرف بالعقل من عدل الإيمان، وتوحيده، ونفي التشبيه عنه". "وأراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نفيه عن الله صفاته الأزلية. قال: كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر، والشاك في الشاك أيضا كافر، ثم كذلك أبدا". "وزعم أن هذه المعرفة لا تكون إيمانا إلا مع الإقرار. وهذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكفر أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القدر والإرجاء". 1 ينسب إلى المريس، بلدة بصعيد مصر، توفي سنة 219 ببغداد. قال عبد القاهرة البغدادي ص124 تحت عنوان "المريسة" "هؤلاء مرجئة بغداد من أتباع بشر المريسي، وكان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف وضللته الصفاتية في ذلك. ولما وافقوا الصفاتية في القول بأن الله تعالى خالق أكساب العباد، وفي أن الاستطاعة مع الفعل، أكفرته المعتزلة في ذلك فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معا. وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا؛ كما قال ابن الراوندي في أن الكفر هو الجحد والإنكار. وزعما أن السجود للصنم ليس بكفر، ولكنه دلالة على الكفر".. ([1])

262. "كَمَا بَيناهُ اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يغْنى بِكَوْنِهِ وَاجِبا عقليا أَن فِي فعله فَائِدَة وفى تَركه مضرَّة لذَلِك مَا لَا سَبِيل إِلَى إنْكَاره أصلا
فَإِن قيل الِاحْتِجَاج **بِإِجْمَاع الْأمة** فرع تصور الْإِجْمَاع وكما زعمتم أَن الْعَادة تحيل اجْتِمَاع الْأمة على الْخَطَإِ فَكَذَلِك أَيْضا بِالنّظرِ إِلَى الْعلمَاء تحيل اجْتِمَاع الْكل على حكم وَاحِد مَعَ مَا هم عَلَيْهِ من اخْتِلَاف الطباع وتفاوت

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/143

الْأَزْمَان والسهولة والصعوبة فى الانقياد كَمَا يَسْتَحِيل من حَيْثُ الْعَادة اتِّفَاقهم كَافَّة على الْقيام أَو الْقعُود فى لَحْظَة وَاحِدَة فى يَوْم وَاحِد ثمَّ وَإِن تصور ذَلِك فالاطلاع عَلَيْهِ لكل وَاحِد من أهل الْعَصْر مَعَ انقسام الْمُجْتَهدين إِلَى مَعْرُوف وَإِلَى غير مَعْرُوف وتنائى الْبلدَان وتباعد الْعمرَان أَيْضا مُتَعَذر ثمَّ وَإِن قدر أَن ذَلِك كُله مُتَصَوّر لَكِن مَا من وَاحِد نفرضه مِنْهُم إِلَّا وَيجوز عِنْد تَقْدِيره مُنْفَردا أَن يكون فى ذَلِك الحكم مخطئا وَذَلِكَ الْجَوَاز لَا ينْتَقض وَإِن انضاف إِلَيْهِ فى ذَلِك الحكم من أعداد الْمُجْتَهدين مَا لَا يُحْصى والذى يدل على جَوَاز ذَلِك وُرُود النهى بِصفة الْعُمُوم وَهُوَ قَوْله {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالكُم بَيْنكُم بِالْبَاطِلِ} {وَأَن تَقولُوا على الله مَا لَا تعلمُونَ} وَلم يكن ذَلِك مِنْهُم جَائِزا وَإِلَّا لما نهوا عَنهُ." [1]

263. "يجعلون أفعاله اللازمة لذاته –كالنزول والاستواء- كأفعاله المتعدية -كالخلق والإحسان-، وقولهم في نفي الأفعال الاختيارية راجع إلى قولهم في صفات الله. وهم يقولون: "إن الله هو الموصوف بالصفات، لكن ليست الصفات أعراضا، إذ هي قديمة أزلية" 1. وحجتهم في منع قيام الحوادث بذات الله تعالى أنهم يقولون: "إن كل ما صح قيامه بالباري تعالى فإما أن يكون صفة كمال أو لا يكون فإن كان صفة كمال استحال أن يكون حادثا، وإلا كانت ذاته قبل اتصافه بتلك الصفة خالية من صفة الكمال، والخالي من الكمال الذي هو ممكن الاتصاف به ناقص، والنقص على الله محال **بإجماع الأمة.**

وإن لم يكن صفة كمال استحال اتصاف الباري بها لأن إجماع الأمة على أن صفات الباري بأسرها صفات كمال، فإثبات صفة لا من صفات الكمال خرق للإجماع وهو أمر غير جائز" 2.

الرد عليهم:

[1] () غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، أبو الحسن ص/367

لقد اعتمد أصحاب هذا القول في منعهم كـون الاسـتواء صـفة للـه تعـالى على حجـة منـع قيـام الحـوادث بذاتـه تعـــــالى، وهي حجـــــة واهيـــــة وقـــــد رد

1 مجمـــــــوع الفتـــــــاوى (6/36) ــــ .

2 انظر كتاب ابن تيمية السلفي (ص130) .." [1]

.264 "عليها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "إن المقدمة الـتي اعتمد عليها هـؤلاء وهي قـولهم: إن الخـالي من الكمـال الذي يمكن الاتصـاف بـه نـاقص. فيقـال لهم: معلـوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بهـا في الأزل، كمـا لا يمكن وجودهـا في الأزل، وعلى هـذا فـالخلو عنـه في الأزل لا يكـون خلـوا عمـا يمكن الاتصـاف بـه في الأزل. ثم إنه لم يثبت امتناع ما ذكر من النقص بدليل عقلي ولا بنص من كتاب ولا سنة، بل بمـا ادعـوه من إجمـاع، وإذا فمعلـوم أن المنـازعين في اتصـافه بـذلك هم من أهـل الإجمـــاع فكيـــف يحتج بالإجمـــاع في مســـألة الـــنزاع. وقـولهم **بإجماع الأمة** على أن صـفاته صـفات كمـال، فإن قصـد بـذلك صـفاته اللازمـة لم يكن في هـذا حجـة لهم، وإن قصد بذلك ما يحدث بمشـيئته وقدرتـه لم يكن هـذا إجماعـا فـإن أهـل الكلام يقولـون أن صـفة الفعـل ليست صفة كمال ولا نقص والله موصوف بها بعد أن لم يكن موصـــــــــــــــــــــــــــــــــوفا. ثم إن هـذا الإجمـاع الـذي ادعـوه حجـة عليهم فإنـا إذا عرضنا على العقول موجودين: أحـدهما يمكنـه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا، والآخر لا يمكنه ذلـك، بـل لا يكون كلامه إلا غير مقدور ولا مـراد أو يكـون بائنـا عنـه، لكـانت العقـول تقضـي بـأن الأول أكمـل من الثـاني. وكذلك إذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك." [2]

[1] () العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين 1/209

[2] () العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين 1/210

265. "موجودة قبل الفعل ومتعلقة به أيضا قبله بزمان محدود كان الفعل فيه ممكنا فالصواب في الجواب أن يقال القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهية للقدرة الحادثة التي لا يجوز بقاؤها عندنا فلا يلزم من جواز تقدمها على الفعل جواز تقدم الحادثة عليه ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقا معنويا لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخر به حال حدوثه تعلقا حادثا موجبا لوجوده فلا يلزم من قدمها مع تعلقها المعنوي قدم آثارها فاندفع الإشكال بحذافيره الوجه الرابع إن كانت القدرة على الفعل معه لا قبله يلزم أن لا يكون الكافر في زمان كفره مكلفا بالإيمان لأنه غير مقدور له في تلك الحالة المتقدمة عليه بل نقول يلزم أن لا يتصور عصيان من أحد إذ مع الفعل لا عصيان وبدونه لا قدرة فلا تكليف فلا عصيان وأيضا أقوى أعذار المكلف التي يجب قبولها لدفع المؤاخذة عنه هو كون ما كلف به غير مقدور له فإذا لم يكن قادرا على الفعل قبله وجب دفع المؤاخذة عنه بعدم الفعل المكلف به وهو باطل **بإجماع الأمة** ولو جوز تكليف الكافر بالإيمان مع كونه غير مقدور له فليجز تكليفه بخلق الجواهر والأعراض مما ليس مقدورا له إذ لا مانع من التكليف بهذا الخلق سوى كونه غير مقدور وقد فرضنا أنه لا يصلح مانعا قلنا يجوز تكليف المحال عندنا فيلزم جواز التكليف بالخلق المذكور ولنا الفرق وهو أن ترك الإيمان من الكافر حال كفره إنما هو بقدرته وإن لم يكن وجوده مقدورا له حينئذ بخلاف عدم الجواهر والأعراض فإنه ليس مقدورا له أصلا فلا يلزم من جواز التكليف بالإيمان جواز التكليف بخلقها وبالجملة فكون الشيء مقدورا الذي هو شرط التكليف عندنا أن يكون." [1]

266. "وَمن الْمَعْلُوم أَن بعده لم يحدث غير وَاحِد من الْمُحدثين الَّذين يَصح كَونهم من المصححين وَمن ادّعى

---

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 2/130

فَعَلَيْهِ الْبَيَان فِي معرض الميدان هَذَا وَقد قَالَ الْحَافِظ ابْن دحْيَة كَمَا نَقله الْعِمَاد ابْن كثير عَنهُ
إِن هَذَا الحَدِيث مَوْضُوع يردهُ الْقُرْآن وَالْإِجْمَاع قَالَ الله تَعَالَى {وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار} انْتهى وَالْمعْنَى أَنه ثَبت كفرهما بِمَا سبق من دلَالَة الْآيَة السَّابِقَة المنضمة إِلَى رِوَايَة السّنة المتقوية **بِإجْمَاع الْأمة** مَعَ قَوْله تَعَالَى {وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار} أَي لَيست التَّوْبَة صَحِيحَة مِمَّن مَاتَ وَهُوَ كَافِر لِأَن الْمُعْتَبر هُوَ الْإِيمَان الْغَيْبِيّ لقَوْله تَعَالَى {فَلم يَك يَنْفَعهُمْ إِيمَانهم لما رَأَوْا بأسنا}
وَالْحَاصِل انه لم يثبت إحياؤهما وإيمانهما وَالدَّلِيل على انتفائهما عدم اشتهارهما عِنْد الصَّحَابَة لَا سِيمَا والواقعة فِي حجَّة الْوَدَاع والخلق الْكثير فِي خدمته بِلَا نزاع مَعَ منافاته للقواعد الشَّرْعِيَّة من عدم قبُول الْإِيمَان بعد مُشَاهدَة الْأَحْوَال الغيبية بِالْإِجْمَاع." ([1])

267. "فيمن فعل مثل 1 هذه الأفاعيل، مثل الخوارج العباد الزهاد، الذين يحقر الإنسان الصحابة عندهم، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوا إلا باجتهاد وتقرب إلى الله. وهذه سيرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خالف الدين، ممن له عبادة واجتهاد، مثل: " تحريق علي رضي الله عنه من اعتقد فيه بالنار، وأجمع الصحابة على قتلهم وتحريقهم إلا ابن عباس، رضي الله عنهما، خالفهم في التحريق، فقال: يُقتلون بالسيف ". وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم، عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا، ومصداق ذلك في هذه الكتب، الذي يقول المخالف: جمعوا فيها الثمر وهم أعلم منا ... وهم ... انظروا في متن الإقناع، في باب حكم المرتد، هل صرح أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، أنه كافر **بإجماع الأمة؟** وذكر فيمن اعتقد في علي بن أبي طالب دون ما يعتقد طالب في

[1] () أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، الملا على القاري ص/88

حسين وإدريس أنـه لا شـك في كفـره، بـل لا يشـك في كفر من شك في كفره. وأنا ألــزم عليكم أنكم تحققــون النظـــر في عبــارات الإقنــاع وتقرؤونهــا قــراءة تفهّم، وتعرفـــــــون مـــــــا ذكـــــــــر في هـــــــذا. وما ذكر في التشنيع عليَّ من الأصدقاء، عرفتم شيئا من مذاهب الآبـاء وفتنـة الأهـواء، إذا تحققتم ذلـك وطـالعتم الشروح والحواشي، فإذا إني لم أفهمه وله معـنى آخـر، فأرشدوني. وعسى اللـه أن يهـدينا وإيـاكم وإخواننـا لمـا يحب ويرضـى، ولا يـدخل خـواطركم غلظـة هـذا الكلام، فاللـــه ســـبحانه يعلم قصـــدي بـــه، والســـلام.

1 في المخطوطة والمصـوّرة: (دون) ، وهي الصّـحيح.." ([1])

268. "من سائر الخلق واستعان به فيـه فقـد عبـده بـه، وهـذا المعنى ممـا عنـاه المفسـرون تحت قولـه تعـالى: {قُـلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} في قـولهم أي تعبـدون وقولـه {والـذين تـدعون من دونـه} أي تعبـدون وأمثـال ذلك ولهذا قال تعالى: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّـرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْـوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُـونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِـيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْـرَبُ وَيَرْجُـونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً} فإن المشركين لما أحبـوا مـع اللـه كحب اللـه وظنـوا ان مـا تألهته قلوبهم تشفع لهم عند الله وتقـربهم منـه دعـوهم لـذلك والتمسـوا البركـة عنـدهم راجين الشـفاعة منهم واتخذوهم أسباباً في قضـاء حـوائجهم من عنـد خـالقهم، ولذلك قـال تعـالى عنهم: {وَيَعْبُـدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَـا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُـونَ هَـؤُلاءِ شُـفَعَاؤُنَا عِنْـدَ اللَّهِ} وإذا كـان اتخـاذهم أسـباباً في قضـاء حـوائجهم من عنـد الخالق ودعاؤهم ورجاؤهم إيـاهم في ذلـك يكـون عبـادة لهم مع إقرارهم بربوبيته تعالى وملكـه وجميـع الكائنـات وأنه تعالى الذي بيده ملكوت كل شيء وهو الـذي يجـير

1() الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء السادس)، محمد بن عبد الوهاب ص/242

ولا يجار عليه فهو الضار النافع المعطي المانع، فكيف بمن اعتقد الضر والنفع والعطاء والمنع فيمن دعاه وسماه وسيلة وزعم أن الله جل شأنه قد أمر بذلك فهو يدعوه قضاء حوائجه وتفريج كرباته والبركة في ماله وأولاده ويتبتل إليه في ذلك وليس معه من التوحيد إلاَّ مجرد ادعاء، لأن صنيعه ذلك في قوله وفعله وعقيدته مكذب له فيما ادعاه بجعله نداً له مماثلاً له في عبادته ومعاملته المختصة بجلاله، فمعنى قوله تعالى أيشركون أي أيعبدون بما هو مختص بجلال الله خالق جميع المخلوقات ورب كل الكائنات من نسبة عبودية أسماء المخلوقين إليه وتوكلهم في رجائهم وجميع أمورهم عليه فيجعلون ذلك لغيره وهو ما لا يقدر على خلق شيء وهم يخلقون أي مخلوقون وما لا يقدر على خلق شيء لا يتأله في العبادة فلا يتخذ لها معبوداً لا في القول ولا في الاعتقاد، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" والند المثل قال الله: {فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} وقال تعالى: {وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ} والداعي غير الله فيما لا يقدر عليه غيره سبحانه وتعالى جاعل لله نداً من خلقه فيما يستحقه تعالى من الألوهية المقتضية للرهبة والرغبة والاستعاذة وذلك كفر **بإجماع الأمة** لأن الله سبحانه." [1]

269. "وفيه جهاد النفس في الباطن، وجهاد العدو في الظاهر، فهو أفضل من الجوع والسهر والصمت والخلوة ونحو ذلك. وعن الثاني فلا ريب أن عبادات الموحدين كصلاتهم وصيامهم وحجهم أدعى إلى العدل الذي هو جماع الواجبات العقلية من عبادات غيرهم التي ابتدعوها فإنها متضمنة للظلم النافي للعدل، وعن الثالث أن يكون الأمر في ذلك راجعاً إلى مشيئة الله وتعبده

1() التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/291

للخلق وحينئذ فمن تكون عباداته تابعة لأمر الله الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ليكون متعبداً بما أمر الله به بخلاف من تكون عباداته من عندياته ابتدعها من غير أن يأتيه بها الرسول من عند الله فإنها غير مقبولة بل وزرها أعظم وليس شيء من أعمال البر إلاّ ودونه عقبة تحتاج إلى الصبر فيها، فمن صبر على شدتها أفضى إلى السهولة والراحة وإنما هي مجاهدة النفس ثم مخالفة الهوى ثم مكابدة ترك الدنيا ثم الإقبال على ربه خائفاً راجياً ثم اللذة والنعيم، هكذا ذكره شارح الحكم محمد المغربي الفاسي. وقول صاحب المقدمة وفي تقديم إياك على نعبد إشارة إليه ليس كذلك لأن معنى التقديم الحصر وهو نفي العبادة عما سوى الله وإثباتها له وحده وليس له مخصص في بعض تلك المراتب التي ذكرها دون بعض إذ من لاحظ بطاعته امتثال أمر الله تبارك وتعالى مع خوفه ورجائه لا يقال أنه مشترك مع الله في العبادة ولا محتملها بعدم ملاحظته الله وحده لوجود ملاحظة أمره تعالى مع ملاحظة الثواب ودرء العقاب إذ هو مخلص بذلك **بإجماع الأمة** ولا فيه ما يوهم عدمه وخوف الله ورجاؤه وامتثال أمره عبادة، وحيث لوحظت تلك العبادة لا تكون معبودة ولا احتمال فيها والله تعالى أعلم.." [1]

270. "ثم قال (1) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا (2) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل الاحتجاج برواية من ذكر (3) لهذه

[1] () التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/349

المنظومـة، وتلقيهم لهـا، ومـا المـانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هـو أجـل منهم وأفضـل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشـجار للتـبرك والعكـوف من التأله بغـير (4) اللـه، فقـالوا لنـبيهم " صـلى اللـه عليـه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (5)ـ " (6) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمـان، وأمثالـه من الشـعراء (7) وقـول بعضهم:

يـا خـائفين من التـتر ... لـوذوا بقـبر أبي عمر ينجيكمـو من الضـرر

(1) ساقطة من (ح) .
(2) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .
(3) في (ق) : "ذكروا".
(4) في (ق) : "لغير".
(5) "كمـا لهم ذات أنـواط " سـاقطة من (ح) .
(6) انظـر تخريجـه ص (310) ، هـامش 3.
(7) انظره في ص (311) .." [1]

271. "شـرح البـاب 34

باب في بيان ما جـاء أن من الإيمـان الصـبر على أقـدار الله

وذلـك لأن المـؤمن يعلم علم اليقين أن اللـه تعـالى لا يفعل إلا الـذي يصـلح عبـاده ولـو جهـل الإنسـان مـورده ومصدره فإنه في الإصلاح قطعاً وأنه خير له قال تعالى: {فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْـراً كَثِـيراً} . [النساء: 19] . وقال: {وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَـى أَنْ تُحِبُّوا شَـيْئاً وَهُـوَ شَـرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُـونَ} . [البقـرة: 216] . فـالمؤمن يـؤمن بـذلك كلـه ويسـلم الأمـر إلى اللـه.

قال الإمام أحمد: ذكـر اللـه الصـبر في القـرآن في نحـو تسعين موضـعاً وهـو واجب **بإجماع الأمة** وهـو نصـف

1() مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/356

الإيمان فالإيمان نصفان: نصفه صبر ونصفه شكر وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضياء. وفي الحديث الصحيح: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير إن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له، وإن أصابته سراء فشكر فكان خيراً له وما ذلك إلا للمؤمن" 1. وقال للمرأة السوداء التي تصرع فسألته أن يدعو لها قال: "إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، فقالت: إذاً فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها" 2.

وأمر الأنصار أن يصبروا على الفتن التي يلقونها بعده حتى يلقوه على الحوض، وأمر عند ملاقاة العدو بالصبر وعند المصيبة وأخبر أن الصبر عند الصدمة الأولى، وأمر المصاب بأنفع الأمور له وهو الصبر والاحتساب بأن ذلك يخفف مصيبته ويثبت أجره والجزع والسخط

---

1 أخرجه مسلم (2999) من حديث صهيب.
2 أخرجه البخاري (10/99) ومسلم (2576) من حديث ابن عباس.." [1]

272. "أكَابِر أَصْحَاب أَبى الْحسن الأشعرى وعَلى ذَلِك الْمُعْتَزلَة إِلَّا ابا الْحسن البصري فَقَالَ بِجَوَاز وُقُوعهَا وَعَلِيهِ جُمْهُور الأشاعرة وَاسْتدلَّ الذاهبون إِلَى الْجَوَاز بِمَا جَاءَ فى الْكتاب من قصَّة الذى عِنْده علم من الْكتاب الْوَارِدَة فى خبر بلقيس من إِحْضَاره عرشها قبل ارتداد الطّرف وقصة مَرْيَم عَلَيْهَا السَّلَام وَحُضُور الرزق عِنْدهَا وقصة أَصْحَاب الْكَهْف وَاحْتج الْآخرُونَ بِأَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات وَأولُوا مَا جَاءَ فى الْآيَات أما أَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات فَلَيْسَ بِصَحِيح لِأَن المعجزات إِنَّمَا تظهر مقرونة بِدَعْوَى الرسَالَة والتبليغ عَن الله تَعَالَى وَلَا بُد أَن تكتنفها حوادث تميزها عَمَّا سواهَا وَأما مَا احْتج بِهِ المجوزون من الْآيَات فَلَا دَلِيل فِيهِ لِأَن مَا فى قصَّة مَرْيَم وآصف قد يكون بتخصيص

---

1 () فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/363

من اللـه تَعَـالَى لوُقُوعـه فى عهـد الْأَنْبِيَـاء عَلَيْـهِ الصَّـلَاة وَالسَّلَام وَلَا علم لنا بِمَا اكتنـف تِلْـكَ الوقـائع من شـئون الله فى أَنْبيَاء ذَلِك الْعَهْد إِلَّا قَلِيلا وَأما قصَّة أهـل الْكَهْـف فقـد عـدهَا اللـه من آيَاتـه فى خلقـه وَذكرنَـا بهَـا لنعتـبر بمظـاهر قدرتـه فَلَيْسَـتْ من قبيـل مَـا الْكَلَام فِيـهِ من عُمُوم الْجَـوَاز فَصَـارَ الْبَحْث فى جَـوَاز وُقُـوع الكرامـات نوعــا من الْبَحْث فى متنــاول همم النُّفُــوس البشــرية وعلاقتهـا بـالكون الْكَبِـير وفى مَكَـان الْأَعْمَـال الصَّـالِحَة وارتقاء النُّفُوس فى مقامات الْكَمَال من الْعِنَايَـة الإلهيـة وَهُوَ بحث دَقِيق قد يخْتَص بعلم آخر وَأمـا مُجَـرّد الْجَـوَاز العقلى وَأَن صُدُور خـارق لِلْعَـادَة على يَـد غـير نـبى مِمَّا تتناوله الْقُدْرَة الإلهيـة فَلَا أَظن أَنـه مَوضِـع نـزاع يخْتَلـف عَلَيْهِ الْعُقَلَاء وَإِنَّمَا الذى يجب الِالْتِفَـات إِلَيْـهِ هُـوَ أَن أهـل السّنة وَغَيرهم فى اتِّفَاق على أَنه لَا يجب الِاعْتِقَاد بِوُقُوع كَرَامَة مُعينَة على يَد ولى لله معِين بعـد ظُهُـور الْإِسْـلَام فَيجـوز لكـل مُسـلم **بِإِجْمَاع الْأمة** أَن يُنكـر صُـدُور أَي كَرَامَـة كَـانَت من أى ولى كَـانَ وَلَا يكـون بإنكـاره هَـذَا مُخَالفــا لشــىء من أصُــول الــدّين وَلَا مــائلا عَن ســنة صَحِيحَة وَلَا منحرفا عَن الصِّـرَاط الْمُسْـتَقِيم اللَّهُمَّ إِلَّا ان يكون مِمَّا صَحَّ فى السّـنة عَن الصَّـحَابَة أَيْن هَـذَا الأَصْـل الْمجمع عَلَيْهِ مِمَّا يهذى بِـهِ جُمْهُـور الْمُسـلمين فى هَـذِه الْأَيَّام حَيْثُ يظنــون أن الكرامــات وخــوارق الْعَــادَات أصـبَحت من ضـروب الصـناعات يتنـافس فِيهَـا الْأَوْلِيَـاء وتتفاخر فِيهَا همم الأصفياء وَهُوَ مِمَّا يتبرأ مِنْهُ الله وَدينـه وأولياؤه وَأهل الْعلم أَجْمَعُونَ." ([1])

273. "والاستدلال، فأما مع جهله وبعده جدا عن سيرة الإمــام وعلمه وطرقه فكيف يصح له الانتساب إليه، إلا بالدعوى المجــردة، والقــول الفــارغ من كــل معــنى؟ والعــامي لا يتصور أن يصح له مذهب، ولو تصـور لـه ذلـك لم يلزمـه ولا لغيره، ولا يلزم أحدا قط أن يتمـذهب بمـذهب رجـل من الأمـة، بحيث يأخـذ أقوالـه كلهـا ويـدع أقـوال غـيره.

[1] () التوحيد لمحمد عبده، محمد عبده ص/106

وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقـل بهـا أحـد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة، وأجـل قـدرا، وأعلم باللـه ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قولـه من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، وأبعـد منه قـول من قـال: يلزمـه أن يتمـذهب بأحـد المـذاهب الأربعـــة.

فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول اللـه صـلى الله عليه وسلم، ومذاهب التابعين وتابعيهم، وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقـط من بين سائر الأئمة والفقهاء، وهل قال ذلك أحد من الأئمة، أودعـا إليـه، أو دلت عليـه لفظـة واحـدة من كلامـه؟!

والذي أوجبه الله تعالى ورسوله على الصحابة والتـابعين وتـابعيهم هـو الـذي أوجبـه على من بعـدهم إلى يـوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل، وإن اختلفت كيفيته أو قـدره بـاختلاف القـدرة والعجـز، والزمـان والمكـان والحال، فذلك أيضا تابع لما أوجبه اللـه تعـالى ورسـوله.

ومن صحح للعامي مذهبا؛ قال: هو [قـد] اعتقـد أن هـذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق فعليه الوفاء بموجب اعتقاده، وهذا الذي قاله هؤلاء لو صح للـزم منـه تحـريم استفتاء أهل غـير المـذهب الـذي انتسـب إليـه، وتحـريم تمذهبه بمذهب نظير إمامـه، أو أرجح منـه، أو غـير ذلـك من اللوازم التي يدل فساده على فساد ملزوماتهـا، بـل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم أو قول خلفائـه الأربعـة مـع غـير إمامـه أن يـترك النص وأقـوال الصـحابة ويقـدم عليهـا قـول من انتسـب إليه، وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم، ولا يجب عليـه ولا على المفـتي أن يتقيـد بأحـد من الأئمــة الأربعــة **بإجمــاع الأمة** كمــا لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، فـإذا صح الحديث وجب عليه العمل به، حجازيا كان أو عراقيا أو شاميا أو مصريا أو." [1]

1() غاية الأماني في الرد على النبهاني، الألوسي، محمود شكري 1/104

274. "يحسنون صنعا وَلم يتَوَقَّف أحد من السّلف فِي تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا فَإِن هَؤُلَاءِ كلهم لم يفهموا انْتهى كَلَامه رَحمَه الله
فَإِذا علمت هَذَا وتحققته فَاعْلَم أن هَذَا هُوَ سَبِيل الْمُرْسلين وَمن قفى أَثَرهم من الْآل وَالْأَصْحَاب وَالتَّابِعِينَ وَمن بعدهمْ من الْأَئِمَّة المهتدين فحجة الله هِيَ الْقُرْآن فَمن بلغه الْقُرْآن فَلَا عذر وَلَيْسَ كل جهل يكون عذرا لصَاحبه فَهَؤُلَاءِ جهال المقلدين لأهل الْكفْر كفار **بِإِجْمَاع الْأمة** اللَّهُمَّ إِلَّا من كَانَ مِنْهُم عَاجِزا عَن بُلُوغ الْحق ومعرفته لَا يتَمَكَّن مِنْهُ بِحَال مَعَ محبته لَهُ وإرادته وَطَلَبه وَعدم المرشد إِلَيْهِ أَو من كَانَ حَدِيث عهد بِالْإِسْلَامِ أَو من نَشأ ببادية بعيدَة فَهَذَا الَّذِي ذكر أهل الْعلم أَنه مَعْذُور لِأَن الْحجَّة لم تقم عَلَيْهِ فَلَا يكفر الشَّخْص الْمعِين حَتَّى يعرف وَتقوم عَلَيْهِ الْحجَّة بِالْبَيَانِ وَأما التمويه والمغالطة من بعض هَؤُلَاءِ بِأَن شيخ الْإِسْلَام توقف فِي تَكْفِير الْمعِين الْجَاهِل فَهُوَ من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر فَإِنَّمَا الْمَقْصُود بِهِ فِي مسَائِل مَخْصُوصَة قد يخفى دليلها على بعض النَّاس كَمَا فِي مسَائِل الْقدر والإرجاء وَنَحْو ذَلِك مِمَّا قَالَه أهل الْأَهْوَاء فَإِن بعض أَقْوَالهم تَتَضَمَّن أمورا كفرية من رد أَدِلَّة الْكتاب وَالسّنة المتواترة فَيكون القَوْل المتضمن لرد بعض النُّصُوص كفرا وَلَا يحكم على قَائِله بالْكفْر لاحْتِمَال وجود مَانع يمْنَع مِنْهُ." [1]

275. "أقواله كلها، ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام وهم أعلى رتبة وأجل قدراً وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء. وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة، فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام، وبطلت

[1] () كشف الأوهام والإلتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس، سليمان بن سحمان ص/116

جملـــة إلا مـــذاهب أربعـــة أنفس من بين ســـائر الأئمـــة والفقهاء. وهل قال ذلـك أحـد من الأئمـة أو دعـا إليـه أو دلت عليه لفظة واحـدة من كلامـه عليـه؟ والـذي أوجبـه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على الصــحابة والتابعين وتابعيهم هو الـذي أوجبـه على من بعـدهم إلى يوم القيامـة، لا يختلـف الـواجب ولا يتبـدل. وإن اختلفت كيفيتـه أو قـدره بـاختلاف القـدرة والعجـز، والزمـان والمكـان والحـال، فـذلك أيضـاً تـابع لمـا أوجبـه اللـه ورســـوله.

ومن صحح للعـامي مـذهباً قـال: هـو قـد اعتقـد أن هـذا المـذهب الـذي انتسـب إليـه هـو الحـق، فعليـه الوفـاء بمـوجب اعتقـاده. وهـذا الـذي قالـه هـؤلاء - لـو صـح - للزمه تحريم استفتاء أهل غير هذا المذهب الذي انتسب إليه. وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه أو أرجح منه أو غـير ذلـك من اللـوازم الـتي يـدل فسـادها على فسـاد ملزوماتها بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامـه أن يـترك النص وأقـوال الصـحابة ويقـدم عليهـا قـول من انتســـــــــــــب إليــــــــــــــه.

وعلى هـذا فلـه أن يسـتفتي من شـاء من أتبـاع الأئمـة وغيرهم. ولا يجب عليـه ولا على المفـتي أن يتقيـد بأحـد من الأئمـة الأربعـة **بإجمـاع الأمة**. كمـا لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غـيره من البلاد، بـل إذا صـح الحـديث وجب عليـه العمـل بـه حجازيـاً كـان أو عراقيـــاً أو شـــامياً أو مصـــرياً أو يمنيـــاً. انتهى.

وقـال العـالم الأصـولي الفقيـه الشـيخ محمـد بن عبـد العظيم المكي الحنفي." [1]

". 276

كلهم أن الرجل إذا صدق رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يـدخل في

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/161

الإسلام) بالإجماع، يعني أنه ليس بمسلم ولا عنده من الإسلام شعرة؛ فإذا كذبه في واحد وصدقه في الألوف من الصلاة والصدقة ونحو ذلك فهو قاضٍ على تلك الألوف، فإذا كان مَن صدقه في شيء وكذبه في شيء فهو كافر فكيف بالتوحيد الذي هو أعظم فريضة جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم، عمد إلى زبدة الرسالة، وجعل لفاطر الأرض والسماوات شريكاً في العبادة فصرفه له الدعاء الذي هو مخ العبادة وخالصها، إما أن يدعو غيره وحده أو يجعله شريكاً له. فإذا كانت تلك الفروق لا تؤثر فكيف بالتوحيد؟ لكن والعياذ بالله طمس على قلوبهم الشركُ، وامتزجت به؛ فإن أهل هذه الشبهة من أهل الجهالات والضلالات؛ فإن صاحب النظر المنصف إذا نظر في أهل هذه الشبه لقِيَهم مفاليس من العلم بالمرة (وكذلك إذا آمن بالقرآن وجحد بعضه) ولو حرف حرف واحد، أنكره وجحده، أو جحد شيئاً مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهو كفر ظاهر؛ أي كفرٌ فوق كفرِ تكذيبِ اللهِ ورسوله (كمن أقر بالتوحيد) لفظاً ومعنى (وجحد) فرعاً من فروع الشريعة معلوم أن الرسول جاء به (وجوب الصلاة) الذي يجحد الصلوات الخمس كافر بالإجماع، ولو أنه يفعلها، وجاء بالتوحيد (أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة) ولو كان يؤديها، فهو كافر **بإجماع الأمة** (أو أقر بهذا كله وجحد الصوم) ولو أنه يفعله، فإنه كافر **بإجماع الأمة** لتكذيبه الله ورسوله (أو أقر." ([1])

277. "قطعيا ثابتا بين له الصواب في الحكم، فإن قبل فالحمد لله، وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله حكم بكفره، وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام، مثال ذلك: من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها، أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام، وتأول ما دل عليها من نصوص الكتاب

[1] () شرح كشف الشبهات لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ ص/90

والسـنة ولم يعبـأ **بإجمـاع الأمـة.**
وأما إذا خـالف حكمـا ثابتـا بـدليل مختلـف في ثبوتـه، أو قابـل للتأويـل بمعـان مختلفـة وأحكـام متقابلـة فخلافـه خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفـر، بـل يعـذر في ذلـك من أخطأ، ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا، وعملـه بهـذا الاجتهاد مشروع، ويحمد من أصاب، ويؤجر أجرين، أجـرا على اجتهاده وأجـرا على إصـابته، مثـال ذلـك: من أنكـر وجوب قراءة الفاتحة على المـأموم، ومن قـال بوجـوب قراءتها عليه، ومثاله أيضا من قال بوجوب العمرة، ومن قـال ليسـت واجبـة، بـل هي سـنة، ومن قـال بتـوريث الإخـوة مـع الجـد ومن خـالفهم فقـال: بحجبهم بالجـد.. فمثـل هـذا لا يجـوز تكفـيره ولا إنكـار الصـلاة وراءه، ولا يحرم الأكل من ذبيحته، بل تجب مذاكرته والتفاهم معه، ذلك على ضوء الأدلة الشرعية، لأنه أخ مسلم له حقـوق المسلمين، والخلاف في مثـل هـذه المسـائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية، جـرى مثلهـا في عهـد الصـحابة رضي الله عنهم وأئمة السلف، ولم يكفر بعضهم بعضـا، ولم يهجـر بعضـهم بعضـا من أجلهـا.
س 88: سـئل الشـيخ عن قـول الإمـام محمـد بن عبـد الوهاب في كشف الشبهات في حـديث ذات أنـواط فلم يعـذرهم بالجهالـة؟
فقـال الشـيخ -رحمـه اللـه-: "بعـد أن قـامت الحجـة فلا يعذرون، أما قبل البيان فيعذرون بجهلهم، وقـول الشـيخ محمد بن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة." [1]
278. "مصارفه، وهـو تعـرض لتحريفـه عمـا أنـزل فيـه، وهـذا محـرم **بإجمـاع الأمة** ...) انتهى.
وانظـر في حـرف اللام: لفظي بـالقرآن مخلـوق.

تكـاليف: (1)
اسـتقرأ شـيخ الإسـلام ابن تيميـة، وتلميـذه ابن القيم - رحمهما اللـه تعـالى - أنـه لم يـأت في الكتـاب والسـنة،

[1] () فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - قسم العقيدة، عبد الرزاق عفيفي ص/375

تسمية أوامر الله، ونواهيه، وشرائعه: ((تكليفاً))، بل سماها: روحاً، ونوراً. وإنما جاء ذلك في جانب النفي {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا} الآية، فهذا الإطلاق إثباتاً لا يعرف أيضاً في لسان السلف، وإنما جاء من لدن كثير من المتكلمة والمتفقهة. والله أعلم.

تكذيب ولو كنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:
يأتي في حرف اللام بلفظ: لو كنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

التلقين:
في منع إطلاق على الله - تعالى- يأتي في حرف السين: السياسة.

توحَّد: (2)
قال العسكري - رحمه الله تعالى -: ((الفرق بين قولنا: تفرَّد وبين قولنا: توحَّد، أنه يُقال: تفرَّد بالفضل والنُبل، وتوحَّد: تخلَّى)) انتهى. وبه نعلم ما في دعاء ختم القرآن، بقول الداعي: ((صدق الله العظيم المتوحد.....)) .

توكلت عليك يا فلان: (3)
في تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله تعالى- قال: (هذا شرك ...) اهـ.

تيولوجيا:
يأتي في حرف الفاء: الفقه المقارن.

---

(1) (تكاليف: الفتاوى: 1/ 25- 26. إغاثة اللهفان 1/ 32. الأذكار ص / 331. المواضعة للمؤلف. ص / 54.

(2) (توحَّد: الفـــــــــــــروق اللغويـــــــــــــة: ص/ 115.
(3) (توكلت عليك يا فلان: الفتاوى 1/ 170.." [1]

279. "علي وجـوب الكفـر لـه **بإجماع الأمة** علي الحكم لـه بحكم الكفر وبحكم رسول الله بذلك وبنص القرآن علي من قال كلمة الكفر إنه كافر بذلك , وليس قـول اللـه " ولكن من شرح بالكفر صـدرا " علي مـا ظنـوه - أي من لم يُكَفِّرْه - من اعتقاد الكفر , بل كل من نطـق بـالكلام الذي يُحْكَمُ لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفـر لا قارئـا ولا حاكيا ولا مكرها فقد شرح بـالكفر صـدرا بمعـني أنـه شرح صـدره لقبـول الكفـر المحـرم على أهـل الإسـلام وعلى أهــل الكفــر أن يقولــوه ســواء اعتقــدوه أو لم يعتقدوه؛ لأن هـذا العمـل من إعلان الكفـر غـير الوجـوه المباحة في." [2]

280. "سابعاً: لعنهم مـوتى أهـل السـنة عنـد حضـور جنـائزهم قال شيخهم محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد في كتاب (المقنعة ? 85 مؤسسـة النشـر الإسـلامي قم إيـران) : "ولا يجـوز لأحـد من أهـل الإيمـان أن يغسـل مخالفا للحـق في الولايـة ولا يصـلي عليـه إلا أن تـدعوه ضرورة إلى ذلك من جهـة التقيـة فيغسـله تغسـيل أهـل الخلاف ولا يترك معه جريـدة ?إذا صـلى عليـه لعنـه ولم يـــــــــــــدع لــــــــــــــــه فيهـــــــــــــــا".
ونقـل كلامـه هـذا شـيخ طـائفتهم ابـو جعفـر محمـد بن الحســن الطوســي في تهــذيب الأحكــام (1/335 ?3 طهران) مقرا له على خبثـه وحقـده على من ليس على مذهبه وقال: "فالوجه فيه أن المخالف لأهل الحق كـافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكـافر إلا مـا خـرج بالـدليل وإذا كـان غسـل الكـافر لا يجـوز فيجب أن يكـون غسـل المخالف أيضاً غير جائز وأمـا الصـلاة عليـه فيكـون على حد مـا كـان يصـلي النـبي صـلى للـه عليـه وسـلم وآلـه والأئمة عليهم السلام على المنافقين وسـنبين فيمـا بعـد

[1] () معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد ص/206
[2] () تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/37

كيفية الصلاة على المخالفين إن شاء الله تعالى والذي يدل على أن غسل الكافر لا يجوز **بإجماع الأمة** لأنه لا خلاف بينهم في أن ذلك محظور في الشريعة".

واقتطف شيخهم محسن الحكيم في مستمسك العروة الوثقى (1/392) جزءا من كلام الطوسي هذا.

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام (3/196) عن الحلبي عن أبي عبد الله قال: لما مات عبد الله بن أبي سلول حضر النبي صلى لله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول الله: يا رسول الله ألم ينهك الله أن تقوم." [1]

281. "قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "فليغيره"؛ فهو أمر إيجاب **بإجماع الأمة**، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم، ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلاد عذر ولا خوف"1.

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذه المثابة، عدهما كثير من السلف شرطًا في استحقاق الخيرية المشار إليها في الآية، مع إيمان بالله عز وجل: كما روى ابن جرير رحمه الله بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أنه في حجة حجها قرأ هذه الآية: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} الآية، ثم قال: "يا أيها الناس! من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها"2.

وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأخرج عن مجاهد في قوله عز وجل: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} ، يقول: "على هذا الشرط: أن تأمروا بالملعروف، وتنهوا عن المنكر وتؤمنوا بالله"3.

ولقد كانت هذه الأمة أكثر الأمم قيامًا بالأمر بالمعروف

1 () حقيقة الشيعة «حتى لا ننخدع»، عبد الله الموصلي ص/68

والنهي عن المنكر، بل لم يكن في أمة من الأمم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مثل ما في هذه الأمة؛ إذ كانت أعظم الأمم التي قبلنا وهم بنو إسرائيل مفرطين فيهما غير قائمين بهما كما قص الله عز وجل علينا خبرهم في قوله: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ

---

1 شرح النووي على صحيح مسلم 2/ 22- 23. "ط. الثالثة 1404 هـ. دار إحياء التراث العربي".
2 جامع البيان 7/ 102.
3 نفس المصدر والجزء والصفحة.." [1]

282. "منازل الصحابة رضي الله عنهم

أما في قضية منازل الصحابة رضي الله عنهم فنقول كما سيأتي: أفضل الصحابة على الإطلاق: أبو بكر الصديق، ثم عمر، وهذا **بإجماع الأمة** قاطبة، وحصل خلاف بين التابعين هل بعده علي بن أبي طالب أم عثمان، ولكن الرأي الصحيح وهو رأي جمهور سلف الأمة أن عثمان أفضل، ثم بعد ذلك علي بن أبي طالب ثم العشرة المبشرون بالجنة.

واتفق أهل السنة والجماعة على القول بتفضيل المهاجرين على الأنصار، وأن المهاجرين أفضل من الأنصار، وليس هذا التفضيل يؤدي إلى استنقاص أحد منهم، بل لكل منهم منزلة وفضل؛ رضي الله عنهم وأرضاهم.

ويشهدون كذلك لمن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بجنات عدن، وهذا هو الواجب علينا دائما أن نسير على ضوئه، ثم يقدمون أهل بدر وكذلك من شارك في الغزوات فلهم منازل عليا.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته إلى عدي بن مسافر، قال: ويجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقرابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فإن الله أثنى عليهم في كتابه في غير ما آية، وقد ذكر

---

[1] () وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد با كريم محمد با عبد الله ص/213

أن اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر من فضـائل أمير المؤمنين، وأن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكــر ثم عمر، واتفق كذلك الصحابة على بيعة عثمان رضـي اللـه عنـه، لئلا ينتقـده الخـوارج، وكـذلك ينتقـد خلافتـه الـذين يــدعون مــوالاة آل الــبيت من الرافضــة وغــيرهم.
وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفضيل هـؤلاء الأربعة الأئمة الخلفاء الراشدين المهـديين قـال: (خلافـة النبوة ثلاثون سنة) ثم تصير بعـد ذلـك ملكـا يتولاهـا ابنـا عن أب، وكذلك أمر النبي صلى الله عليـه وسـلم باتبـاع سـيرة هـؤلاء الأربعـة رضـي اللـه عنهم، وذكـر أن آخـر الخلفاء الراشدين هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضــــــــــــــــــــــــــــــــــــاه.
ومما اتفق عليـه عامـة أهـل السـنة من العلمـاء والعبـاد والأمـراء والأجنـاد أنهم يقولـون: أبـو بكـر وثم عمـر وثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وأرضـاهم، وكـذلك نجـد أهل السنة والجماعـة يتولـون آل بيت النـبي صـلى اللـه عليه وسلم، وسـيأتي الكلام عليـه بشـيء من التفصـيل.
وذكـر شـيخ الإسـلام رحمـه اللـه تعـالى أن أهـل السـنة والجماعة يشهدون لـ عائشة بنت أبي بكر الصـديق أنهـا المـبرأة من السـماء على لسـان جبريـل عليـه الصـلاة والسلام إخبارا عن الله عـز وجـل، وقـد ورد فيهـا عشـر آيات في سورة النور تبين براءة عائشة ممـا اتهمت بـه.
ولذلك قال جمع من أئمة أهـل السـنة: إن من قـدح في عائشة رضي الله عنها أو اتهمها بما برأهـا اللـه بـه فإنـه كافر خارج من هذا الدين، لأنه بذلك كذب اللـه ورسـوله صلى الله عليه وسلم، ومن كذب الله ورسـوله فلا شـك بأنه كافر، لأنـه أنكـر شـيئا تـواتر في الكتـاب وفي سـنة رســــوله صــــلى اللــــه عليــــه وســــلم.
ويحـذرنا أهـل السـنة والجماعـة من التعـرض لأصـحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقـد أو لمـز أو غـيره؛ لأن ذلك قد حـرم علينـا في الكتـاب والسـنة، قـال اللـه تعالى: {ولا يغتب بعضكم بعضـا} [الحجـرات:12] وأول ما ينطلق على أدنى كلام في الصحابة فهـو غيبـة، وقـال

تعالى {والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا} [الأحزاب:58]
قال: ومن تعرض للصحابة رضي الله عنهم فإنه داخل في أذى المؤمنين والمؤمنات، بل في أذى الأمة جميعا، فنحن نتأذى إذ نسمع أحدا يتكلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأدنى شيء.
ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال فيهم في بيعة الرضوان كما ثبت في الصحيح: (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة) وهم لا شك بأن عددهم كبير، ومن تعرض لهم بشيء فقد لمز أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وروى ابن ماجة وابن أبي عاصم في السنة والإمام أحمد في فضائل الصحابة، عن نسرين بن ذعلوب، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره] وكذلك نقلا عن عائشة أنها قالت: [يا ابن أختي! أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله فسبوهم] ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنة]
ويروى أثر عن ابن المبارك وذكره ابن كثير رحمه الله تعالى أنه سئل: أيهما أفضل: عمر بن عبد العزيز أم معاوية بن أبي سفيان؟ فقال ابن المبارك: غبار في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز، ولعل هذا مبالغة في جعل السياج لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيما، ومنازلهم كبرى.." ([1])

283. "- فمن هذه الحالات حداثة العهد بالكفر، كما جاء في حديث ذات أنواط الذي سبق ذكره. يقول شيخ الإسلام رحمه الله:" لكن من الناس من يكون جاهلا ببعض هذه

[1] () شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد 8/11

الأحكام جهلا يعـذر بـه، فلا يحكم بكفـر أحـد حـتى تقـوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعـالى: {لِئَلَّا يَكُـونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْـدَ الرُّسُـلِ} ، ولهـذا لـو أسلم رجل، ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليـه، أو لم يعلم أن الخمـر حـرام، لم يكفـر بعـدم اعتقـاد إيجـاب هـذا، وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبويـة" (1) .

ويقول ابن حزم رحمه الله: " ولا خلاف في أن امرءا لو أسلم- ولم يعلم شرائع الإسلام- فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صـلاة، وهـو لم يبلغـه حكم اللـه تعالى لم يكن كـافرا بلا خلاف يعتـد بـه، حـتى إذا قـامت عليه الحجة فتمادى حينئذ **بإجماع الأمة** فهو كافر" (2) .

-ومنهـا أن ينشـأ في منطقـة نائيـة، أو باديـة بعيـدة، لا تشتهر فيها شرائع الإسلام ولا تظهر فيها أصـوله، ثم هـو مع ذلك لا يستطيع- لمانع شرعي معتـبر- أن يرحـل إلى البلاد الـتى يمكنـه فيهـا أن يتعلم دين الإسـلام.

- ومنهـا أن يكـون مصـابا بعاهـة بدنيـة تعوقـه عن تعلم أصول الدين وشرائعه. ويستأنس في هذا البـاب بحـديث الأربعـة الـذين يحتجـون يـوم القيامـة وهم كمـا في الحديث:" رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق، ورجـل هـرم، ورجـل مـات في فـترة " الحـديث (3) .

- ومنها اندراس العلم وذهابه، فيعذر العبد بمـا لم يبلغـه من الدين، كما في حديث حذيفة الذي سبق ذكره، وفيه مجادلة صلة بن زفر له. فهذه بعض الحـالات الـتي تكلم عليهـا العلمـاء، "وليقس مـا لم يقـل".

3- شـرط اعتبـار الجهـل مانعـا من التكفـير:

---

(1) - مجمـوع الفتـاوى: 11/406.

(2) - نقلـه في نـواقض الإيمـان:61 عن المحلى لابن حـزم.

(3) - رواه أحمد والبزار والطبراني وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح".." ([1])

284. "الدليل على وجوب لزوم طريق السلف
وقال في الاستدلال لهذه الطريقة، وهي وجوب الوقوف على ما جاء عن الله، وعلى ما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم، وما جاء عن سلف الأمة من القرون المفضلة ومن بعدهم؛ قال رحمه الله: (وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم) ، وهذا استدلال لصحة هذه الطريقة **بإجماع الأمة** على صحة طريق هؤلاء.
فإن الأمة أجمعت -على اختلاف مشاربها- على أن طريق هؤلاء هو أحسن السبل وهو أحسن الطرق.
قوله: (وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وغيره) يعني: في باب الأسماء والصفات وفي باب الغيبيات الذي جاءت الرسل بالإخبار عنه، كالإخبار عما يكون في يوم القيامة وما يتعلق باليوم الآخر وما إلى ذلك من الأمور المغيبة.
قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى) : هذا هو التعليل، فبعد أن ذكر الإجماع أتى بالتعليل لصحة هذه الطريقة، وأنها هي الطريقة التي يجب سلوكها قال: قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) ، فإذا كان بعثه بذلك فإن أعظم ما يحتاج إليه الخلق -كما سيذكره الشيخ- هو ما يتعلق بمعرفة الله جل وعلا، إذ إن العباد خلقوا على الفطرة، والفطرة تقتضي أن يتوجه الخلق إلى رب يعبدونه ويحبونه ويلجئون إليه، فإذا كان كذلك فإن من مقتضيات إخراجهم من الظلمات إلى النور أن يخرجهم من الجهل الذي يتعلق بالله عز وجل وأسمائه وصفاته وأفعاله إلى العلم به سبحانه وتعالى الذي هو النور {الله نور السموات والأرض} [النور:35] ، فهو

[1] () شرح منظومة الإيمان، عصام البشير المراكشي ص/118

نور والعلم به من أكمل النور الذي يجب على العبد أن يهتم به ويعتنى به، ولذلك لما كان هذا هو أهم المعلومات، كان أول ما يسأل عنه العبد في قبره: من ربك؟ لأن بمعرفة الرب تستقيم الأمور كلها. قال رحمه الله: [فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، وشهد له بأنه بعثه داعيا إليه بإذنه وسراجا منيرا، وأمره أن يقول: {قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني} [يوسف:108] : فالنبي صلى الله عليه وسلم جاء سراجا منيرا، داعيا إلى الله جل وعلا بإذنه، ثم وصف طريقته: بأنه صلى الله عليه وسلم على بصيرة فيما يتعلق بما يخبر به عن الله جل وعلا، وفيما يتعلق بما يخبر به من أحكامه وشرعه جل وعلا، فهو على بصيرة في الأمر كله، ولذلك إذا كنا نعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم على بصيرة، فالواجب الوقوف على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم دون زيادة ولا نقصان؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد بعث محمدا؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، فبعثه داعيا إليه سبحانه وتعالى بإذنه، وبعثه سراجا منيرا، وأمره أن يخبر الناس بأنه على بصيرة.." ([1])

285. "وفي "الصحيح" عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".

مذهب أهل السنة والجماعة، خلافا للجهمية والمعتزلة ومن درج على سبيلهم.
المسألة الخامسة: في الحديث دليل على الوعيد الشديد في حق من أكثر من الحلف، وأن هذا من الكبائر، لأن الله توعد عليه هذا الوعيد الشديد المغلظ،

[1] () شرح الفتوى الحموية، خالد المصلح 1/3

فدل على أن كثرة الحلف من كبائر الذنوب.
المسألة السادسة: في الحديث دليل على أن الكبائر بعضها أشد من بعض، فزنى الأشيمط أشد من زنى الشاب، والكبر من الفقير أشد من الكبر من الغني، فالكبائر تتفاوت بحسب أحوال مرتكبيها.
قوله: "وفي الصحيح" أي: في "صحيح مسلم"، وهو في "صحيح البخاري" بمعناه.
"عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني"، القرن يراد به: الجيل من الناس، ويطلق على الزمان، ومقدار القرن من الزمان: مائة سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: غير ذلك.
والمراد: أهل القرن، ليس المراد ذات القرن الذي هو الزمان.
"خير أمتي قرني" يعني: أفضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم القرن الذين عاصروا الرسول صلى الله عليه وسلم.
وهذا **بإجماع الأمة** أن قرن الصحابة أفضل هذه الأمة، لما امتازوا به من مزايا لا توجد في غيرهم ممن جاء بعدهم، بل إن قرن الرسول صلى الله عليه وسلم خير الأمم على الإطلاق، فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأمم، وأفضل أمة محمد القرن الأول لما امتازوا به من الفضائل، التي منها:
أولا: أنهم شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوه وآمنوا به، فهم أفضل ممن آمن به ولم يره.
ثانيا: أنهم جاهدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وناصروه، ودافعوا عنه بأنفسهم وأموالهم وهاجروا معه.." [1]

286. "العدالة، ويرد الرواية، فإما أن نأخذ **بإجماع الأمة** على عدالتهم وصدقهم ونزاهتهم، أو نأخذ بقول هذا الرافضي المالكي.

---
[1] () إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان 2/276

الرابع: أنا قدمنا في موضع سابق تعديل الإمام أحمد رحمه الله لجملة من أهل البدع المخالفين له، وتوثيقه لهم فيما رووه، وهذا أعظم من مجرد الشهادة بطلب العلم، أو مجانبة الكبائر ونحوها، فإن توثيقه لهم يتضمن ذلك، مع سلامة ما رووه وأدوه.

الخامس: أن إرادة الجهمية وأضرابهم إبطال الشريعة ظاهر، فإن أصل الشريعة وبابها " الوحيان "، وقد أبطلتهما أو كثيرا مما فيهما الجهمية بأنواع التأويلات، وضروب المعارضات، وأي إبطال للشريعة أعظم من هذا؟

أما إرادة المعطلة نفي وجود الله جل وعلا فهذا ظاهر أيضا في نفيهم علو الله جل وعلا على خلقه، وقولهم: إنه سبحانه لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوقه، ولا تحته، ولا يثبتون له - تعالى - صفة، بل ينفون عنه جميع الصفات بحجة أنه لا تجوز عليه تعالى الحركة ولا السكون، وليس بجوهر ولا عرض ولا جسم، فإذا نظرت في نعوتهم التي ارتضوها لله سبحانه وجمعتها لم تظفر بإله، وإنما لا تتحقق تلك الصفات إلا بالعدم المحض، فهذا نفي لوجود الله جل وعلا.." ([1])

287. "ويدافع كذلك عن الروافض، وهم نواصب، فسبهم للحسن بن علي - رضي الله عنهما- مشهور، وتسميتهم له بمسود وجوه المؤمنين! وخديعتهم للحسين - رضي الله عنه- وإظهارهم له النصرة والقتال، حتى خرج من مكة هو وأبناؤه- وكانوا بها آمنين- وبرز له عدوه: خلوا بينه وبينهم، ليسفك دمه الطاهر.

وطعن الرافضة في عبد الله وعبيد الله ابني العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنهم-: ظاهر غير خافٍ، وكذلك طعنهم في أمّي المؤمنين عائشة بنت الصديق، وحفصة بنت الفاروق - رضي الله عنهم جميعا- فهم الروافض والنواصب حقا.

وقد بين العلامة الحسين الموسوي، أحد علماء الحوزة

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/353

النجفيـة في كتابـه "كشـف الأسـرار"، وتبرئـة الأئمـة الأطهـار": طعن الرافضـة في النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم نفسه! وفي علي رضي الله عنه! وعزا ذلـك كلـه لمصادرهم المعتمدة المعتبرة، بل ذكـر أنـه مـا من أحـد من آل الـــبيت، إلا وقـــد طعنـــوا فيـــه وانتقصـــوه! الخامس: عـد الرافضـة من فـرق المسـلمين، أو داخلـة فيهم: غـير مُسـلَّم، فهم مجمعـون على القـول بخلـق القـــرآن، وعلى نقص القـــرآن، وعلى الطعن في أم المؤمــنين عائشــة رضــي اللــه عنهــا، وغــير ذلــك. وآحاد هذه المسائل يكفر صاحبها **بإجماع الأمة**، وتقدم بيانه.." [1]

288. "ذلك فأحسن آداب المريد مع الشيخ السـكون والخمـود والجمود حتى يبادئه الشـيخ بمـا لـه فيـه المصـلحة قـولاً وفعلاً " (الإبريـــــــــــــــــز ص105)ـــــــــ .
وهذا المثـال الـذي ضـربوه لا ينطبـق على هـذا الأمـر لا شكلًا ولا موضوعًا. . فالقضية الأساسـية وهي أن الشـيخ يلقي عليه الكلام عن الغيب رأسًـا في الـدرس ولا حيلـة له فيه هذا كفر وزندقة لأنه لا وحي بعـد محمـد ــ صـلى الله عليه وسـلم ــ. . ومن زعم أنـه يـنزل عليـه وحي أو يكاشفه ملك، أو يطلـع على غيب بعـد رسـول اللـه فهـو كـــــافر مرتـــــد حلال الـــــدم **بإجمـــــاع الأمـــــة.**
وأمـا أن الغـواص يغـوص فيـأتي بالمحـار من البحـر ولا يعرف إن كان فيها لؤلـؤ أم لا ثم يفتحهـا على الشـاطئ ويطــالع مــع الموجــودين هنــاك. . إن أرادوا أن الشــيخ يغوص في الغيب ويأتي بالمحار ولا يعرف هل أتى بلؤلـؤ أم لا إن زعمـوا أن كلام اللـه الـذي يـأتي بـه الشـيخ لا يعـرف إن كـان فيهـا لبـاب أم لا فهـذا كفـر صـريح لأنـه تشبيه للوحي الإلهي بأن منه ما يجوز أن يلقى مرة ثانية إلى البحر كما يرمي الغواص بقشور المحار التالفة التي لا نفـــع منهـــا وقـــد نجـــد جـــوهرة وقـــد لا نجـــد. . وهذا المثال الذي ضربوه لما يجري على ألسنة شيوخهم

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/423

ينطبق فقـط على الإلقـاء الشـيطاني فالشـياطين تلقي على أسماع أوليائها من الإنس الأمـر ممـا يسـمعونه من السماء يكون فيه شـيء واحـد صـادق وتسـعة وتسـعون كذبًا وهـذا هـو بالفعـل حـال شـيوخ التصـوف المتصـلين بالجن والشـياطين؛ قـد يطلعهم الجن على شـيء واحـد صادق ولكن الجن يكذبون مع كل خبر صادق مئـة كذبـة كما أخـبر النـبي ــ صـلى اللـه عليـه وسـلم ــ بـذلك في تفسير قوله تعالى {وأنـا كنـا نقعـد منهـا مقاعـد للسـمع فمن يستمع الآن يجد له شـهابا رصـدا} [الجن: 9] وفي قوله تعالى {لا يسمعون إلى الملأ الأعلى ويقــذفون من كــل جــانب دحــورًا ولهم عــذاب واصــب إلا من خطـف الخطفــة فأتبعــه شــهاب ثــاقب} [الصــافات: 8ــ 9]ـ . فشـيوخ التصـوف يحـدثون بأحـاديث الجن والشـياطين فيكذبون مئة كذبة." ([1])

289. "2 ـ وقال في بغية المستفيد: ". . منهم من يرى روحــه في اليقظة متشكلة بصورته الشري فة، ومنهم من يرى حقيقة ذاته الشريفة وكأنه معـه في حياتـه ــ صـلى اللـه عليه وسلم ـ وهؤلاء هم أهل المقـام الأعلى في رؤيتـه ـ صلى الله عليه وسلم ـ " ا. هـ. (بقيـة المسـتفيد ص79، 80)ــــــــــــــــــــــــ .

* وهذا هو الذي نبهنا عليه في أول الكتـاب أن المفـترق الأول بين دين الإسـلام ودين التصـوف هـو الافـتراق في التلقي بينما يتلقى المسلمون دينهم بعـد وفـاة الرسـول من الكتاب والسنة وإجماع الأمة فقط هذا هو المعصـوم ثم من اجتهاد الأئمـة المعـرض للصـواب والخطـأ، أقـول بينمـا يفعـل المسـلمون ذلـك، فـإن المتصـوفة يجعلـون تلقيهم للــدين من كــل هب ودب ممن يــزعم ملاقــاة الرسول وهـذا كـذب **بإجماع الأمة**. أو ملاقـاة الخضـر وهذا كذب وافتراء بين فلم يتعبدنا اللـه بخضـر أو بغـيره أو ممن يزعم رؤية الملائكة وسماع دينهم أو ممن يزعم تلقي الدين من اللوح المحفوظ رأسًا وممن يتجـاوز كـل

[1] () الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/337

ذلك فيقول حدثني قلبي عن ربي. . أو من يقول يأتيني كلام الله مكتوبًا في ألواح من نور. . فكل مشايخ التصوف رسل وأنبياء ومشرعون ومتلقون للدين من طرق أخرى غير طريق المسلمين وبهذا تتأكد أن دين هؤلاء حتمًا ليس بدين المسلمين. . وأنهم يفترقون عن المسلمين في الأصل الأصيل وهو مصدر الدين. ولو فرضنا جدلًا أن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ يمكن أن يعود بجسده الشريف أو روحه الطاهر ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليلقى بعض المسلمين فإننا نجزم أن لقاءه هذا سيكون لتعزيز شريعته التي بثها في حياته لا لهدمها، فنتصور مثلًا في مثل التجاني أن يقول لا تكن أنت وأتباعك عبيدًا للاستعمار الفرنسي ولا خدمًا للكفار، وقوموا بنصرة الدين، وجاهدوا في سبيل الله وأما أن يأتي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليقول للتجاني أقطعتك الجنة وأتباعك ولو كانوا مجرمين فاسقين وكل من رآك دخل الجنة ولو كان كافرًا، وأمر أتباعك أن يدعوك من دون الله ويشركوا بالله في كل شيء. يأتي بآخر فيقطعه قطعة من الجنة ويؤمنه من العذاب ويقول لا حرج عليك وعلى أتباعك واعمل مولدًا لنفسك ومولدًا لي تستباح فيه." ([1])

290. "خرج بتكذيبه الجمع الغفير. وما سوى ذلك خبر يجب التوقف فيه.
أما الآحاد، فإنه يفيد اليقين في العمل والظن في النظر على عكس المتواتر الذي يفيد اليقين في النظر والعمل على السواء. والآحاد هو كل خبر لا يستوفي شروط التواتر، وليس بالضرورة خبرا ينقله راو واحد. والتعبد به واقع سمعا لا عقلا، خلافا لجماهير القدرية ومن تابعهم من أهل الظاهر بتحريمهم العمل به سمعا. ولما وجب العمل بخبر الواحد، فإن شروطه ليست فيه، كما هو الحال في التواتر، بل في الراوي وصفته. فيجب أن يكون الراوي مكلفا عدلا مسلما، ضابطا، منفردا كان أو

[1] () الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/360

مع غيره. فلا تقبل رواية الصبي أو المغفل أو الكافر والفاسق. فالتكليف والإسلام والعدالة والضبط شروط في الرواية والشهادة؛ لأن الراوي شاهد على ما يسمع ويرى. أما الحرية، والذكورة، والبصر، والقرابة، والعدد، والعداوة، فهي تؤثر في الشهادة لا في الرواية. وزيادة في ضبط الرواة، فقد وضع علماء الأصول علما آخر هو علم الجرح والتعديل أو علم نقد الرجال أو ميزان الاعتدال، معتمدين فيه على علم الحديث، من أجل تقييم رواة الحديث إيجابا وهو التعديل، أم سلبا وهو التجريح. ولا يشترط عدد معين للمزكين، ولكن يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل. وتتم التزكية نفسها بأربعة أشياء: بالقول أو بالرواية عنه، أو بالعمل بخبره، أو بالحكم بشهادته، وأعلاها القول. والصحابة عدول تجوز الرواية عنهم **بإجماع الأمة**. ولا يجوز تكفير أحد منهم أو تفسيقهم كما يفعل أهل الأهواء. ومستند الراوي وضبطه خمسة أمور: قراءة الشيخ عليه، وقراءته على الشيخ، وإجازة الشيخ له أن يروي عنه، ومناولة الشيخ له مسنده، والاعتماد على خط الشيخ والتعرف عليه ثم القراءة منه. ولا يجوز للراوي أن يروي عن شك.." [1]

"أو الكفر كفر"1. 291.

7- روى الإمام أحمد وغيره من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق" 2. فكل من أطلق لسانه بالسب لهم فهو مستطليل عليهم بغير حق وهو أفاك أثيم إذ لفظ المسلم في الحديث أول ما ينطلق عليهم إذ هم مقدمة المسلمين الذين انقادوا لله تعالى بالطاعة وأخلصوا العبادة له وحده لا شريك له "وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتابا"3.

8- روى الشيخان من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله

1() علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/60

كفـــر" 4
فإذا كان هذا الوعيد يلحق من سب كـل أي مسـلم كـان فما الشأن بمن يسب خيار المسلمين والأبرار من عباده المتقين وهم الصـــحابة الكـــرام رضـــي اللـــه عنهم.
قال النووي رحمه الله تعالى: "السـب في اللغـة الشـتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه والفسـق في اللغـة الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث فسب المسلم بغـير حـق حـرام **بإجماع الأمة** وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم5، وعلى هـذا فالرافضـة والخـوارج ومن سـلك طـريقهم من أهـل البـدع الـذين يشـتمون الصـحابة ويتكلمون فيهم بما يعيبهم بغير حق فهم أكثر من يـدخل في وصف الفسق كما أخبر بذلك النبي صلى اللـه عليـه وســلم.
قال المناوي مبينا معنى قولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: "ســــباب المســــلم فســــوق" أي: مســــقط

1ـــــ فيض القــــــدير للمنــــــاوي 6/146-147.
2ـــ المســند 1/190، ســنن أبي داود 2/567، صــحيح الجــــــــــــــامع الصـــــــــــــغير 2/242.
3ـ الصـارم المسـلول على شـاتم الرسـول ص/571.
4ـــ صــحيح البخــاري 1/18، صــحيح مســلم 1/81.
5ـ شرح النووي على صحيح مسلم 2/53-54.." ([1])
"يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك مطمئناً، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. أما إذا كان القلب متيماً لغير اللـه فهـــــذا هـــــو الـــــذل والأســــر المحض) (1)ـــ . 292
وخطــورة مــوالاة الكفــار تــبرز في أن ضــررها على المسـلمين كافـة أعظم من خطـر من يكفـر في نفسـه فقـط. ذلـك أن (الإضـرار بالمسـلمين يزيـد على تغيـير الاعتقـاد، ويفعلـه من يظن سـلامة الاعتقـاد، وهـو كـاذب عند الله ورسـوله والمؤمـنين في هـذه الـدعوى والظن،

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 2/841

ومعلوم أن المفسدة في هذا أعظم من المفسدة في مجرد تغيير الاعتقاد) (2) وإليك تفاصيل موالاة الكفار (3)________________ .

(1) الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة (4) .

ويتضح هذا الأمر في كونه ولاء للكفار: إنه يسرهم ويسعدهم أن يروا من يوافقهم على كفرهم ويجاريهم على مذاهبهم الإلحادية.

وقد سبق في التمهيد القول بأن من معتقد أهل السنة والجماعة: إن حب القلب وبغضه يجب أن يكون كاملاً. فالذي يحب الكافر لأجل كفره فهو كافر **بإجماع الأمة**، ولم يخالف في ذلك أحد من علماء المسلمين.

يقول ابن تيمية رحمه الله:

(أما حب القلب وبغضه، وإرادته وكراهيته فينبغي أن تكون كاملة جازمة لا توجب نقص ذلك إلا بنقص الإيمان. أما فعل البدن فهو بحسب قدرته. ومتى كانت إرادة القلب وكراهته كاملة تامة وفعل العبد معها بحسب قدرته فإنه يعطي ثواب الفاعل الكامل، ذلك أن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله، وهذا من نوع الهوى، فإن اتبعه الإنسان فقد

____

(1) رسالة العبودية لابن تيمية (95 - 96) .

(2) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية: 371.

(3) من أحسن من كتب في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأبناؤه، لذلك فمعظم هذه الصور منقولة من كتبه.

(4) انظر نواقض الإسلام في مجموعة التوحيد (ص 129) مطبعة الحكومة بمكة.." [1]

[1] () الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني ص/232

293. "بالقولِ أو الفعلِ أو الإعتقادِ، ومن هؤلاء: العلاَّمة ابن حزم (1) والشيخ سليمان آل الشيخ (2) والشيخ عبد الله أبابطين (3) والشيخ محمد بن ابراهيم (4)ـ ، فسقطت دعوى الاستثناء والحمد لله، ومن فرَّق بين سبِّ الله أو رسوله وبين أي قولٍ أو عملٍ أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح لغير الله أو السجود لصنمٍ أو نحو ذلك فعليه الدليل. فلا يظنُّ ظانٌ أَنَّ في المسألة خلافاً يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد، إذ لا يستطيع أحدٌ أَنْ يحكي عن واحدٍ من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتَّةَ.

هذا وقد تردَّدت في الآونة الأخيرة مسألة التَّكفير بالقول والعمل، وزعم بعضُهم أَنَّه لا يكفُر إلاَّ من اعتقد الكفر، أمَّا من تلفَّظ به أو عمل ما هو كفرٌ صراحةً فلا يكفر؛ إذ الكفر هو

---

(1) قال في "الفِصَل" (3/245) . ((بقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ? بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إِنَّه كافرٌ))

(2) قال في "الدلائل" (ص30) : ((أجمع العلماء على أَنَّ من تكلَّم بالكفر هازلاً أَنَّه يكفر. فكيف بمن أظهر الكفرَ خوفاً وطمعاً في الدُّنيا؟ ! ...))

(3) قال كما في "مجموعة الرسائل والمسائل" (1/659) : ((والمرتدُّ هو الذي يكفر بعدَ إسلامه بكلامٍ أو اعتقادٍ أو فعلٍ أو شكٍّ وهو قبل ذلك يتلفَّظ بالشَّهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيءٍ مما ذكروه صار مرتدَّاً مع كونه يتكلَّم بالشَّهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلُّمه بالشَّهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالرِّدَّة، وهذا ظاهرٌ بالأدلَّة من الكتابِ والسُّنَّة والإجماع))

(4) قال في شرحه لكشف الشبهات (ص102) : ((فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخرج من الملة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقادٍ واحد أو عملٍ واحد أو

قولٍ واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفـون فيـه))." ([1])

294. "بإظهار الكفر كافراً إلى رخصةِ الله تعالى والثَّبات على الإيمان، وبقي من أظهر الكفـر: لا قارئـاً ولا شـاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجـوب الكفـر لـه **بإجمـاع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول اللـه ؟ بـذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إنَّه كـافرٌ، وليس قول الله عزَّ وجل {ولكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْرَاً} على مـا ظنُّوه من اعتقـاد الكفـر فقـط، بـل كـلُّ من نطـق بالكلام الذي يُحكم لقائله عند أهل الإسـلام بحكم الكفـر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً فقد شـرح بـالكفر صدراً؛ بمعنى أنَّه شرح صدره لقبولِ الكفر المحرَّم على أهـل الإسـلام وعلى أهـل الكفـر أنْ يقولـوه وسـواءً اعتقدوه أو لم يعتقدوه، لأنَّ هذا العمل من إعلان الكفـر على غير الوجوه المباحة في إيـرادِه وهـو شـرحُ الصـدرِ به، فبطل تمويههم بهذه الآية وبالله تعالى التوفيق)) (1) .

وقـال أيضـاً:

... ((وأما قولهم - يعني الجهميّـة والأشـاعرة المرجئـة - إنَّ إخبار الله تعالى بـأنَّ هـؤلاء كلّهم كفَّارٌ دليـلٌ على أنَّ في قلوبهم كفراً وأنَّ شَتْمَ اللـه تعـالى ليس كفـراً ولكنَّه دليلٌ على أنَّ في القلب كفراً وإنْ كان كـافراً لم يعـرفِ الله تعالى قطٌّ. فهـذه منهم دعـوى مفـتراة لا دليـلَ لهم عليهـا ولا برهـان: لا من نصٍ، ولا سـنَّةٍ صـحيحةٍ، ولا سقيمةٍ، ولا حجَّة من عقلٍ أصـلاً، ولا من إجمـاعٍ، ولا من قيـاسٍ،

---

(1) المصدر السابق (3/249-250) .." ([2])

295. "الجماعـة والإمامـة:

ـ الجماعة هم أصحاب النبي (*) صلى الله عليـه وسـلم،

[1] () التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/13

[2] () التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/36

والتـابعون لهم بإحسـان، المتمسـكون بآثـارهم إلى يـوم القيامــــــــــة، وهم الفرقـــــــــــة الناجيــــــــــة.
ــ وكـل من الـتزم بمنهجهم (*) فهـو من الجماعـة، وإن أخطــــــــــــــأ في بعض الجزئيـــــــــــــات.
ـــ لا يجـــوز التفـــرق في الـــدين (*) ، ولا الفتنـــة بين المسـلمين، ويجب رد مـا اختلـف فيـه المسـلمون إلى كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما كـان عليـــــــــــه الســـــــــــلف الصـــــــــــالح.
ـ من خرج عن الجماعة وجب نصحه، ودعوته، ومجادلتـه بـالتي هي أحسـن، وإقامـة الحجـة عليـه، فـإن تـاب وإلا عــــــــوقب بمـــــــا يســــــــتحق شــــــــرعا.
ـ إنمـا يجب حمـل النـاس على الجمـل الثابتـة بالكتـاب، والســنة، والإجمــاع (*) ، ولا يجــوز امتحــان عامــة المســلمين بــالأمور الدقيقــة، والمعــاني العميقــة.
ـ الأصـل في جميـع المسـلمين سـلامة القصـد المعتقـد، حــتى يظهــر خلاف ذلــك، والأصــل حمــل كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكلـــــــــــــف التــــــــــــأويلات لــــــــــــه.
ــ الإمامـة الكـبرى تثبت **بإجمـاع الأمة**، أو بيعـة ذوي الحــل والعقــد منهم، ومن تغلب حــتى اجتمعت عليــه الكلمـة وجبت طاعتـه بـالمعروف، ومناصـحته، وحـرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر (*) بواح فيـه من اللـه برهــان. وكــانت عنــد الخــارجين القــدرة على ذلــك.
ـ الصلاة والحج والجهـاد (*) واجبـة مـع أئمـة المسـلمين وإن جــاروا.
ــ يحـرم القتـال بين المسـلمين على الـدنيا، أو الحميـة الجاهليـة (*) ؛ وهـو من أكـبر الكبـائر (*) ، وإنمـا يجـوز قتـال أهـل البدعـة (*) والبغي، وأشـباههم، إذا لم يمكن دفعهم بأقــل من ذلــك، وقــد يجب بحســب المصــلحة والحـــال.
ـ الصحابة الكرام كلهم عـدول، وهم أفضـل هـذه الأمـة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلــوم من الـدين بالضـرورة، ومحبتهم دين وإيمـان، وبغضـهم كفـر

ونفاق، مع الكف عما شجر بينهم، وترك الخوض فيما يقدح في قدرهم.
وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وهم الخلفاء الراشدون. وتثبت خلافة كل منهم حسب ترتيبهم.
ـ من الدين محبة آل بيت رسول (*) الله صلى الله عليه وسلم وتوليهم، وتعظيم قدر أزواجه ـ أمهات المؤمنين، ومعرفة فضلهن، ومحبة أئمة السلف، وعلماء السنة والتابعين لهم بإحسان ومجانبة أهل البدع والأهواء. (1) ".ـ

296. "يجب ألا يغيب عن الذهن المراد بأهل البيت، فكثير من الفرق التي رزئ بها الإسلام والمسلمون ادعت أنها هي التابعة لأهل البيت.
أهل البيت الأطهار لا يجتمعوا على ضلالة، تلك حقيقة واقعة، ونلحظ هنا أنهم في تاريخ الإسلام لم يجتمعوا على شيء يخالف باقي الأمة، فالأخذ بإجماعهم أخذ **بإجماع الأمة** كما أشار ابن تيمية.
إذا نظرنا إلى أهل البيت كأفراد يتأسى بهم، فمن يتأسى به منهم، ونتمسك بسيرته، لابد أن يكون متمسكاً بالكتاب والسنة، فإن خالفهما فليس بمستحق أن يكون من أهل البيت.
وكل إنسان يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك فعند الخلاف نطبق قول الله: - " فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ " (1)
لو كان ما ذكره الشريف من الفقه اللازم للحديث لكان في هذا ما يكفى لرفض المتن، فالأيام أثبتت بطلانه، وإلا فمن الذي نؤمر باتباعه في عصرنا هذا على سبيل المثال؟
أبإحدى الفرق التي تنتسب آل؟ أم بجميع الفرق وكل فرقة ترى ضلال غيرها أو كفره؟ أم بنسل آل البيت من

1() الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مجموعة من المؤلفين 1/41

غـــــــــــــــــــير الفـــــــــــــــــــرق؟ !
5. فـرق كبـير بين التـذكير بأهـل الـبيت والتمسـك بهم، فالعطف على الصغير، ورعاية اليتيم، والأخذ بيد الجاهل، غير الأخذ عن العـالم العابـد العامـل بكتـاب اللـه تعـالى وســــنة رســــوله صَــــلَّى اللـــــهُ عَلَيْــــهِ وَسَــــلَّمَ.

---

(1) النساء - الآية 59.." [1]

297. "الفصـــــــل الثـــــــامن: في عصـــــر الســــــيوطي وفى هذه العجالة التي لاتهدف إلى الحصر والاستقصـاء، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع، فنرى الإمـام السيوطى يؤلـف كتابـا تحت عنـوان " مفتـاح الجنـة في الاحتجاج بالسنة "، وبين سبب تأليف كتابه فقال: اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئـة الـدواء، ومن الأراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عنـد داعيـة الضـرورة، وإن ممـا فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً - بحمد الله تعالى - منذ أزمان، وهو أن قائلا رافضيا زنديقا أكثر في كلامـه أن السنة النبوية والأحاديث المرويـة - زادهـا اللـه علـواً وشـرفاً - لا يحتج بهـا، وأن الحجـة في القـرآن خاصـة، وأورد على ذلـك حـديث " ومـا جـاءكم عـنى من حـديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم لـه أصـلاً فخـذوا بـه وإلا فـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــردوه " (1)

---

(1) ذكر الإمام الشافعى في رسـالته، تحت بـاب العلـل في الأحـاديث، قـول قائـل: أفتجـد: حجـة على من روى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قـال: " مـا جـاءكم عـنى فاعرضـوه على كتـاب اللـه، فمـا وافقـه فأنـا قلتـه ومـا خالفــــــــــــــــــه فلم أقلــــــــــــــــــه "؟
وأجاب: " فقلت لـه: مـا روى هـذا أحـد يثبت حديثـه في شيء صغر ولا كبر، فيقال لنـا: قـد ثبتم حـديث من روى هـــــذا فى شـــــئ " (الرســـــالة: 224 ـ 225)ـــ .
وقال السخاوى في تخريج الحـديث: قـال الـدار قطـنى:

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/132

إن أشـــــــــعث تفـــــــــــرد بـــــــــه. انتهى.

وهـو شـديد الضـعف، والحـديث منكـر جـداً، اسـتنكره العقيلى وقـال: إنـه ليس لـه إسـناد يصـح. (المقاصـد الحســــــــنة 1 /ـــــــ 36)ـــ .
وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضـــوع (انظـــر كشـــف الخفـــاء 1 /ـــ 86)ـ .
وقـال ابن حـزم في روايـة لحـديث عـرض السـنة على القرآن: رواه الحسـين بن عبـد اللـه، وهـو سـاقط متهم بالزندقة (الأحكام: المجلد الأول ص 250) . وفى روايــة أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه (252) وتتبع الروايات المختلفة للحديث، =
= وبين سبب رفضه لهـا، ثم قـال: أول مـا نعـرض على القـرآن الحـديث الـذى ذكرتمـوه، فلمـا عرضـناه وجـدنا القرآن يخالفه، قـال اللـه تعـالى: {وَمَـا آتَـاكُمُ الرَّسُـولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا} ، وقال تعالى: {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُـولَ فَقَـدْ أَطَـاعَ اللـهَ} ، وقـال تعـالى: {لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَـــا أَرَاكَ اللـــهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَـــآئِنِينَ خَصِـــيما} . ونسأل قائل هذا القـول الفاسـد: في أى قـرآن وجـد أن الظهر أربع ركعات؟ وأن المغرب ثلاث ركعــات؟ إلخ ص (252 ـ 253) ، ثم قال ابن حزم " ولو أن امـرأ قـال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكـان لا يلزمـه إلا ركعـة مـا بين دلـوك الشـمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقـع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كـافر مشـرك حلال الـدم والمـال، وإنمـا ذهب إلى هـذا بعض غالية الرافضـة ممن قـد اجتمعت الأمـة على كفـرهم ". (ص 253 ـ 254 من الإحكـــــــام المجلـــــــد الأول) .
وقال الشيخ شاكر في تخريج الحـديث: هـذا المعـنى لم يرد فيه صحيح ولا حسن، بـل وردت فيـه ألفـاظ كثـيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لايصلح شئ

منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض في بيانــه - انظــر حاشية ص 224 - 225 من الرسالة.." [1]

298. "من حديث فاعرضوه على القرآن , فإن وجدتم له أصلاً فخـــــــذوا بـــــــه وإلا فـــــــــردوه. " (1)

______

(1) ذكر الإمام الشافعى فى رسـالته، تحت بـاب العلـل فى الأحاديث، قول قائل: أفتجـد حجـة على من روى أن النبى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قـال: " مـا جـاءكم عـنى فاعرضوه على كتـاب اللـه، فمـا وافقـه فأنـا قلتـه، ومـا خالفه فلم أقله "؟ وأجاب: فقلت له: مـا روى هـذا أحـد يثبت حديثه فى شئ صغر ولا كـبر، فيقـال لنـا: قـد ثبتم حديث من روى هذا فى شىء. (الرسالة 224 ـ 225) . وقال السخاوى فى تخريج الحديث: قال الدارقطنى: إن أشـــــــعث تفـــــــرد بـــــــه. انتهى

وهــو شــديد الضــعف، والحــديث منكــر جــداً. اســتنكره العقيلى وقــال: إنــه ليس لــه إســناد يصــح. (المقاصــد الحســنة 1 /ـ 36) . وذكــر العجلــونى قــول الســخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضـوع (انظـر كشـف الخفـاء 1 / 86) . وقال ابن حزم فى رواية لحديث عرض السنة على القــرآن: رواه الحســين بن عبــد اللــه، وهوســاقط متهم بالزندقــة. (الإحكــام المجلــد الأول ص 250) وفى رواية أخرى رواها أشـعث قـال: أشـعث بن بـزار كـذاب ســاقط لا يؤخــذ حديثــه. (ص 252) وتتبــع الروايــات المختلفه للحديث، وبين سبب رفضـه لهـا، ثم قـال: أول مـا نعـرض على القـرآن الحـديث الـذى ذكرتمـوه، فلمـا عرضناه وجدنا القـرآن يخالفـه، قـال اللـه تعـالى: {وَمَـا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَـا نَهَـاكُمْ عَنْـهُ فَـانتَهُوا} . وقـال تعـالى: {مَّنْ يُطِـعِ الرَّسُـولَ فَقَـدْ أَطَـاعَ اللـهَ} . وقـال تعالى: {لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ} . ونسأل قائل هذا القـول الفاسـد: فى أى قـرآن وجـد أن الظهـر اربـع

______

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/664

ركعات؟ وأن المغـرب ... إلخ (ص 252 ـ 253) ثم قـال ابن حـزم: ولـو أن امـرأ قـال: لا نأخـذ إلا مـا وجـدنا فى القـرآن لكـان كـافراً **بإجماع الأمة**، ولكن لا يلزمـه إلا ركعه ما بين دلـوك الشـمس إلى غسـق الليـل، وأخـرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صـلاة، ولا حد للأكثر فى ذلك، وقائل هذا كـافر مشـرك حلال الـدم والمال، وإنما ذهب إلى هـذا بعض غاليـة الرافضـة ممن قد اجتمعت الأمـة على كفـرهم ". (ص 253 ـ 254 من الإحكام المجلد الأول) . *وقال الشيخ شـاكر فى تخـريج الحديث: هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضـوع أو بـالغ الغايـة فى الضـعف، حـتى لا يصـلح شـىء منهـا للاحتجـاج أو الاستشهاد. ثم أفاض فى بيانه ـ انظـر حاشـية ص 224، 225 من الرسالة.." ([1])

299. "إليـه الميت وقـول القائـل مـع الجنـازة اسـتغفروا اللـه ونحوه بدعة عند الإمام أحمد وكرهـه وحرمـه أبـو حفص (ويحرم) ويكره أن يتبعها مع منكر وهو عاجز عن إزالته. وجملــة القــول أن الســنة في اتبــاع الجنــائز الصــمت والتفكر والاعتبار وبهذا كان عمل الصحابة فمن بعـدهم، وأن ابتـاعهم سـنة، ومخـالفتهم بدعـة، وقـد قـال الإمـام مالك –رضي الله عنه-: " لن يأتي آخر هذه الأمة بأهـدى ممـــــا كــــــان عليــــــه أولهــــــا". الذكر المحرف: ومن بـدعهم المحرمـة أنهم خرجـوا عن الذكر الشرعي إلى ذكر محرف يخـالف الكتـاب والسـنة والإجماع على ما سيأتي بيانه، ويقولـون وجـدنا أشـياخنا هكذا يذكرون بحضرة العلماء وهم ساكتون – فإن الـذكر الذي لا يوافق قوله تعالى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ} (1) وقوله تعـالى: {اللَّهُ لا إِلَـهَ إِلَّا هُـوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} (2) وقولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: "أفضـل مـا قلتـه أنـا والنـبيون من قبلي لا إلـه إلا اللـه" (3) وغـير ذلـك من الآيات والأحاديث الصحيحة حرام **بإجماع الأمة** ومـرود

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/815

على فاعله (كيف لا) وقد قال صلى الله عليه وسلم: "أصحاب البدع كلاب النار" (4) وعن عائشة –رضي الله عنها- قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (5) متفق عليه وفي رواية لمسلم "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" (6) وهؤلاء قد أحدثوا في الدين ما ليس منه وتعبدوا بما لم يرد عن

1- سورة محمد 19
2- سورة آل عمران 2.
3- سبق تخريجه
4- ضعفه الألباني في الضعيفة رقم 2792.
5- سبق تخريجه.
6- سبق تخريجه.." [1]
".. .300

=أمرالإسلام، وقال: لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن"، فقد حكى أبوثور – رحمه الله – إجماع السلف على كفر من أظهر كلمة الكفر، ولو قال: إنه تلفظ بها من غير أن يعتقد مدلولها. وقد حكى أبومحمد بن حزم في"الفصل في الملل والأهواء والنحل"كتاب الإيمان 3/204، 211، 249، 251، 253 الإجماع على التكفير بمجرد النطق ببعض الأمور المكفرة، وبمجرد فعل بعض الأمور المكفرة، وقال 3/209:"بقي من أظهر الكفر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر، وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وبنص القرآن"، وقال 3/200:"وأما قولهم: إن إخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليل على أن في قلوبهم كفراً، وأن شتم الله

---

[1] () الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/104

ليس كفـراً، ولكنـه دليـل على أن في القلب كفـراً، وإن كان كافراً لم يعرف الله تعالى قط، فهـذه منهم دعـاوى كاذبة مفـتراة، لا دليـل لهم عليهـا ولا برهـان، لا من نص ولا سنة صحيحة ولا سقيمة، ولا من حجة عقل أصلاً، ولا من إجماع، ولا من قيـاس، ولا منقـول أحـد من السـلف قبل اللعين جهم بن صفوان، وما كـان هكـذا فهـو باطـل وإفك وزور، فسقط قولهم هـذا من قـرب، ولـله الحمـد رب العالمين، فكيف والبرهان قائم بإبطال هذه الدعوى من القـــرآن والســـنن والإجمـــاع والمعقـــول..".

وقـال ابن حـزم أيضـاً في آخـر المحلى 11/411:"وأمـا سبّ الله تعالى فما على ظهر الأرض مسلم يخـالف في أنه كفر مجرد إلا أن الجهمية والأشعرية وهما طائفتان لا يعتد بهما يصرحون بأن سـب اللـه تعـالى وإعلان الكفـر ليس كفراً. قال بعضهم: ولكنه =." [1]

301. "نبوة أحد من الأنبياء المجمـع عليهم، كـأن ينكـر رسـالة نـوح أو إبـراهيم أو هـود – عليهم السـلام –"1"، أو ينكـر البعث للأجسـاد والأرواح، أو ينكـر الحسـاب أو الجنـة أو النار، أو ينكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعـالى قـــــدَّر جميـــــع الأشـــــياء قبـــــل حـــــدوثها. ومنـه أن يصـحح أديـان الكفـار كـاليهود أو النصـارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم"2"، أو يقـول: إنهم لن يخلـدوا في النـــــــــــــــار، ومنـــــــــــــــه أن ينسب

ذلـك، أو أسـقط كلمـة عمـداً كـذلك، أو زاد فيهـا كلمـة عامـــــداً، فإنــــه كــــافر **بإجمـــاع الأمة** كلهـــا".

"1" ومن ذلك أن ينكر شيئاً مجمعاً عليه يتعلق بأحـد من الأنبياء – عليهم السلام -، كأن يعتقـد أن جبريـل – عليـه السلام – غلط في الرسـالة، فـنزل بـالوحي على محمـد صلى الله عليه وسلم وكان مرسـلاً بـه إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما يقول ذلـك بعض غلاة الشـيعة الرافضة، أو ينكر معجـزة من معجـزات الأنبيـاء المجمـع

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/201

عليها، أو يفضل الأولياء على أحد منهم، أو يعتقد أن أحداً من بني آدم أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم، أو يعتقد أنه لا يجب العمل بالسّنة، أو ينكر صحة حديث متواتر مجمع عليه إجماعاً قطعياً، ومنه أن يقول: إن بعض الناس لا يجب عليه اتِّباع النبي صلى الله عليه وسلم.
"2" قال أبومحمد بن حزم في الفصل 3/198:"اليهود والنصارى كفار بلا خلاف من أحد من الأمة، ومن أنكر كفرهم فلا خلاف من أحد من الأمة في كفره وخروجه من الإسلام"، وحكى أيضاً في المرجع نفسه 3/211 الإجماع على كفر من قال:"إن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنون".
وحكى الإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من اليهود أو النصارى، أو شك في=." ([1])

302. "فهذه النصوص تدل على جواز إرادة وجه الله وهذه المنافع الدنيوية معاً بالعبادة"1"؛ لأن هذه المنافع الدنيوية ذكرت على سبيل الترغيب في

الله تعالى، وقد ذكر القرافي في الفروق "الفرق 122" أن من جاهد ليحصل طاعة الله بالجهاد وليحصل المال من الغنيمة أن ذلك لا يضره ولا يحرم عليه بالإجماع، وذكر السيوطي في منتهى الآمال ص175: أن من خرج حاجاً ومعه تجارة صح حجُّه وأثيب عليه **بإجماع الأمة.**
"1" في هذا القسم كلام وخلاف لبعض أهل العلم، وبعضهم يفرق بين ما إذا كان الباعث على العمل وجه الله وكان طلب الدنيا تابعاً له، وبين ما سوى ذلك، وبعضهم يفرق في الحكم بحسب تساوي القصدين أو عدم تساويهما، والأقرب عدم التفريق، لأن النصوص أطلقت، ولم تفصل، بل إن حديث أبي سعيد في رقية اللديغ والذي سيأتي عند الكلام على الرقية -إن شاء الله تعالى- صريح في جواز أن تكون إرادة الدنيا هي

---

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/212

الباعث على قراءة الفاتحة رقية، ولذلك امتنع الصحابة عن الرقية إلا بجعل. وينظر في هذا القسم: جامع بيان العلم 1/187، إحياء علوم الدين 3/321، المحلى 1/76، المسألة 113، تفسير القرطبي 5/180، و9/14، مختصر منهاج القاصدين ص393، الفروق "الفرق 12"، المجموع 1/325، شرح الأربعين للنووي ص16، فيض القدير 6/107، قاعدة في المحبة ص99، تجريد التوحيد للمقريزي ص53، 54، دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لابن علان 4/191، جامع العلوم والحكم 1/81، 82، إعلام الموقعين 2/182، الموافقات 2/217-222، فتح الباري: الجهاد باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، الأشباه لابن نجيم ص39، 40، منتهى الآمال ص174-180، التيسير وفتح المجيد والقول المفيد باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله." ([1])

303. "الكتاب والتنزيل في كل لفظة وأقمت الشهادة على بشر من كتاب الله وسعني عدل أمير المؤمنين". قال: "فقال لي: هات ما عندك ولا تطل الكلام بغير حجة". قال عبد العزيز: فقلت: "قال الله عز وجل: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً} 1 وقد خلقتم الله عليكم كفيلا، لا معنى لذلك عنده غيره، وإنه ومن قال بقوله ومن خالفه وسائر العرب والعجم يقولون هذا. ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في القول الأول، وصدق في قوله إن من قال هذا حلال الدم **باجماع الأمة**".

وقال عز وجل: {وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ} 2 ولا تخلقوا الله عرضة لأيمانكم، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله، ومن خالفه وسائر الخلق جميعا غير هذا أن الله قال لبني آدم، ولا تخلقوا الله، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وأمير المؤمنين يشهد عليه

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/379

بهذا اللفظ، وقد كذب في قوله، إن معنى ولا تجعلوا ولا تخلقوا، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقولي وقول الناس جميعا. فقال المأمون: "ما أقبح هذا وأشنع وأعظم القول به". فقلت: "قال الله سبحانه: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ} 3 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن بني آدم يخلقون لله البنات، ويخبر بذلك عن الله عز وجل وإنه هو قاله وشهد به على نفسه، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم "**بإجماع الأمة**". قلت: "وقال عز وجل: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ} 4 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى وجعلوا وخلقوا، ولا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله غير هذا فزعم عن الله عز وجل إنه قال وخلقوا لله أندادا ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

1 سورة الخل آية 91.
2 سورة البقرة آية 224.
3 سورة النحل آية 57.
4 سورة إبراهيم آية 35.." [1]

304. "وقال الله عز وجل: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ} 1 وخلقوا له شركاء الجن، لا معنى له عنده ولا عند من يقول بقوله ومن خالفه ولا عند سائر الناس إلا هذا، فزعم بشر أن الله عز وجل أخبر إنهم يخلقون له شركاء الجن، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله إن معنى وجعلوا وخلقوا، وصدق في قوله إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقول الناس جميعا. وقوله عز وجل: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} 2 فزعم بشريا أمير المؤمنين إن معنى، وجعلوا، وخلقوا لله شركاء، لا معنى له عنده ولا

[1] () الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/64

عند من قال بقوله ولا من خالفه ولا عند العـرب والعجم إلا هذا المعـنى فـزعم أن اللـه عـز وجـل أخـبرهم، إنهم خلقوا له شـركاء وكـذب بشـر يـا أمـير المؤمـنين وقـال الباطل والزور، ولقد نفى الله تعالى ذلك وأبطله، وأخبر إنه لا يعلم من هذا شـيئا وأخـبر إن من قـال ذلـك كـافر ضال بقوله: "وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبؤونـه بمـــا لا يعلم في الأرض أم بظـــاهر من القـــول.. " وكما قـال: {بَـلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَـرُوا مَكْـرُهُمْ وَصُـدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضْـلِلِ اللَّهُ فَمَـا لَـهُ مِنْ هَـادٍ} 3 وقـال عـز وجل: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُـرَكَاءَ فِيمَـا آتَاهُمَـا} 4 لا معنى له عنده ولا عند من قال بقولـه وعنـد النـاس جميعا غير هـذا، ثم قـال: من قـال هـذا فهـو كـافر حلال الدم، وكذب في الأول، وصدق في الآخر إنـه كـافر حلال الـدم **بإجماع الأمة**، وقـال عـز وجـل: {أَمْ جَعَلُـوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُـوا كَخَلْقِـهِ فَتَشَـابَهَ الْخَلْـقُ عَلَيْهِمْ} 5 فـزعم بشر إن معـنى أم جعلـوا، أم خلقـوا، لا معـنى لـه عنـده وعند من قال بقوله وعند الناس جميعا غـير هـذا، وزعم أن من قال هذا كافر حلال الدم، وكـذب في قولـه الأول وصدق في الآخر إنه حلال الدم كـافر **بإجمـاع الأمـة.**، وقــال عــز وجــل: {وَجَعَلُــوا الْمَلائِكَــةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَـادُ الـرَّحْمَنِ إِنَاثـاً أَشَـهِدُوا خَلْقَهُمْ ... } 6 فـزعم بشـر إن معـــــنى قولـــــه، وجعلـــــوا، وخلقـــــوا الملائكـــــة،

1 ســــــــورة الأنعــــــــــام آيـــــــــة 100.
2 ســــــــورة الرعـــــــــد آيـــــــــة 33.
3 ســــــــورة الرعـــــــــد آيـــــــــة 33.
4 ســــــــورة الأعـــــــــراف آيـــــــــة 190
5 ســــــــورة الرعـــــــــد آيـــــــــة 16.
6 سورة الزخرف آية 19.." [1]

305. "ثم قال: من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في الأول وصدق في الآخر إن من قال هـذا فهـو كـافر حلال الـدم

[1]() الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/65

بإجماع الأمة، وقال عز وجل: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدىً لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا ... } 1 فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى تجعلونه تخلقونه، يعني أن اليهود خلقوا التوراة، ومعنى خلق التوراة خلق كلام الله عز وجل، فزعم أن اليهود خلقت كلام الله تعالى وأنه لا معنى لذلك عنده ولا عند غيره ومن قال بقوله وعند سائر العرب والعجم غير ذلك، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، فكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم. ثم قال الله عز وجل: {كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ} 2 فزعم بشر إن معنى قوله الذين جعلوا القرآن عضين، الذين خلقوا القرآن عضين، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله، إن المقتسمين خلقوا القرآن، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قال عبد العزيز: "فأقبل علي المأمون فقال: حسبك يا عبد العزيز قد أقر بشر على نفسه بالكفر وإحلال الدم وأشهد على نفسه بذلك وقد صدقت في كل ما قلت، ولكنه قال ما قال وهو لا يعقل ولا يعلم ما عليه في ذلك وهذا شيء يلزمه في نفسه خاصة ولا يلزم غيره ممن لا يقر بمثل ما أقربه ولا يحكم به على غيره بمثل ما حكم به بشر على نفسه".

قال عبد العزيز: فقلت: "يا أمير المؤمنين أطال الله بقاءك إنما قد خاطبت أمير المؤمنين بما قد حصل في يدي، وأقر بشر به واشهد أمير المؤمنين على نفسه، وعلمت أن أمير المؤمنين قد حفظ عليه كلامه، ولولا ذلك ما اجترأت على ذلك"، فقال لي المأمون: "كنت تقصد بشرا وحده بالكلام والمخاطبة دون سائر الناس"، قلت: "لم يدعني، جعلت أسأله في خاصة نفسه" فيقول: "هذا قولي وقول سائر الناس وقول العرب والعجم، فأجبته على حسب كلامه، وصدق أمير

المؤمـــنين

---

1 ســـــــــــــــورة الأنعـــــــــــــــام آيـــــــــــــــة 91
2 سورة الحجر آية 95-91.." [1]

306. "فيقال لهذا المعـارض: لقـد تـأولت حـديث رسـول اللـه صلى الله على خلاف ما أراد، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيفشو الحـديث عـني" على معـنى1 أنــه يتداولــه الحفــاظ من النــاس والصــادق، والكــاذب، والمتقن، والمغفل، وصدق رسول الله صـلى اللـه عليـه وسلم. قد تبين ما قال في الروايـات، ولـذلك ينتقـدها2.

= لا بالرمز ط. ص"129" كلاما طيبا على هـذا الحـديث أحببت أن أنقله بنصه مع شيء من الزيادة والإيضاح في المصادر قال: "في الرسالة للشافعي قال: أفتجـد حجـة على من روى أن النــبي صــلى اللــه عليــه وســلم: "في الرســال للشــافعي قــال: أفتجـد حجـة على من روى أن النــبي صــلى اللــه عليــه وســلم قــال: مــا جــاءكم عــني فاعرضوه على كتــاب اللــه، فمــا وافقــه فأنــا قلتــه، ومــا خالفه فلم أقله. فقلت له: ما روى هذا أحـد يثبت حديثـه في صغر ولا كبر فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هــذا في شيء. وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول لا تقبــل مثــل هــذه الروايــة في شــيء". انظــر الرســالة للشــافعي/ تحقيــق أحمــد شــاكر ص"224-225" ونقــل الفتني في تذكرة الموضوعات بذيلها قانون الموضوعات ص"28" عن الخطابي أنه قال: وضعته الزنادقــة. ونقــل هو والعجلوني عن الصغاني أنــه موضــوع. انظــر: كشــف الخفــــــــــــاء للعجلــــــــــــوني 1/ـــــــــــ 86.
ورد ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكـام ط. الأولى 2/ـ 76-82: هذا الحديث ردا لا يدع مجالا للشك في أنــه من وضــــــــــــــــــــع الزنادقــــــــــــــــــــة.
قلت: وكان مما قالـه في ذلـك: "ولـو أن امـرءا قـال: لا

---

[1] () الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/66

نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا **بإجماع الأمة**، ولكـان لا يلزمـه إلا ركعـة مـا بين دلـوك الشـمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجـر، لأن ذلـك أقـل مـا يقـع عليـه اسـم الصـلاة، ولا حـد للأكـثر من ذلـك".

وقال العجلوني في خاتمة كتابه كشف الخفاء 2/ 423: "وباب إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب اللـه، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه" لم يثبت فيه شيء، وهذا الحـديث من أوضـع الموضـوعات؛ بـل صـح خلافـه: "ألا وإني أوتيت القـرآن ومثلـه معـه" وجـاء في حـديث آخـر صحيح: "لا ألفين أحدكم متكئا على متكأ يصل إليه عـني حـديث فيقـول: لا نجـد هـذا الحكم في القـرآن، ألا وإني أوتيت القـرآن ومثلـه معـه".

1 عبـارة "على معـنى" ليسـت في ط، س، ش.

2 في ط، س، ش "وكذلك ينقدها".." [1]

307. "وجعل اللـه مـا حفظـه من ذلـك وجمع1 القلـوب عليـه حجة على من تعبد بعده2 عليه السلام بشر بعثه، ودلالة لمن3 دعا إلى قبول ذلك ممن لم يشاهد الأخبار، وأكمل الله عز وجل لجميعهم طرق الدين، وأغناهم عن التطلـع إلى غيرها من البراهين، ودل على ذلك بقوله عز وجـل: {الْيَـوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الأِسْلامَ دِيناً} 4، وليس يجوز أن يخـبر اللـه عز وجل عن إكماله الدين مع الحاجة إلى غير مـا أكمـل لهم الـدين بـه.

وبين النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك في حجـة الوداع لمن كان بحضرته من الجم الغفير من أمتـه عنـد اقتراب أجله، ومفارقته لهم صلى الله عليه وسلم بقوله 5: "اللهم هـل بلغت ..." 6.

1 في (ت) "وجميـع".

2 سـاقطة من (ت) ، ومكانهـا كلمـة "تعبـد" مكـررة.

3 في (ت) "إلى من".

[1] نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، الدارمي، أبو سعيد 2/601

4 المائــــــــــدة آيــــــــــة: (3)ــــــ .
وهــذه الآيــة حجــة قاطعــة على الــذين يــدخلون البــدع والمحدثات في الإسلام متوهمين أن ذلـك من القربـات، وهي في الحقيقة جلب لغضب الله وسـخطه، وقـد روى ابن جرير أن ابن عباس قال في الآيـة: "أخـبر اللـه نبيـه صـلى اللـه عليـه وسـلم والمؤمـنين أنـه قـد أكمـل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبـداً، وقـد أتمـه اللـه عـز ذكـره فلا ينقصــه أبــداً وقـد رضـيه فلا يسـخطه أبـداً". (انظـر: تفسـير الطـبري 9/518 طبعـة أحمـد شـاكر) .
ويقـول ابن حجـر في تعليقـه على الآيـة: "... وإذا كـان الــدين قــد كمـل فلا تكـون الزيـادة فيـه إلا نقصـاناً في المعـنى، مثـل زيـادة أصـبع في اليـد، فإنهـا تنقص قيمـة العبد الذي يقـع بـه ذلـك". (انظـر: فتح البـاري 13/352 المطبعـــــــــة الســـــــلفية بالقــــــــاهرة) .
ويـنـاقش القاسـمي - رحمـه اللـه - الـذين يسـتخدمون الرأي بعد هذا البيان والإكمال فيقـول: "ويكفي في دفـع الرأي، وأنه ليس من الدين قول الله تعالى هذا، فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيه صلى الله عليه وسلم فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه؟ لأنه إذا كان من الـدين في اعتقـادهم فهـو لم يكمل عنـدهم إلا بـرأيهم، وهـذا فيـه رد للقـرآن، وإن لم يكن من الدين فأي فائدة في الاشـتغال بمـا ليس منـه؟ وما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كمـا ثبت في الصحيح، وهـذه حجـة قـاهرة ودليـل بـاهر لا يمكن أهـل الــرأي أن يــدفعوه بــدافع أبــداً". ثم يقــول: "فمن جـاء بشيء من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له: إن الله أصدق منك، ومن أصدق من الله قيلاً، اذهب لا حاجة لنـا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويريحوا". (انظر: محاسن التأويل 6/1836) .
وعلى هذا يمكن القول بأن كل من أدخل في الدين شيئاً من عند نفسه فقد عصى الله ورسوله، وخرافـة البدعـة الحسنة والبدعة السيئة في دين اللـه لا مجـال لهـا هنـا، لأن كـــــل بدعـــــة في الـــــدين ضـــــلالة.

5 "بقولــــــــــــــــه" ســـــــــــــاقطة من (ت) .
6 هذا جزء من حديث رواه البخـاري عن ابن عبـاس في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى وفيـه يقـول: "ثم رفـع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ ". (انظر 2/191) ، كما أخرجه في كتابـه خلـق أفعـال العبـاد ص 167،ـ 182، وأحمـد في مسـنده 1/30، كمـا أخرجـه مسلم في صحيحه عن جابر بلفظ: "اللهم أشـهد؟ اللهم أشـهد؟ ثلاث مـرات". (انظـر كتـاب الحج بـاب 19 ج 2/890، وأخرجـه البخـاري بهـذا اللفـظ في كتابـه خلـق أفعــــــــــــــال العبــــــــــــــاد ص183.
قال ابن كثير: "وقد شهدت له أمتـه ببلاغ الرسـالة وأداء الأمانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كـان هنـاك من الصـحابة نحـو من أربعين ألفــاً" (انظــر تفســير ابن كثـــير 3/142)ـ .
وقال المقريزي: "والحق الـذي لا ريب فيـه أن دين اللـه تعالى ظاهر لا باطن فيه، وجوهر لا سر تحتـه، وهـو كلـه لازم كل أحد لا مسامحة فيه ولم يكتم رسول الله صـلى الله عليه وسـلم من الشـريعة ولا كلمـة ولا أطلـع أخص الناس به من زوجـة أو لـد عم على شـيء من الشـريعة كتمه عن الأحمـر والأسـود ورعـاة الغنم، ولا كـان عنـده صلى الله عليه وسلم سر ولا رمز ولا باطن غير مـا دعـا الناس كلهم إليه، ولو كتم شـيئاً لمـا بلـغ كمـا أمـر، ومن قال هـذا فهـو كـافر **بإجماع الأمـة"**. (انظـر: الخطـط 3/313)ـــــــــــــــــــــــــــ .
وبهذا يندفع قول من قال بالظاهر والباطن من الزنادقـة كالباطنيـة والرافضـة وغـيرهم من الـذين أولـوا أحكـام الشـريعة على وجـه يـؤدي إلى رفـع الشـريعة. (انظـر: مقـالات الإسـلاميين 1/65، والفـرق بين الفـرق ص81، والتبصير في الدين ص83، واعتقـادات فـرق المسـلمين والمشركين للرازي ص119) لتقف على شـيء من أمـر هؤلاء الملاحدة.." [1]

[1] () رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/113

308. "قد فرق بَين الصَّغَائِر والكبائر بقوله {إِن تجتنبوا كَبَائِر مَا تنهون عَنهُ نكفر عَنْكُم سَيِّئَاتكُمْ وَنُدْخِلكُمْ مدخلًا كَرِيمًا} يعْنى من لم يعْمل الْكَبَائِر فَإِن حاولوا حجَّة فِي تَكْفِير الْأمة لم يجدوا وَإِن جعلوا الذُّنُوب كلهَا كَبَائِر لم يَجدوا إِلَى الْحجَّة سَبِيلا من عقل وَلَا سمع وَقَالُوا بِولَايَة الشَّيْخَيْنِ أبي بكر وَعمر رَضِي الله عَنْهُمَا وعداوة الختنين عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا قَالُوا كفر عُثْمَان وَكَذَلِكَ عَليّ يُقَال لَهُم بِمَاذَا كفرتموهما فَإِن قَالُوا لِأَن عليا حكم الْحكمَيْنِ وخلع نَفسه عَن إمرة الْمُؤمنِينَ وَحكم فِي دين الله فَكفر وَعُثْمَان ولى رِقَاب الْمُؤمنِينَ وُلَاة جور فَحكم بِغَيْر مَا حكم الله فَكفر يُقَال لَهُم قد بَينا أَن الله عز وَجل قد جعل فِي كثير من دينه الحكم إِلَى عباده فَلَا حَاجَة لنا إِلَى إِعَادَته أخبرونا الْآن عَن عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا أليسا كَانَا وليين للْمُسلمين فِي الأَصْل بِإِجْمَاع لَا اخْتِلَاف فِيهِ عِنْدكُمْ وَعند كل النَّاس فَإِن قَالُوا لَا مَا كَانَا وليين للْمُؤْمِنين تجاهلوا وردوا الْإِجْمَاع وَإِن قَالُوا نعم قد كَانَا مُؤمنين وليين للْمُؤْمِنين بِإِجْمَاع ثمَّ كفرا يُقَال لَهُم فالإجماع على إيمانهما وولايتهما ثَابت حَتَّى يجئ إِجْمَاع مثله فيزيل ولايتهما وإيمانهما وَيثبت كفرهما فَلَا حجَّة لَهُم بعد هَذَا الْبَيَان فِي تكفيرهما وَيُقَال لَهُم قد روى عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** لَا يخْتَلف فِيهِ." [1]

309. "نَاقِل وَلَا راو أَنه سَمَّاكُم مارقة وَأخْبر عَنْكُم وذكركم أَنكُمْ كلاب أهل النَّار فَقيل يَا رَسُول الله مَا معنى مارقة قَالَ يَمْرُقُونَ من الدّين كَمَا يَمْرُق السهْم من الرَّمية يعْنى يخرجُون من الدّين وَأَنْتُم **بِإِجْمَاع الْأمة** مارقون خارجون من دين الله لَا اخْتِلَاف بَين الْأمة فِي ذَلِك مَعَ أَن أفعالكم من إهراق دِمَاء الْمُسلمين وتكفيركم السّلف وَالْخلف واستحلاكم لما حرم الله عَلَيْكُم ظَاهِرَة

1() التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/50

شاهدة عَلَيْكُم بأنكم خارجون من الدّين داخلون فِي الْبغى وَالْفِسْق وَمِنْهُم فرق تبلغ بهم أَعْمَالهم وأقاويلهم الْكفْر سنذكركم إِذا أَتَيْنَا على ذكرهم إِن شَاءَ الله وَإِمَّا الثَّانِيَة من الْخَوَارِج فهم الْأزَارِقَة والعمرية أَصْحَاب عبد الله بن الْأَزْرَق وَعمر بن قَتَادَة وَهَؤُلَاء أقل الْخَوَارِج شرا لأَنهم لَا يرَوْنَ إهراق دِمَاء الْمُسلمين وَلَا غنم أَمْوَالهم وَلَا سبى ذَرَارِيهمْ وَلَكِن يَقُولُونَ المعاصى كفر ويتبرؤن من عُثْمَان وَعلي ويتولون أَبَا بكر وَعمر وهم أَصْحَاب ليل وورع واجتهاد وَقد فقد هَؤُلَاءِ بِحَمْد الله لم يبْق مِنْهُم أحد

وَإِمَّا الثَّالِثَة فهم أَصْحَاب شبيب الْخَارِجِي خرج على الْحجَّاج بن يُوسُف فِي خَمْسَة وَسبعين رجلا من قومه من جبال عمان فَهزمَ للحجاج أَرْبَعَة جيوش حَتَّى دخل الْكُوفَة وصعدت امْرَأَته مِنْبَر الْكُوفَة وخطبت ولعنت الْحجَّاج وَبنى مَرْوَان على الْمِنْبَر وَكَانَت جعلت ذَلِك عَلَيْهَا نذرا فوفت بنذرها ثمَّ خرج إِلَى الأهواز ونواحيها فَكَانَ لَا يقوم لَهُ جَيش وَكَانَ أَشْجَع النَّاس وأقرسهم وَذَلِكَ أَن أمه مَاتَت وأرضع بِلَبن أتان لَهُم فَخرج شَدِيد الْبدن وَكَانَ لَا يقتل أحدا وَلَا يسبى وَلَا يسْتَحل شَيْئا مِمَّا حرم الله إِلَّا مَا يستحله من الْحجَّاج." [1]

310. "الصليب في دار الإسلام بلا تقية ومحمد بن كرام يقول هو القول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه وأقرب فرق المعتزلة إلى أهل السنة أصحاب الحسين بن محمد النجار وبشر ابن غياث المريسي ثم أصحاب ضرار بن عمرو وأبعدهم أصحاب أبي الهزيل وأقرب مذاهب الشيعة إلى أهل السنة المنتمون إلى أصحاب الحسن بن صالح بن حي الهمزاني الفقيه القائلون بأن الإمامة في ولد علي رضي الله عنه والثابت عن الحسن بن صالح رحمه الله هو قولنا أن الإمامة في جميع قريش وتولى جميع الصحابة رضي الله عنهم إلا أنه كان يفضل عليا على جميعهم وأبعدهم الإمامية وأقرب فرق

[1] () التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/51

الخـوارج إلى أهـل السـنة أصـحاب عبـد اللـه بن يزيـد الأباضي الفزازي الكوفي وأبعدهم الأزارقة وأما أصحاب أحمـد بن حابـط وأحمـد بن مـالوس والفضـل الحـراني والغاليـة من الـروافض والمتصـوفة والبيطحيـة أصـحاب أبي إسماعيل البطيحي ومن فارق الإجماع من العجاردة وغـيرهم فليسـوا من أهـل الإسـلام بـل كفـار **بإجمـاع الأمة** ونعوذ بالله من الخذلان ذكر ما اعتمدت عليه كـل فرقـــــة من هـــــذه الفـــــرق ممـــــا اختصـــــت به قال أبو محمد أما المرجئة فعمدتهم التي يتمسـكون بهـا الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعيد واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلفت غيرهم وأما المعتزلة فعمـدتهم الـتي يتمسـكون بهـا الكلام في التوحيـد ومـا يوصف به الله تعـالى ثم يزيـد بعضـهم الكلام في القـدر والتسـمية بالفسـق أو الإيمـان والوعيـد وقـد يشـارك المعتزلة في الكلام فيما يوصف اللـه تعـالى بـه جهم بن صـفوان ومقاتـل بن سـليمان والأشـعرية وغـيرهم من المرجئيـة وهشـام بن الحكم وشـيطان الطـاق واسـمه محمـد بن جعفـر الكـوفي وداود الحـواري وهـؤلاء كلهم شيعة إلا أننا اختصصنا المعتزلة بهذا الأصـل لأن كـل من تكلم في هذا الأصل فهو غير خارج عن قول أهل السـنة أو قول المعتزلـة حاشـا هـؤلاء المـذكورين من المرجئـة والشـيعة فـإنهم انفـردوا بـأقوال خارجـة عن قـول أهـل السنة والمعتزلة وأما الشيعة فعمدة كلامهم في الإمامة والمفاضـلة بين أصـحاب النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وأمـا الخـوارج فعمـدة مـذهبهم الكلام في الإيمـان والكفـر مـا همـا والتسمية بهما والوعد والإمامة واختلفوا فيمـا عـدا ذلـك كما اختلف غـيرهم وإنمـا خصصـنا هـذه الطوائـف بهـذه المعـاني لأن من قـال إن أعمـال الجسـد إيمـان فـإن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وإن مؤمنـا يكفـر بشيء من أعمال الذنوب وإن مؤمنا بقلبه وبلسانه يخلد في النار فليس مرجئيا ومن وافقهم على أقوالهم ها هنا وخالفهم فيما عدا ذلك من كل ما اختلف المسلمون فيه

فهو مرجيء ومن خالف المعتزلة في خلق القرآن والرؤية والتشبيه والقدر وأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر لكن فاسق فليس منهم ومن وافقهم فيما ذكرنا فهو منهم وإن خالفهم فيما سوى ما ذكرنا مما اختلف فيه المسلمون ومن وافق." [1]

311. "قال أبو محمد وقالت أيضا هذه الطائفة المنتمية إلى الأشعرية أن كلام الله تعالى عز وجل لم ينزل به جبريل عليه السلام على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله تعالى وأن الذي نقرأ في المصاحف ويكتب فيها ليس شيء منها كلام الله وأن كلام الله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن الله تعالى لا يزايل الباري ولا يقوم بغيره ولا يحل في الأماكن ولا ينتقل ولا هو حروف موصلة ولا بعضه خير من بعض ولا أفضل ولا أعظم من بعض وقالوا لم يزل الله تعالى قائلا لجهنم {هل امتلأت} وقائلا للكفار {اخسؤوا فيها ولا تكلمون} ولم يزل تعالى قائلا لكل ما أراد تكوينه كن قال أبو محمد وهذا كفر مجرد بلا تأويل وذلك أننا نسألهم عن القرآن أهو كلام الله أم لا فإن قال ليس هو كلام الله كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا بل هو كلام الله سألناهم عن القرآن أهو الذي يتلى في المساجد ويكتب في المصاحف ويحفظ في الصدور أم لا فإن قالوا لا كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا نعم تركوا قولهم الفاسد وقروا أن كلام الله تعالى في المصاحف ومسموع من القراء ومحفوظ في الصدور كما يقول جميع أهل الإسلام
قال أبو محمد وقال قوم في اللفظ بالقرآن ونسبوا إلى أهل السنة أنهم يقولون أن الصوت غير مخلوق والخط غير مخلوق
قال أبو محمد وهذا باطل وما قال قط مسلم أن الصوت الذي هو الهواء غير مخلوق وأن الخط غير

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 2/89

مخلـــوق
قال أبو محمد والذي نقول به وبالله تعـالى التوفيـق هـو ما قاله الله عز وجل ونبينا محمد صلى الله عليه وســلم لا نزيد على ذلك شيئا وهو أن قول القائل القرآن وقوله كلام الله كلاهما معنى واحد واللفظان مختلفان والقرآن هو كلام الله عز وجل على الحقيقة بلا مجـاز ونكفـر من لم يقل ذلك ونقول أن جبريل عليه السلام نزل بـالقرآن الذي هو كلام الله تعالى على الحقيقـة على قلب محمـد صلى الله عليه وسلم كما قـال تعـالى {نـزل بـه الـروح الأمين على قلبــك لتكــون من المنــذرين} ثم نقــول أن قولنا القرآن وقولنا كلام الله لفظ مشترك يعـبر بـه عن خمسة أشياء فنسـمي الصـوت المسـموع الملفـوظ بـه قرآنا ونقول أنه كلام اللـه تعـالى على الحقيقـة وبرهـان ذلك هو قـول اللـه عـز وجـل {وإن أحـد من المشـركين استجارك فأجره حـتى يسـمع كلام اللـه} وقولـه تعـالى {وقد كان فريـق منهم يسـمعون كلام اللـه ثم يحرفونـه من بعد ما عقلوه} وقوله تعالى {فاقرؤوا مـا تيسـر من القـرآن} وأنكـر على الكفـار وصـدق مؤمـني الجن في قولهم {إنا سمعنا قرآنا عجبا يهـدي إلى الرشـد} فصـح أن المسموع وهو الصوت الملفوظ به هو القرآن حقيقة وهو كلام اللـه تعـالى حقيقـة من خـالف هـذا فقـد عانـد القرآن ويسمى المفهـوم من ذلـك الصـوت قرآنـا وكلام اللـه على الحقيقـة فـإذا فسـرنا الزكـاة المـذكورة في القرآن والصلاة والحج وغير ذلك قلنـا في كـل هـذا كلام الله هو القرآن ونسمي المصحف كلـه قرآنـا وكلام اللـه وبرهاننا على ذلك قول الله عز وجل {إنـه لقـرآن كـريم في كتاب مكنون} وقـول رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم إذ نهى أن يسـافر بـالقرآن إلى أرض الحـرب لئلا يناله العدو وقوله تعالى {لم يكن الذين كفـروا من أهـل الكتاب والمشـركين منفكين حـتى تـأتيهم البينـة رسـول

من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة} وكتاب اللـه تعالى هو القرآن **بإجماع الأمة** فقد سمى." [1]

312. "رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم المصـحف قرآنـا والقرآن كلام الله تعالى **بإجماع الأمة** فالمصحف كلام الله تعالى برهاننا على ذلك قول رسول الله صـلى اللـه عليه وسلم إذا أمر بتعاهد القرآن وقال عليه السلام إنـه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها وقـال الله تعالى {بل هو آيـات بينـات في صـدور الـذين أوتـوا العلم} فالذي في الصدور هو القرآن وهو كلام الله على الحقيقة لا مجازا ونقول كما قال رسول الله صـلى اللـه عليه وسلم أن آية الكرسـي أعظم آيـة في القـرآن وأن أم القـرآن فاتحـة الكتـاب لم يـنزل في القـرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيـل مثلهـا وأن {قـل هـو اللـه أحـد} تعدل ثلث القرآن وقال الله عز وجل {ما ننسخ من آيـة أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها} فإن قالوا إنما يتفاضل الأجر على قراءة ذلك قلنا لهم نعم ولا شك في ذلك ولا يكون التفاضل في شيء مما يكون فيه التفاضـل إلا في الصفات التي هي أعـراض في الموصـوف بهـا وأمـا في الذوات فلا ونقول أيضا أن القـرآن هـو كلام اللـه تعـالى وهو علمه وليس شيئا غير الباري تعالى برهان ذلك قول الله عـز وجـل {ولـولا كلمـة سـبقت من ربـك إلى أجـل مسمى لقضـي بينهم} وقـال تعـالى {وتمت كلمـة ربـك صدقا وعدلا لا مبـدل لكلماتـه} وبـاليقين يـدري كـل ذي فهم أنه تعالى إنما عـني سـابق علمـه الـذي سـلف بمـا ينفـــــــــــــــــــــذه ويقضـــــــــــــــــــــيه

قال أبو محمد فهذه خمسـة معـان يعـبر عن كـل معـنى منها بأنه قرآن وأنه كلام الله ويخبر عن كـل واحـد منهـا إخبـارا صـحيحا بأنـه القـرآن وأنـه كلام اللـه تعـالى بنص القـرآن والسـنة للـذين أجمـع عليهمـا جميـع الأمـة وأمـا الصـوت فهـو هـواء منـدفع من الحلـق والصـدر والحـك واللسان والأسـنان والشـفتين إلى آذان السـامعين وهـو

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/5

حروف الهجاء والهواء وحروف الهجاء والهـواء كـل ذلـك مخلوق بلا خلاف قـال اللـه عـز وجـل {ومـا أرسـلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} وقال تعالى {بلسـان عـربي مـبين} واللسـان العـربي ولسـان كـل قـوم هي لغتهم واللسـان واللغـات كـل ذلـك مخلـوق بلا شـك والمعـاني المعـبر عنهـا بـالكلام المؤلـف من الحـروف المؤلفة إنما هي الله تعالى والملائكة والنبيون وسموات وأرضون وما فيهما من الأشياء وصلاة وزكـاة وذكـر أمم خالية والجنة والنار وسائر الطاعات وسائر أعمال الـدين وكل ذلك مخلوق حاشا لله وحده لا شريك له خالق كـل ما دونه وأما المصحف فإنما هو ورق من جلـود الحيـوان ومـركب منهـا من مـداد مؤلـف من صـمغ وزاج وعفص ومـاء وكـل ذلـك مخلـوق وكـذلك حركـة اليـد في حطـه وحركـة اللسـان في قراءتـه واسـتقرار كـل ذلـك في النفوس هذه كلها أعراض مخلوقة وكـذلك عيسـى عليـه السلام هو كلمة لله وهو مخلوق بلا شك قال الله تعـالى {بكلمة منه اسمه المسـيح} وأمـا علم اللـه تعـالى فلم يزل وهو كلام الله تعالى وهو القـرآن وهـو غـير مخلـوق ليس هو غير الله تعالى أصلا ومن قال أن شيئا غير اللـه تعالى لم يزل مع الله عز وجل فقد جعل للـه عـز وجـل شريكا ونقول أن لله عز وجل كلامـا حقيقـة وأنـه تعـالى كلم موســى ومن كلم من الأنبيــاء والملائكــة عليهم السلام تكليما حقيقة لا مجازا ولا يجوز أن يقال البتـة أن الله تعالى متكلم لأنه لم يسم بذلك نفسه ومن قــال أن الله تعالى مكلم موسـى لم ينكـره لأنـه يخـبر عن فعلـه تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحـد أن يقـول إنمـا قلنا إن لله تعالى كلاما لنفي الخرس عنه لما ذكرنا قبـل من أنه إن كان يعني الخـرس المعهـود فإنـه لا ينتفي إلا بالكلام المعهود الذي هـو حركـة اللسـان والشـفتين وإن كان إنما ينفي خرسا غير معهود فهـذا لا يعقـل أصـلا ولا يفهم." ([1])

1() الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/6

313. "{قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم} وقال تعالى {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا}

قال أبو محمد فإن قالوا إنما هذه الآية بمعنى أن هذه الأفعال تدل على أن في القلب إيمانا قلنا لهم لو كان ما قلتم لوجب ولا بد أن يكون ترك من ترك شيئا من هذه الأفعال دليلا على أنه ليس في قلبه إيمان وأنتم لا تقولون هذا أصلا مع أن هذا صرف للآية عن وجهها وهذا لا يجوز إلا ببرهان وقولهم هذا دعوى بلا برهان وقال تعالى {إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون} وقال تعالى {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} فأثبت عز وجل لهم الإيمان الذي هو التصديق ثم أسقط عنا ولايتهم إذ لم يهاجروا فأبطل إيمانهم المطلق ثم قال تعالى {والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا} فصح يقينا أن هذه الأعمال إيمان حق وعدمها ليس إيمانا وهذا غاية البيان وبالله تعالى التوفيق

وقال تعالى {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون} فنص عز وجل في هذه الآية على أن من آمن بلسانه ولم يعتقد الإيمان بقلبه فإنه كافر ثم أخبرنا تعالى بالمؤمنين من هم وأنهم الذين آمنوا وأيقنوا بألسنتهم وقلوبهم معا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وأخبر تعالى أن هؤلاء هم الصادقون

قال أبو محمد ويلزمهم أن المنافقين مؤمنون لإقراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعالى {إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا} وقال تعالى {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد

أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشـهد أن المنافقين لكاذبون اتخذوا إيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله أنهم ساء ما كانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم} فقطع الله تعالى عليهم بالكفر كما ترى لأنهم أبطنوا الكفر

قال أبو محمد وبرهان آخر وهو أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لأحكم له عند الله عز وجل لأن أحدنا يلفظ بالكفر حاكيا وقارئا له في القرآن فلا يكون بذلك كافرا حتى يقر أنه عقده

قال أبو محمد فإن احتج بهذا أهل المقالة الأولى وقالوا هذا يشهد بأن الإعلان بالكفر ليس كفرا قلنا له وبالله تعالى التوفيق قد قلنا أن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى فلما أمرنا تعالى بتلاوة القرآن وقد حكى لنا فيه قول أهل الكفر وأخبرنا تعالى أنه لا يرضى لعباده الكفر خرج القاريء للقرآن بذلك عن الكفر إلى رضى الله عز وجل والإيمان بحكايته ما نص الله تعالى بأداء الشهادة بالحق فقال تعالى {إلا من شهد بالحق وهم يعلمون} خرج الشاهد المخبر عن الكافر بكفره عن أن يكون بذلك كافر إلى رضى الله عز وجل والإيمان ولما قال تعالى {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا} أخرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافر إلى رخصة الله تعالى والثبات على الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا قاريا ولا شاهدا ولا حاكيا ولا مكرها على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وبنص القرآن." [1]

314. "قال أبو محمد وهذا تأويل باطل لا يمكن لأنه كان يكون معناه حينئذ لئن ضيق الله علي ليضيقن علي وأيضا فلو كان هذا لما كان لأمره بأن يحرق ويذر رماده معنى ولا شك في أنه إنما أمره بذلك ليفلت من عذاب الله تعالى قال أبو محمد وأبين من شيء في هذا قول الله تعالى

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/116

{إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء} إلي قوله {ونعلم إن قد صدقتنا} فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ولم يبطل بذلك إيمانهم وهذا ما لا مخلص منه وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها قال أبو محمد وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم وهو أن كل من بدل آية من القرآن عامدا وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك وأسقط كلمة عمدا كذلك أو زاد فيها كلمة عامدا فإنه كافر **بإجماع الأمة** كلها ثم أن المرء يخطئ في التلاوة فيزيد كلمة وينقص أخرى ويبدل كلامه جاهلا مقدرا أنه مصيب ويكابر في ذلك ويناظر قبل أن يتبين له الحق ولا يكون بذلك عند أحد من الأمة كافرا ولا فاسقا ولا آثما فإذا وقف على المصاحف أو أخبره بذلك من القراء من تقوم الحجة بخبره فإن تمادى على خطاه فهو عند الأمة كلها كافر بذلك لا محالة وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة قال أبو محمد واحتج بعضهم بأن قال الله تعالى {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} قال أبو محمد وآخر هذه الآية مبطل لتأويلهم لأن الله عز وجل وصل قوله يحسنون صنعا بقوله {أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا} فهذا يبين أن أول الآية في الكفار المخالفين لديانة الإسلام جملة ثم نقول لهم لو نزلت هذه الآية في المتأولين من جملة أهل الإسلام كما تزعمون لدخل في جملتها كل متأول مخطئ في تأويل في فتيا لزمه تكفير جميع الصحابة رضي الله عنهم لأنهم قد اختلفوا وبيقين ندري أن كل امرء منهم فقد يصيب ويخطئ بل يلزمه تكفير جميع الأمة لأنهم كلهم لا

بـد من ان يصـيب كـل امـرئ منهم ويخطئ بـل يلزمـه تكفـير نفسـه لأنـه لا بـد لكـل من تكلم في شـيء من الديانة من أن يرجع عن قول قالـه إلى قـول آخـر يتـبين أنه أصح إلا أن يكون مقلدا فهذه أسوأ لأن التقليـد خطـأ كله لا يصح ومن بلـغ إلى هـا هنـا فقـد لاح غـوامر قولـه وبالله تعالى التوفيق وقد أقـر عمـر بن الخطـاب رضـي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنـه لم يفهم آية الكلالة فما كفره بذلك ولا فسـقه ولا أخـبره أنـه آثم بذلك لكن أغلظ له في كثرة تكراره السؤال عنهـا فقـط وكذلك أخطأ جماعة من الصـحابة رضـي اللـه عنهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتيـا فبلغـه عليه السلام ذلك فما كفر بذلك أحد منهم ولا فسـقه ولا جعله بذلك إثما لأنـه لم يعانـده عليـه السـلام أحـد منهم وهــذا كفتيــا أبي الســنابل بن بعكعــك في آخــر الأجلين والــذين أفتــوا على الــزاني غــير المحصــن الــرجم وقــد تقصينا هذا في كتابنا المرسوم بكتاب الأحكام في أصول الأحكام هذا وأيضا فإن الآية المذكورة." [1]

315. "فلو عجزنا عن تفضيل بعض أقسـام هـذه الاعتراضـات لما ألزمنا في ذلك نقصا إذ لا يجوز الاعـتراض على هـذا النص وكلما صـح بيقين فلا يجـوز أن يعـارض بيقين آخـر والبرهان لا يبطله برهان وقد أوضحنا أن الجنة دار جزاء على أعمال المكلفين فأعلاهم درجة أعلاهم فضلا ونساء النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم أعلا درجـة في الجنـة من جميع الصحابة فهن أفضل منهن فمن أبي هـذا فليخبرنـا ما معنى الفضـل عنـده إذ لا بـد أن يكـون لهـذه الكلمـة معنى فإن قال لا معنى لها فقد كفانا مؤنته وإن قال لهـا معنى سألناه ما هو فإنه لا يجد غير ما قلناه وبالله تعالى التوفيق فكيف وقد أتينا بتأييد الله عز وجل لنا على كــل ما اعترض علينـا بـه في هـذا البـاب ولاح وجـه في ذلـك بيننــــا والحمـــــد للــــــه رب العــــــالمين (قال أبو محمد) واسـتدركنا بيانـا زائـدة في قـول النـبي

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 3/141

صلى الله عليه وسلم في أن فاطمة سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة فنقول وبالله تعالى التوفيق إن الواجب مراعاة ألفاظ الحديث وإ نما ذكر عليه السلام في هذا الحديث السيادة ولم يذكر الفضل وذكر عليه السلام في حديث عائشة الفضل نصا بقوله عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

(قال أبو محمد) والسيادة غير الفضل ولا شك أن فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء العالمين بولادة النبي صلى الله عليه وسلم لها فالسيادة من باب الشرف لا من باب الفضل فلا تعارض بين الحديث البتة والحمد لله رب العالمين وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما هو حجة في اللغة العربية كان أبو بكر خير وأفضل من معاوية وكان معاوية أسود من أبي بكر ففرق ابن عمر كما ترى بين السادة وبين الفضل والخير وقد علمنا أن الفضل هو الخير نفسه لأن الشيء إذا كان خيرا من شيء آخر فهو أفضل منه بلا شك

(قال أبو محمد) وقد قال قائل ممن يخالفنا في هذا قال الله عز وجل {وليس الذكر كالانثى} فقلنا وبالله تعالى التوفيق فأنت إذا عند نفسك أفضل من مريم وعائشة وفاطمة لأنك ذكر وهؤلاء أناث فإن قال هذا الحق بالنوكي وكفر بأن سئل عن معنى الآية قيل له الآية على ظاهرها ولا شك في أن الذكر ليس كالأنثى لأنه لو كان كالأنثى والأنثى أيضا ليست كالذكر لأن هذه أنثى وهذا ذكر وليس هذا من الفضل في شيء البتة وكذلك الحمرة غير الخضرة والخضرة ليست كالحمرة وليس هذا من باب الفضل فإن اعترض معترض بقول الله تعالى {وللرجال عليهن درجة} قيل له إنما هذا في حقوق الأزواج على الزوجات ومن أراد حمل هذه الآية على ظاهرها لزمه أن يكون كل يهودي وكل مجوسي وكل فاسق من الرجال أفضل من أم موسى وأم عيسى وأم إسحاق عليهم السلام ومن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وبناته وهذ 1 كفر ممن قاله **بإجماع**

الأمة وكذلك قوله تعالى {أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين} إنما لك في تقصيرهن في الأغلب عن المحاجة لقلة ذريتهن وليس في هذا ما يحط من الفضل عن ذوات الفضل منهن فإن اعترض معترض فقال الذي أمرنا بطاعتهم من خلفاء الصحابة رضي الله عنهم أفضل من نساء النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} فالجواب وبالله تعالى التوفيق إن هذا خطأ من جهات إحداها أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم من جملة أولي الأمر منا الذين أمرنا بطاعتهم فيما بلغن إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم كالأئمة من الصحابة سواء." ([1])

316. "لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وقال تعالى والسماء ذات البروج وقال تعالى لتعلموا عدد السنين والحساب وهذا هو نفس ما قلنا وبالله تعالى التوفيق
وأما القضاء فالقطع به خطأ لما نذكره إن شاء الله تعالى وأهل القضاء ينقسمون قسمين أحدهما القائلون بأنها والفلك عاقلة مميزة فاعلة مدبرة دون الله تعالى أو معه وأنها لم تزل فهذه الطائفة كفار مشركون حلال دماؤهم وأموالهم **بإجماع الأمة** وهؤلاء عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول أن الله تعالى قال أصبح من عبادي كافر بي مؤمن بالكواكب وفسره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه القائل فطرنا بنوء كذا وكذا وأما من قال بأنها في المدن التي يمكنهم فيها دعوى أن بناءها كان في طالع كذا ونصه كذا لكن في الأقاليم والقطع من الأرض التي لم يتقدم كون بعضها كون بعض كذبهم فيما عليه بنوا قضاياهم في النجوم وكذلك قسمتهم أعضاء الجسم والفلزات على الدراري أيضا وبرهان سادس أننا نجد نوعا وأنواعا من أنواع الحيوان قد فشا فيها الذبح فلا تكاد يموت شيء منها إلا

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 4/103

مذبوحا كالدجاج والحمام والضان والمعز والبقر التي لا يموت منها حتف أنفه إلا في غاية الشذوذ ونوعا وأنواعا لا تكاد تموت إلا حتف أنوفها كالحمير والبغال وكثير من السباع وبالضرورة يدري كل أحد أنها قد تستوي أوقات ولادتها فبطل قضاؤهم بما يوجب الموت الطبيعي وبما يوجد الكرهى لاستواء جميعها في الولادات واختلافها في أنواع المنايا وبرهان سابع وهو أننا نرى الخصافا شيئا في سكان الاقليم الأول وسكان الاقليم السابع ولا سبيل إلى وجوده البتة في سكان سائر الأقاليم ولا شك ولا مرية في استوائهم في أوقات الولادة فبطل يقينا قضاؤهم بما يوجب الخصا وبما لا يوجبه بما ذكرنا من تساويهم في أوقات التكون والولادة واختلافهم في الحكم ويكفي من هذا أن كلامهم في ذلك دعوى بلا برهان وأما كان هكذا فهو باطل مع اختلافهم فيما يوجبه الحكم عندهم والحق لا يكون في قولين مختلفين وأيضا فإن المشاهدة توجب أننا قادرون على مخالفة أحكامهم متى أخبرونا بها فلو كانت حقا وحتما ما قدر أحد على خلافها وإذا أمكن خلافها فليست حقا فصح أنها تحرص كالطرق بالحصا والصرب بالحب والنظر في الكتف والزجر والطيرة وسائر ما يدعي أهله فيه تقديم المعرفة بلا شك وما يخص ما شاهدناه وما صح عندنا مما حققه حذاقهم من التعديل في الموالد والمناجات وتحاول السنين ثم فضوا فيه فاخطؤا وما نفع أصابتهم من خطئهم إلا في جزء يسير فصح أنه يحرص لا حقيقة فيه لا سيما دعواهم في إخراج الضمير فهو كله كذب لمن تأمله وبالله تعالى التوفيق وكذلك قولهم في القرانات أيضا ولو أمكن تحقيق تلك التجارب في كل ما ذكرنا لصدقناها وما يبدوا منها ولم يكن ذلك علم غيب لأن كل ما قام عليه دليل من خط أو كنف أو زجرا وتطير فليس غيبا لو صح وجه كل ذلك وإنما الغيب وعلمه هو أن يخبر المرء من الكائنات دون صناعة أصلا من شيء مما ذكرنا ولا من غيره فيصيب الجزئي والكلي وهذا لا يكون إلا لنبي وهو معجزة حينئذ وأما

الكهانة فقد بطلت بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا من أعلامه وآياته وبالله تعالى التوفيق
الكلام في خلق الله تعالى للشيء أهو المخلوق نفسه أم غيره وهل فعل الله من دون الله تعالى هو المفعول أم غيره
قال أبو محمد ذهب قوم إلى أن خلق الشيء المخلوق واحتج هؤلاء بقول الله عز وجل {ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم}
قال أبو محمد ولا حجة لهم في هذه الآية لأن الإشهاد ها هنا هو الإحضار بالمعرفة وهذا حق لأن الله تعالى لم يحضرنا عارفين ابتداء خلق السماوات والأرض وابتداء أنفسنا ووجدنا من قال أن خلق الشيء هو الشيء نفسه بقول الله تعالى هذا خلق الله وهذه إشارة إلى جميع المخلوقات فقد سمي الله تعالى جميع." [1]

317. "أو كان قد أثبت عليه بالدليل فإنا نثبت هذا الأصل **بإجماع الأمة** على صدق قول القائل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الانكار. السادس: أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقدات الخصم ومسلماته. فإنه وإن لم يقم لنا عليه دليل أو لم يكن حسياً ولا عقلياً، انتفعنا باتخاذه إياه أصلاً في قياسنا وامتنع عليه الإنكار الهادم لمذهبه. وأمثلة هذا مما تكثر فلا حاجة إلى تعيينه. فإن قلت: فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية؟ فاعلم أنها متفاوتة في عموم الفائدة، فإن المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق إلا من لا عقل له ولا حس له وكان الأصل معلوماً فالحس الذي فقده كالأصل المعلوم بحاسة البصر إذا استعمل مع الأكمه فإنه لا ينفع، والأكمه إذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخذ ذلك أصلاً، وكذلك المسموع في حق الأصم. وأما المتواتر فإنه نافع ولكن في حق من تواتر إليه، فأما من لم يتواتر إليه ممن وصل إلينا في الحال من مان بعيد لم

[1] () الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم 5/25

تبلغه الدعوة فأردنا أن نبين له بالتواتر أن نبينا وسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً وعلى آله وصحبه تحدى بالقرآن، لم يقدر عليه ما لم يمهله مدة من يتواتر عنده، ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم، فقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمي متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذهب له في أحاد المسائل لم يتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الأصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع إلا مع من قدر معه ذلك القياس. وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وإنما تنفع المناظر مع من يعتقد ذلك المذهب. وأما السمعيات فلا تنفع إلا من يثبت السمع عنه، فهذه مدارك علوم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشتغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب.." [1]

318. "وتلمذ ذله أبو موسى المردار راهب المعتزلة، وانفرد عنه بإبطال إعجاز القرآن من جهة الفصاحة والبلاغة، وفي أيامه جرت أكثر التشديدات على السلف لقلوهم بقدم القرآن، وتلمذ له الجعفران، وأبو زفر، ومحمد بن سويد صاحبا المردار، وأبو جعفر الإسكافي، وعيسى بن الهيثم صاحبا جعفر بن حرب الأشج. وممن بالغ في القول بالقدر: هشام بن عمرو الفوطي، والأصم من أصحابه، وقدحا في إمامة علي رضي الله عنه بقولهما: إن الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم. والفوطي والأصم اتفقا على أن الله تعالى يستحيل أن يكون عالما بالأشياء قبل كونها، ومنعا كون المعدوم شيئا. وأبو الحسين الخياط، وأحمد بن علي الشطوي صحبا عيسى الصوفي، ثم لزما أبا مجالد. وتلمذ الكعبي لابي الحسين الخياط، ومذهبه بعينه مذهبه، وأما معمر بن عباد السلمي، وثمامة بن أشرس

[1] () الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/23

النميري، وأبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، فكـانوا في زمان واحد متقاربين في الرأي والاعتقـاد، منفـردين عن أصـحابهم بمسـائل نـذكرها في موضـعها. والمتـأخرون منهم أبو علي الجبائي، وابنه أبـو هاشـم، والقاضـي عبـد الجبـار، وأبـو الحسـين البصـري؛ قـد لخصـوا طـرق أصـحابهم، وانفـردوا عنهم بمسـائل سـتأتي.
أما رونق الكلام فابتداؤه من الخلفاء العباسيين: هارون، والمأمون، والمعتصم، والواثق، والمتوكـل؛ وانتهـاؤه من الصـاحب بن عبـاد وجماعـة من الديالمـة.
وظهرت جماعة من المعتزلة متوسطين، مثل ضـرار بن عمرو، وحفص الفرد، والحسين النجـار، ومن المتـأخرين خالفوا الشيوخ في مسائل، ونبـغ منهم جهم بن صـفوان في أيام نصر بن سيار، وأظهر بدعته في الجـبر بترمذ1، وقتله سالم بن أحـوز المـازني في آخـر ملـك بـني أميـة بمـرو2.

---

1 ترمـذ: قريـة ببخـارى.
2 مرو: بلد بفارس.." [1]

319. "9 - الهشـامية:
أصحاب هشام1 بن عمرو الفوطي. ومبالغتـه في القـدر أشد وأكثر من مبالغـة أصـحابه، وكـان يمتنـع من إطلاق إضافات أفعال إلى البـاري تعـالى وإن ورد بهـا التنزيـل. منها قوله: إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين، بـل هم المؤتلفون باختيـارهم. وقـد ورد في التنزيـل: {مـا ألفت بين قلـوبهم ولكن اللـه ألـف بينهم} 2.
ومنها قوله: إن اللـه لا يحبب الإيمـان إلى المؤمـنين، ولا يزينه في قلوبهم. وقد قال تعـالى: {حبب إليكم الأيمـان وزينه في قلوبكم} 3 ومبالغتها في نفي إضـافات الطبـع والختم والسد وأمثالها أشد واصـعب. وقـد ورد بجميعهـا التنزيل، قال الله تعـالى: {ختم اللـه على قلـوبهم وعلى سـمعهم} 4 وقـال: {بـل طبـع اللـه عليهـا بكفـرهم} 5

---

1 () الملل والنحل، الشهرستاني 1/30

وقال: {وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا} 6 وليت شعري! ما يعتقده الرجل؟ إنكار ألفاظ التنزيل وكونها وحيا من الله تعالى؟ فيكون تصريحا بالكفر. أو إنكار ظواهرها من نسبته إلى الباري تعالى ووجوب تأويلها؟ وذلك عين مذهب أصحابه.

ومن بدعه في الدلالة على الباري تعالى قوله إن الأعراض لا تدل على كونه خالقا، ولا تصلح الأعراض دلالات؛ بل الأجسام تدل على كونه خالقا، وهذا أيضا عجب.

ومن بدعه في الإمامة قوله إنها لا تنعقد في أيام الفتنة واختلاف الناس، وإنما يجوز عقدها في حال الاتفاق والسلامة. وكذلك أبو بكر الأصم من أصحابه كان يقول الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم، وإنما أراد بذلك الطعن في إمامة علي رضي الله

---

1 توفي هشام الفوطي سنة 226هـ.
2 الأنفال آية 63.
3 الحجرات آية 7.
4 البقرة آية 7.
5 النساء آية 155.
6 يس آية 9.." [1]

320. ""خلق آدم على صورة الرحمن" وقوله: "حتى يضع الجبار قدمه في النار" وقوله: "قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن" وقوله: "خمر طينة آدم بيده أربعين صباحا" وقوله: "وضع يده أو كفه على كتفي" وقوله: "حتى وجدت برد أنامله على كتفي" إلى غير ذلك؛ أجروها على ما يتعارف في صفات الأجسام. وزادوا في الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي عليه السلام، وأكثرها مقتبسة من اليهود، فإن التشبيه فيهم طباع، حتى قالوا: اشتكت عيناه فعادته الملائكة وبكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه، وأن العرش

---

1 () الملل والنحل، الشهرستاني 1/72

ليئط[1] من تحته كأطيط الرحل الحديد، وأنه ليفضل من كل جانب أربع أصابع.
وروى المشبهة عن النبي عليه السلام أنه قال: "لقيني ربي فصافحني وكافحني، ووضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله[2]".
وزادوا على التشبيه قولهم في القرآن، إن الحروف والأصوات والرقوم المكتوبة قديمة أزلية، وقالوا: لا يعقل كلام ليس بحروف ولا كلم، واستدلوا بأخبار، منها ما رووا عن النبي عليه السلام: "ينادي الله تعالى يوم القيامة بصوت يسمعه الأولون والآخرون" ورووا أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله كجر السلاسل.
قالوا: وأجمعت السلف على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال هو مخلوق فهو كافر بالله، ولا نعرف من القرآن إلا ما هو بين أظهرنا فنبصره ونسمعه ونقرؤه ونكتبه.
والمخالفون في ذلك:
أم المعتزلة فوافقونا على أن هذا الذي في أيدينا كلام الله، وخالفونا في القدم، وهم محجوجون **بإجماع الأمة.**
وأما الأشعرية فوافقونا على أن القرآن قديم، وخالفونا في أن الذي في أيدينا كلام الله، وهم محجوجون أيضا **بإجماع الأمة**: أما المشار إليه هو كلام الله. فأما إثبات كلام

---

1 يئط: يرسل صوتا من ثقل ما يحمل.
2 الأنامل: أطراف الأصابع، جمع أنملة.." ([1])
.321 "علمه في معلوماته فلا ينقلب علمه جهلا. ومريد لما يخلق في الوقت الذي يخلق بإرادته حادثة. وقائل لكل ما يحدث بقوله كن حتى يحدث، وهو الفرق بين الإحداث والمحدث، والخلق والمخلوق. وقال: نحن نثبت القدر خيره وشره من الله تعالى، وأنه أراد الكائنات

---

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/106

كلها خيرها وشرها، وخلق الموجودات كلها حسنها وقبيحها، ونثبت للعبد فعلا بالقدرة الحادثة ويسمى ذلك: كسبا، والقدرة الحادثة مؤثرة في إثبات فائدة زائدة على كونه مفعولا لا مخلوقا للباري تعالى. تلك الفائدة هي مورد التكليف، والمورد هو المقابل بالثواب والعقاب.
واتفقوا على أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع، وتجب معرفة الله تعالى بالعقل كما قالت المعتزلة، إلا أنهم لم يثبتوا رعاية الصلاح والأصلح واللطف عقلا كما قالت المعتزلة. وقالوا: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط دون التصديق بالقلب، ودون سائر الأعمال. وفرقوا بين تسمية المؤمن مؤمنا فيما يرجع إلى أحكام الظاهر والتكليف، وفيما يرجع إلى أحكام الآخرة والجزاء. فالمنافق عندهم: مؤمن في الدنيا على الحقيقة، مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة.
وقالوا في الإمامة إنها تثبت **بإجماع الأمة** دون النص والتعيين كما قال أهل السنة. إلا أنهم جوزوا عقد البيعة لإمامين في قطرين، وغرضهم إثبات إمامة معاوية في الشام باتفاق جماعة من أصحابه. وإثبات أمير المؤمنين علي بالمدينة والعراقين باتفاق جماعة من الصحابة. ورأوا تصويب معاوية فيما استبد به من الأحكام الشرعية قتالا على طلب عثمان رضي الله عنه، واستقلالا ببيت المال.
ومذهبهم الأصلي اتهام علي رضي الله عنه في الصبر على ما جرى مع عثمان رضي الله عنه والسكوت عنه، وذلك عرق نزع.." ([1])

322. "وكان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد، وفي الإمامة إنها تصلح في غير قريش، وكل من كان قائما بالكتاب والسنة كان مستحقا لها، وإنها لا تثبت إلا **بإجماع الأمة**. والعجب أن الأمة أجمعت على أنها لا تصلح لغير قريش. وبهذا دفعت الأنصار عن قولهم: منا

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/113

أمير ومنكم أمير. فقد جمع غيلان خصالا ثلاثا: القدر، والإرجاء، والخروج.

والجماعة التي عددناهم اتفقوا على أن الله تعالى لو عفا عن عاص في القيامة، عفا عن كل مؤمن عاص هو في مثل حاله. وإن أخرج من النار واحدا، أخرج من هو في مثل حاله. ومن العجب أنهم لم يجزموا القول بأن المؤمنين من أهل التوحيد يخرجون من النار لا محالة.

ويحكى عن مقاتل بن سليمان: أن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان. وأنه لا يدخل النار مؤمن.

والصحيح من النقل عنه: أن المؤمن العاصي ربه يعذب يوم القيامة على الصراط وهو على متن جهنم، يصيبه لفح النار وحرها ولهيبها. فيتألم بذلك على قدر معصيته، ثم يدخل الجنة. ومثل ذلك بالحبة على المقلاة المؤججة بالنار.

ونقل عن بشر بن غياث المريسي1 أنه قال: إذا دخل أصحاب الكبائر

= وبما جاء من عنده مما اجتمعت عليه الأمة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحريم الميتة، والدم ولحم الخنزير، ووطء المحارم، ونحو ذلك. وما عرف بالعقل من عدل الإيمان، وتوحيده، ونفي التشبيه عنه".

"وأراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نفيه عن الله صفاته الأزلية. قال: كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر، والشاك في الشاك أيضا كافر، ثم كذلك أبدا".

"وزعم أن هذه المعرفة لا تكون إيمانا إلا مع الإقرار. وهذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكفر أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القدر والإرجاء".

1 ينسب إلى المريس، بلدة بصعيد مصر، توفي سنة 219 ببغداد. قال عبد القاهرة البغدادي ص124 تحت عنوان "المريسة" "هؤلاء مرجئة بغداد من أتباع بشر المريسي، وكان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف وضللته الصفاتية في ذلك. ولما وافقوا الصفاتية

في القول بأن الله تعالى خالق أكساب العباد، وفي أن الاستطاعة مع الفعل، أكفرته المعتزلة في ذلك فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معا. وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا؛ كما قال ابن الراوندي في أن الكفر هو الجحد والإنكار. وزعما أن السجود للصنم ليس بكفر، ولكنه دلالة على الكفر".. ([1])

323. "كَمَا بَيناهُ اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يعْنى بِكَوْنِهِ وَاجِبا عقليا أَن فى فعله فَائِدَة وفى تَركه مضرَّة لذَلِك مَا لَا سَبِيل إِلَى إِنْكَاره أصلا
فَإِن قيل الِاحْتِجَاج **بِإِجْمَاع الْأمة** فرع تصور الْإِجْمَاع وكما زعمتم أَن الْعَادة تحيل اجْتِمَاع الْأمة على الْخَطَإِ فَكَذَلِك أَيْضا بِالنّظرِ إِلَى الْعلمَاء تحيل اجْتِمَاع الْكل على حكم وَاحِد مَعَ مَا هم عَلَيْهِ من اخْتِلَاف الطباع وتفاوت الْأَزْمَان والسهولة والصعوبة فى الانقياد كَمَا يَسْتَحِيل من حَيْثُ الْعَادة اتِّفَاقهم كَافَّة على الْقيام أَو الْقعُود فى لَحْظَة وَاحِدَة فى يَوْم وَاحِد
ثمَّ وَإِن تصور ذَلِك فالاطلاع عَلَيْهِ لكل وَاحِد من أهل الْعَصْر مَعَ انقسام الْمُجْتَهدين إِلَى مَعْرُوف وَإِلَى غير مَعْرُوف وتنائى الْبلدَان وتباعد الْعمرَان أَيْضا مُتَعَذر ثمَّ وَإِن قدر أَن ذَلِك كُله مُتَصَوّر لَكِن مَا من وَاحِد نفرضه مِنْهُم إِلَّا وَيجوز عِنْد تَقْدِيره مُنْفَردا أَن يكون فى ذَلِك الحكم مخطئا وَذَلِكَ الْجَوَاز لَا ينْتَقض وَإِن انضاف إِلَيْهِ فى ذَلِك الحكم من أعداد الْمُجْتَهدين مَا لَا يُحْصى وَالذى يدل على جَوَاز ذَلِك وُرُود النهى بِصفة الْعُمُوم وَهُوَ قَوْله {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالكُم بَيْنكُم بِالْبَاطِلِ} {وَأَن تَقولُوا على الله مَا لَا تعلمُونَ} وَلم لم يكن ذَلِك مِنْهُم جَائِزا وَإِلَّا لما نهوا عَنهُ." ([2])

324. "يجعلون أفعاله اللازمة لذاته –كالنزول والاستواء- كأفعاله المتعدية -كالخلق والإحسان-، وقولهم في نفي

---

[1] () الملل والنحل، الشهرستاني 1/143

[2] () غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، أبو الحسن ص/367

الأفعال الاختيارية راجع إلى قولهم في صفات الله.
وهم يقولون: "إن الله هو الموصوف بالصفات، لكن ليست الصفات أعراضا، إذ هي قديمة أزلية" 1.
وحجتهم في منع قيام الحوادث بذات الله تعالى أنهم يقولون: "إن كل ما صح قيامه بالباري تعالى فإما أن يكون صفة كمال أو لا يكون فإن كان صفة كمال استحال أن يكون حادثا، وإلا كانت ذاته قبل اتصافه بتلك الصفة خالية من صفة الكمال، والخالي من الكمال الذي هو ممكن الاتصاف به ناقص، والنقص على الله محال **بإجماع الأمة.**
وإن لم يكن صفة كمال استحال اتصاف الباري بها لأن إجماع الأمة على أن صفات الباري بأسرها صفات كمال، فإثبات صفة لا من صفات الكمال خرق للإجماع وهو أمر غير جائز" 2.
الرد عليهم:
لقد اعتمد أصحاب هذا القول في منعهم كون الاستواء صفة لله تعالى على حجة منع قيام الحوادث بذاته تعالى، وهي حجة واهية وقد رد

1 مجموع الفتاوى (6/36) .
2 انظر كتاب ابن تيمية السلفي (ص130) .." [1]
325. "عليها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "إن المقدمة التي اعتمد عليها هؤلاء وهي قولهم: إن الخالي من الكمال الذي يمكن الاتصاف به ناقص. فيقال لهم: معلوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بها في الأزل، كما لا يمكن وجودها في الأزل، وعلى هذا فالخلو عنه في الأزل لا يكون خلوا عما يمكن الاتصاف به في الأزل.
ثم إنه لم يثبت امتناع ما ذكر من النقص بدليل عقلي ولا بنص من كتاب ولا سنة، بل بما ادعوه من إجماع، وإذا فمعلوم أن المنازعين في اتصافه بذلك هم من أهل الإجماع فكيف يحتج بالإجماع في مسألة النزاع.

[1] () العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين 1/209

وقـولهم **بإجماع الأمة** على أن صـفاته صـفات كمـال، فإن قصـد بـذلك صـفاته اللازمـة لم يكن في هـذا حجـة لهم، وإن قصد بذلك ما يحدث بمشـيئته وقدرتـه لم يكن هـذا إجماعـا فـإن أهـل الكلام يقولـون أن صـفة الفعـل ليست صفة كمال ولا نقص والله موصوف بها بعد أن لم يكن موصـــــــــــــــــــــــــــــــوفا.
ثم إن هـذا الإجمـاع الـذي ادعـوه حجـة عليهم فإنـا إذا عرضنا على العقول موجودين: أحـدهما يمكنـه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا، والآخر لا يمكنه ذلـك، بـل لا يكون كلامه إلا غير مقدور ولا مـراد أو يكـون بائنـا عنـه، لكـانت العقـول تقضـي بـأن الأول أكمـل من الثـاني. وكذلك إذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك." [1]

326. "موجـودة قبـل الفعـل ومتعلقـة بـه أيضـا قبلـه بزمـان محدود كان الفعل فيه ممكنا فالصـواب في الجـواب أن يقال القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهيـة للقـدرة الحادثـة الـتي لا يجـوز بقاؤهـا عنـدنا فلا يلـزم من جـواز تقـدمها على الفعـل جـواز تقـدم الحادثـة عليـه ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقـا معنويـا لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخـر بـه حـال حدوثـه تعلقا حادثا موجبا لوجوده فلا يلزم من قدمها مـع تعلقهـا المعنـــوي قـــدم آثارهـــا فانـــدفع الإشـــكال بحـــذافيره الوجه الرابع إن كـانت القـدرة على الفعـل معـه لا قبلـه يلزم أن لا يكون الكافر في زمان كفـره مكلفـا بالإيمـان لأنه غير مقدور لـه في تلـك الحالـة المتقدمـة عليـه بـل نقول يلزم أن لا يتصور عصيان من أحـد إذ مـع الفعـل لا عصـيان وبدونـه لا قـدرة فلا تكليـف فلا عصـيان وأيضـا أقوى أعذار المكلف الـتي يجب قبولهـا لـدفع المؤاخـذة عنه هو كون ما كلف به غير مقدور له فإذا لم يكن قادرا على الفعل قبله وجب دفع المؤاخـذة عنـه بعـدم الفعـل

[1] () العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين 1/210

المكلف به وهو باطل **بإجماع الأمة** ولو جوز تكليف الكافر بالإيمان مع كونه غير مقدور له فليجز تكليفه بخلق الجواهر والأعراض مما ليس مقدورا له إذ لا مانع من التكليف بهذا الخلق سوى كونه غير مقدور وقد فرضنا أنه لا يصلح مانعا قلنا يجوز تكليف المحال عندنا فيلزم جواز التكليف بالخلق المذكور ولنا الفرق وهو أن ترك الإيمان من الكافر حال كفره إنما هو بقدرته وإن لم يكن وجوده مقدورا له حينئذ بخلاف عدم الجواهر والأعراض فإنه ليس مقدورا له أصلا فلا يلزم من جواز التكليف بالإيمان جواز التكليف بخلقها وبالجملة فكون الشيء مقدورا الذي هو شرط التكليف عندنا أن يكون." [1]

327. "وَمن الْمَعْلُوم أَن بعده لم يحدث غير وَاحِد من الْمُحدثين الَّذين يَصح كَونهم من المصححين وَمن ادّعى فَعَلَيْهِ الْبَيَان فِي معرض الميدان هَذَا وَقد قَالَ الْحَافِظ ابْن دحْيَة كَمَا نَقله الْعِمَاد ابْن كثير عَنهُ إِن هَذَا الحَدِيث مَوْضُوع يردهُ الْقُرْآن وَالْإِجْمَاع قَالَ الله تَعَالَى {وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار} انْتهى وَالْمعْنَى أَنه ثَبت كفرهما بِمَا سبق من دلَالَة الْآيَة السَّابِقَة المنضمة إِلَى رِوَايَة السّنة المتقوية **بِإِجْمَاع الْأمة** مَعَ قَوْله تَعَالَى {وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار} أَي لَيست التَّوْبَة صَحِيحَة مِمَّن مَاتَ وَهُوَ كَافِر لِأَن الْمُعْتَبر هُوَ الْإِيمَان الْغَيْبِيّ لقَوْله تَعَالَى {فَلم يَك يَنْفَعهُمْ إِيمَانهم لما رَأَوْا بأسنا} وَالْحَاصِل انه لم يثبت إحياؤهما وإيمانهما وَالدَّلِيل على انتفائهما عدم استشهارهما عِنْد الصَّحَابَة لَا سِيمَا والواقعة فِي حجَّة الْوَدَاع والخلق الْكثير فِي خدمته بِلَا نزاع مَعَ منافاته للقواعد الشَّرْعِيَّة من عدم قبُول الْإِيمَان بعد مُشَاهدَة الْأَحْوَال الغيبية بِالْإِجْمَاع." [2]

[1] () المواقف، عَضُد الدين الإيجي 2/130

[2] () أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، الملا على القاري ص/88

328. "فيمن فعل مثل 1 هذه الأفاعيل، مثل الخوارج العباد الزهاد، الذين يحقر الإنسان الصحابة عندهم، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوا إلا باجتهاد وتقرب إلى الله. وهذه سيرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خالف الدين، ممن له عبادة واجتهاد، مثل: " تحريق علي رضي الله عنه من اعتقد فيه بالنار، وأجمع الصحابة على قتلهم وتحريقهم إلا ابن عباس، رضي الله عنهما، خالفهم في التحريق، فقال: يُقتلون بالسيف ". وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم، عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا، ومصداق ذلك في هذه الكتب، الذي يقول المخالف: جمعوا فيها الثمر وهم أعلم منا ... وهم ... انظروا في متن الإقناع، في باب حكم المرتد، هل صرح أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، أنه كافر **بإجماع الأمة؟** وذكر فيمن اعتقد في علي بن أبي طالب دون ما يعتقد طالب في حسين وإدريس أنه لا شك في كفره، بل لا يشك في كفر من شك في كفره. وأنا ألزم عليكم أنكم تحققون النظر في عبارات الإقناع وتقرؤونها قراءة تفهّم، وتعرفون ما ذكر في هذا.
وما ذكر في التشنيع عليَّ من الأصدقاء، عرفتم شيئا من مذاهب الآباء وفتنة الأهواء، إذا تحققتم ذلك وطالعتم الشروح والحواشي، فإذا إني لم أفهمه وله معنى آخر، فأرشدوني. وعسى الله أن يهدينا وإياكم وإخواننا لما يحب ويرضى، ولا يدخل خواطركم غلظة هذا الكلام، فالله سبحانه يعلم قصدي به، والسلام.

---

1 في المخطوطة والمصوّرة: (دون) ، وهي الصّحيح.."
([1])

329. "من سائر الخلق واستعان به فيه فقد عبده به، وهذا المعنى مما عناه المفسرون تحت قوله تعالى: {قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} في قولهم أي تعبدون

1() الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء السادس)، محمد بن عبد الوهاب ص/242

وقولـه {والـذين تـدعون من دونـه} أي تعبـدون وأمثـال ذلك ولهذا قال تعالى: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّـرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْـوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُـونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِـيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْـرَبُ وَيَرْجُـونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً} فإن المشركين لما أحبـوا مـع اللـه كحب اللـه وظنـوا ان مـا تألهته قلوبهم تشفع لهم عند الله وتقـربهم منـه دعـوهم لـذلك والتمسـوا البركـة عنـدهم راجين الشـفاعة منهم واتخذوهم أسباباً في قضـاء حـوائجهم من عنـد خـالقهم، ولذلك قـال تعـالى عنهم: {وَيَعْبُـدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَـا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُـونَ هَـؤُلاءِ شُـفَعَاؤُنَا عِنْـدَ اللَّهِ} وإذا كـان اتخـاذهم أسـباباً في قضـاء حـوائجهم من عنـد الخالق ودعاؤهم ورجاؤهم إيـاهم في ذلـك يكـون عبـادة لهم مع إقرارهم بربوبيته تعالى وملكـه وجميـع الكائنـات وأنه تعالى الذي بيده ملكوت كل شيء وهو الـذي يجـير ولا يجار عليه فهو الضـار النـافع المعطي المـانع، فكيـف بمن اعتقـد الضـر والنفـع والعطـاء والمنـع فيمن دعـاه وسماه وسيلة وزعم أن الله جل شأنه قد أمر بذلك فهو يدعوه قضاء حوائجـه وتفـريج كرباتـه والبركـة في مالـه وأولاده ويتبتل إليه في ذلـك وليس معـه من التوحيـد إلاَّ مجرد ادعاء، لأن صنيعه ذلـك في قولـه وفعلـه وعقيدتـه مكذب له فيما ادعاه بجعله نداً له ممـاثلاً لـه في عبادتـه ومعاملته المختصة بجلاله، فمعنى قوله تعالى أيشـركون أي أيعبـدون بمـا هـو مختص بجلال اللـه خـالق جميـع المخلوقات ورب كل الكائنات من نسـبة عبوديـة أسـماء المخلـوقين إليـه وتـوكلهم في رجـائهم وجميـع أمـورهم عليه فيجعلـون ذلـك لغـيره وهـو مـا لا يقـدر على خلـق شيء وهم يخلقون أي مخلوقون وما لا يقـدر على خلـق شـيء لا يتألـه في العبـادة فلا يتخـذ لهـا معبـوداً لا في القول ولا في الاعتقاد، ففي الصحيحين من حـديث عبـد الله بن مسعود رضي اللـه عنـه حين سـأل النـبي صـلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" والند المثل قال الله: {فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً

وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} وقال تعالى: {وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ} والداعي غير الله فيما لا يقدر عليه غيره سبحانه وتعالى جاعل لله نداً من خلقه فيما يستحقه تعالى من الألوهية المقتضية للرهبة والرغبة والاستعاذة وذلك كفر **بإجماع الأمة** لأن الله سبحانه." [1]

330. "وفيه جهاد النفس في الباطن، وجهاد العدو في الظاهر، فهو أفضل من الجوع والسهر والصمت والخلوة ونحو ذلك. وعن الثاني فلا ريب أن عبادات الموحدين كصلاتهم وصيامهم وحجهم أدعى إلى العدل الذي هو جماع الواجبات العقلية من عبادات غيرهم التي ابتدعوها فإنها متضمنة للظلم النافي للعدل، وعن الثالث أن يكون الأمر في ذلك راجعاً إلى مشيئة الله وتعبده للخلق وحينئذ فمن تكون عباداته تابعة لأمر الله الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ليكون متعبداً بما أمر الله به بخلاف من تكون عباداته من عندياته ابتدعها من غير أن يأتيه بها الرسول من عند الله فإنها غير مقبولة بل وزرها أعظم وليس شيء من أعمال البر إلاّ ودونه عقبة تحتاج إلى الصبر فيها، فمن صبر على شدتها أفضى إلى السهولة والراحة وإنما هي مجاهدة النفس ثم مخالفة الهوى ثم مكابدة ترك الدنيا ثم الإقبال على ربه خائفاً راجياً ثم اللذة والنعيم، هكذا ذكره شارح الحكم محمد المغربي الفاسي. وقول صاحب المقدمة وفي تقديم إياك على نعبد إشارة إليه ليس كذلك لأن معنى التقديم الحصر وهو نفي العبادة عما سوى الله وإثباتها له وحده وليس له مخصص في بعض تلك المراتب التي ذكرها دون بعض إذ من لاحظ بطاعته امتثال أمر الله تبارك وتعالى مع خوفه ورجائه لا يقال أنه مشترك مع الله في العبادة ولا محتملها بعدم ملاحظته الله وحده لوجود ملاحظة أمره تعالى مع ملاحظة الثواب ودرء العقاب إذ هو مخلص

[1] () التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/291

بذلك **بإجماع الأمة** ولا فيه ما يوهم عدمه وخوف الله ورجاؤه وامتثال أمره عبادة، وحيث لوحظت تلك العبادة لا تكون معبودة ولا احتمال فيها والله تعالى أعلم.." [1]

331. "ثم قال (1) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا (2) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل الاحتجاج برواية من ذكر (3) لهذه المنظومة، وتلقيهم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (4) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (5)" (6) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (7) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر
ينجيكمو من الضرر

---

(1) ساقطة من (ح) .
(2) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .
(3) في (ق) : "ذكروا".
(4) في (ق) : "لغير".
(5) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .

[1] () التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/349

(6) انظـــــر تخريجـــــــه ص (310) ، هــــــامش 3.
(7) انظره في ص (311) .." [2]
332. "شـــــــــــــرح البـــــــــــــــاب 34
باب في بيان ما جـاء أن من الإيمـان الصـبر على أقـدار الله
وذلـك لأن المـؤمن يعلم علم اليقين أن اللـه تعـالى لا يفعل إلا الـذي يصـلح عبـاده ولـو جهـل الإنسـان مـورده ومصدره فإنه في الإصلاح قطعاً وأنه خير له قال تعالى: {فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْـراً كَثِـيراً} . [النساء: 19] . وقال: {وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَــى أَنْ تُحِبُّوا شَــيْئاً وَهُــوَ شَــرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُــونَ} . [البقــرة: 216] . فــالمؤمن يــؤمن بـــــذلك كلـــــه ويســـــلم الأمـــــر إلى اللـــــه.
قال الإمام أحمد: ذكـر اللـه الصـبر في القـرآن في نحـو تسعين موضـعاً وهـو واجب **بإجماع الأمة** وهـو نصـف الإيمان فالإيمان نصفان: نصفه صـبر ونصـفه شـكر وقـد أخـــبر النـــبي صـــلى اللـــه عليـــه وســـلم أنـــه ضـــياء.
وفي الحديث الصحيح: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كلـه له خير إن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له، وإن أصـابته سراء فشـكر فكـان خـيراً لـه ومـا ذلـك إلا للمـؤمن" 1.
وقال للمرأة السوداء التي تصـرع فسألته أن يـدعو لهـا قال: "إن شئت صـبرت ولـك الجنـة، وإن شـئت دعـوت الله أن يعافيك، فقالت: إذاً فادع الله أن لا أتكشف فدعا لهـــا" 2.
وأمر الأنصار أن يصـبروا على الفتن الـتي يلقونهـا بعـده حتى يلقوه على الحوض، وأمر عند ملاقاة العدو بالصـبر وعند المصيبة وأخبر أن الصبر عند الصدمة الأولى، وأمر المصاب بأنفع الأمور له وهو الصبر والاحتساب بأن ذلـك يخفـــف مصـــيبته ويثبت أجـــره والجـــزع والســـخط

1 أخرجــــه مســــلم (2999) من حــــديث صــــهيب.

[2] () مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ 2/356

2 أخرجه البخاري (10/99) ومسلم (2576) من حديث ابن عباس.." ([1])

333. "أكَابِرِ أَصْحَاب أَبى الْحسن الأشعرى وعَلى ذَلِك الْمُعْتَزلَة إِلَّا ابا الْحسن البصري فَقَالَ بِجَوَاز وُقُوعهَا وَعَلِيهِ جُمْهُور الأشاعرة وَاسْتدلَّ الذاهبون إِلَى الْجَوَاز بِمَا جَاءَ فى الْكتاب من قصَّة الذى عِنْده علم من الْكتاب الْوَارِدَة فى خبر بلقيس من إِحْضَاره عرشها قبل ارتداد الطّرف وقصة مَرْيَم عَلَيْهَا السَّلَام وَحُضُور الرزق عِنْدهَا وقصة أَصْحَاب الْكَهْف وَاحْتج الآخرُونَ بِأَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات وَأولُوا مَا جَاءَ فى الْآيَات أما أَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات فَلَيْسَ بِصَحِيح لِأَن المعجزات إِنَّمَا تظهر مقرونة بِدَعْوَى الرسَالَة والتبليغ عَن الله تَعَالَى وَلَا بُد أَن تكتنفها حوادث تميزها عَمَّا سواهَا وَأما مَا احْتج بِهِ المجوزون من الْآيَات فَلَا دَلِيل فِيهِ لِأَن مَا فى قصَّة مَرْيَم وآصف قد يكون بتخصيص من الله تَعَالَى لوُقُوعه فى عهد الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام وَلَا علم لنا بِمَا اكتنف تِلْكَ الوقائع من شئون الله فى أنْبيَاء ذَلِك الْعَهْد إِلَّا قَلِيلا وَأما قصَّة أهل الْكَهْف فقد عدهَا الله من آيَاته فى خلقه وَذكرنَا بهَا لنعتبر بمظاهر قدرته فَلَيْسَتْ من قبيل مَا الْكَلَام فِيهِ من عُمُوم الْجَوَاز فَصَارَ الْبَحْث فى جَوَاز وُقُوع الكرامات نوعا من الْبَحْث فى متناول همم النُّفُوس البشرية وعلاقتها بالكون الْكَبِير وفى مَكَان الْأَعْمَال الصَّالِحَة وارتقاء النُّفُوس فى مقامات الْكَمَال من الْعِنَايَة الإلهية وَهُوَ بحث دَقِيق قد يخْتَص بِعلم آخر وَأما مُجَرّد الْجَوَاز العقلى وَأَن صُدُور خارق لِلْعَادَة على يَد غير نبى مِمَّا تتناوله الْقُدْرَة الإلهية فَلَا أَظن أَنه مَوضِع نزاع يخْتَلف عَلَيْهِ الْعُقَلَاء وَإِنَّمَا الذى يجب الِالْتِفَات إِلَيْهِ هُوَ أَن أهل السّنة وَغَيرهم فى اتِّفَاق على أَنه لَا يجب الِاعْتِقَاد بِوُقُوع كَرَامَة مُعينَة على يَد ولى لله معِين بعد ظُهُور الْإِسْلَام فَيجوز لكل مُسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** أَن يُنكر صُدُور أَي

[1] () فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/363

كَرَامَـة كَـانَت من أى ولى كَـانَ وَلَا يكـون بإنكـاره هَـذَا مُخَالفـا لشـىء من أصُـول الـدّين وَلَا مـائلا عَن سـنة صَحِيحَة وَلَا منحرفا عَن الصِّـرَاط الْمُسْـتَقِيم اللَّهُمَّ إِلَّا ان يكون مِمَّا صَحَّ فى السّـنة عَن الصَّـحَابَة أَيْن هَـذَا الأَصْـل الْمجمع عَلَيْهِ مِمَّا يهذى بِـهِ جُمْهُـور الْمُسـلمين فى هَـذِه الْأَيَّام حَيْثُ يظنـون أن الكرامـات وخـوارق الْعَـادَات أصـبَحت من ضـروب الصـناعات يتنـافس فِيهَـا الْأَوْلِيَـاء وتتفاخر فِيهَا همم الأصفياء وَهُوَ مِمَّا يتبرأ مِنْهُ الله وَدينـه وأولياؤه وَأهل الْعلم أَجْمَعُونَ." ([1])

334. "والاستدلال، فأما مع جهله وبعده جدا عن سيرة الإمـام وعلمه وطرقه فكيف يصح له الانتساب إليه، إلا بالدعوى المجـردة، والقـول الفـارغ من كـل معـنى؟ والعـامي لا يتصور آن يصح له مذهب، ولو تصـور لـه ذلـك لم يلزمـه ولا لغيره، ولا يلزم أحدا قط أن يتمـذهب بمـذهب رجـل من الأمـة، بحيث يأخـذ أقوالـه كلهـا ويـدع أقـوال غـيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقـل بهـا أحـد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة، وأجـل قـدرا، وأعلم باللـه ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قولـه من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، وأبعـد منه قـول من قـال: يلزمـه أن يتمـذهب بأحـد المـذاهب الأربعة.

فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول اللـه صـلى الله عليه وسلم، ومذاهب التابعين وتابعيهم، وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقـط من بين سائر الأئمة والفقهاء، وهل قال ذلك أحد من الأئمة، أودعـا إليـه، أو دلت عليـه لفظـة واحـدة من كلامـه؟! والذي أوجبه الله تعالي ورسوله على الصحابة والتـابعين وتـابعيهم هـو الـذي أوجبـه على من بعـدهم إلى يـوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل، وإن اختلفت كيفيته أو قـدره بـاختلاف القـدرة والعجـز، والزمـان والمكـان والحال، فذلك أيضا تابع لما أوجبه اللـه تعـالى ورسـوله.

[1] () التوحيد لمحمد عبده، محمد عبده ص/106

ومن صحح للعامي مذهبا؛ قال: هو [قد] اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق فعليه الوفاء بموجب اعتقاده، وهذا الذي قاله هؤلاء لو صح للزم منه تحريم استفتاء أهل غير المذهب الذي انتسب إليه، وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه، أو أرجح منه، أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فساده على فساد ملزوماتها، بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه، وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم، ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة** كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، فإذا صح الحديث وجب عليه العمل به، حجازيا كان أو عراقيا أو شاميا أو مصريا أو." [1]

335. "يحسنون صنعا وَلم يتَوَقَّف أحد من السّلف فِي تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا فَإِن هَؤُلَاءِ كلهم لم يفهموا انْتهى كَلَامه رَحمَه الله فَإِذا علمت هَذَا وتحققته فَاعْلَم أَن هَذَا هُوَ سَبِيل الْمُرْسلين وَمن قفى أَثَرهم من الْآل وَالْأَصْحَاب وَالتَّابِعينَ وَمن بعدهمْ من الْأَئِمَّة المهتدين فحجة الله هِيَ الْقُرْآن فَمن بلغه الْقُرْآن فَلَا عذر وَلَيْسَ كل جهل يكون عذرا لصَاحبه فَهَؤُلَاءِ جهال المقلدين لأهل الْكفْر كفار **بِإِجْمَاع الْأمة** اللَّهُمَّ إِلَّا من كَانَ مِنْهُم عَاجِزا عَن بُلُوغ الْحق ومعرفته لَا يتَمَكَّن مِنْهُ بِحَال مَعَ محبته لَهُ وإرادته وَطَلَبه وَعدم المرشد إِلَيْهِ أَو من كَانَ حَدِيث عهد بِالْإِسْلَامِ أَو من نَشأ بباديةٍ بعيدَة فَهَذَا الَّذِي ذكر أهل الْعلم أَنه مَعْذُور لِأَن الْحجَّة لم تقم عَلَيْهِ فَلَا يكفر الشَّخْص الْمعِين حَتَّى يعرف وَتقوم عَلَيْهِ الْحجَّة بِالْبَيَانِ وَأما التمويه والمغالطة من بعض هَؤُلَاءِ بِأَن شيخ الْإِسْلَام توقف فِي تَكْفِير الْمعِين الْجَاهِل فَهُوَ من التلبيس

[1] () غاية الأماني في الرد على النبهاني، الألوسي، محمود شكري 1/104

والتمويه على خفافيش البصائر فَإِنَّمَا الْمَقْصُود بِهِ فِي مسَائِل مَخْصُوصَة قد يخفى دليلها على بعض النَّاس كَمَا فِي مسَائِل الْقدر والإرجاء وَنَحْو ذَلِك مِمَّا قَالَه أهل الْأَهْوَاء فَإِن بعض أَقْوَالهم تَتَضَمَّن أمورا كفرية من رد أَدِلَّة الْكتاب وَالسّنة المتواترة فَيكون القَوْل المتضمن لرد بعض النُّصُوص كفرا وَلَا يحكم على قَائِله بالْكفْر لاحْتِمَال وجود مَانع يمْنَع مِنْهُ." ([1])

336. "أقواله كلها، ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام وهم أعلى رتبة وأجل قدراً وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء. وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة، فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس من بين سائر الأئمة والفقهاء. وهل قال ذلك أحد من الأئمة أو دعا إليه أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه عليه؟ والذي أوجبه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل. وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز، والزمان والمكان والحال، فذلك أيضاً تابع لما أوجبه الله ورسوله.

ومن صحح للعامي مذهباً قال: هو قد اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق، فعليه الوفاء بموجب اعتقاده. وهذا الذي قاله هؤلاء – لو صح – للزمه تحريم استفتاء أهل غير هذا المذهب الذي انتسب إليه. وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه أو أرجح منه أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فسادها على فساد ملزوماتها بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى

[1] () كشف الأوهام والإلتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس، سليمان بن سحمان ص/116

الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه.
وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم. ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة**. كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، بل إذا صح الحديث وجب عليه العمل به حجازياً كان أو عراقياً أو شامياً أو مصرياً أو يمنياً. انتهى.
وقال العالم الأصولي الفقيه الشيخ محمد بن عبد العظيم المكي الحنفي." ([1])
.337 ". . . . .

كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام) بالإجماع، يعني أنه ليس بمسلم ولا عنده من الإسلام شعرة؛ فإذا كذبه في واحد وصدقه في الألوف من الصلاة والصدقة ونحو ذلك فهو قاضٍ على تلك الألوف، فإذا كان مَن صدقه في شيء وكذبه في شيء فهو كافر فكيف بالتوحيد الذي هو أعظم فريضة جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم، عمد إلى زبدة الرسالة، وجعل لفاطر الأرض والسماوات شريكاً في العبادة فصرفه له الدعاء الذي هو مخ العبادة وخالصها، إما أن يدعو غيره وحده أو يجعله شريكاً له.
فإذا كانت تلك الفروق لا تؤثر فكيف بالتوحيد؟ لكن والعياذ بالله طمس على قلوبهم الشركُ، وامتزجت به؛ فإن أهل هذه الشبهة من أهل الجهالات والضلالات؛ فإن صاحب النظر المنصف إذا نظر في أهل هذه الشبه لقِيَهم مفاليس من العلم بالمرة (وكذلك إذا آمن بالقرآن وجحد بعضه) ولو حرف واحد، أنكره وجحده، أو جحد شيئاً مما ثبت عن النبي صلى الله عليه

[1] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/161

وسلم، فهو كفر ظاهر؛ أي كفرٌ فوق كفرِ تكذيبِ الله ورسوله (كمن أقر بالتوحيد) لفظاً ومعنى (وجحد) فرعاً من فروع الشريعة معلوم أن الرسول جاء به (وجوب الصلاة) الذي يجحد الصلوات الخمس كافر بالإجماع، ولو أنه يفعلها، وجاء بالتوحيد (أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة) ولو كان يؤديها، فهو كافر **بإجماع الأمة** (أو أقر بهذا كله وجحد الصوم) ولو أنه يفعله، فإنه كافر **بإجماع الأمة** لتكذيبه الله ورسوله (أو أقر." ([1])

338. "قطعيا ثابتا بين له الصواب في الحكم، فإن قبل فالحمد لله، وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله حكم بكفره، وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام، مثال ذلك: من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها، أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام، وتأول ما دل عليها من نصوص الكتاب والسنة ولم يعبأ **بإجماع الأمة.** وأما إذا خالف حكما ثابتا بدليل مختلف في ثبوته، أو قابل للتأويل بمعان مختلفة وأحكام متقابلة فخلافه خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفر، بل يعذر في ذلك من أخطأ، ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا، وعمله بهذا الاجتهاد مشروع، ويحمد من أصاب، ويؤجر أجرين، أجرا على اجتهاده وأجرا على إصابته، مثال ذلك: من أنكر وجوب قراءة الفاتحة على المأموم، ومن قال بوجوب قراءتها عليه، ومثاله أيضا من قال بوجوب العمرة، ومن قال ليست واجبة، بل هي سنة، ومن قال بتوريث الإخوة مع الجد ومن خالفهم فقال: بحجبهم بالجد.. فمثل هذا لا يجوز تكفيره ولا إنكار الصلاة وراءه، ولا يحرم الأكل من ذبيحته، بل تجب مذاكرته والتفاهم معه، ذلك على ضوء الأدلة الشرعية، لأنه أخ مسلم له حقوق المسلمين، والخلاف في مثل هذه المسائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية، جرى مثلها في عهد الصحابة

[1] () شرح كشف الشبهات لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ ص/90

رضي الله عنهم وأئمة السلف، ولم يكفر بعضهم بعضـا، ولم يهجـــــر بعضــــهم بعضـــا من أجلهـــا.
س 88: سـئل الشـيخ عن قـول الإمـام محمـد بن عبـد الوهاب في كشف الشبهات في حـديث ذات أنـواط فلم يعـــــــــــــــذرهم بالجهالـــــــــــــــة؟
فقـال الشـيخ -رحمـه اللـه-: "بعـد أن قـامت الحجـة فلا يعذرون، أما قبل البيان فيعذرون بجهلهم، وقـول الشـيخ محمد بن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة." ([1])

339. "مصارفه، وهـو تعـرض لتحريفـه عمـا أنـزل فيـه، وهـذا محــــــــرم **بإجمـــــــاع الأمة** ...) انتهى.
وانظـــر في حـــرف اللام: لفظي بـــالقرآن مخلـــوق.

تكــــــــــــــــــــــــــاليف: (1)
اسـتقرأ شـيخ الإسـلام ابن تيميـة، وتلميـذه ابن القيم - رحمهما اللـه تعـالى - أنـه لم يـأت في الكتـاب والسـنة، تسمية أوامر اللـه، ونواهيـه، وشـرائعه: ((تكليفـاً)) ، بـل سماها: روحاً، ونـوراً.. وإنمـا جـاء ذلـك في جـانب النفي {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا} الآية، فهذا الإطلاق إثباتاً لا يعرف أيضاً في لسان السلف، وإنما جاء من لدن كثير من المتكلمـــــة والمتفقهـــــة. واللـــــه أعلم.

تكذيب ولو كنت رسول الله - صلى اللـه عليـه وسـلم -:
يأتي في حرف اللام بلفظ: لو كنت رسول اللــه - صـلى اللــــــــــه عليــــــــــه وســـــــــلم -.

التلقين:
في منــع إطلاق على اللــه - تعــالى- يــأتي في حــرف الســـــــــــــين: السياســــــــــــة.

توحَّد: (2)
قـــال العســـكري - رحمـــه اللـــه تعـــالى -:

[1] () فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - قسم العقيدة، عبد الرزاق عفيفي ص/375

((الفـرق بين قولنـا: تفـرَّد وبين قولنـا: توحَّد، أنـه يُقـال: تفــــرَّد بالفضـــــل والنُبــــــل، وتوحَّد: تخلَّى)) انتهى. وبــه نعلم مــا في دعــاء ختم القــرآن، بقــول الــداعي: ((صــــــــدق اللــــــــه العظيم المتوحـــــــد.....)). .

تــــــــــــوكلت عليــــــــــــك يــــــــــــا فلان: (3) في تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله تعـالى- قـــــــــال: (هـــــــــذا شـــــــــرك ...) اهـ.

تيولوجيـــا: يـــــأتي في حـــــرف الفـــــاء: الفقـــــه المقـــــارن.

---

(1) (تكاليف: الفتـاوى: 1/ـ 25-ـ 26. إغاثـة اللهفـان 1/ 32. الأذكـار ص / 331. المواضـعة للمؤلـف. ص / 54.
(2) (توحَّد: الفـــــــــروق اللغويـــــــــة: ص/ 115.
(3) (توكلت عليك يا فلان: الفتاوى 1/ 170.." [1]

340. "علي وجـوب الكفـر لـه **بإجماع الأمة** علي الحكم لـه بحكم الكفر وبحكم رسول الله بذلك وبنص القرآن علي من قال كلمة الكفر إنه كافر بذلك , وليس قـول اللـه " ولكن من شرح بالكفر صـدرا " علي مـا ظنـوه - أي من لم يُكَفِّرْه - من اعتقاد الكفر , بل كل من نطـق بـالكلام الذي يُحْكَمُ لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفـر لا قارئـا ولا حاكيا ولا مكرها فقد شرح بـالكفر صـدرا بمعـني أنـه شرح صـدره لقبـول الكفـر المحـرم على أهـل الإسـلام وعلى أهــل الكفــر أن يقولــوه ســواء اعتقــدوه أو لم يعتقدوه؛ لأن هـذا العمـل من إعلان الكفـر غـير الوجـوه المباحة في." [2]

341. "سابعاً: لعنهم مـوتى أهـل السـنة عنـد حضـور جنـائزهم قال شيخهم محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد في كتاب (المقنعة ? 85 مؤسسـة النشـر الإسـلامي قم

---

1 () معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد ص/206
2 () تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/37

إيـران) : "ولا يجـوز لأحـد من أهـل الإيمـان أن يغسـل مخالفا للحـق في الولايـة ولا يصـلي عليـه إلا أن تـدعوه ضرورة إلى ذلك من جهـة التقيـة فيغسـله تغسـيل أهـل الخلاف ولا يترك معه جريـدة ?إذا صـلى عليـه لعنـه ولم يـــــــــدع لـــــــــــه فيهـــــــــــا".

ونقـل كلامـه هـذا شـيخ طـائفتهم ابـو جعفـر محمـد بن الحسـن الطوسـي في تهـذيب الأحكـام (1/335 ?3 طهران) مقرا له على خبثـه وحقـده على من ليس على مذهبه وقال: "فالوجه فيه أن المخالف لأهل الحق كـافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكـافر إلا مـا خـرج بالـدليل وإذا كـان غسـل الكـافر لا يجـوز فيجب أن يكـون غسـل المخالف أيضاً غير جائز وأمـا الصـلاة عليـه فيكـون على حد مـا كـان يصـلي النـبي صـلى لله عليـه وسـلم وآلـه والأئمة عليهم السلام على المنافقين وسـنبين فيمـا بعـد كيفية الصلاة على المخالفين إن شاء الله تعـالى والـذي يدل على أن غسل الكافر لا يجوز **بإجماع الأمة** لأنـه لا خلاف بينهم في أن ذلـــك محظـــور في الشـــريعة".

واقتطف شيخهم محسن الحكيم في مستمسـك العـروة الـــوثقى (1/392) جـــزءا من كلام الطوســـي هـــذا.

وروى الطوســـي في تهـــذيب الأحكـــام (3/196) عن الحلبي عن أبي عبد الله قال: لما مات عبد اللـه بن أبي سلول حضر النبي صلى لله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول الله: يا رسول الله ألم ينهك الله أن تقوم." [1]

342. "قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "وأما قوله صـلى اللـه عليـه وسـلم: "فليغـيره"؛ فهـو أمـر إيجـاب **بإجماع الأمة**، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتـاب والسـنة وإجمـاع الأمـة، وهـو أيضًا من النصيحة التي هي الـدين ولم يخـالف في ذلـك إلا بعض الرافضـــة، ولا يعتـــد بخلافهم، ثم إن الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكـر فـرض كفايـة إذا قـام بـه بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميـع

1() حقيقة الشيعة «حتى لا ننخدع»، عبد الله الموصلي ص/68

أثم كــل من تمكن منـــه بلاد عـــذر ولا خـــوف"1.
ولمـا كـان الأمـر بـالمعروف والنهي عن المنكـر بهـذه المثابة، عـدهما كثـير من السـلف شـرطًا في اسـتحقاق الخيرية المشار إليها في الآية، مع إيمان بالله عز وجــل: كمـا روى ابن جريـر رحمـه اللـه بسـنده عن عمـر بن الخطاب رضي الله عنـه؛ أنـه في حجـة حجهـا قـرأ هـذه الآية: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} الآية، ثم قال: "يـا أيهـا النـاس! من سـره أن يكـون من تلـك الأمـة فليـؤد شــــــــــرط اللـــــــــــه منهـــــــــا"2.
وهـــو الأمـــر بـــالمعروف والنهي عن المنكـــر.
وأخرج عن مجاهد في قولـه عـز وجـل: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} ، يقول: "على هذا الشـرط: أن تـأمروا بـــاملعروف، وتنهـــوا عن المنكـــر وتؤمنـــوا باللـــه"3.
ولقد كانت هذه الأمة أكثر الأمم قيامًا بـالأمر بـالمعروف والنهي عن المنكـر، بـل لم يكن في أمـة من الأمم من الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكـر، مثـل مـا في هـذه الأمة؛ إذ كانت أعظم الأمم التي قبلنا وهم بنـو إسـرائيل مفرطين فيهما غير قائمين بهما كما قص الله عـز وجـل علينـــا خـــبرهم في قولـــه: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَـــرُوا مِنْ

---

1 شرح النـووي على صـحيح مسـلم 2/ـ 22-ـ 23. "ط. الثالثـــة 1404 هــــ. دار إحيـــاء الـــتراث العـــربي".
2 جـــــــــــامع البيـــــــــــان 7/ـــــــــــ 102.
3 نفس المصدر والجزء والصفحة.." ([1])

"منـــــــازل الصـــــــحابة رضـــــــي اللـــــــه عنهم .343
أما في قضية منـازل الصـحابة رضـي اللـه عنهم فنقـول كمـا سـيأتي: أفضـل الصـحابة على الإطلاق: أبـو بكـر الصديق، ثم عمر، وهذا **بإجماع الأمة** قاطبـة، وحصـل خلاف بين التـابعين هـل بعـده علي بن أبي طـالب أم عثمـان، ولكن الـرأي الصـحيح وهـو رأي جمهـور سـلف الأمة أن عثمان أفضل، ثم بعد ذلـك علي بن أبي طـالب

---

[1] () وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد با كريم محمد با عبد الله ص/213

ثم العشرة المبشرون بالجنة.
واتفق أهل السنة والجماعة على القول بتفضيل المهاجرين على الأنصار، وأن المهاجرين أفضل من الأنصار، وليس هذا التفضيل يؤدي إلى استنقاص أحد منهم، بل لكل منهم منزلة وفضل؛ رضي الله عنهم وأرضاهم.
ويشهدون كذلك لمن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بجنات عدن، وهذا هو الواجب علينا دائما أن نسير على ضوئه، ثم يقدمون أهل بدر وكذلك من شارك في الغزوات فلهم منازل عليا.
ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته إلى عدي بن مسافر، قال: ويجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقرابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فإن الله أثنى عليهم في كتابه في غير ما آية، وقد ذكر أن اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر من فضائل أمير المؤمنين، وأن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر، واتفق كذلك الصحابة على بيعة عثمان رضي الله عنه، لئلا ينتقده الخوارج، وكذلك ينتقد خلافته الذين يدعون موالاة آل البيت من الرافضة وغيرهم.
وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفضيل هؤلاء الأربعة الأئمة الخلفاء الراشدين المهديين قال: (خلافة النبوة ثلاثون سنة) ثم تصير بعد ذلك ملكا يتولاها ابنا عن أب، وكذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سيرة هؤلاء الأربعة رضي الله عنهم، وذكر أن آخر الخلفاء الراشدين هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه.
ومما اتفق عليه عامة أهل السنة من العلماء والعباد والأمراء والأجناد أنهم يقولون: أبو بكر وثم عمر وثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وأرضاهم، وكذلك نجد أهل السنة والجماعة يتولون آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وسيأتي الكلام عليه بشيء من التفصيل.
وذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أن أهل السنة والجماعة يشهدون لـ عائشة بنت أبي بكر الصديق أنها

المـبرأة من السـماء على لسـان جبريـل عليـه الصـلاة والسلام إخبارا عن الله عـز وجـل، وقـد ورد فيهـا عشـر آيات في سورة النور تبين براءة عائشة ممـا اتهمت بـه.
ولذلك قال جمع من أئمة أهـل السـنة: إن من قـدح في عائشة رضي الله عنها أو اتهمها بما برأهـا اللـه بـه فإنـه كافر خارج من هذا الدين، لأنه بذلك كذب اللـه ورسـوله صلى الله عليه وسلم، ومن كذب الله ورسـوله فلا شـك بأنه كافر، لأنـه أنكـر شـيئا تـواتر في الكتـاب وفي سـنة رسـوله صـلى اللـه عليـه وسـلم.
ويحـذرنا أهـل السـنة والجماعـة من التعـرض لأصـحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقـد أو لمـز أو غـيره؛ لأن ذلك قد حـرم علينـا في الكتـاب والسـنة، قـال اللـه تعالى: {ولا يغتب بعضكم بعضـا} [الحجـرات:12] وأول ما ينطلق على أدنى كلام في الصحابة فهـو غيبـة، وقـال تعـالى {والـذين يـؤذون المؤمـنين والمؤمنـات بغـير مـا اكتسبوا فقد احتملوا بهتانـا وإثمـا مبينـا} [الأحـزاب:58] قال: ومن تعرض للصحابة رضي اللـه عنهم فإنـه داخـل في أذى المؤمنين والمؤمنات، بل في أذى الأمة جميعـا، فنحن نتأذى إذ نسمع أحدا يتكلم في أصحاب رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم بـأدنى شـيء.
ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قـال فيهم في بيعة الرضوان كما ثبت في الصحيح: (لا يدخل النـار أحـد بايع تحت الشجرة) وهم لا شك بـأن عـددهم كبـير، ومن تعرض لهم بشيء فقد لمـز أصـحاب رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم.
وروى ابن ماجـة وابن أبي عاصـم في السـنة والإمـام أحمد في فضائل الصحابة، عن نسرين بن ذعلوب، قال: سـمعت ابن عمـر رضـي اللـه عنهمـا يقـول: [لا تسـبوا أصحاب محمد صـلى اللـه عليـه وسـلم فلمقـام أحـدهم سـاعة خـير من عمـل أحـدكم عمـره] وكـذلك نقلا عن عائشة أنهـا قـالت: [يـا ابن أخـتي! أمـروا أن يسـتغفروا لأصـحاب رسـول اللـه فسـبوهم] ونقـل عن ابن عبـاس رضي الله عنهما أنه قال: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى

الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنة] ويروى أثر عن ابن المبارك وذكره ابن كثير رحمه الله تعالى أنه سئل: أيهما أفضل: عمر بن عبد العزيز أم معاوية بن أبي سفيان؟ فقال ابن المبارك: غبار في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز، ولعل هذا مبالغة في جعل السياج لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيما، ومنازلهم كبرى.." ([1])

344. "- فمن هذه الحالات حداثة العهد بالكفر، كما جاء في حديث ذات أنواط الذي سبق ذكره. يقول شيخ الإسلام رحمه الله:" لكن من الناس من يكون جاهلا ببعض هذه الأحكام جهلا يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعالى: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} ، ولهذا لو أسلم رجل، ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر حرام، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا، وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية" (1) ________________________ .

ويقول ابن حزم رحمه الله: " ولا خلاف في أن امرءا لو أسلم- ولم يعلم شرائع الإسلام- فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافرا بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حينئذ **بإجماع الأمة** فهو كافر" (2) .

-ومنها أن ينشأ في منطقة نائية، أو بادية بعيدة، لا تشتهر فيها شرائع الإسلام ولا تظهر فيها أصوله، ثم هو مع ذلك لا يستطيع- لمانع شرعي معتبر- أن يرحل إلى البلاد التى يمكنه فيها أن يتعلم دين الإسلام.

- ومنها أن يكون مصابا بعاهة بدنية تعوقه عن تعلم أصول الدين وشرائعه. ويستأنس في هذا الباب بحديث

[1] () شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد 8/11

الأربعة الذين يحتجون يوم القيامة وهم كما في الحديث:" رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة " الحديث (3) .
- ومنها اندراس العلم وذهابه، فيعذر العبد بما لم يبلغه من الدين، كما في حديث حذيفة الذي سبق ذكره، وفيه مجادلة صلة بن زفر له. فهذه بعض الحالات التي تكلم عليها العلماء، "وليقس ما لم يقل".
3- شرط اعتبار الجهل مانعا من التكفير:

---

(1) - مجموع الفتاوى: 11/406.
(2) - نقله في نواقض الإيمان:61 عن المحلى لابن حزم.
(3) - رواه أحمد والبزار والطبراني وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح".." [1]

345. "الدليل على وجوب لزوم طريق السلف
وقال في الاستدلال لهذه الطريقة، وهي وجوب الوقوف على ما جاء عن الله، وعلى ما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم، وما جاء عن سلف الأمة من القرون المفضلة ومن بعدهم؛ قال رحمه الله: (وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم) ، وهذا استدلال لصحة هذه الطريقة **بإجماع الأمة** على صحة طريق هؤلاء.
فإن الأمة أجمعت -على اختلاف مشاربها- على أن طريق هؤلاء هو أحسن السبل وهو أحسن الطرق.
قوله: (وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وغيره) يعني: في باب الأسماء والصفات وفي باب الغيبيات الذي جاءت الرسل بالإخبار عنه، كالإخبار عما يكون في يوم القيامة وما يتعلق باليوم الآخر وما إلى ذلك من الأمور المغيبة.
قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى) : هذا هو التعليل، فبعد أن ذكر الإجماع أتى بالتعليل لصحة هذه الطريقة، وأنها

---

1 () شرح منظومة الإيمان، عصام البشير المراكشي ص/118

هي الطريقة التي يجب سلوكها قال: قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) ، فإذا كان بعثه بذلك فإن أعظم ما يحتاج إليه الخلق -كما سيذكره الشيخ- هو ما يتعلق بمعرفة الله جل وعلا، إذ إن العباد خلقوا على الفطرة، والفطرة تقتضي أن يتوجه الخلق إلى رب يعبدونه ويحبونه ويلجئون إليه، فإذا كان كذلك فإن من مقتضيات إخراجهم من الظلمات إلى النور أن يخرجهم من الجهل الذي يتعلق بالله عز وجل وأسمائه وصفاته وأفعاله إلى العلم به سبحانه وتعالى الذي هو النور {الله نور السموات والأرض} [النور:35] ، فهو نور والعلم به من أكمل النور الذي يجب على العبد أن يهتم به ويعتنى به، ولذلك لما كان هذا هو أهم المعلومات، كان أول ما يسأل عنه العبد في قبره: من ربك؟ لأن بمعرفة الرب تستقيم الأمور كلها.

قال رحمه الله: [فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، وشهد له بأنه بعثه داعيا إليه بإذنه وسراجا منيرا، وأمره أن يقول: {قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني} [يوسف:108] : فالنبي صلى الله عليه وسلم جاء سراجا منيرا، داعيا إلى الله جل وعلا بإذنه، ثم وصف طريقته: بأنه صلى الله عليه وسلم على بصيرة فيما يتعلق بما يخبر به عن الله جل وعلا، وفيما يتعلق بما يخبر به من أحكامه وشرعه جل وعلا، فهو على بصيرة في الأمر كله، ولذلك إذا كنا نعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم على بصيرة، فالواجب الوقوف على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم دون زيادة ولا نقصان؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد بعث محمدا؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، فبعثه داعيا إليه سبحانه وتعالى بإذنه، وبعثه

سراجا منيرا، وأمره أن يخبر الناس بأنه على بصيرة.." ([1])

346. "وفي "الصحيح" عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".

مذهب أهل السنة والجماعة، خلافا للجهمية والمعتزلة ومن درج على سبيلهم.
المسألة الخامسة: في الحديث دليل على الوعيد الشديد في حق من أكثر من الحلف، وأن هذا من الكبائر، لأن الله توعد عليه هذا الوعيد الشديد المغلط، فدل على أن كثرة الحلف من كبائر الذنوب.
المسألة السادسة: في الحديث دليل على أن الكبائر بعضها أشد من بعض، فزنى الأشيمط أشد من زنى الشاب، والكبر من الفقير أشد من الكبر من الغني، فالكبائر تتفاوت بحسب أحوال مرتكبيها.
قوله: "وفي الصحيح" أي: في "صحيح مسلم"، وهو في "صحيح البخاري" بمعناه.
"عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني"، القرن يراد به: الجيل من الناس، ويطلق على الزمان، ومقدار القرن من الزمان: مائة سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: غير ذلك.
والمراد: أهل القرن، ليس المراد ذات القرن الذي هو الزمان.
"خير أمتي قرني" يعني: أفضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم القرن الذين عاصروا الرسول صلى الله عليه وسلم.
وهذا **بإجماع الأمة** أن قرن الصحابة أفضل هذه الأمة، لما امتازوا به من مزايا لا توجد في غيرهم ممن جاء بعدهم، بل إن قرن الرسول صلى الله عليه وسلم خير

[1] () شرح الفتوى الحموية، خالد المصلح 1/3

الأمم على الإطلاق، فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأمم، وأفضل أمة محمد القرن الأول لما امتازوا به من الفضائل، التي منها:
أولا: أنهم شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوه وآمنوا به، فهم أفضل ممن آمن به ولم يره.
ثانيا: أنهم جاهدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وناصروه، ودافعوا عنه بأنفسهم وأموالهم وهاجروا معه.." [1]

347. "العدالة، ويرد الرواية، فإما أن نأخذ **بإجماع الأمة** على عدالتهم وصدقهم ونزاهتهم، أو نأخذ بقول هذا الرافضي المالكي.
الرابع: أنا قدمنا في موضع سابق تعديل الإمام أحمد رحمه الله لجملة من أهل البدع المخالفين له، وتوثيقه لهم فيما رووه، وهذا أعظم من مجرد الشهادة بطلب العلم، أو مجانبة الكبائر ونحوها، فإن توثيقه لهم يتضمن ذلك، مع سلامة ما رووه وأدوه.
الخامس: أن إرادة الجهمية وأضرابهم إبطال الشريعة ظاهر، فإن أصل الشريعة وبابها " الوحيان "، وقد أبطلتهما أو كثيرا مما فيهما الجهمية بأنواع التأويلات، وضروب المعارضات، وأي إبطال للشريعة أعظم من هذا؟
أما إرادة المعطلة نفي وجود الله جل وعلا فهذا ظاهر أيضا في نفيهم علو الله جل وعلا على خلقه، وقولهم: إنه سبحانه لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوقه، ولا تحته، ولا يثبتون له - تعالى - صفة، بل ينفون عنه جميع الصفات بحجة أنه لا تجوز عليه تعالى الحركة ولا السكون، وليس بجوهر ولا عرض ولا جسم، فإذا نظرت في نعوتهم التي ارتضوها لله سبحانه وجمعتها لم تظفر بإله، وإنما لا تتحقق تلك الصفات إلا بالعدم المحض، فهذا نفي لوجود الله جل وعلا.." [2]

1() إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان 2/276
2() قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/353

348. "ويدافع كذلك عن الروافض، وهم نواصب، فسبهم للحسن بن علي - رضي الله عنهما- مشهور، وتسميتهم له بمسود وجوه المؤمنين! وخديعتهم للحسين - رضي الله عنه- وإظهارهم له النصرة والقتال، حتى خرج من مكة هو وأبناؤه- وكانوا بها آمنين- وبرز له عدوه: خلوا بينه وبينهم، ليسفك دمه الطاهر. وطعن الرافضة في عبد الله وعبيد الله ابني العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنهم-: ظاهر غير خافٍ، وكذلك طعنهم في أمّي المؤمنين عائشة بنت الصديق، وحفصة بنت الفاروق - رضي الله عنهم جميعا- فهم الروافض والنواصب حقا. وقد بين العلامة الحسين الموسوي، أحد علماء الحوزة النجفية في كتابه "كشف الأسرار"، وتبرئة الأئمة الأطهار": طعن الرافضة في النبي صلى الله عليه وسلم نفسه! وفي علي رضي الله عنه! وعزا ذلك كله لمصادرهم المعتمدة المعتبرة، بل ذكر أنه ما من أحد من آل البيت، إلا وقد طعنوا فيه وانتقصوه! الخامس: عد الرافضة من فرق المسلمين، أو داخلة فيهم: غير مُسلَّم، فهم مجمعون على القول بخلق القرآن، وعلى نقص القرآن، وعلى الطعن في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وغير ذلك. وآحاد هذه المسائل يكفر صاحبها **بإجماع الأمة**، وتقدم بيانه.." [1]

349. "ذلك فأحسن آداب المريد مع الشيخ السكون والخمود والجمود حتى يبادئه الشيخ بما له فيه المصلحة قولاً وفعلاً " (الإبريز ص105) . وهذا المثال الذي ضربوه لا ينطبق على هذا الأمر لا شكلًا ولا موضوعًا. . فالقضية الأساسية وهي أن الشيخ يلقي عليه الكلام عن الغيب رأسًا في الدرس ولا حيلة له فيه هذا كفر وزندقة لأنه لا وحي بعد محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ. ومن زعم أنه ينزل عليه وحي أو

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/423

يكاشفه ملك، أو يطلع على غيب بعد رسول الله فهو كافر مرتد حلال الدم **بإجماع الأمة.**
وأما أن الغواص يغوص فيأتي بالمحار من البحر ولا يعرف إن كان فيها لؤلؤ أم لا ثم يفتحها على الشاطئ ويطالع مع الموجودين هناك. . إن أرادوا أن الشيخ يغوص في الغيب ويأتي بالمحار ولا يعرف هل أتى بلؤلؤ أم لا إن زعموا أن كلام الله الذي يأتي به الشيخ لا يعرف إن كان فيها لباب أم لا فهذا كفر صريح لأنه تشبيه للوحي الإلهي بأن منه ما يجوز أن يلقى مرة ثانية إلى البحر كما يرمي الغواص بقشور المحار التالفة التي لا نفع منها وقد نجد جوهرة وقد لا نجد. .
وهذا المثال الذي ضربوه لما يجري على ألسنة شيوخهم ينطبق فقط على الإلقاء الشيطاني فالشياطين تلقي على أسماع أوليائها من الإنس الأمر مما يسمعونه من السماء يكون فيه شيء واحد صادق وتسعة وتسعون كذبًا وهذا هو بالفعل حال شيوخ التصوف المتصلين بالجن والشياطين؛ قد يطلعهم الجن على شيء واحد صادق ولكن الجن يكذبون مع كل خبر صادق مئة كذبة كما أخبر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بذلك في تفسير قوله تعالى {وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا} [الجن: 9] وفي قوله تعالى {لا يسمعون إلى الملأ الأعلى ويقذفون من كل جانب دحورًا ولهم عذاب واصب إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب} [الصافات: 8ـ 9] .
فشيوخ التصوف يحدثون بأحاديث الجن والشياطين فيكذبون مئة كذبة." ([1])

350. "2 ـ وقال في بغية المستفيد: ". . منهم من يرى روحه في اليقظة متشكلة بصورته الشري فة، ومنهم من يرى حقيقة ذاته الشريفة وكأنه معه في حياته ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهؤلاء هم أهل المقام الأعلى في رؤيته ـ صلى الله عليه وسلم ـ " ا. هـ. (بقية المستفيد ص79،

1() الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/337

80) ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ .
* وهذا هو الذي نبهنا عليه في أول الكتـاب أن المفـترق الأول بين دين الإسـلام ودين التصـوف هـو الافـتراق في التلقي بينما يتلقى المسلمون دينهم بعـد وفـاة الرسـول من الكتاب والسنة وإجماع الأمة فقط هذا هو المعصـوم ثم من اجتهاد الأئمـة المعـرض للصـواب والخطـأ، أقـول بينمـا يفعـل المسـلمون ذلـك، فـإن المتصـوفة يجعلـون تلقيهم للـــدين من كـــل هب ودب ممن يـــزعم ملاقـــاة الرسول وهـذا كـذب **بإجماع الأمة**. أو ملاقـاة الخضـر وهذا كذب وافتراء بين فلم يتعبدنا اللـه بخضـر أو بغـيره أو ممن يزعم رؤية الملائكة وسماع دينهم أو ممن يزعم تلقي الدين من اللوح المحفوظ رأسًا وممن يتجـاوز كـل ذلك فيقول حدثني قلبي عن ربي. . أو من يقـول يـأتيني كلام اللـه مكتوبًـا في ألـواح من نـور. . فكـل مشـايخ التصوف رسـل وأنبيـاء ومشـرعون ومتلقـون للـدين من طرق أخرى غير طريـق المسـلمين وبهـذا تتأكـد أن دين هؤلاء حتمًا ليس بدين المسـلمين. . وأنهم يفـترقون عن المســلمين في الأصــل الأصــيل وهــو مصــدر الــدين. ولو فرضنا جدلًا أن الرسول ـ صـلى اللـه عليـه وسـلم ـ يمكن أن يعود بجسده الشريف أو روحه الطاهر ـ صـلى الله عليه وسلم ـ ليلقى بعض المسلمين فإننـا نجـزم أن لقاءه هذا سيكون لتعزيز شريعته التي بثهـا في حياتـه لا لهدمها، فنتصـور مثلًا في مثـل التجـاني أن يقـول لا تكن أنت وأتباعك عبيدًا للاستعمار الفرنسي ولا خدمًا للكفار، وقوموا بنصرة الدين، وجاهـدوا في سـبيل اللـه وأمـا أن يأتي النبي ــ صـلى اللـه عليـه وسـلم ــ ليقـول للتجـاني أقطعتك الجنة وأتباعك ولو كانوا مجرمين فاسقين وكـل من رآك دخـل الجنـة ولـو كـان كـافرًا، وأمـر أتباعـك أن يدعوك من دون الله ويشركوا بالله في كل شيء. يـأتي بآخر فيقطعه قطعة من الجنة ويؤمنه من العذاب ويقول

لا حرج عليك وعلى أتباعك واعمل مولدًا لنفسك ومولدًا لي تستباح فيه." ([1])

351. "خرج بتكذيبه الجمع الغفير. وما سوى ذلك خبر يجب التوقف فيه. أما الآحاد، فإنه يفيد اليقين في العمل والظن في النظر على عكس المتواتر الذي يفيد اليقين في النظر والعمل على السواء. والآحاد هو كل خبر لا يستوفي شروط التواتر، وليس بالضرورة خبرا ينقله راو واحد. والتعبد به واقع سمعا لا عقلا، خلافا لجماهير القدرية ومن تابعهم من أهل الظاهر بتحريمهم العمل به سمعا. ولما وجب العمل بخبر الواحد، فإن شروطه ليست فيه، كما هو الحال في التواتر، بل في الراوي وصفته. فيجب أن يكون الراوي مكلفا عدلا مسلما، ضابطا، منفردا كان أو مع غيره. فلا تقبل رواية الصبي أو المغفل أو الكافر والفاسق. فالتكليف والإسلام والعدالة والضبط شروط في الرواية والشهادة؛ لأن الراوي شاهد على ما يسمع ويرى. أما الحرية، والذكورة، والبصر، والقرابة، والعدد، والعداوة، فهي تؤثر في الشهادة لا في الرواية. وزيادة في ضبط الرواة، فقد وضع علماء الأصول علما آخر هو علم الجرح والتعديل أو علم نقد الرجال أو ميزان الاعتدال، معتمدين فيه على علم الحديث، من أجل تقييم رواة الحديث إيجابا وهو التعديل، أم سلبا وهو التجريح. ولا يشترط عدد معين للمزكين، ولكن يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل. وتتم التزكية نفسها بأربعة أشياء: بالقول أو بالرواية عنه، أو بالعمل بخبره، أو بالحكم بشهادته، وأعلاها القول. والصحابة عدول تجوز الرواية عنهم **بإجماع الأمة**. ولا يجوز تكفير أحد منهم أو تفسيقهم كما يفعل أهل الأهواء. ومستند الراوي وضبطه خمسة أمور: قراءة الشيخ عليه، وقراءته على الشيخ، وإجازة الشيخ له أن يروي عنه، ومناولة الشيخ له مسنده، والاعتماد على خط

[1] () الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/360

الشيخ والتعرف عليه ثم القراءة منـه. ولا يجـوز للـراوي أن يروي عن شك.." [1]
"أو الكفـــــــــــــــر كفـــــــــــــــر"1. 352.
7- روى الإمام أحمد وغيره من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى اللـه عليـه وسـلم، قـال: "إن من أربى الربـا الاســـتطالة في عـــرض المســـلم بغـــير حـــق" 2.
فكل من أطلق لسانه بالسب لهم فهو مستطليل عليهم بغير حق وهـو أفـاك أثيم إذ لفـظ المسـلم في الحـديث أول مـا ينطلـق عليهم إذ هم مقدمـة المسـلمين الـذين انقادوا لله تعالى بالطاعة وأخلصـوا العبـادة لـه وحـده لا شريك له "وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتابـا"3.
8- روى الشيخان من حديث ابن مسعود أن النبي صـلى الله عليه وسـلم قـال: "سـباب المسـلم فسـوق وقتالـه كفـــر" 4
فإذا كان هذا الوعيد يلحق من سب كـل أي مسـلم كـان فما الشأن بمن يسب خيار المسلمين والأبرار من عباده المتقين وهم الصـــحابة الكـــرام رضـــي اللـــه عنهم.
قال النووي رحمه الله تعالى: "السـب في اللغـة الشـتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه والفسـق في اللغـة الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث فسب المسلم بغـير حـق حـرام **بإجماع الأمة** وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم5، وعلى هــذا فالرافضــة والخــوارج ومن سـلك طـــريقهم من أهـــل البـــدع الـــذين يشـــتمون الصـــحابة ويتكلمون فيهم بما يعيبهم بغير حق فهم أكثر من يــدخل في وصف الفسق كما أخبر بذلك النبي صلى اللـه عليـه وســلم.
قال المناوي مبينا معنى قولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: "ســــــباب المســــــــلم فســــــوق" أي: مســــــقط

1ــــــــ فيض القـــــــدير للمنـــــــاوي 6/146-147.

---

[1] () علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/60

2ـــ المســند 1/190، ســنن أبي داود 2/567، صــحيح الجـــــــــــــــــــــــامع الصـــــــــــــــــغير 2/242.
3ــ الصــارم المســلول على شــاتم الرســول ص/571.
4ـــ صــحيح البخــاري 1/18، صــحيح مســلم 1/81.
5ـ شرح النووي على صحيح مسلم 2/53-54.." [1]
353. "يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك مطمئناً، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. أما إذا كان القلب متيماً لغـير اللـه فهـــــذا هـــــو الــــذل والأســــر المحض) (1)ــ .
وخطــورة مــوالاة الكفــار تــبرز في أن ضــررها على المسـلمين كافـة أعظم من خطـر من يكفـر في نفسـه فقـط. ذلـك أن (الإضـرار بالمسـلمين يزيـد على تغيـير الاعتقـاد، ويفعلـه من يظن سـلامة الاعتقـاد، وهـو كـاذب عند الله ورسـوله والمؤمـنين في هـذه الـدعوى والظن، ومعلوم أن المفسـدة في هـذا أعظم من المفسـدة في مجرد تغيير الاعتقاد) (2) وإليك تفاصيل موالاة الكفــار (3)ــــــــــــــــــــــــــــ .
(1) الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة (4)ـ .
ويتضـح هـذا الأمـر في كونـه ولاء للكفـار: إنـه يسـرهم ويسعدهم أن يـروا من يـوافقهم على كفـرهم ويجـاريهم على مـــــــــــــــــــذاهبهم الإلحاديــــــــــــــــــة.
وقد سبق في التمهيد القول بأن من معتقد أهـل السـنة والجماعة: إن حب القلب وبغضـه يجب أن يكـون كـاملاً. فالــذي يحب الكــافر لأجــل كفــره فهــو كــافر **بإجمـاع الأمة**، ولم يخالف في ذلك أحـد من علمـاء المسـلمين.
يقـــــــول ابن تيميـــــــة رحمـــــــه اللـــــــه:
(أمـا حب القلب وبغضــه، وإرادتــه وكراهيتــه فينبغي أن تكون كاملة جازمة لا توجب نقص ذلك إلا بنقص الإيمان. أما فعل البـدن فهـو بحسـب قدرتـه. ومـتى كـانت إرادة القلب وكراهتـه كاملـة تامـة وفعـل العبـد معهـا بحسـب قدرتـه فإنـه يعطي ثـواب الفاعـل الكامـل، ذلـك أن من

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 2/841

الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله، وهذا من نوع الهوى، فإن اتبعه الإنسان فقد

---

(1) رسالة العبودية لابن تيمية (95 - 96) .
(2) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية: 371.
(3) من أحسن من كتب في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأبناؤه، لذلك فمعظم هذه الصور منقولة من كتبه.
(4) انظر نواقض الإسلام في مجموعة التوحيد (ص 129) مطبعة الحكومة بمكة.." [1]

354. "بالقولِ أو الفعلِ أو الإعتقادِ، ومن هؤلاء: العلاَّمة ابن حزم (1) والشيخ سليمان آل الشيخ (2) والشيخ عبد الله أبابطين (3) والشيخ محمد بن ابراهيم (4)، فسقطت دعوى الاستثناء والحمد لله، ومن فرَّق بين سبِّ الله أو رسوله وبين أي قولٍ أو عملٍ أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح لغير الله أو السجود لصنمٍ أو نحو ذلك فعليه الدليل. فلا يظنُّ ظانٌ أنَّ في المسألة خلافاً يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد، إذ لا يستطيع أحدٌ أنْ يحكي عن واحدٍ من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتَّةَ.
هذا وقد تردَّدت في الآونة الأخيرة مسألة التَّكفير بالقول والعمل، وزعم بعضُهم أنَّه لا يكفُر إلاَّ من اعتقد الكفر، أمَّا من تلفَّظ به أو عمل ما هو كفرٌ صراحةً فلا يكفر؛ إذ الكفر هو

---

(1) قال في "الفِصَل" (3/245) . ((بقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم

[1] الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني ص/232

الكفـر وبحكم رسـول اللـه ? بـذلك، وبنصِّ القـرآن على من قـــــال كلمـــــــة الكفـــــــر إِنَّه كـــــــافرٌ))
(2) قال في "الـدلائل" (ص30) : ((أجمـع العلمـاء على أَنَّ من تكلَّم بـالكفر هـازلاً أَنَّه يكفـر. فكيـف بمن أظهـر الكفـــــرَ خوفــــاً وطَمعـــــاً في الــــدُّنيا؟ ! ...))
(3) قــال كمــا في "مجموعــة الرســائل والمســائل" (1/659) : ((والمرتدُّ هو الذي يكفر بعدَ إِسـلامه بكلامٍ أو اعتقادٍ أو فعلٍ أو شكٍّ وهو قبل ذلـك يتلفَّظ بالشَّـهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيءٍ مما ذكروه صـار مرتـدَّاً مـع كونـه يتكلَّم بالشَّـهادتين ويصـلي ويصـوم ولا يمنعـه تكلُّمــه بالشَّــهادتين وصــلاته وصــومه عن الحكم عليــه بالرِّدَّة، وهذا ظاهرٌ بالأدلَّة من الكتابِ والسُّنَّة والإجماع))
(4) قال في شرحه لكشف الشبهات (ص102) : ((فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخـرج من الملـة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقادٍ واحد أو عمـلٍ واحـد أو قولٍ واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفـون فيـه))." ([1])

355. "بإظهار الكفر كافراً إلى رخصةِ الله تعالى والثَّبات على الإيمان، وبقي من أظهر الكفـر: لا قارئـاً ولا شـاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجـوب الكفـر لـه **بإجمـاع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول اللـه ? بـذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إِنَّه كـافرٌ، وليس قول الله عزَّ وجل {ولكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْرَاً} على مـا ظنُّوه من اعتقـاد الكفـر فقـط، بـل كـلُّ من نطـق بالكلام الذي يُحكم لقائله عند أهل الإسـلام بحكم الكفـر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً فقد شـرح بـالكفر صدراً؛ بمعنى أَنَّه شرح صدره لقبولِ الكفر المحرَّم على أهــل الإســلام وعلى أهــل الكفــر أَنْ يقولــوه وســواءً اعتقدوه أو لم يعتقدوه، لأَنَّ هذا العمل من إعلان الكفــر على غير الوجوه المباحة في إيـرادِه وهـو شـرحُ الصـدر به، فبطل تمويههم بهذه الآية وبالله تعالى التوفيق)) (1)

[1] () التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص13

.
وقـــــــــــــــال أيضـــــــــــــــــــاً:
... ((وأما قولهم - يعني الجهميّـة والأشـاعرة المرجئـة - إِنَّ إخبار الله تعالى بـأَنَّ هـؤلاء كلّهم كفَّارٌ دليـلٌ على أَنَّ في قلوبهم كفراً وأَنَّ شَتْمَ اللـه تعـالى ليس كفـراً ولكنَّه دليلٌ على أَنَّ في القلب كفراً وإنْ كان كـافراً لم يعـرفِ الله تعالى قطُّ. فهـذه منهم دعـوى مفـتراة لا دليـلَ لهم عليهـــا ولا برهـــان: لا من نصٍ، ولا ســـنَّةٍ صـــحيحةٍ، ولا سقيمةٍ، ولا حجَّة من عقلٍ أصــلاً، ولا من إجمـاعٍ، ولا من قيـــــــــــــــــــــــــــــــــــــاسٍ،

---

(1) المصدر السابق (3/249-250) .." [1]
356. "الجماعــــــــــــــة والإمامـــــــــــــــــة:
ـ الجماعة هم أصحاب النبي (*) صلى الله عليـه وسـلم، والتـابعون لهم بإحسـان، المتمسـكون بآثـارهم إلى يـوم القيامـــــــــة، وهم الفرقــــــــة الناجيــــــــة.
ـــ وكـل من الـتزم بمنهجهم (*) فهـو من الجماعـة، وإن أخطــــــــــــأ في بعض الجزئيـــــــــــــات.
ــــ لا يجـــوز التفـــرق في الـــدين (*) ، ولا الفتنـــة بين المسـلمين، ويجب رد مـا اختلـف فيـه المسـلمون إلى كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما كــان عليــــــــــه الســــــــــلف الصــــــــــالح.
ـ من خرج عن الجماعة وجب نصحه، ودعوته، ومجادلتـه بـالتي هي أحسـن، وإقامـة الحجـة عليـه، فـإن تـاب وإلا عــــــــوقب بمــــــــا يســــــــتحق شــــــــرعا.
ـ إنمـا يجب حمـل النـاس على الجمـل الثابتـة بالكتـاب، والســـنة، والإجمـــاع (*) ، ولا يجـــوز امتحـــان عامـــة المســـلمين بـــالأمور الدقيقـــة، والمعـــاني العميقـــة.
ـ الأصـل في جميـع المسـلمين سـلامة القصـد المعتقـد، حــتى يظهــر خلاف ذلــك، والأصــل حمــل كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز

---

[1] () التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/36

تكلف التأويلات له.
ــ الإمامة الكبرى تثبت **بإجماع الأمة**، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف، ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر (*) بواح فيه من الله برهان. وكانت عند الخارجين القدرة على ذلك.
ـ الصلاة والحج والجهاد (*) واجبة مع أئمة المسلمين وإن جاروا.
ــ يحرم القتال بين المسلمين على الدنيا، أو الحمية الجاهلية (*) ؛ وهو من أكبر الكبائر (*) ، وإنما يجوز قتال أهل البدعة (*) والبغي، وأشباههم، إذا لم يمكن دفعهم بأقل من ذلك، وقد يجب بحسب المصلحة والحال.
ـ الصحابة الكرام كلهم عدول، وهم أفضل هذه الأمة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلوم من الدين بالضرورة، ومحبتهم دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق، مع الكف عما شجر بينهم، وترك الخوض فيما يقدح في قدرهم.
وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وهم الخلفاء الراشدون. وتثبت خلافة كل منهم حسب ترتيبهم.
ـ من الدين محبة آل بيت رسول (*) الله صلى الله عليه وسلم وتوليهم، وتعظيم قدر أزواجه ـ أمهات المؤمنين، ومعرفة فضلهن، ومحبة أئمة السلف، وعلماء السنة والتابعين لهم بإحسان ومجانبة أهل البدع والأهواء.
ـ" (1)

357. "يجب ألا يغيب عن الذهن المراد بأهل البيت، فكثير من الفرق التي رزئ بها الإسلام والمسلمون ادعت أنها هي التابعة لأهل البيت.
أهل البيت الأطهار لا يجتمعوا على ضلالة، تلك حقيقة واقعة، ونلحظ هنا أنهم في تاريخ الإسلام لم يجتمعوا

1 () الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مجموعة من المؤلفين 1/41

على شيء يخـالف بـاقي الأمـة، فالأخـذ بإجمـاعهم أخـذ **بإجمـــــاع الأمة** كمــــــا أشـــــار ابن تيميـــــــة.
إذا نظرنــا إلى أهــل الــبيت كــأفراد يتأســى بهم، فمن يتأسى به منهم، ونتمسك بسيرته، لابد أن يكون متمسكاً بالكتاب والسنة، فإن خالفهما فليس بمستحق أن يكــون من أهـــــــــــــــــــــل الـــــــــــــــــــــــبيت.
وكل إنسان يؤخذ من قولـه ويـرد إلا رسـول اللـه صَـلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك فعند الخلاف نطبق قول اللــه: - " فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَـرُدُّوهُ إِلَى اللـهِ وَالرَّسُـولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُـــــونَ بِاللـــــهِ وَالْيَـــــوْمِ الآخِــــرِ " (1)
لو كان ما ذكره الشريف من الفقه اللازم للحديث لكـان في هـذا مـا يكفى لـرفض المتن، فالأيـام أثبتت بطلانـه، وإلا فمن الذي نؤمر باتباعه في عصرنا هـذا على سـبيل المثـــال؟
أبإحدى الفرق التي تنتسب آل؟ أم بجميـع الفـرق وكـل فرقة ترى ضلال غيرها أو كفره؟ أم بنسل آل البيت من غــــــــــــــــــــــــــير الفـــــــــــــــــــــــــــرق؟ !
5. فـرق كبـير بين التـذكير بأهـل الـبيت والتمسـك بهم، فالعطف على الصغير، ورعاية اليتيم، والأخذ بيد الجاهل، غير الأخذ عن العـالم العابـد العامـل بكتـاب اللـه تعـالى وســــنة رســــوله صَــــلَّى اللــــهُ عَلَيْــــهِ وَسَــــلَّمَ.

---

(1) النساء - الآية 59.." [1]

358. "الفصــــــل الثـــــامن: في عصــــــر الســــــيوطي
وفى هذه العجالة التي لاتهدف إلى الحصر والاستقصـاء، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع، فنرى الإمـام السيوطى يؤلـف كتابـا تحت عنـوان " مفتـاح الجنـة في الاحتجاج بالسنة "، وبين سبب تأليف كتابه فقال: اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئـة الـدواء، ومن الأراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عنـد داعيـة الضـرورة، وإن ممـا فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً - بحمد الله تعالى

---

[1] مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/132

- منذ أزمان، وهو أن قائلا رافضيا زنديقا أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتج بها، وأن الحجة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك حديث " وما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه " (1)

---

(1) ذكر الإمام الشافعى في رسالته، تحت باب العلل في الأحاديث، قول قائل: أفتجد: حجة على من روى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله "؟ وأجاب: " فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغر ولا كبر، فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا فى شئ " (الرسالة: 224 ـ 225) . وقال السخاوى في تخريج الحديث: قال الدار قطنى: إن أشعث تفرد به. انتهى.

وهو شديد الضعف، والحديث منكر جداً، استنكره العقيلى وقال: إنه ليس له إسناد يصح. (المقاصد الحسنة 1 / 36) . وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء 1 / 86) . وقال ابن حزم في رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهو ساقط متهم بالزندقة (الأحكام: المجلد الأول ص 250) . وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه (252) وتتبع الروايات المختلفة للحديث، = = وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا} ، وقال تعالى: {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ} ، وقال تعالى: {لِتَحْكُمَ بَيْنَ

النَّاسِ بِمَــا أَرَاكَ اللــهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَــآئِنِينَ خَصِــيما} .
ونسأل قائل هذا القـول الفاسـد: في أى قـرآن وجـد أن الظهر أربع ركعات؟ وأن المغرب ثلاث ركعـات؟ إلخ ص (252 ـ 253) ، ثم قال ابن حزم " ولو أن امـرأ قـال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكـان لا يلزمـه إلا ركعـة مـا بين دلـوك الشـمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقـع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كـافر مشـرك حلال الـدم والمـال، وإنمـا ذهب إلى هـذا بعض غالية الرافضـة ممن قـد اجتمعت الأمـة على كفـرهم ". (ص 253 ـ 254 من الإحكـــــام المجلـــــد الأول) .
وقال الشيخ شاكر في تخريج الحـديث: هـذا المعـنى لم يرد فيه صحيح ولا حسن، بـل وردت فيـه ألفـاظ كثـيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لايصلح شئ منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض في بيانـه - انظـر حاشية ص 224 - 225 من الرسالة.." [1]

359. "من حديث فاعرضوه على القرآن , فإن وجدتم له أصلاً فخـــــــــذوا بــــــــه وإلا فــــــــــردوه. " (1)

---

(1) ذكر الإمام الشافعى فى رسـالته، تحت بـاب العلـل فى الأحاديث، قول قائل: أفتجـد حجـة على من روى أن النبى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قـال: " مـا جـاءكم عـنى فاعرضوه على كتـاب اللـه، فمـا وافقـه فأنـا قلتـه، ومـا خالفه فلم أقله "؟ وأجاب: فقلت له: مـا روى هـذا أحـد يثبت حديثه فى شئ صغر ولا كـبر، فيقـال لنـا: قـد ثبتم حديث من روى هذا فى شىء. (الرسالة 224 ـ 225) .
وقال السخاوى فى تخريج الحديث: قال الدارقطنى: إن أشـــــــعث تفـــــــــرد بـــــــــه. انتهى

وهـو شـديد الضـعف، والحـديث منكـر جـداً. اسـتنكره العقيلى وقـال: إنـه ليس لـه إسـناد يصـح. (المقاصـد

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/664

الحسنة 1 /ـ 36) . وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء 1 / 86) . وقال ابن حزم فى رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهوساقط متهم بالزندقة. (الإحكام المجلد الأول ص 250) وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه. (ص 252) وتتبع الروايات المختلفه للحديث، وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا} . وقال تعالى: {مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ} . وقال تعالى: {لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ} . ونسأل قائل هذا القول الفاسد: فى أى قرآن وجد أن الظهر اربع ركعات؟ وأن المغرب ... إلخ (ص 252 ـ 253) ثم قال ابن حزم: ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا فى القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكن لا يلزمه إلا ركعه ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر فى ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ". (ص 253 ـ 254 من الإحكام المجلد الأول) . *وقال الشيخ شاكر فى تخريج الحديث: هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية فى الضعف، حتى لا يصلح شىء منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض فى بيانه ـ انظر حاشية ص 224، 225 من الرسالة.." [1]

360. "إليه الميت وقول القائل مع الجنازة استغفروا الله ونحوه بدعة عند الإمام أحمد وكرهه وحرمه أبو حفص (ويحرم) ويكره أن يتبعها مع منكر وهو عاجز عن إزالته.

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/815

وجملـة القـول أن السـنة في اتبـاع الجنـائز الصـمت والتفكر والاعتبار وبهذا كان عمل الصحابة فمن بعـدهم، وأن ابتـاعهم سـنة، ومخـالفتهم بدعـة، وقـد قـال الإمـام مالك –رضي الله عنه-: " لن يأتي آخر هذه الأمة بأهـدى ممـــــــا كـــــــان عليـــــــه أولهـــــــا".
الذكر المحرف: ومن بـدعهم المحرمـة أنهم خرجـوا عن الذكر الشرعي إلى ذكر محرف يخـالف الكتـاب والسـنة والإجماع على ما سيأتي بيانه، ويقولـون وجـدنا أشـياخنا هكذا يذكرون بحضرة العلماء وهم ساكتون – فإن الـذكر الذي لا يوافق قوله تعالى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ} (1) وقوله تعـالى: {اللَّهُ لا إِلَـهَ إِلَّا هُـوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} (2) وقولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: "أفضـل مـا قلتـه أنـا والنـبيون من قبلي لا إلـه إلا اللـه" (3) وغـير ذلـك من الآيات والأحاديث الصحيحة حرام **بإجماع الأمة** ومـرود على فاعله (كيف لا) وقد قـال صـلى اللـه عليـه وسـلم: "أصحاب البدع كلاب النار" (4) وعن عائشة –رضي الله عنها- قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم: "من أحدث في أمرنـا هـذا مـا ليس منـه فهـو رد" (5) متفـق عليه وفي رواية لمسلم "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" (6) وهؤلاء قد أحـدثوا في الـدين مـا ليس منـه وتعبـــــــــدوا بمـــــــا لم يـــــــرد عن

1- ســـــــــورة محمـــــــــــــد 19
2- ســــــــورة آل عمـــــــــــران 2.
3- ســــــــبق تخريجه
4- ضــــعفه الألبــــاني في الضــــعيفة رقم 2792.
5- ســــــــبق تخريجــــــــــه.
6- سبق تخريجه.." [1]
.361 "...
....

---

[1] () الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/104

=أمرالإسلام، وقال: لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن"، فقد حكى أبوثور – رحمه الله – إجماع السلف على كفر من أظهر كلمة الكفر، ولو قال: إنه تلفظ بها من غير أن يعتقد مدلولها. وقد حكى أبومحمد بن حزم في"الفصل في الملل والأهواء والنحل"كتاب الإيمان 3/204، 211، 249، 251، 253 الإجماع على التكفير بمجرد النطق ببعض الأمور المكفرة، وبمجرد فعل بعض الأمور المكفرة، وقال 3/209:"بقي من أظهر الكفر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر، وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وبنص القرآن"، وقال 3/200:"وأما قولهم: إن إخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليل على أن في قلوبهم كفراً، وأن شتم الله ليس كفراً، ولكنه دليل على أن في القلب كفراً، وإن كان كافراً لم يعرف الله تعالى قط، فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة، لا دليل لهم عليها ولا برهان، لا من نص ولا سنة صحيحة ولا سقيمة، ولا من حجة عقل أصلاً، ولا من إجماع، ولا من قياس، ولا منقول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن صفوان، وما كان هكذا فهو باطل وإفك وزور، فسقط قولهم هذا من قرب، ولله الحمد رب العالمين، فكيف والبرهان قائم بإبطال هذه الدعوى من القرآن والسنن والإجماع والمعقول..". وقال ابن حزم أيضاً في آخر المحلى 11/411:"وأما سبّ الله تعالى فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد إلا أن الجهمية والأشعرية وهما طائفتان لا يعتد بهما يصرحون بأن سب الله تعالى وإعلان الكفر ليس كفراً. قال بعضهم: ولكنه =." [1]

362. "نبوة أحد من الأنبياء المجمع عليهم، كأن ينكر رسالة نوح أو إبراهيم أو هود – عليهم السلام –"1"، أو ينكر البعث للأجساد والأرواح، أو ينكر الحساب أو الجنة أو

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/201

النار، أو ينكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعـالى قـــــدَّر جميــــــع الأشـــــياء قبـــــل حــــــدوثها. ومنـه أن يصـحح أديـان الكفـار كـاليهود أو النصـارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم"2"، أو يقـول: إنهم لن يخلـدوا في النـــــــــــــار، ومنـــــــــــــه أن ينسب

ذلـك، أو أسـقط كلمـة عمـداً كـذلك، أو زاد فيهـا كلمـة عامـــــداً، فإنـــــه كـــــافر **بإجمـــــاع الأمة** كلهـــــا".

"1" ومن ذلك أن ينكر شيئاً مجمعاً عليه يتعلق بأحـد من الأنبياء – عليهم السلام -، كأن يعتقـد أن جبريـل – عليـه السلام – غلط في الرسـالة، فـنزل بـالوحي على محمـد صلى الله عليه وسلم وكان مرسـلاً بـه إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما يقول ذلـك بعض غلاة الشـيعة الرافضة، أو ينكر معجـزة من معجـزات الأنبيـاء المجمـع عليهـا، أو يفضـل الأوليـاء على أحـد منهم، أو يعتقـد أن أحـداً من بـني آدم أفضـل من النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم، أو يعتقد أنه لا يجب العمل بالسّنة، أو ينكر صـحة حديث متواتر مجمع عليه إجماعاً قطعياً، ومنه أن يقـول: إن بعض الناس لا يجب عليه اتِّباع النبي صلى اللـه عليـه وســلم.

"2" قال أبومحمد بن حـزم في الفصـل 3/198:"اليهـود والنصارى كفار بلا خلاف من أحـد من الأمـة، ومن أنكـر كفرهم فلا خلاف من أحد من الأمـة في كفـره وخروجـه من الإسـلام"، وحكى أيضـاً في المرجـع نفسـه 3/211 الإجماع على كفر من قال:"إن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــون".

وحكى الإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من اليهود أو النصارى، أو شك في=." [1]

363. "فهذه النصوص تـدل على جـواز إرادة وجـه اللـه وهـذه المنـافع الدنيويـة معـاً بالعبـادة"1"؛ لأن هـذه المنـافع الدنيويـــــة ذكـــــرت على ســــبيل الـــــترغيب في

---

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/212

الله تعالى، وقد ذكر القرافي في الفروق "الفرق 122" أن من جاهد ليحصل طاعة الله بالجهاد وليحصل المال من الغنيمة أن ذلك لا يضره ولا يحرم عليه بالإجماع، وذكر السيوطي في منتهى الآمال ص175: أن من خرج حاجاً ومعه تجارة صح حجُّه وأثيب عليه **بإجماع الأمة.** "1" في هذا القسم كلام وخلاف لبعض أهل العلم، وبعضهم يفرق بين ما إذا كان الباعث على العمل وجه الله وكان طلب الدنيا تابعاً له، وبين ما سوى ذلك، وبعضهم يفرق في الحكم بحسب تساوي القصدين أو عدم تساويهما، والأقرب عدم التفريق، لأن النصوص أطلقت، ولم تفصل، بل إن حديث أبي سعيد في رقية اللديغ والذي سيأتي عند الكلام على الرقية -إن شاء الله تعالى- صريح في جواز أن تكون إرادة الدنيا هي الباعث على قراءة الفاتحة رقية، ولذلك امتنع الصحابة عن الرقية إلا بجعل. وينظر في هذا القسم: جامع بيان العلم 1/187، إحياء علوم الدين 3/321، المحلى 1/76، المسألة 113، تفسير القرطبي 5/180، و9/14، مختصر منهاج القاصدين ص393، الفروق "الفرق 12"، المجموع 1/325، شرح الأربعين للنووي ص16، فيض القدير 6/107، قاعدة في المحبة ص99، تجريد التوحيد للمقريزي ص53،ـ 54، دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لابن علان 4/191، جامع العلوم والحكم 1/81،ـ 82، إعلام الموقعين 2/182، الموافقات 2/217-222، فتح الباري: الجهاد باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، الأشباه لابن نجيم ص39،ـ 40، منتهى الآمال ص174-180، التيسير وفتح المجيد والقول المفيد باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله." ([1])

[1] () تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/379